غير مرخصة للطباعة

مَوْسُوعَةُ الأَعْمَالِ الكَامِلَةِ
لِسَمَاحَةِ الإِمَامِ
يُوسُف القَرَضَاوِي

المجلد السادس والثلاثون

نسخة مجانية

QaradawiBooks.com

حقوق الطبع محفوظة للمؤلف

الطبعة الأولى
١٤٤٤هـ - ٢٠٢٢م

غير مرخصة للطباعة

الدار الشامية
للطباعة والنشر والتوزيع

نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

مَوْسُوعَةُ الأَعْمَالِ الكَامِلَةِ
لِسَمَاحَةِ الإِمَامِ
يُوسُف القَرَضَاوِي

غير مرخصة للطباعة

المِحْوَرُ الثَّالِثُ

الفِقْهُ وَأُصُولُهُ

أُصُولُ الفِقْهِ وَمُلْحَقَاتُه

٧٦ **المرجعية العليا في الإسلام للقرآن والسُّنَّة**

QaradawiBooks.com

غير مرخصة للطباعة
نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

مَوْسُوعَةُ الأَعْمَالِ الكَامِلَةِ
لِسَمَاحَةِ الإِمَامِ
يُوسُفَ القَرَضَاوِي

غير مرخصة للطباعة

المحور الثالث

الفقه وأصوله

(أصول الفقه وملحقاته)

٧٦

المرجعية العليا في الإسلام للقرآن والسُّنَّة

ضوابط ومحاذير في الفهم والتفسير

الإمـام يوسف القرضاوي

نسخة تجليبة

QaradawiBooks.com

من الدستور الإلٰهي للبشرية

﴿وَيَقُولُونَ ءَامَنَّا بِٱللَّهِ وَبِٱلرَّسُولِ وَأَطَعْنَا ثُمَّ يَتَوَلَّىٰ فَرِيقٌ مِّنْهُم مِّنۢ بَعْدِ ذَٰلِكَ ۚ وَمَآ أُو۟لَٰٓئِكَ بِٱلْمُؤْمِنِينَ ۞ وَإِذَا دُعُوٓا۟ إِلَى ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ إِذَا فَرِيقٌ مِّنْهُم مُّعْرِضُونَ ۞ وَإِن يَكُن لَّهُمُ ٱلْحَقُّ يَأْتُوٓا۟ إِلَيْهِ مُذْعِنِينَ ۞ أَفِى قُلُوبِهِم مَّرَضٌ أَمِ ٱرْتَابُوٓا۟ أَمْ يَخَافُونَ أَن يَحِيفَ ٱللَّهُ عَلَيْهِمْ وَرَسُولُهُۥ ۚ بَلْ أُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ ۞ إِنَّمَا كَانَ قَوْلَ ٱلْمُؤْمِنِينَ إِذَا دُعُوٓا۟ إِلَى ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ أَن يَقُولُوا۟ سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا ۚ وَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ ۞ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَيَخْشَ ٱللَّهَ وَيَتَّقْهِ فَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْفَآئِزُونَ ۞ وَأَقْسَمُوا۟ بِٱللَّهِ جَهْدَ أَيْمَٰنِهِمْ لَئِنْ أَمَرْتَهُمْ لَيَخْرُجُنَّ ۖ قُل لَّا تُقْسِمُوا۟ ۖ طَاعَةٌ مَّعْرُوفَةٌ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ خَبِيرٌۢ بِمَا تَعْمَلُونَ ۞ قُلْ أَطِيعُوا۟ ٱللَّهَ وَأَطِيعُوا۟ ٱلرَّسُولَ ۖ فَإِن تَوَلَّوْا۟ فَإِنَّمَا عَلَيْهِ مَا حُمِّلَ وَعَلَيْكُم مَّا حُمِّلْتُمْ ۖ وَإِن تُطِيعُوهُ تَهْتَدُوا۟ ۚ وَمَا عَلَى ٱلرَّسُولِ إِلَّا ٱلْبَلَٰغُ ٱلْمُبِينُ﴾

[النور: ٤٧ ـ ٥٤].

QaradawiBooks.com

من مشكاة النبوة الخاتمة

عن أبي هريرة رضي الله عنه، أنَّ رسول الله ﷺ قال: «**كلُّ أُمَّتِي يدخلون الجنة إلا مَنْ أبى**». قالوا: يا رسول الله، ومن يأبى؟ قال: «**من أطاعني دخل الجنة، ومن عصاني فقد أبى**». رواه البخاري.

عن المقدام بن معديكرب الكِنْدي رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «**ألَا إنِّي أوتيتُ الكتاب ومثله معه، ألا إنّي أوتيتُ القرآن ومثله معه، ألا يوشك رجل ينثني شبعانًا على أريكته يقول: عليكم بالقرآن، فما وجدتم فيه من حلال فأحلُّوه، وما وجدتم فيه من حرام فحرِّموه**». رواه أحمد وأبو داود والترمذي.

عن ابن عباس رضي الله عنه، أنَّ رسول الله ﷺ خطب الناس في حجة الوداع فقال: «**قد يئس الشيطانُ بأن يعبد بأرضكم، ولكنَّه رضي أن يُطاع فيما سوى ذلك ممَّا تَحَاقرون من أعمالكم فاحذروا، يا أيها الناس، إنِّي قد تركت فيكم ما إن اعتصمتم به، فلن تضلُّوا أبدًا: كتاب الله، وسنَّة نبيه ﷺ، إن كل مسلم أخٌ مسلم، المسلمون إخوة، ولا يحلّ لامرئ من مال أخيه إلا ما أعطاه عن طِيب نفس، ولا تظلموا، ولا ترجعوا من بعدي كفَّارًا يضرب بعضكم رقاب بعض**». رواه الحاكم وصححه ووافقه الذهبي.

غير مرخصة للطباعة
نسخة جانبية
QaradawiBooks.com

غير مرخصة للطباعة

نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

بسم الله الرحمن الرحيم

مقدمة

الحمد لله حمدًا كثيرًا طيبًا مباركًا فيه، ملءَ السموات، وملءَ الأرض، وملء ما شاء ربُّنا من شيء بعد.

اللَّهم إنَّا نستعينك ونستهديك، ونستغفرك ونتوب إليك، ونؤمن بك ونتوكل عليك، ونُثني عليك الخير كله، نشكرك ولا نكفرك، ونخلع ونترك مَنْ يفجرك.

اللَّهم إيَّاك نعبد، ولك نصلي ونسجد، وإليك نسعى ونَحْفِد، نرجو رحمتك، ونخشى عذابك.

اللَّهم نعوذُ برضاك من سخطك، وبمعافاتك من عقوبتك، وبك منك، لا نحصي ثناءً عليك، أنت كما أثنيتَ على نفسك.

ونُصلِّي ونُسلِّم على عبدك ورسولك وصفوتك من خلقك، وأمينك على وحيك: محمد بن عبد الله، الذي أرسلته رحمة للعالَمين، وحُجَّة على الناس أجمعين، بشيرًا ونذيرًا، وداعيًا إليك بإذنك وسراجًا منيرًا، فأدَّى الأمانة، وبلَّغ الرسالة، ونصح للأمة، وبيَّن للناس ما نُزِّل إليهم من ربهم، وترك أمَّته على المحَجَّةِ البيضاء، ليلها كنهارها، لا يزيغ عنها إلا هالك.

QaradawiBooks.com

فصلِّ اللَّهم عليه وعلى آله، وسلِّم تسليمًا كثيرًا، كما صلَّيْتَ على إبراهيم، وعلى آل إبراهيم في العالَمين، إنك حميد مجيد.

وارْضَ اللَّهم عن أصحابه الغُرِّ الميامين، الذين آمنوا به وعزَّروه ونصروه، واتبعوا النور الذي أنزل معه، أولئك هم المفلحون، وعن الذين اتبعوهم بإحسان إلى يوم الدين.

(أما بعد)

فإنَّ أعظم نِعَم الله تبارك وتعالى علينا وأتمَّها وأبقاها: أن هدانا للإسلام، دين الله الذي أنزل به كتبه، وبعث به رسله، ولا يقبل دينًا غيره: ﴿إِنَّ ٱلدِّينَ عِندَ ٱللَّهِ ٱلْإِسْلَٰمُ﴾ [آل عمران: ١٩]، ﴿وَمَن يَبْتَغِ غَيْرَ ٱلْإِسْلَٰمِ دِينًا فَلَن يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِى ٱلْءَاخِرَةِ مِنَ ٱلْخَٰسِرِينَ﴾ [آل عمران: ٨٥].

أكمله الله لنا، وأتمَّ به النعمة علينا، وكان له سبحانه علينا بذلك أعظم الفضل والمِنَّة: ﴿ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِى وَرَضِيتُ لَكُمُ ٱلْإِسْلَٰمَ دِينًا﴾ [المائدة: ٣].

حرَّف أهلُ الكتاب قبلنا كتابَ الله الذي أُنزل إليهم، وبدَّلوا دين الله الحق، وكتبوا الكُتب بأيديهم، ثم قالوا: هذا مِن عند الله، ليشتروا به ثمنًا قليلًا، ولوَوْا ألسنتهم بالكتاب ليُحَسب من الكتاب وما هو من الكتاب، ثم حرَّفوا الكتاب مرة أخرى تحريفًا معنويًّا، بأن فسَّروه تبعًا لأهوائهم، وخدمة لأغراضهم، فضلُّوا وأضلُّوا.

وزاد الأمر خبالًا أنهم: ﴿ٱتَّخَذُوٓا۟ أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَٰنَهُمْ أَرْبَابًا مِّن دُونِ ٱللَّهِ﴾ [التوبة: ٣١] يُحِلُّون لهم ما شاؤوا مما حرَّم الله، ويُحرِّمون عليهم ما أرادوا مما أحلَّ الله، فيطيعونهم طاعة العابد لمعبوده،

QaradawiBooks.com

لا يُســألون ولا يُناقَشون، فقد جعلوا لهم سُــلطانًا مع سلطان الله ﷻ، فتعالى الله عما يشركون.

بل جعلوا لمجامعهم المقدَّسة، أو لرئيســهم الديني الأعلى (البابا) سُلطة تغيير العقائد، بالإضافة إليها أو الحذف منها.

وإنَّنا لنحمد الله تعالى ـ نحن المســلمين ـ أن أنزل علينا كتابًا تولى حفظه بنفســه: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾ [الحجــر: ٩]، ﴿لَّا يَأْتِيهِ الْبَاطِلُ مِن بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِ ۖ تَنزِيلٌ مِّنْ حَكِيمٍ حَمِيدٍ﴾ [فصلت: ٤٢].

هو كما وصفه منزله جَلَّ ثناؤه: ﴿قَدْ جَاءَكُم مِّنَ اللَّهِ نُورٌ وَكِتَابٌ مُّبِينٌ ۝ يَهْدِي بِهِ اللَّهُ مَنِ اتَّبَعَ رِضْوَانَهُ سُبُلَ السَّلَامِ وَيُخْرِجُهُم مِّنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ بِإِذْنِهِ وَيَهْدِيهِمْ إِلَىٰ صِرَاطٍ مُّسْتَقِيمٍ﴾ [المائدة: ١٥، ١٦].

أنزله تعالى: ﴿تِبْيَانًا لِّكُلِّ شَيْءٍ وَهُدًى وَرَحْمَةً وَبُشْرَىٰ لِلْمُسْلِمِينَ﴾ [النحل: ٨٩].

فوضع به أُســس العقيدة، وقواعد الشــريعة، وكليَّات الدين ومبادئه الأساسية في الاعتقاد والفكر والتشريع والسلوك.

ختم الله به الكتب، كما ختم بمحمد الذي أُنزل عليه الرسلَ، وكلَّفه صلــوات الله عليه أنْ يُبيِّنــه للناس، فكانت سُــنَّته ﷺ البيــان النظري، والتطبيق العملي لكتاب الله، كما قال تعالى: ﴿وَأَنزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ﴾ [النحل: ٤٤].

وهكذا فعل ﷺ: علَّم وبيَّن، وبلَّغ وأرشد، وطبَّق ونفَّذ، وكان لنا فيه الأسوة الحسنة لمن كان يرجو الله واليوم الآخر وذكر الله كثيرًا، فما ترك أمرًا يقربنا من الله تعالى إلا أمرنا به، ولا أمــرًا يُبعدنا عن الله تعالى إلا نهانا عنه، نطقت بذلك سُنَّته، ودلَّت على ذلك سيرته، ومضى على ذلك

QaradawiBooks.com

خلفاؤه الراشدون وأصحابه المهتدون، وبذلك قامت الحُجَّة، واتَّضحت المحَجَّة، وعصم الله الأُمَّة من الضلالة، وحماها من الجهالة.

وبهذا تحدَّدت مصادر المعرفة بأحكام الإسلام، وبعبارة أخرى: تحدَّدت «المرجعية العليا» للإسلام.

فليست هي لمَجْمع من المجامع الدينية أو العلمية، كما عُرِف ذلك عند النصارى ومجامعهم المسكونية المقدَّسة.

وليست هذه المرجعية لرئيس ديني، مهما علا كعبه في العِلم والتقوى، فليس لدى المسلمين «بابا» يوصف بالقداسة والعصمة، كما عند غيرهم.

وليست هذه المرجعية لمدرسة أو مذهب، أو طريقة، قلَّدها مقلِّدون في مجال الاعتقاد والفكر، أو في مجال الفقه والتشريع، أو في مجال التربية والسلوك.

فما وُجِدَ من ذلك في تاريخ الإسلام وتراثه إنَّما هو اجتهادات بَشر غير معصومين، في فهم الإسلام والعمل به، يُؤخذ منهم، ويُرَد عليهم، مَنْ أصاب منهم فله أجران، ومَنْ أخطأ فله أجر، ما دام هذا الاجتهاد صادرًا من أهله في محلِّه، مصحوبًا بالنيَّة الصالحة.

تحدَّدَتْ «المرجعية العُليا» في الإسلام للمصدرين الإلهيين المعصومين: القرآن والسُّنَّة، اللذين أُمِرنا باتباعهما، وأن نرُدَّ إليهما ما تنازعنا فيه.

وإن شئتَ قلت: هو مصدر واحد، أو مرجع واحد، هو «الوحي الإلهي»، سواء أكان وحيًا جليًّا متلوًّا، وهو القرآن، أم وحيًا غير جلي، ولا متلوٍّ، وهو السُّنَّة.

QaradawiBooks.com

أمَّا عمل «العقل الإسلامي» في تفسير القرآن وشرح الحديث واستنباط الأحكام، فلا عصمة له في مفرداته وجزئياته. ولكنه في مجموعه ضروري لفتح المغاليق، وتبيين الطريق، وترشيد الفهم، وتسديد الاستنباط والاجتهاد، حتى لا تزلَّ الأقدام، وتضلَّ الأفهام.

ومن هنا حرص الإمام الشهيد حسن البنا، وهو يُقدِّم أصوله في فهم الإسلام: أن يحدد مرجعيته من أول الأمر، تحديدًا لا لَبْس فيه ولا غموض، فبيَّن أنَّ «القرآن الكريم والسُّنَّة المطهرة هما مرجع كل مسلم في تعرف أحكام الإسلام».

وهذا المبدأ مما لا يجوز أن يخالف فيه مسلم رضي الإسلام دينًا، فهذا موجَب عقد الإيمان: ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥٓ أَمْرًا أَن يَكُونَ لَهُمُ ٱلْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ ۗ وَمَن يَعْصِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَٰلًا مُّبِينًا﴾ [الأحزاب: ٣٦].

وإنَّما يأتي الخلاف ـ وربَّما العناد والمشاقّة ـ في الفهم والتفسير، لقصورٍ في العلم، أو اضطراب في الفكر، أو خُبث في القصد، أو كيد للدين.

لهذا كان من الأهمية بمكان: التنبيه على أهم المعالم والضوابط، وأخطر المزالق والمحاذير، في فهم الأصلين المعصومين، وتفسيرهما، وأن نطيل النَّفَس في ذلك بعض الإطالة، لخطورة الموضوع، واختلاف المدارس الإسلامية فيه بين الإفراط والتفريط، ودخول غير الإسلاميين في المعمعة للتشويش والتشويه.

هذا مع أن لنا دراسة خاصة في فهم السُّنَّة النبوية والتعامل معها، قد نشرها المعهد العالَمي للفكر الإسلامي، ونُعِدّ دراسة أخرى مستقلة

QaradawiBooks.com

ومستفيضة في كيفية التعامل مع القرآن الكريم أيضًا، أرجو أن يمدنا الله تعالى بتوفيقه وعونه لإتمامها قريبًا على وجه يرضيه[١].

فما ذكرته هنا في شرح هذا الأصل لا يُغني عن الرجوع إلى الكتابين المذكورين.

فالحمد لله الذي هدانا لهذا وما كنا لنهتدي لولا أن هدانا الله.

﴿ رَبَّنَا لَا تُزِغْ قُلُوبَنَا بَعْدَ إِذْ هَدَيْتَنَا وَهَبْ لَنَا مِن لَّدُنكَ رَحْمَةً ۚ إِنَّكَ أَنتَ الْوَهَّابُ ۞ رَبَّنَا إِنَّكَ جَامِعُ النَّاسِ لِيَوْمٍ لَّا رَيْبَ فِيهِ ۚ إِنَّ اللَّهَ لَا يُخْلِفُ الْمِيعَادَ ﴾ [آل عمران: ٨، ٩].

الدوحة: المحرم ١٤١٣هـ ـ الموافق يوليو ١٩٩٢م

الفقير إلى الله تعالى

يوسف القرضاوي

(١) أعان الله وأتممناه، وهو كتابنا: كيف نتعامل مع القرآن، وقد صدرت الطبعة الأولى منه سنة ١٩٩٩م، عن دار الشروق، القاهرة، وطبع بعد ذلك عدة طبعات.

غير مرخصة للطباعة
نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

غير مرخصة للطباعة

مصادر المعرفة بأحكام الإسلام

الأصل الثاني من الأصول العشرين

«القرآن الكريم، والسُّـــنة المطهَّرة، هما مرجع كلّ مسلم في تعرُّف أحكام الإسلام.

ويُفهم القرآن طبقًا لقواعد اللغـــة العربية، من غير تكلف ولا تعســـف. ويُرجَع في فهم السُّـــنة المطهرة إلى رجال الحديث الثقات».

حسن البنا

نسخة مجانية

غير مرخصة للطباعة

نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

غير مرخصة للطباعة

تمهيد

الإسلام هو دين الله الذي أنزل به آخر كتبه، وبعث به آخر رسله، ليُخرج به الناس من الظلمات إلى النور بإذن ربهم إلى صراط العزيز الحميد.

وأحكام الإسلام هي مجموعة التكاليف والتعاليم التي دعا إليها رسول الله ﷺ وبلَّغها لأمته، ممَّا أخبر الله تعالى به في كتابه، أو على لسان رسوله ﷺ من حقائق الوجود، وعوالم الغيب، من كل ما يتصل بالألوهية أو النبوة أو الآخرة، وممَّا أمر به سبحانه، أو نهى عنه، أو أباحه لعباده، في شؤون الدين والحياة.

فأحكام الإسلام لا تقتصر على الجانب العملي أو التشريعي فحسب من العبادات والمعاملات، ممَّا يعالجه علم «الفقه»، ولا على الجانب النظري أو العقائدي فقط، وهو ما يعالجه علم «التوحيد» أو «الكلام»، ولا على الجانب الروحي، أو الخُلُقي، مما يعالجه علم «التصوف» أو «الأخلاق»، وإنما يشمل ذلك كله في توازن وتكامل واتساق.

لماذا لم يذكر الإجماع والقياس ضمن مصادر الإسلام؟

ويعرض هنا سؤال، وهو: لماذا لم يذكر الأستاذ البنا «الإجماع» و«القياس» ضمن مصادر المعرفة بالأحكام الشرعية؟

QaradawiBooks.com

والجواب:

أولًا: أنَّ هذين المصدرين يُذكران مع الكتاب والسُّنة بالنسبة «للأحكام الفرعية العملية»، التي يُعنى بها «علم الفقه». والحديث هنا عن أحكام الإسلام كلها التي تشمل مع الأحكام الفقهية: العقائد والأخلاق والفكر والسلوك. وهذه تعتمد على المصدرين الأساسيين: القرآن والسُّنَّة.

وثانيًا: أنَّ هذين المصدرين الإجماع والقياس إنما استُدل على إثباتهما بالقرآن والسُّنَّة، وبهذا ثبتت حجيتهما لا بذاتهما. ومعنى هذا: أن الأصل في الاستمداد والاستدلال هو القرآن والسُّنة.

وثالثًا: أنَّ الكتاب والسُّنة هما المصدران القطعيان المعصومان اللذان لا يخالف مسلم صحيح الإسلام في حُجِّيتهما بخلاف الإجماع والقياس، ففيهما كلام كثير مذكور في أصول الفقه. وإن كان جمهور الأمة يعتبرونهما.

هناك كلام في الإجماع: في إمكانه، وفي وقوعه، وفي العِلْم به إذا وقع، وفي حُجِّيته بعد العلم به.

وهناك كلام في القياس وحُجِّيته وشروط قبوله. ونزاع الظاهرية وغيرهم في ذلك معلوم غيرُ مجهول.

فليست الأحكام مقصورة على الجانب التشريعي العملي فقط، كما يتبادر إلى بعض الأذهان.

لقد جاءت أحكام الإسلام تبني العقيدة السليمة، وتصحِّح المفاهيم والتصوُّرات، وتنشئ ما يقبله الله ويحبُّه من الشعائر والعبادات، وتضع

QaradawiBooks.com

أفضل القواعد، وأعدل المبادئ لتنظيم المعاملات، وتزكية الأنفس، وتهذيب الأخلاق، وتوجيه الأفكار والمشاعر، والأعمال والأنظمة، وفقًا لما يحبه الله ويرضاه.

فهذا هو «الشمول» الذي تميَّز به هذا الدين: ﴿وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ تِبْيَٰنًا لِّكُلِّ شَىْءٍ﴾ [النحل: ٨٩].. والذي تحدَّثنا عنه في الأصل الأول.

وواجبنا بعد معرفة هذا الشمول: أن نحدِّد «المصادر» التي نستقي منها هذه الأحكام؛ فإن تحديد المصدر شرط لا بد منه، لاستبانة الحكم الصحيح للإسلام، وإقناع الغير به، وتمييز ما هو من الإسلام حقًّا، وما ليس منه، مما أُلصق به، أو ادُّعِي عليه، جهلًا وغفلة، أو تلبيسًا وتزويرًا.

سوء الفهم للإسلام ومظاهره:

لقد فهم كثير من المسلمين وغير المسلمين الإسلام فهمًا غير سليم ولا مستقيم، فهمًا حرّفوا به الإسلام عن حقيقته كما أنزله الله، وكما دعا إليه رسوله ﷺ، وكما فهمه أصحابه ومَن تبعهم بإحسان.

وكانت مظاهر هذا التحريف أربعة:

١ ـ تجزئته، بإهدار بعض تعاليمه الأصيلة أو إعطائها دون حقها.

٢ ـ إضافة ما ليس من تعاليمه إليه، من أوهام الفكر، وشطحات الخيال، وتطرفات المِلل والنِّحَل.

٣ ـ مسخ بعض تعاليمه وتشويهها وتحريفها عما شُرِعت له.

٤ ـ اختلال النِّسَب والتوازن بين القيم التي وضعها لتكاليفه وأعماله.

QaradawiBooks.com

ضرورة تحديد المصادر:

لهذا كان لا بدَّ من تحديد مصادر المعرفة التي يؤخذ عنها الإسلام الصحيح، وتحديد طريقة الأخذ عنها. حتى لا نقع في تجزئة الإسلام والنقص منه، أو الابتداع والزيادة فيه، أو تشويهه وتحريفه عن أهدافه ومساره، أو اختلال التوازن بين أجزائه وأحكامه.

وإذا كان الإسلام هو المنهج الإلهي الرباني، الذي شرعه الله لعباده، ورضيه لهم، وأتم به نعمته عليهم، فلا بدَّ أن يكون مصدر المعرفة بهذا المنهج ربانيًّا أيضًا. وهو الوحي الذي هو الواسطة بين الله وعباده.

ونحن المسلمين نعتقد أن الله لم يدع عباده هملًا، ولم يتركهم سُدًى. بل أرسل إليهم رسلًا من عنده: ﴿مُّبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى ٱللَّهِ حُجَّةٌۢ بَعْدَ ٱلرُّسُلِ﴾ [النساء: ١٦٥]، ﴿وَأَنزَلْنَا مَعَهُمُ ٱلْكِتَٰبَ وَٱلْمِيزَانَ لِيَقُومَ ٱلنَّاسُ بِٱلْقِسْطِ﴾ [الحديد: ٢٥]، وختم هؤلاء الرسل والنبيين بمحمد ﷺ الذي أوحى إليه القرآن الكريم، ليُخرج به الناس من الظلمات إلى النور بإذن ربهم إلى صراط العزيز الحميد، كما أنزل عليه وحيًا آخر ليست له خصائص القرآن في النظم والإعجاز والتعبُّد بتلاوته، وهذا الوحي هو السُّنة التي بها بيَّن الرسول القرآن: ﴿وَأَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ﴾ [النحل: ٤٤].

القرآن والسُّنَّة مصدرا الإسلام:

فالقرآن والسُّنَّة هما المصدران الوحيدان لتعرُّف أحكام الإسلام وتعاليمه: في العقائد والتصورات، والعبادات والتشريعات، والأخلاق والآداب، وشتَّى مجالات الحياة، على أن نفهم القرآن والسُّنة فهمًا صحيحًا.

نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

اتجاهات مرفوضة يجب التنبيه عليها:

وهذا التحديد يعارض عدة اتجاهات:

١ ـ اتجاه الذين يريدون أن يأخذوا بعض القرآن دون بعض.

٢ ـ اتجاه الذين يريدون أن يأخذوا بالقرآن وحده، منفصلًا عن السُّنَّة.

٣ ـ اتجاه الذين يريدون أن يأخذوا ببعض السُّنة دون بعض.

٤ ـ اتجاه الذين يريدون أن يفسِّروا القرآن والسُّنة تفسيرًا يخضع للأهواء، ولا يتقيَّد بأية أصول أو قواعد إلا مواكبة التطور، ومسايرة نزعات التنصير والاستشراق والمذاهب المستوردة!

٥ ـ اتجاه الذين يرفضون الرجوع إلى المنابع الأصلية، مكتفين بالتقليد في كل المسائل، وإن تغيَّر الزمن والعُرف والحال، معتبرين أقوال شيوخهم ومذاهبهم هي الشرع.

٦ ـ اتجاه الذين يحمِّلون الإسلام كلّ ما أضيف إليه على مر العصور من أفهام الرجال، وتطبيقات البَشر الذين يُخطئون ويصيبون، بل يستقيمون ويزيغون، وهؤلاء يعتقدون أن كل ما حوته الكتب من أقوال وآراء هو الإسلام، وأن ما حمله تاريخ المسلمين من أثقال وأوزار هو الإسلام!

وهذه كلّها اتجاهات خاطئة ينكرها الإسلام الحق، وينكرها دعاته الصادقون، وتنكرها الحركة الإسلامية منذ مطلع فجرها. ولا بد من كشف هذه الاتجاهات وبيان خطئها وانحرافها، في ضوء الأدلة الشرعية، والأصول العلمية، بُغيةَ الوصول إلى الاتجاه السليم، والصراط المستقيم، من خلال بيان موقف المسلم من كتاب الله، ومن سُنَّة رسول الله ﷺ.

QaradawiBooks.com

ومن نعمة الله على أهل الإسلام أنَّه تكفَّل سبحانه بحفظ كتابهم من الضياع أو التحريف أو التبديل: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾ [الحجر: ٩].

وذلك موافق لحكمة الله تعالى؛ فإنَّ هذا الكتاب يتضمَّن كلمات الله الأخيرة لخلقه، فليس بعده كتاب، ولا بعد النبيِّ المنزَّل عليه رسول. فلو ضاع هذا الكتاب أو حُرِّف ـ كما حدث للكتب السابقة ـ لأصبحت البَشرية بلا ميزان ترجع إليه، ولا هادٍ تُعوِّل عليه، ولا أمل لها في ذلك الميزان، وهذا الهادي يومًا ما، بعد أن انقطع الوحي، وتمَّت صلة السماء بالأرض بهذا القرآن.

وإنَّما لم يضمن الله حفظ الكتب المنزَّلة على الأنبياء من قبل؛ لأنها كانت موقوتة بزمن معيَّن، وبأمم خاصة، ثم ينسخها غيرُها. بخلاف القرآن، فهو منزَّل على خاتَم النبيين للأمة الخاتمة.

وكفالة الله تعالى بحفظ القرآن تتضمَّن كذلك كفالته بحفظ السُّنة في جملتها؛ لأن السُّنة بيان للقرآن، وشرح نظري وعملي له، وحفظ المبيَّن يستلزم حفظ البيان. كما بيَّن ذلك الشاطبي رَحِمَهُ اللَّهُ.

* * *

غير مرخصة للطباعة
نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

مَوْسُوعَةُ الأَعْمَالِ الكَامِلَةِ
لِسَمَاحَةِ الإِمَامِ
يُوسُفِ القَرَضَاوِي

غير مرخصة للطباعة

موقف المسلم
من المصدر الأوَّل (كتاب الله)

نسخة مجانية

موقف المسلم من المصدر الأوَّل (كتاب الله)

غير مرخصة للطباعة

إنَّ موقف المسلم من كتاب الله تعالى موقف واضح بيِّن، لا اشتباه فيه، ولا اختلاف عليه.

موقف الإذعان والتسليم:

وهو موقف الإذعان والتسليم لكل ما جاء فيه، مما يتعلق بالعقائد أو بالعبادات أو بالأخلاق أو بالمعاملات، فالقرآن الكريم لم يفرِّق بينها. فكلها تتضمن كلمات الله الهادية إلى أقوم سبيل، الداعية إلى كل هدًى ورُشد، والمحذِّرة من كل ضلال وغيٍّ. كما قال ابن مسعود رضي الله عنه: إذا سمعتَ الله تعالى يقول: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ﴾ فأَصْغِ لها سمعَك؛ فإنه خير تُؤمر به، أو شرٌّ تُصرف عنه[1].

وما أمر الله تعالى به، وما نهى عنه، وما وجَّه إليه، يجب أن يُتلقَّى كله بالرضا والقبول، فهذا هو مُوجَب الإيمان بالله ربًّا، وبالإسلام دينًا، وبمحمد نبيًّا ورسولًا. وإلا كان على المسلم أن يراجع إيمانه من جديد.

أمَّا مَنْ كان على بيِّنة من ربّه، وبصيرة من دينه، فلا مجال ولا مبرِّر لأن يتحيَّر عقله، أو يرتاب قلبه، أو يتلعثم لسانه، أو يتردد عزمه، أمام أي حُكم أو مبدأ أو قيمة أو توجيه جاء به القرآن.

(١) رواه سعيد بن منصور في تفسيره (٥٠).

QaradawiBooks.com

إنَّ مجيئه في القرآن قد حدَّد لنا ربانية مصـــدره، ووفَّر علينا الجهد والوقت للبحث في ثبوت نسبه أو نســبته، بعد أن ثبت بالتواتر اليقيني الذي لم يتوافر لكتاب ديني من قبل: أنه كلام الله تعالى الموحَى به إلى محمد ﷺ، المحفوظ فــي الصدور، المتلــوّ بالألســنة، المكتوب في المصاحف، المحفــوف بالتكريم الذي ﴿ لَّا يَأْتِيهِ ٱلْبَٰطِلُ مِنۢ بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِۦ ۖ تَنزِيلٌ مِّنْ حَكِيمٍ حَمِيدٍ ﴾ [فصلت: ٤٢].

كما ثبت بالأدلة العقلية القاطعة أنَّ هذا القرآن من عند الله، وأنه آية محمد الكبرى، ومعجزته العظمــى الباقية على مرِّ الدهور وكرِّ العصور؛ لأن أمة محمد ﷺ باقية إلى قيام الســاعة؛ لأنها خاتمــة الأمم، كما أن رسولها خاتم الرسل والنبيين، فناسب أن يكون كتابها خاتم الكتب.

واجب التدبر وحُسن الفهم للقرآن:

وليس على المسلم بعد أن يتلقى القرآن مؤمنًا به، مُذعنًا له، منقادًا لأمره ونهيه، إلا أن يتدبَّره ويحســن فهمه والتفقه فيــه، كما قال تعالى: ﴿ كِتَٰبٌ أَنزَلْنَٰهُ إِلَيْكَ مُبَٰرَكٌ لِّيَدَّبَّرُوٓا۟ ءَايَٰتِهِۦ وَلِيَتَذَكَّرَ أُو۟لُوا۟ ٱلْأَلْبَٰبِ ﴾ [ص: ٢٩].

﴿ أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ ٱلْقُرْءَانَ ۚ وَلَوْ كَانَ مِنْ عِندِ غَيْرِ ٱللَّهِ لَوَجَدُوا۟ فِيهِ ٱخْتِلَٰفًا كَثِيرًا ﴾ [النساء: ٨٢].

﴿ أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ ٱلْقُرْءَانَ أَمْ عَلَىٰ قُلُوبٍ أَقْفَالُهَآ ﴾ [محمد: ٢٤].

لماذا أنزل الله القرآن؟:

وبعد التدبُّر وحسن الفهم تأتي مرحلة العمل والتنفيذ.

فالقرآن لم يُنزله الله تعالى لمجرد التبرّك بتلاوته، ولا لتزيين الجدران بآياته، ولا لقراءته على الأموات ابتغاء أن يرحمهم ربهم.

QaradawiBooks.com

إنَّما أنزل الله القرآن ليضبِط بهدايته مسيرةَ الحياة، ويحكمها بما أنزل الله من الهدى ودين الحق، ويهدي بنوره البَشرية للتي هي أقوم، ويُخرج الناس من الظلمات إلى النور.

فالقرآن لم يُنزلــه الله ليُتلَى على الأموات، بــل ليحكم الأحياء، لم ينزله لتزدان به الجدران، بل ليزدان به الإنسان.

وبركة القــرآن إنما هي في اتباعــه والعمل به، كمــا قال تعالى: ﴿وَهَٰذَا كِتَٰبٌ أَنزَلْنَٰهُ مُبَارَكٌ فَٱتَّبِعُوهُ وَٱتَّقُوا۟ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ﴾ [الأنعام: ١٥٥].

حدَّد القرآن نفسُه أهدافَه التي أنزله الله ليحققها في الحياة والناس في عبارات أبين من فلق الصبــاح، مثل قوله: ﴿إِنَّآ أَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ بِٱلْحَقِّ لِتَحْكُمَ بَيْنَ ٱلنَّاسِ بِمَآ أَرَىٰكَ ٱللَّهُ﴾ [النساء: ١٠٥].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ قَدْ جَآءَكُم بُرْهَٰنٌ مِّن رَّبِّكُمْ وَأَنزَلْنَآ إِلَيْكُمْ نُورًا مُّبِينًا ۞ فَأَمَّا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ بِٱللَّهِ وَٱعْتَصَمُوا۟ بِهِۦ فَسَيُدْخِلُهُمْ فِى رَحْمَةٍ مِّنْهُ وَفَضْلٍ وَيَهْدِيهِمْ إِلَيْهِ صِرَٰطًا مُّسْتَقِيمًا﴾ [النساء: ١٧٤، ١٧٥].

﴿قَدْ جَآءَكُمْ رَسُولُنَا يُبَيِّنُ لَكُمْ كَثِيرًا مِّمَّا كُنتُمْ تُخْفُونَ مِنَ ٱلْكِتَٰبِ وَيَعْفُوا۟ عَن كَثِيرٍ ۚ قَدْ جَآءَكُم مِّنَ ٱللَّهِ نُورٌ وَكِتَٰبٌ مُّبِينٌ ۞ يَهْدِى بِهِ ٱللَّهُ مَنِ ٱتَّبَعَ رِضْوَٰنَهُۥ سُبُلَ ٱلسَّلَٰمِ وَيُخْرِجُهُم مِّنَ ٱلظُّلُمَٰتِ إِلَى ٱلنُّورِ بِإِذْنِهِۦ وَيَهْدِيهِمْ إِلَىٰ صِرَٰطٍ مُّسْتَقِيمٍ﴾ [المائدة: ١٥، ١٦].

﴿وَأَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ بِٱلْحَقِّ مُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ ٱلْكِتَٰبِ وَمُهَيْمِنًا عَلَيْهِ ۖ فَٱحْكُم بَيْنَهُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ ۖ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَآءَهُمْ عَمَّا جَآءَكَ مِنَ ٱلْحَقِّ﴾ [المائدة: ٤٨].

﴿وَأَنِ ٱحْكُم بَيْنَهُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَآءَهُمْ وَٱحْذَرْهُمْ أَن يَفْتِنُوكَ عَنۢ بَعْضِ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ إِلَيْكَ﴾ [المائدة: ٤٩].

QaradawiBooks.com

﴿ إِنَّآ أَنزَلْنَٰهُ قُرْءَٰنًا عَرَبِيًّا لَّعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ ﴾ [يوسف: ٢].

﴿ كِتَٰبٌ أَنزَلْنَٰهُ إِلَيْكَ لِتُخْرِجَ ٱلنَّاسَ مِنَ ٱلظُّلُمَٰتِ إِلَى ٱلنُّورِ بِإِذْنِ رَبِّهِمْ إِلَىٰ صِرَٰطِ ٱلْعَزِيزِ ٱلْحَمِيدِ ﴾ [إبراهيم: ١].

﴿ إِنَّ هَٰذَا ٱلْقُرْءَانَ يَهْدِى لِلَّتِى هِىَ أَقْوَمُ وَيُبَشِّرُ ٱلْمُؤْمِنِينَ ٱلَّذِينَ يَعْمَلُونَ ٱلصَّٰلِحَٰتِ أَنَّ لَهُمْ أَجْرًا كَبِيرًا ۞ وَأَنَّ ٱلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِٱلْءَاخِرَةِ أَعْتَدْنَا لَهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا ﴾ [الإسراء: ٩، ١٠].

ومن الضروري لكي نُحسن العمل بالقرآن والاهتداء بهداه: أن نكون على بيِّنة مما يريده الله تعالى منا في كتابه. وهذا يتوقَّف على حُسن فهمنا له، واستقامة تفسيرنا لآياته وأحكامه، حتى لا نُقوِّله ما لم يقل، ونحمله ما لا يحتمل، أو نزيد عليه ما ليس منه، أو ننقص منه ما هو فيه، أو نُقدِّم ما أخَّره، أو نؤخِّر ما قدَّمه. وهذا ما يحتاج إلى قواعد وضوابط تمنع تلاعب المبطلين، وتأويل الجاهلين، وتحريف الزائغين.

وهذا ما نحاوله في الصحائف التالية. ثم نعود إليه بعد حديثنا عن السُّنَّة، لوضع المعالم الهادية، والضوابط الواقية من الجهل والزيغ والانحراف والتحريف في فهم الأصلين معًا: القرآن والسُّنة. وبالله التوفيق.

ولكن قبل هذا، لا مناص لنا من التبصير والتحذير من اتجاه ضالٍّ مضلٍّ، ظهر في هذا العصر. وإن كان امتدادًا لما كان عليه بنو إسرائيل من قديم. إنَّه اتجاه الذين ينتقون من القرآن، فيأخذون ويَدَعون. فلم يعد هو الحاكم لهم وعليهم، بل غدوا هم الذين فيه يحكمون، أو يتحكّمون!

* * *

نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

غير مرخصة للطباعة

يؤمنون ببعض الكتاب ويكفرون ببعض

هناك ممن يدَّعون الإسلام أناس يقولون: نحن نؤمن بالقرآن الكريم، ونخضع لأحكامه، ولكن في بعض المجالات دون بعض، فهم يقبلون أحكامه في مجال العقائد والعبادات والأخلاق، ولكن لا يقبلونها في شؤون التشريع والاقتصاد والسياسة وغيرها.

وبعضهم يقبل الأخذ بها في التشريع، ولكن في محيط الأسرة والأحوال الشخصية، لا في محيط المجتمع وأمور الحكم والسياسة والاقتصاد والعلاقات الدولية.

والعجيب أن يصدر هذا ممن يدَّعي الإسلام، ويزعم أنه رضي بالله ربًّا، وبالإسلام دينًا، وبمحمد رسولًا، وبالقرآن إمامًا!

كيف يصدر هذا ممن يعتقد أنَّ القرآن كتاب الله، وأنَّ كلّ ما بين دفتي المصحف كلام الله سبحانه؟

هل يستدرك هؤلاء على ربهم؟ أو هم يدَّعون أنهم أعلم منه بمصالح خلقه أو أبرُّ بهم منه جَلَّ شأنه؟

هل يحسب هؤلاء أنَّهم أنداد لله تعالى، ينازعونه في خلقه، ويشاركونه في حكمه؟ ألَا ساءَ ما يحكمون!

QaradawiBooks.com

كيف يكون المخلوق ندًّا للخالق؟ كيف يكون الإنسان المحدَث الفاني المحدود العاجز، ندًّا للرب الأعلى، الأول بلا ابتداء، والآخر بلا انتهاء. صاحب المشيئة المطلقة، والقُدرة القاهرة، الذي لا يُعجزه شيء في الأرض ولا في السماء؟

ولقد رأينا مَن زعم أن «القرآن المكي» وحده هو الملزِم لنا. وأما «القرآن المدني» فلا يلزمنا[1]؛ لأنه يتعرَّض لأمور من أمور حياتنا، قد تتغيَّر وتتطوَّر، فلا يجوز أن نُجَمِّدها بقرآنٍ ولا سُنَّة!

وهذا ما أنكره القرآن على بني إسرائيل أشدَّ الإنكار، وقرعهم عليه أبلغ التقريع، وتوعدهم عليه بأقسى الوعيد، حين انتقوا من أحكام التوراة ما يعجبهم، فأخذوا به، وأهملوا منها ما لا يروق لهم. فقال سبحانه: ﴿أَفَتُؤْمِنُونَ بِبَعْضِ ٱلْكِتَٰبِ وَتَكْفُرُونَ بِبَعْضٍ ۚ فَمَا جَزَآءُ مَن يَفْعَلُ ذَٰلِكَ مِنكُمْ إِلَّا خِزْىٌ فِى ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا ۖ وَيَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ يُرَدُّونَ إِلَىٰٓ أَشَدِّ ٱلْعَذَابِ ۗ وَمَا ٱللَّهُ بِغَٰفِلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ ۞ أُو۟لَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ ٱشْتَرَوُا۟ ٱلْحَيَوٰةَ ٱلدُّنْيَا بِٱلْءَاخِرَةِ ۖ فَلَا يُخَفَّفُ عَنْهُمُ ٱلْعَذَابُ وَلَا هُمْ يُنصَرُونَ﴾ [البقرة: ٨٥، ٨٦].

كما حذَّر الله تعالى رسوله ﷺ ـ وهو تحذير لكلّ أمته من بعده ـ أن يفتنه أهل الكتاب عن بعض ما أنزل الله إليه من الكتاب، فلا يحكم به، ولا يعمل بموجبه، يقول تبارك وتعالى: ﴿وَأَنِ ٱحْكُم بَيْنَهُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَآءَهُمْ وَٱحْذَرْهُمْ أَن يَفْتِنُوكَ عَنۢ بَعْضِ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ إِلَيْكَ﴾ [المائدة: ٤٩].

(١) قال ذلك محمد محمود طه، السوداني المرتد المعروف.

QaradawiBooks.com

وذمَّ القرآن أبلغ الذم طائفة من المنافقين يرفضون حكم الله ورسوله إذا دُعوا إليه، ولا يذعنون له إلا فيما يوافق أهواءهم ومصالحهم الخاصة، ونفى عنهم الإيمان نفيًا صريحًا.

يقول سبحانه: ﴿ وَيَقُولُونَ ءَامَنَّا بِٱللَّهِ وَبِٱلرَّسُولِ وَأَطَعْنَا ثُمَّ يَتَوَلَّىٰ فَرِيقٌ مِّنْهُم مِّنۢ بَعْدِ ذَٰلِكَ ۚ وَمَآ أُو۟لَٰٓئِكَ بِٱلْمُؤْمِنِينَ ۞ وَإِذَا دُعُوٓا۟ إِلَى ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ إِذَا فَرِيقٌ مِّنْهُم مُّعْرِضُونَ ۞ وَإِن يَكُن لَّهُمُ ٱلْحَقُّ يَأْتُوٓا۟ إِلَيْهِ مُذْعِنِينَ ۞ أَفِى قُلُوبِهِم مَّرَضٌ أَمِ ٱرْتَابُوٓا۟ أَمْ يَخَافُونَ أَن يَحِيفَ ٱللَّهُ عَلَيْهِمْ وَرَسُولُهُۥ ۚ بَلْ أُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ ۞ إِنَّمَا كَانَ قَوْلَ ٱلْمُؤْمِنِينَ إِذَا دُعُوٓا۟ إِلَى ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ أَن يَقُولُوا۟ سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا ۚ وَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ ﴾ [النور: ٤٧ ـ ٥١].

هذا هو موقف المؤمنين إذا دُعوا إلى حكم الله ورسوله: إذعان بلا تردد، وطاعة بلا تلكُّؤ، وأولئك هم المفلحون.

ذلك أنَّ عقد الإيمان بالله ربًّا، وبمحمد رسولًا، وبالقرآن إمامًا؛ يقتضي ويوجب ويلزم الرضا بما رضيه الله ورسوله، والالتزام بما ألزما به، وإلا كان الإيمان لفظًا بلا معنى، ودعوى بلا حقيقة، ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥٓ أَمْرًا أَن يَكُونَ لَهُمُ ٱلْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ ﴾ [الأحزاب: ٣٦].

أمَّا الآخرون الذين لا يُذعنون بحكم الله ورسوله، إلا إذا كان لهم فيه حق ومصلحة وهوى، فهم مرضى القلوب المرتابون، ﴿فَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ ﴾ [المائدة: ٤٥] ﴿وَمَآ أُو۟لَٰٓئِكَ بِٱلْمُؤْمِنِينَ﴾ [النور: ٤٧].

القرآن وحدة لا تتجزأ:

والقرآن وحدة لا تتجزّأ، وتعاليمه وأحكامه مترابطة متكاملة، بين بعضها وبعض ما يشبه الوحدة العضوية بين أعضاء الجسم الواحد، فبعضها يُؤثِّر في بعض. ولا يجوز أن يُفصل منها جزء أو أكثر عن سائر الأجزاء.

QaradawiBooks.com

فالعقيدة تغذِّي العبادة، والعبادة تغذِّي الأخلاق، وكلّها تغذِّي الجانب العملي والتشريعي في الحياة.

ولا يسوغ في منطق الإيمان، ولا منطق العقل أن يقرأ المسلم قول الله تعالى في سورة البقرة: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُتِبَ عَلَيۡكُمُ ٱلصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى ٱلَّذِينَ مِن قَبۡلِكُمۡ لَعَلَّكُمۡ تَتَّقُونَ﴾ [البقرة: ١٨٣]، فيقول: سمعنا وأطعنا. ولكنه إذا قرأ في نفس السورة قوله سبحانه: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُتِبَ عَلَيۡكُمُ ٱلۡقِصَاصُ فِي ٱلۡقَتۡلَى﴾ [البقرة: ١٧٨] قال: سمعنا وعصينا!

ولماذا؟ لأنَّ الآية الأولى في مجال العبادات، والأخرى في مجال العقوبات!

ومعنى هذا أن الإنسان أصبح معقِّبًا لحكم الله تعالى، يأخذ منه ويَدَع، ويقبل منه ويرد بهواه وحده، والله لا معقب لحكمه.

أو يأخذ من سورة البقرة آية الكرسي: ﴿ٱللَّهُ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ٱلۡحَيُّ ٱلۡقَيُّومُۚ لَا تَأۡخُذُهُۥ سِنَةٞ وَلَا نَوۡمٞ﴾ [البقرة: ٢٥٥].

ولا يأخذ منها آية: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَذَرُواْ مَا بَقِيَ مِنَ ٱلرِّبَوٰٓاْ إِن كُنتُم مُّؤۡمِنِينَ ۝ فَإِن لَّمۡ تَفۡعَلُواْ فَأۡذَنُواْ بِحَرۡبٖ مِّنَ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦۖ وَإِن تُبۡتُمۡ فَلَكُمۡ رُءُوسُ أَمۡوَٰلِكُمۡ لَا تَظۡلِمُونَ وَلَا تُظۡلَمُونَ﴾ [البقرة: ٢٧٨، ٢٧٩].

لأنَّ آية الكرسي في الإلهيات، وآيات الربا في المعاملات!

ومثل ذلك يقال فيمن يقبل من سورة المائدة قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا قُمۡتُمۡ إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ فَٱغۡسِلُواْ وُجُوهَكُمۡ وَأَيۡدِيَكُمۡ إِلَى ٱلۡمَرَافِقِ﴾ [المائدة: ٦].

ويرفض من السورة قوله تعالى: ﴿وَٱلسَّارِقُ وَٱلسَّارِقَةُ فَٱقۡطَعُوٓاْ أَيۡدِيَهُمَا جَزَآءَۢ بِمَا كَسَبَا نَكَٰلٗا مِّنَ ٱللَّهِۗ وَٱللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٞ﴾ [المائدة: ٣٨].

QaradawiBooks.com

أو يقبل من السورة نفسها قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تُحَرِّمُواْ طَيِّبَٰتِ مَآ أَحَلَّ ٱللَّهُ لَكُمۡ وَلَا تَعۡتَدُوٓاْۚ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ ٱلۡمُعۡتَدِينَ ۞ وَكُلُواْ مِمَّا رَزَقَكُمُ ٱللَّهُ حَلَٰلٗا طَيِّبٗا﴾ [المائدة: ٨٧، ٨٨].

ويرفض بعدها بآية واحدة قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِنَّمَا ٱلۡخَمۡرُ وَٱلۡمَيۡسِرُ وَٱلۡأَنصَابُ وَٱلۡأَزۡلَٰمُ رِجۡسٞ مِّنۡ عَمَلِ ٱلشَّيۡطَٰنِ فَٱجۡتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمۡ تُفۡلِحُونَ﴾ [المائدة: ٩٠].

ويقبل من سورة الحج قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱرۡكَعُواْ وَٱسۡجُدُواْ وَٱعۡبُدُواْ رَبَّكُمۡ وَٱفۡعَلُواْ ٱلۡخَيۡرَ لَعَلَّكُمۡ تُفۡلِحُونَ﴾ [الحج: ٧٧].

ويرد الآية التي بعدها: ﴿وَجَٰهِدُواْ فِي ٱللَّهِ حَقَّ جِهَادِهِۦۚ هُوَ ٱجۡتَبَىٰكُمۡ﴾ [الحج: ٧٨].

بل في هذه الآية يقول تعالى: ﴿فَأَقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتُواْ ٱلزَّكَوٰةَ﴾ [الحج: ٧٨]، فيقول: آخُذ الصلاة، ولا آخذ الزكاة؛ لأن الصلاة شعيرة روحية خالصة، أما الزكاة، ففريضة تتعلق بالمال والاقتصاد، فأنا أقبل تلك، ولا أقبل هذه!

يا لله العجب! هل غدا العبد أعلم من ربه؟ أو بات المخلوق أعلى من خالقه؟!

إنَّه لم يعد ندًّا لله فحسْب، بل زاد على ذلك، فجعل من نفسه محكمة عُليا للتمييز، أو للنقض والإبرام، فينقُضُ ما شاء له عقله أو هواه أن ينقض من أحكام الله، ويُبرم ما شاء له أن يُبرم!

إنَّ الشيء المؤكد الذي لا خلاف عليه، وهو من المعلوم من الدين بالضرورة ـ بمعنى أنه لم يعد في حاجة إلى إقامة أدلة عليه؛ لأنه مما يشترك في معرفته الخاص والعام ـ أنَّ تعاليم القرآن كلها واجبة التنفيذ،

QaradawiBooks.com

ولا فرق فيها بين ما يُسَمَّى «روحيًّا» وما يُسمى «ماديًّا»، ما يُعتبر من «شؤون الدين» وما يُعتبر من «شؤون الدنيا»، ما يتعلق بحياة «الفرد» وما يتعلق بحياة «الجماعة».

إنَّ هذه التسميات والعناوين لا وجود لها في كتاب الله تعالى، ولا توجد فوارق معتبرة بين بعضها وبعض، ما دامت كلها في دائرة أمر الله سبحانه أو نهيه.

ومَنْ فتح المصحف، وقرأ سورة الفاتحة، ثم شرع في سورة البقرة، وجد أول ما يطالعه وصف المتقين المهتدين بكتاب الله بأنهم: ﴿ٱلَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِٱلْغَيْبِ وَيُقِيمُونَ ٱلصَّلَوٰةَ وَمِمَّا رَزَقْنَٰهُمْ يُنفِقُونَ﴾ [البقرة: ٣]، فقرن بين الجانب الاعتقادي (الإيمان بالغيب)، والجانب الشعائري (إقامة الصلاة)، والجانب الاقتصادي (الإنفاق مما رزق الله).

وهكذا نجد أوصاف المؤمنين وأهل التقوى والإحسان، في سائر سور القرآن لا تفرق بين جانب وجانب. كما نجد ذلك واضحًا في أوائل سورة الأنفال: ﴿إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ ٱلَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ ٱللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ ءَايَٰتُهُۥ زَادَتْهُمْ إِيمَٰنًا وَعَلَىٰ رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ ۞ ٱلَّذِينَ يُقِيمُونَ ٱلصَّلَوٰةَ وَمِمَّا رَزَقْنَٰهُمْ يُنفِقُونَ ۞ أُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُؤْمِنُونَ حَقًّا لَّهُمْ دَرَجَٰتٌ عِندَ رَبِّهِمْ وَمَغْفِرَةٌ وَرِزْقٌ كَرِيمٌ ۞ كَمَآ أَخْرَجَكَ رَبُّكَ مِنۢ بَيْتِكَ بِٱلْحَقِّ وَإِنَّ فَرِيقًا مِّنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ لَكَٰرِهُونَ﴾ [الأنفال: ٢ ـ ٥]، وأول سورة المؤمنون: ﴿قَدْ أَفْلَحَ ٱلْمُؤْمِنُونَ ۞ ٱلَّذِينَ هُمْ فِى صَلَاتِهِمْ خَٰشِعُونَ ۞ وَٱلَّذِينَ هُمْ عَنِ ٱللَّغْوِ مُعْرِضُونَ ۞ وَٱلَّذِينَ هُمْ لِلزَّكَوٰةِ فَٰعِلُونَ ۞ وَٱلَّذِينَ هُمْ لِفُرُوجِهِمْ حَٰفِظُونَ ۞ إِلَّا عَلَىٰٓ أَزْوَٰجِهِمْ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُهُمْ فَإِنَّهُمْ غَيْرُ مَلُومِينَ ۞ فَمَنِ ٱبْتَغَىٰ وَرَآءَ ذَٰلِكَ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْعَادُونَ ۞ وَٱلَّذِينَ هُمْ لِأَمَٰنَٰتِهِمْ وَعَهْدِهِمْ رَٰعُونَ ۞ وَٱلَّذِينَ هُمْ عَلَىٰ صَلَوَٰتِهِمْ يُحَافِظُونَ ۞ أُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْوَٰرِثُونَ ۞ ٱلَّذِينَ يَرِثُونَ ٱلْفِرْدَوْسَ

QaradawiBooks.com

هُمْ فِيهَا خَٰلِدُونَ ﴾ [المؤمنون: ١ ـ ١١]، وفي أوسط سورة الشورى: ﴿ فَمَآ أُوتِيتُم مِّن شَىْءٍ فَمَتَٰعُ ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا ۖ وَمَا عِندَ ٱللَّهِ خَيْرٌ وَأَبْقَىٰ لِلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَلَىٰ رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ ۞ وَٱلَّذِينَ يَجْتَنِبُونَ كَبَٰٓئِرَ ٱلْإِثْمِ وَٱلْفَوَٰحِشَ وَإِذَا مَا غَضِبُوا۟ هُمْ يَغْفِرُونَ ۞ وَٱلَّذِينَ ٱسْتَجَابُوا۟ لِرَبِّهِمْ وَأَقَامُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَأَمْرُهُمْ شُورَىٰ بَيْنَهُمْ وَمِمَّا رَزَقْنَٰهُمْ يُنفِقُونَ ۞ وَٱلَّذِينَ إِذَآ أَصَابَهُمُ ٱلْبَغْىُ هُمْ يَنتَصِرُونَ ﴾ [الشورى: ٣٦ ـ ٣٩]، وفي أوصاف عباد الرحمن من سورة الفرقان: ﴿ وَعِبَادُ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلَّذِينَ يَمْشُونَ عَلَى ٱلْأَرْضِ هَوْنًا وَإِذَا خَاطَبَهُمُ ٱلْجَٰهِلُونَ قَالُوا۟ سَلَٰمًا ۞ وَٱلَّذِينَ يَبِيتُونَ لِرَبِّهِمْ سُجَّدًا وَقِيَٰمًا ۞ وَٱلَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا ٱصْرِفْ عَنَّا عَذَابَ جَهَنَّمَ ۖ إِنَّ عَذَابَهَا كَانَ غَرَامًا ۞ إِنَّهَا سَآءَتْ مُسْتَقَرًّا وَمُقَامًا ۞ وَٱلَّذِينَ إِذَآ أَنفَقُوا۟ لَمْ يُسْرِفُوا۟ وَلَمْ يَقْتُرُوا۟ وَكَانَ بَيْنَ ذَٰلِكَ قَوَامًا ۞ وَٱلَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ ٱللَّهِ إِلَٰهًا ءَاخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ ٱلنَّفْسَ ٱلَّتِى حَرَّمَ ٱللَّهُ إِلَّا بِٱلْحَقِّ وَلَا يَزْنُونَ ۚ وَمَن يَفْعَلْ ذَٰلِكَ يَلْقَ أَثَامًا ۞ يُضَٰعَفْ لَهُ ٱلْعَذَابُ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ وَيَخْلُدْ فِيهِۦ مُهَانًا ۞ إِلَّا مَن تَابَ وَءَامَنَ وَعَمِلَ عَمَلًا صَٰلِحًا فَأُو۟لَٰٓئِكَ يُبَدِّلُ ٱللَّهُ سَيِّـَٔاتِهِمْ حَسَنَٰتٍ ۗ وَكَانَ ٱللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا ۞ وَمَن تَابَ وَعَمِلَ صَٰلِحًا فَإِنَّهُۥ يَتُوبُ إِلَى ٱللَّهِ مَتَابًا ۞ وَٱلَّذِينَ لَا يَشْهَدُونَ ٱلزُّورَ وَإِذَا مَرُّوا۟ بِٱللَّغْوِ مَرُّوا۟ كِرَامًا ۞ وَٱلَّذِينَ إِذَا ذُكِّرُوا۟ بِـَٔايَٰتِ رَبِّهِمْ لَمْ يَخِرُّوا۟ عَلَيْهَا صُمًّا وَعُمْيَانًا ۞ وَٱلَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا هَبْ لَنَا مِنْ أَزْوَٰجِنَا وَذُرِّيَّٰتِنَا قُرَّةَ أَعْيُنٍ وَٱجْعَلْنَا لِلْمُتَّقِينَ إِمَامًا ۞ أُو۟لَٰٓئِكَ يُجْزَوْنَ ٱلْغُرْفَةَ بِمَا صَبَرُوا۟ وَيُلَقَّوْنَ فِيهَا تَحِيَّةً وَسَلَٰمًا ۞ خَٰلِدِينَ فِيهَا ۚ حَسُنَتْ مُسْتَقَرًّا وَمُقَامًا ﴾ [الفرقان: ٦٣ ـ ٧٦]، وفي أوصاف المحسنين من سورة: ﴿ إِنَّ ٱلْمُتَّقِينَ فِى جَنَّٰتٍ وَعُيُونٍ ۞ ءَاخِذِينَ مَآ ءَاتَىٰهُمْ رَبُّهُمْ ۚ إِنَّهُمْ كَانُوا۟ قَبْلَ ذَٰلِكَ مُحْسِنِينَ ۞ كَانُوا۟ قَلِيلًا مِّنَ ٱلَّيْلِ مَا يَهْجَعُونَ ۞ وَبِٱلْأَسْحَارِ هُمْ يَسْتَغْفِرُونَ ۞ وَفِىٓ أَمْوَٰلِهِمْ حَقٌّ لِّلسَّآئِلِ وَٱلْمَحْرُومِ ﴾ [الذاريات: ١٥ ـ ١٩] وغيرها.

ومثل ذلك نجده في الأوامر والنواهي والوصايا القرآنية، مثل: الوصايا العشر في سورة الأنعام: ﴿ قُلْ تَعَالَوْا۟ أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبُّكُمْ

QaradawiBooks.com

عَلَيۡكُمۡۖ أَلَّا تُشۡرِكُواْ بِهِۦ شَيۡـٔٗاۖ وَبِٱلۡوَٰلِدَيۡنِ إِحۡسَٰنٗاۖ وَلَا تَقۡتُلُوٓاْ أَوۡلَٰدَكُم مِّنۡ إِمۡلَٰقٖۖ نَّحۡنُ نَرۡزُقُكُمۡ وَإِيَّاهُمۡۖ وَلَا تَقۡرَبُواْ ٱلۡفَوَٰحِشَ مَا ظَهَرَ مِنۡهَا وَمَا بَطَنَۖ وَلَا تَقۡتُلُواْ ٱلنَّفۡسَ ٱلَّتِي حَرَّمَ ٱللَّهُ إِلَّا بِٱلۡحَقِّۚ ذَٰلِكُمۡ وَصَّىٰكُم بِهِۦ لَعَلَّكُمۡ تَعۡقِلُونَ ۞ وَلَا تَقۡرَبُواْ مَالَ ٱلۡيَتِيمِ إِلَّا بِٱلَّتِي هِيَ أَحۡسَنُ حَتَّىٰ يَبۡلُغَ أَشُدَّهُۥۖ وَأَوۡفُواْ ٱلۡكَيۡلَ وَٱلۡمِيزَانَ بِٱلۡقِسۡطِۖ لَا نُكَلِّفُ نَفۡسًا إِلَّا وُسۡعَهَاۖ وَإِذَا قُلۡتُمۡ فَٱعۡدِلُواْ وَلَوۡ كَانَ ذَا قُرۡبَىٰۖ وَبِعَهۡدِ ٱللَّهِ أَوۡفُواْۚ ذَٰلِكُمۡ وَصَّىٰكُم بِهِۦ لَعَلَّكُمۡ تَذَكَّرُونَ ۞ وَأَنَّ هَٰذَا صِرَٰطِي مُسۡتَقِيمٗا فَٱتَّبِعُوهُۖ وَلَا تَتَّبِعُواْ ٱلسُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمۡ عَن سَبِيلِهِۦۚ ذَٰلِكُمۡ وَصَّىٰكُم بِهِۦ لَعَلَّكُمۡ تَتَّقُونَ ﴾ [الأنعام: ١٥١ ـ ١٥٣].

ووصايا الحكمة في سورة الإسراء: ﴿وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعۡبُدُوٓاْ إِلَّآ إِيَّاهُ وَبِٱلۡوَٰلِدَيۡنِ إِحۡسَٰنًاۚ إِمَّا يَبۡلُغَنَّ عِندَكَ ٱلۡكِبَرَ أَحَدُهُمَآ أَوۡ كِلَاهُمَا فَلَا تَقُل لَّهُمَآ أُفّٖ وَلَا تَنۡهَرۡهُمَا وَقُل لَّهُمَا قَوۡلٗا كَرِيمٗا ۞ وَٱخۡفِضۡ لَهُمَا جَنَاحَ ٱلذُّلِّ مِنَ ٱلرَّحۡمَةِ وَقُل رَّبِّ ٱرۡحَمۡهُمَا كَمَا رَبَّيَانِي صَغِيرٗا ۞ رَّبُّكُمۡ أَعۡلَمُ بِمَا فِي نُفُوسِكُمۡۚ إِن تَكُونُواْ صَٰلِحِينَ فَإِنَّهُۥ كَانَ لِلۡأَوَّٰبِينَ غَفُورٗا ۞ وَءَاتِ ذَا ٱلۡقُرۡبَىٰ حَقَّهُۥ وَٱلۡمِسۡكِينَ وَٱبۡنَ ٱلسَّبِيلِ وَلَا تُبَذِّرۡ تَبۡذِيرًا ۞ إِنَّ ٱلۡمُبَذِّرِينَ كَانُوٓاْ إِخۡوَٰنَ ٱلشَّيَٰطِينِۖ وَكَانَ ٱلشَّيۡطَٰنُ لِرَبِّهِۦ كَفُورٗا ۞ وَإِمَّا تُعۡرِضَنَّ عَنۡهُمُ ٱبۡتِغَآءَ رَحۡمَةٖ مِّن رَّبِّكَ تَرۡجُوهَا فَقُل لَّهُمۡ قَوۡلٗا مَّيۡسُورٗا ۞ وَلَا تَجۡعَلۡ يَدَكَ مَغۡلُولَةً إِلَىٰ عُنُقِكَ وَلَا تَبۡسُطۡهَا كُلَّ ٱلۡبَسۡطِ فَتَقۡعُدَ مَلُومٗا مَّحۡسُورًا ۞ إِنَّ رَبَّكَ يَبۡسُطُ ٱلرِّزۡقَ لِمَن يَشَآءُ وَيَقۡدِرُۚ إِنَّهُۥ كَانَ بِعِبَادِهِۦ خَبِيرَۢا بَصِيرٗا ۞ وَلَا تَقۡتُلُوٓاْ أَوۡلَٰدَكُمۡ خَشۡيَةَ إِمۡلَٰقٖۖ نَّحۡنُ نَرۡزُقُهُمۡ وَإِيَّاكُمۡۚ إِنَّ قَتۡلَهُمۡ كَانَ خِطۡـٔٗا كَبِيرٗا ۞ وَلَا تَقۡرَبُواْ ٱلزِّنَىٰٓۖ إِنَّهُۥ كَانَ فَٰحِشَةٗ وَسَآءَ سَبِيلٗا ۞ وَلَا تَقۡتُلُواْ ٱلنَّفۡسَ ٱلَّتِي حَرَّمَ ٱللَّهُ إِلَّا بِٱلۡحَقِّۗ وَمَن قُتِلَ مَظۡلُومٗا فَقَدۡ جَعَلۡنَا لِوَلِيِّهِۦ سُلۡطَٰنٗا فَلَا يُسۡرِف فِّي ٱلۡقَتۡلِۖ إِنَّهُۥ كَانَ مَنصُورٗا ۞ وَلَا تَقۡرَبُواْ مَالَ ٱلۡيَتِيمِ إِلَّا بِٱلَّتِي هِيَ أَحۡسَنُ حَتَّىٰ يَبۡلُغَ أَشُدَّهُۥۚ وَأَوۡفُواْ بِٱلۡعَهۡدِۖ إِنَّ ٱلۡعَهۡدَ كَانَ مَسۡـُٔولٗا ۞ وَأَوۡفُواْ ٱلۡكَيۡلَ إِذَا كِلۡتُمۡ وَزِنُواْ بِٱلۡقِسۡطَاسِ ٱلۡمُسۡتَقِيمِۚ ذَٰلِكَ خَيۡرٞ وَأَحۡسَنُ

QaradawiBooks.com

تَأْوِيلًا ۞ وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِۦ عِلْمٌ ۚ إِنَّ ٱلسَّمْعَ وَٱلْبَصَرَ وَٱلْفُؤَادَ كُلُّ أُوْلَٰٓئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْـُٔولًا ۞ وَلَا تَمْشِ فِى ٱلْأَرْضِ مَرَحًا ۖ إِنَّكَ لَن تَخْرِقَ ٱلْأَرْضَ وَلَن تَبْلُغَ ٱلْجِبَالَ طُولًا ۞ كُلُّ ذَٰلِكَ كَانَ سَيِّئُهُۥ عِندَ رَبِّكَ مَكْرُوهًا ۞ ذَٰلِكَ مِمَّآ أَوْحَىٰٓ إِلَيْكَ رَبُّكَ مِنَ ٱلْحِكْمَةِ ۗ وَلَا تَجْعَلْ مَعَ ٱللَّهِ إِلَٰهًا ءَاخَرَ فَتُلْقَىٰ فِى جَهَنَّمَ مَلُومًا مَّدْحُورًا ﴾ [الإسراء: ٢٣ ـ ٣٩].

فهذه كلّها تجمع بين العقيدة والعبادة والخُلُق والسلوك، مما يتعلق بالدين وما يتعلق بالدنيا، وما يتعلق بالفرد أو بالأسرة أو بالمجتمع، في سياق واحد، ونسيج واحد، لا ينفصل بعضه عن بعض، ولا يتميَّز بعضه عن بعض.

وأحيانًا يستخدم القرآن صيغة واحدة في طلب الأمور التي يعتبرها الناس مختلفة باختلاف مجالاتها، مثل قوله تعالى: ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ ٱلْقِصَاصُ فِى ٱلْقَتْلَى ﴾ [البقرة: ١٧٨]، ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ ٱلصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴾ [البقرة: ١٨٣]، ﴿ كُتِبَ عَلَيْكُمُ ٱلْقِتَالُ وَهُوَ كُرْهٌ لَّكُمْ ﴾ [البقرة: ٢١٦].

فهذه صيغة واحدة: (**كُتِبَ عليكم**) وهي تفيد تأكيد الوجوب والفرضية، استعملت في القِصاص وهو من القانون الجنائي، وفي الوصية وهي من الأحوال الشخصية وشؤون الأسرة، وفي الصيام وهو من شعائر العبادات، وفي القتال وهو من شؤون العلاقات الدولية، وكلها مما كتبه وفرضه على المؤمنين.

ومَنْ تدبَّر القرآن وجد أنَّه في تعليلاته للأحكام والأوامر والنواهي يربط الجوانب الروحية والمادية والأخلاقية والاجتماعية والاقتصادية بعضها ببعض، دون فصل أو تمييز.

فهو يعلِّل الأمر بالصلاة بعِلَّة أخلاقية حين يقول: ﴿وَأَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَ ۖ إِنَّ ٱلصَّلَوٰةَ تَنْهَىٰ عَنِ ٱلْفَحْشَآءِ وَٱلْمُنكَرِ ﴾ [العنكبوت: ٤٥].

QaradawiBooks.com

ويعلِّل الأمر بالـزكاة الفريضة المالية الإسـلامية بعِلَّة أخلاقية أيضًا فيقول: ﴿خُذْ مِنْ أَمْوَٰلِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِم بِهَا﴾ [التوبة: ١٠٣].

ويعلِّل الحج، وهو شعيرة تعبدية بعِلَّة اقتصادية واجتماعية، مع العِلَّة الروحية، فيقول: ﴿وَأَذِّن فِي ٱلنَّاسِ بِٱلْحَجِّ يَأْتُوكَ رِجَالًا وَعَلَىٰ كُلِّ ضَامِرٍ يَأْتِينَ مِن كُلِّ فَجٍّ عَمِيقٍ ۝ لِّيَشْهَدُوا۟ مَنَٰفِعَ لَهُمْ وَيَذْكُرُوا۟ ٱسْمَ ٱللَّهِ فِىٓ أَيَّامٍ مَّعْلُومَٰتٍ﴾ [الحج: ٢٧، ٢٨].

ويعلِّل الأمر باجتناب الخمر والميسـر واعتبارها رجسًـا من عمل الشيطان بعِلَّة اجتماعية وروحية، فيقول: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ ٱلشَّيْطَٰنُ أَن يُوقِعَ بَيْنَكُمُ ٱلْعَدَٰوَةَ وَٱلْبَغْضَآءَ فِى ٱلْخَمْرِ وَٱلْمَيْسِرِ وَيَصُدَّكُمْ عَن ذِكْرِ ٱللَّهِ وَعَنِ ٱلصَّلَوٰةِ ۖ فَهَلْ أَنتُم مُّنتَهُونَ﴾ [المائدة: ٩١].

فهذا هـو منهج القـرآن: الربـط بين جوانـب الحياة كلهـا برباط لا ينفصم؛ لأنَّها هكـذا في الواقع، كما بيَّنا ذلك فـي حديثنا عن أصل «شمول الإسلام».

وإذا كانت الحياة كلّها مترابطة متلازمة، فلا بد أن تكون الأحكام التي تُشـرع لها كلها مترابطة متلازمة كذلك، وذلـك هو حكم الله، ﴿وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ ٱللَّهِ حُكْمًا لِّقَوْمٍ يُوقِنُونَ﴾ [المائدة: ٥٠].

غير مرخص للطباعة
نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

غير مرخصة للطباعة

كيف نفهم القرآن ونفسِّره؟

أجمل الأستاذ البنا القول في حديثه في هذا الأصل عن تفسير القرآن، واكتفى بأن قال: «يُفهم القرآن طبقًا لقواعد اللغة العربية من غير تكلُّف ولا تعسُّف».

وهذا إنَّما أراد به «تفسير الدراية» أو «تفسير الرأي» بخلاف «تفسير الرواية» أو «التفسير بالمأثور»، فهذا لا يكفي فيه مجرد الرجوع إلى اللغة وقواعدها. بل لا بد من الرجوع إلى النقل.

وقد عرض الإمام البنا لهذا الموضوع في «الأصول العشرين» في أكثر من موضع، وبأكثر من أسلوب، فقال في الأصل السابع: «كلُّ أحد يُؤخذ من كلامه ويُترك إلا المعصوم ﷺ، وكل ما جاء عن السَّلَف رضوان الله عليهم موافقًا للكتاب والسُّنَّة قبلناه، وإلا فكتاب الله وسُنَّة رسوله أولى بالاتباع».

وقال في الأصل العاشر: «آياتُ الصفات وأحاديثُها الصحيحة وما يليق بذلك من المتشابه، نؤمن بها كما جاءت، من غير تأويل ولا تعطيل، ولا نتعرَّض لما جاء فيها من خلاف بين العلماء. ويسعنا في ذلك ما وسع الرسول ﷺ وأصحابه؛ ﴿وَٱلرَّٰسِخُونَ فِي ٱلْعِلْمِ يَقُولُونَ ءَامَنَّا بِهِۦ كُلٌّ مِّنْ عِندِ رَبِّنَا﴾ [آل عمران: ٧]».

QaradawiBooks.com

وذكر في الأصل العشرين: أنَّ من أسباب الحكم بالكفر على شخص ما «إذا كذَّب صريح القرآن، أو فسَّره تفسيرًا لا تحتمله أساليب اللغة العربية بحال».

وقد كان للأستاذ البنا رضي الله عنه دروس في التفسير ألقاها في أحاديثه الأسبوعية الشهيرة في المركز العام للإخوان، والمعروفة باسم «أحاديث الثلاثاء» تحت عنوان: «نظرات في كتاب الله» وكان العالم الفاضل الداعية الشيخ أحمد عاشور رحمه الله يلخصها وينشرها في مجلة «الاعتصام» التي كانت تصدرها «الجمعية الشرعية» بالقاهرة.

كما أنَّ الإمام الشهيد بدأ تفسيرًا للقرآن الكريم حينما أصدر مجلته العلمية الفكرية الشهرية «الشهاب» في أواخر حياته، والتي لم يصدر منها سوى خمسة أعداد، وقد فسَّر فيها سورة الفاتحة، ومطالع سورة البقرة. ثم كتب الله له الشهادة، ولم يتم له ما أراد[1].

وكان قد قدَّم لهذا التفسير ببحث بيَّن فيه منهجه في التفسير، كما نبَّه على مزالق المفسرين في العصر الحاضر، وغيرهم ممن يتعرضون للدراسات القرآنية، أو المتصلة بالقرآن، مثل صاحب كتاب «في الشِّعر الجاهلي» الدكتور طه حسين، وصاحب «الفن القصصي في القرآن» الدكتور محمد أحمد خلف الله[2].

(١) وقد قام بجمع تفسير الإمام البنا، الشيخ عصام تليمة تحت عنوان: نظرات في كتاب الله، نشر دار التوزيع والنشر الإسلامية، مصر.

(٢) انظر: التفسير وعلوم القرآن، العدد الأول من مجلة الشهاب صـ١٠ ـ ٢٣، غرة المحرم ١٣٦٧هـ، ١٤ نوفمبر ١٩٤٧م. والعدد الثاني صـ١ ـ ٢١، غرة صفر، ١٤ ديسمبر ١٩٤٧م. والعدد الثالث صـ١ ـ ١١، غرة ربيع الأول، يناير ١٩٤٨م. والعدد الرابع صـ١ ـ ١٦، غرة ربيع الآخر، فبراير ١٩٤٨م. والعدد الخامس صـ١ ـ ١٦، غرة جمادى الأولى، مارس.

QaradawiBooks.com

التفسير بالرأي ومتى يجوز؟ وإلى أي مدى؟

وقد يسأل سائل هنا: وهل يجوز التفسير بالرأي؟ مع ما ورد من الأحاديث المحذِّرة من ذلك عن النبي ﷺ، ومع ما ورد عن بعض الصحابة وكبار علماء السَّلَف: أنَّهم كانوا يتورَّعون عن تفسير القرآن ويهابونه، وهم مَن هُم في العلم والتُّقَى، فكيف نخوض فيما أحجموا عنه، ونقتحم حمًى تهيَّبوه أو حذَّروا منه؟!

وقد عرض لبيان ذلك الإمام أبو جعفر الطبري في مقدمة تفسيره «جامع بيان القرآن»[(١)].

وعرض له الإمام أبو محمد ابن قتيبة في «تأويل مشكل القرآن».

وعرض له الإمام البيهقي في «المدخل»[(٢)].

وكذلك الإمام الغزالي في «الإحياء» في كتاب «آداب تلاوة القرآن»[(٣)].

وحُجَّة الممتنعين والمانعين من التفسير بالرأي: حديث ابن عباس مرفوعًا: «**ومَنْ قال في القرآن برأيه، فليتبوأ مقعده من النار**»[(٤)].

---

(١) انظر: جامع البيان في تأويل القرآن (١/٧٧ ـ ٧٩)، تحقيق محمود وأحمد شاكر، نشر دار التربية والتراث، مكة المكرمة.

(٢) انظر: المدخل إلى السنن الكبرى للبيهقي (١/١٨٤) باب ما يذكر في ذم الرأي وتلف القياس في موضع النص، تحقيق د. محمد ضياء الرحمن الأعظمي، نشر دار الخلفاء للكتاب الإسلامي، الكويت.

(٣) انظر: إحياء علوم الدين (١/٢٨٨، ٢٨٩)، نشر دار المعرفة، بيروت.

(٤) رواه أحمد (٢٠٦٩)، وقال مخرِّجوه: إسناده ضعيف. والترمذي في التفسير (٢٩٥٠)، وقال: حسن. وضعفه الألباني في الضعيفة (١٧٨٣).

QaradawiBooks.com

وحديث جندب مرفوعًا: «**مَنْ قال في القرآن برأيه فأصاب، فقد أخطأ**»[١].

ومما يؤيد ذلك تحرُّج بعض الصحابة والتابعين من التفسير.

فقد رُوِي عن أبي بكر قوله: أيّ أرض تُقِلُّني؟ وأي سماء تُظِلُّني؟ إذا قلت في كتاب الله ما لم أعلم[٢]!

وقال ابن أبي مليكة: إنَّ ابن عباس سُئِل عن آية، لو سُئِل عنها بعضكم لقال فيها، فأبَى أن يقول فيها[٣].

وكذلك كان فقهاء التابعين يتقون التفسير ويهابونه: فقهاء المدينة، وفقهاء الكوفة وغيرهم.

قال مسروق: اتقوا التفسير؛ فإنما هو الرواية عن الله[٤]!

والجواب عن الحديث إن صح: أنَّه محمول على أحد وجهين:

الأول: أنْ يراد بالرأي: الهوى، فهو يجر القرآن جرًّا لتأييد ما يهواه ويميل إليه من فكر. وبهذا يصبح القرآن تابعًا لا متبوعًا، ومحكومًا لا حاكمًا، وفرعًا لا أصلًا.

أي أن الآراء والمعتقدات والمذاهب هي التي تجعل مَن يُفسِّر الآية أو يحتج بها، يلوي عنقها ليًّا. لتأييد ما يراه ويعتقده.

---

(١) رواه أبو داود في العلم (٣٦٥٢)، والترمذي في التفسير (٢٩٥٢)، وقال: غريب. وضعَّفه الألباني في ضعيف الترمذي (٥٧١).

(٢) رواه ابن أبي شيبة في فضائل القرآن (٣٠٧٣١).

(٣) رواه ابن جرير الطبري في تفسيره (٨٦/١).

(٤) مجموع الفتاوى (٣٧٤/١٣)، تحقيق عبد الرحمن بن محمد بن قاسم، نشر مجمع الملك فهد، المدينة النبوية، ١٤١٦هـ ـ ١٩٩٥م.

QaradawiBooks.com

والثاني: أن يكون معنى الحديث أن يهجم على تفسير القرآن دون أن يتأهَّل له بما يلزم من أدوات التفسير، وشـــروط المفسِّر، من استحضار ســـائر القرآن، وما صح من الحديث، وما جاء عن الصحابة من أسباب النزول ونحوها، وما نبه عليه مفسِّرو السَّلَف من حذف وإضمار وتقديم وتأخير، ونحو ذلك مما يخرج بالألفاظ عن ظاهرها.

فمن قال في القرآن بمجرد رأيه فهو مخطئ وإن أصاب؛ لأنه تكلَّف ما لا علم له به، وســـلك غير ما أُمر به، فلو أنه أصاب المعنى في نفس الأمر، لكان قد أخطأ؛ لأنه لم يأتِ الأمر من بابه، كمن حكم بين الناس على جهل، فهو في النار، وإن وافق حكمه الصواب في نفس الأمر(٥).

وقال الإمام أبو محمد ابن عطية في مقدمة تفسيره «المحرَّر الوجيز» تعليقًا على الحديث المذكور: «معنى هذا أن يُسأل الرجل عن المعنى في كتاب الله، فيتسور عليه برأيه، دون نظرٍ فيما قال العلماء، واقتضته قوانين العلوم، كالنحـــو والأصول. وليس يدخـــل في هذا الحديث أن يفســـر اللغويون لغته، والنحاة نحوه، والفقهاء معانيه، ويقول كل واحد باجتهاده المبني على قوانيـــن علم ونظر؛ فإن القائل على هـــذه الصفة ليس قائلًا بمجرد رأيه»(٦).

ومما يقوِّي ذلك: ورود الحديث في بعض طرقه بلفظ: «**مَنْ قال في القرآن بغير علم**» أو «**بما لا يعلم**».

---

(٥) انظر: مقدمة في أصول التفسير لابن تيمية صـ ٩١، تحقيق عدنان زرزور، نشر وزارة الأوقاف القطرية، ١٤٣٠هـ ـ ٢٠٠٩م.

(٦) انظر: المحرر الوجيز (٤١/١)، تحقيق عبد السلام عبد الشافي محمد، نشر دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤٢٢هـ.

QaradawiBooks.com

ولا ريب أنَّ القول على الله بغير علم من أعظم ما حرَّم الله على عباده: ﴿وَأَن تَقُولُواْ عَلَى ٱللَّهِ مَا لَا تَعۡلَمُونَ﴾ [البقرة: ١٦٩]، [الأعراف: ٣٣].

بل إنَّ القرآن ينهى عن اتباع ما ليس للإنسان به علم في أي أمر من الأمور، فكيف بكلام الله؟ قال تعالى: ﴿وَلَا تَقۡفُ مَا لَيۡسَ لَكَ بِهِۦ عِلۡمٌۚ إِنَّ ٱلسَّمۡعَ وَٱلۡبَصَرَ وَٱلۡفُؤَادَ كُلُّ أُوْلَٰٓئِكَ كَانَ عَنۡهُ مَسۡـُٔولٗا﴾ [الإسراء: ٣٦].

وأمَّا ما ورد عن بعض السَلَف من آثار الامتناع عن التفسير، فيبدو أنهم توقفوا عنه تورعًا واحتياطًا لأنفسهم، مع إدراكهم وتقدمهم، وخالفهم غيرهم من جلة السَلَف، فرُوي عنهم الكثير من التفسير، ولا سيما من كبراء الصحابة مثل عليٍّ، وابن مسعود، وابن عباس رضي الله عنهم.

وقال ابن تيمية: «هذه الآثار الصحيحة وما شاكلها عن أئمة السَّلَف، محمولة على تحرُّجهم عن الكلام في التفسير بما لا علم لهم به. فأما مَنْ تكلم بما يعلم من ذلك لغة وشرعًا فلا حَرَج عليه.

ولهذا رُوِي عن هؤلاء وغيرهم أقوال في التفسير، ولا منافاة؛ لأنهم تكلَّموا فيما علموه، وسكتوا عما جهلوه. وهذا هو الواجب على كل أحد. فإنه كما يجب السكوت عما لا علم له به، فكذلك يجب القول فيما سُئِل عنه مما يعلمه، لقوله تعالى: ﴿لَتُبَيِّنُنَّهُۥ لِلنَّاسِ وَلَا تَكۡتُمُونَهُۥ﴾ [آل عمران: ١٨٧].

ولما جاء في الحديث المروي من طرق: «**مَنْ سُئِل عن علمٍ فكتمه، أُلْجِمَ يوم القيامة بلجام من نار**»[(١)]»[(٢)].

---

(١) رواه أحمد (٧٥٧١)، وقال مخرِّجوه: إسناده صحيح. وأبو داود (٣٦٥٨)، والترمذي (٢٦٤٩)، وقال: حسن. كلاهما في العلم، وابن ماجه في المقدمة (٢٦٦)، وصحَّحه الألباني في صحيح الجامع (٦٢٨٤)، عن أبي هريرة.

(٢) مقدمة في أصول التفسير صـ ٩٦، ٩٧.

QaradawiBooks.com

هذا هو الفهم السليم للحديث الشريف، والآثار المروية عن الصحابة وتابعيهم بإحسان. بخلاف مَنْ قصروا التفسير على مجرد النقل والسماع، وهو ما ردَّه العلماء المحققون.

ذكر الزركشي في «البرهان» أنَّ الشيخ أبا حيان صاحب «البحر المحيط» في التفسير حكى عن بعض مَنْ عاصره: أن طالب علم التفسير لا بدَّ له في فهم معاني تركيبه من النقل، عن مجاهد وطاووس وعكرمة وأضرابهم، وأن فهم الآيات يتوقف على ذلك، ثم بالغ الشيخ في رده، مستدلًّا بأثر عليّ رضي الله عنه أن النبي ﷺ لم يخصهم بشيءٍ، إلا فهمًا يؤتاه عبد في كتاب الله[1].

وقبل ذلك نَقَل عن الإمام أبي الحسن الماوردي في «نكته»: أن بعض المتورِّعة حمل حديث: «**مَنْ فسَّر القرآن برأيه...**» على ظاهره، وامتنع أن يستنبط معاني القرآن باجتهاده، ولو صحبتها الشواهد، ولم يعارض شواهدها نص صريح. قال: وهذا عُدول عما تُعُبِّدنا من معرفته من النظر في القرآن، واستنباط الأحكام منه، كما قال تعالى: ﴿لَعَلِمَهُ ٱلَّذِينَ يَسْتَنۢبِطُونَهُۥ مِنْهُمْ﴾ [النساء: ٨٣]، ولو صح ما ذهب إليه لم يُعْلم شيء بالاستنباط، ولَمَا فَهِم الأكثرُ من كتاب الله شيئًا[2].

قال الإمام الزركشي: والحق أنَّ علم التفسير منه ما يتوقف على النقل، كسبب النزول، والنسخ، وتعيين المبهم، وتبيين المجمل، ومنه: ما لا يتوقف، ويكفي في تحصيله التفقه على الوجه المعتبر.

---

(١) انظر: البرهان (١٧١/٢)، تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم، نشر دار إحياء الكتب العربية، ط١، ١٣٧٦هـ ـ ١٩٥٧م، ومقدمة تفسير البحر المحيط (١/١ ـ ٥)، والحديث الذي أشار إليه رواه البخاري في الجهاد والسير (٣٠٤٧).

(٢) البرهان (١٦٢/٢، ١٦٣).

QaradawiBooks.com

ثم قال: «واعلم أنَّ القرآن قسمان: أحدهما ورد بتفسيره النقلُ عمن يُعتبر تفسيره، وقسم لم يرد.

والأول ثلاثة أنواع: إما أن يرد التفسير عن النبي ﷺ، أو عن الصحابة، أو عن رؤوس التابعين.

فالأول: يبحث فيه عن صحة السند.

والثاني: ينظر في تفسير الصحابي؛ فإن فسَّره من حيث اللغة، فهم أهل اللسان، فلا شك في اعتمادهم.

وإن فسَّره بما شاهده من الأسباب والقرائن، فلا شك فيه.

وحينئذ إن تعارضت أقوال جماعة من الصحابة؛ فإن أمكن الجمع فذاك، وإن تعذَّر قُدِّم ابن عباس؛ لأن النبي ﷺ بشَّره بذلك، حيث قال: «**اللَّهمَّ عَلِّمه التأويل**»[1]. وقد رجَّح الشافعي قول زيد في «الفرائض» ـ أي المواريث ـ لقوله ﷺ: «**أفرضُكم زيد**»[2].

فإن تعذَّر الجمع جاز للمقلِّد أن يأخذ بأيها شاء.

وأما الثالث، وهم رؤُوس التابعين إذا لم يرفعوه إلى النبي ﷺ، ولا إلى أحد من الصحابة رضي الله عنهم، فحيث جاز التقليد، فكذا هنا، وإلا وجب الاجتهاد.

---

(١) متفق عليه: رواه البخاري في العلم (٧٥)، بلفظ: «اللهم علمه الكتاب». وفي الوضوء (١٤٣)، بلفظ: «اللهم فقهه في الدين». ومسلم في الفضائل (٢٤٧٧) بلفظ: «اللهم فقهه».

(٢) رواه أحمد (١٣٩٩٠)، وقال مخرِّجوه: إسناده صحيح على شرط الشيخين. والترمذي في المناقب (٣٧٩١)، وقال: حسن صحيح. وابن ماجه في المقدمة (١٥٤)، والحاكم في معرفة الصحابة (٤٢٢/٣)، وصحَّحه على شرط الشيخين، ووافقه الذهبي، قال ابن حجر (٩٣/٧): وإسناده صحيح إلا أن الحفاظ قالوا: إنَّ الصواب في أوله الإرسال، والموصول منه ما اقتصر عليه البخاري. يعني «وإن لكلّ أمة أمينًا، وأمين هذه الأمة أبو عبيدة بن الجراح»، عن أنس.

QaradawiBooks.com

الثاني: ما لم يرد فيه نقل عن المفسِّرين وهو قليل، وطريق التوصل إلى فهمه النظر إلى مفردات الألفاظ من لغة العرب ومدلولاتها، واستعمالها بحسب السياق، وهذا يعتني به «الراغب» كثيرًا في «المفردات»[(١)]. فيذكر قيدًا زائدًا على أهل اللغة في تفسير مدلول اللفظ؛ لأنه اقتنصه من السياق» اهـ[(٢)].

ويلاحظ أنَّ الإمام الزركشي ذكر موقف «المقلد» من أقوال الصحابة أو التابعين إذا تعارضت ولم يمكن الجمع بينها، وهو أن يأخذ بأيِّها شاء. وليس هذا هو الموقف الأمثل، بل الواجب على العالِم الذي استكمل أدوات التفسير أن يجتهد في الترجيح بين الأقوال، ولا سيما ما كان منها من قبيل الرأي والاستنباط، بل له أن يضيف إليها فهمًا جديدًا، كما سنبين ذلك بعد.

الجمع بين الرواية والدراية في التفسير:

وإذا كان في مناهج التفسير ما عني بالرواية والأثر، وما عني بالدراية والنظر؛ فإن أقوم المناهج ما مزج بين الرواية والدراية، وجمع بين صحيح المنقول وصريح المعقول، وألَّف بين تراث السَّلَف ومعارف الخَلَف.

وهذا ما سار عليه كثير من أئمة التفسير، وعلى رأسهم شيخ المفسرين ابن جرير الطبري، وإنْ نظَمَه مَنْ نظمه في سلك تفسير الرواية، أو التفسير

(١) يعني: مفردات القرآن للإمام الراغب الأصبهاني، وهو من أعظم الكتب وأهمها لمن يريد تفسير القرآن. ويضاف إليه في عصرنا: معجم ألفاظ القرآن الكريم، الذي أصدره مجمع اللغة العربية بالقاهرة، وهو عمل علمي جليل.

(٢) البرهان (١٧٢/٢)، وقد نقله السيوطي في الإتقان (١٩٢/٤، ١٩٣) ببعض تصرف، تحقيق أبو الفضل إبراهيم، نشر مكتبة ومطبعة المشهد الحسيني، القاهرة، ط١، ١٣٨٧هـ ـ ١٩٦٧م.

QaradawiBooks.com

المأثور، ولكن الذي يقرأ تفسيره يجده يسرد الروايات، ثم يناقشها، ويبيِّن أولاها بالصواب، أو يرى هو رأيًا آخر في فهم الآية الكريمة.

والحافظ ابن كثير يقاربه في المنهج، وإن لم يبلغ مبلغه في الاستيعاب في كتابه «تفسير القرآن العظيم».

وكذلك الإمام القرطبي، يجمع بين الرأي والمأثور في كتابه «الجامع لأحكام القرآن».

ومن المتأخرين: الإمام محمد بن علي الشوكاني (ت: ١٢٥٠هـ) في كتابه: «فتح القدير الجامع بين فنَّي الرواية والدراية في التفسير».

وقد سجَّل في مقدمته ما يكشف عن منهجه الذي اختاره، وبيَّن ملامحه، فقال رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

«إنَّ غالب المفسِّرين تفرّقوا فريقين، وسلكوا طريقين:

الفريق الأول: اقتصروا في تفاسيرهم على مجرَّد الرواية، وقنعوا برفع هذه الراية.

والفريق الآخر: جرَّدوا أنظارهم إلى ما تقتضيه اللغة العربية، وما تفيده العلوم الآلية، ولم يرفعوا إلى الرواية رأسًا، وإن جاؤوا بها لم يصححوا لها أساسًا.

وكِلا الفريقين قد أصاب، وأطال وأطاب، وإن رفع عماد بيت تصنيفه على بعض الأطناب، وترك منها ما لا يتم بدونه كمال الانتصاب.

فإنَّ ما كان من التفسير ثابتًا عن رسول الله ﷺ، وإن كان المصير إليه متعينًا، وتقديمه متحتمًا، غير أن الذي صحَّ عنه من ذلك إنما هو تفسير آيات قليلة بالنسبة إلى جميع القرآن، ولا يختلف في مثل ذلك من أئمة هذا الشأن اثنان.

QaradawiBooks.com

وأما ما كان منها ثابتًا عن الصحابة رضي الله عنهم:

فإن كان من الألفاظ التي قد نقلها الشرع إلى معنى مغاير للمعنى اللغوي بوجه من الوجوه فهو مقدَّم على غيره.

وإن كان من الألفاظ التي لم ينقلها الشرع فهو كواحد من أهل اللغة الموثوق بعربيتهم. فإذا خالف المشهور المستفيض لم تقم الحُجَّة علينا بتفسيره الذي قاله على مقتضى لغة العرب، فبالأولى تفاسير مَنْ بعدهم من التابعين وتابعيهم وسائر الأئمة.

وأيضًا كثيرًا ما يقتصر الصحابي ومَنْ بعده من السَّلَف على وجه واحد مما يقتضيه النظم القرآني باعتبار المعنى اللغوي.

ومعلوم أن ذلك لا يستلزم إهمال سائر المعاني التي تفيدها اللغة العربية، ولا إهمال ما يُستفاد من العلوم التي تتبين بها دقائق العربية وأسرارها، كعلم المعاني والبيان، فإن التفسير بذلك هو تفسير باللغة، لا تفسير بمحض الرأي المنهيّ عنه. وقد أخرج سعيد بن منصور في سننه، وابن المنذر والبيهقي في كتاب الرؤية عن سفيان قال: ليس في تفسير القرآن اختلاف، إنما هو كلام جامع يُراد منه هذا وهذا[1].

وأخرج ابن سعد في الطبقات وأبو نعيم في الحلية عن أبي قِلَابة قال: قال أبو الدرداء: لا تفقهُ كلَّ الفقه حتى ترى للقرآن وجوهًا[2].

---

(١) رواه سعيد بن منصور في التفسير (١٠٦٠)، تحقيق سعد بن عبد الله آل حميد، نشر شركة التراث، الرياض.

(٢) رواه ابن سعد في الطبقات (٣٥٧/٢)، تحقيق إحسان عباس، نشر دار صادر، بيروت، ط١، ١٩٦٨م، وأبو نعيم في حلية الأولياء (٢١١/١).

QaradawiBooks.com

وأخرج ابن سعد أنَّ عليًّا قال لابن عباس: اذهب إليهم ـ يعني الخوارج ـ ولا تخاصمهم بالقرآن؛ فإنه ذو وجوه، ولكن خاصمهم بالسُّنة. فقال له: أنا أعلم بكتاب الله منهم. فقال: صدقت. ولكن القرآن حمَّال ذو وجوه[١].

وأيضًا لا يتيسر في كل تركيب من التراكيب القرآنية تفسير ثابت عن السَّلَف، بل قد يخلو عن ذلك كثير من القرآن، ولا اعتبار بما لم يصح، كالتفسير المنقول بإسناد ضعيف، ولا بتفسير مَنْ ليس بثقة منهم، وإن صحّ إسناده إليه.

وبهذا تعرف أنه لا بدَّ من الجمع بين الأمرين، وعدم الاقتصار على مسلك أحد الفريقين.

وهذا هو المقصد الذي وطَّنت نفسي عليه، والمسلك الذي عزمت على سلوكه إن شاء الله، مع تعرُّضي للترجيح بين التفاسير المتعارضة، مهما أمكن واتضح لي وجهه، وأخذي من بيان المعنى العربي والإعرابي والبياني بأوفر نصيب، والحرص على إيراد ما ثبت من التفسير عن رسول الله ﷺ، أو الصحابة أو التابعين أو تابعيهم، أو الأئمة المعتبرين»[٢].

من خلال هذا الذي ذكرناه نستطيع أن نبيِّن بإيجاز المنهج الواجب اتباعه في تفسير القرآن، مرجئين التفصيل إلى كتابنا المرتقب: «كيف نتعامل مع كتاب الله» أسأل الله تعالى أن يُعين على إتمامه[٣].

---

(١) رواه ابن سعد في الطبقات (٣٣٩/٦)، تحقيق د. علي محمد عمر، نشر مكتبة الخانجي، القاهرة، ط١، ١٤٢١هـ ـ ٢٠٠١م.

(٢) فتح القدير في التفسير للشوكاني (١٤/١، ١٥)، نشر دار ابن كثير، بيروت، ط١، ١٤١٤هـ.

(٣) قد يسر الله إتمامه، وطبع بمركز بحوث السُّنَّة والسيرة بدولة قطر، كما طبعته دار الشروق بالقاهرة عدة طبعات.

QaradawiBooks.com

على أن لنا عودة إلى الموضوع بعد بيان الموقف من السُّـنَّة، لبيان ما لا بد منه من الضوابط والمحاذير في الفهم والتفسير، مما يشترك فيه المصدران المعصومان: القرآن والسُّنة.

خطوات المنهج الأمثل في التفسير:

والمنهج الذي أشـرنا إليه في تفسـير القرآن العظيم ـ الجامع بين الرواية والدراية، أو بيـن الأثر والرأي ـ يتمثَّل في خطوات مرسـومة، ينبغي مراعاتها على النحو الذي سنذكره.

تفسير القرآن بالقرآن:

أولى هذه الخطوات هي: تفسير القرآن بالقرآن.

وذلك أن القـرآن الكريم يُصدِّق بعضه بعضًا، ويفسِّـر بعضه بعضًا: ﴿وَلَوْ كَانَ مِنْ عِندِ غَيْرِ ٱللَّهِ لَوَجَدُوا۟ فِيهِ ٱخْتِلَٰفًا كَثِيرًا﴾ [النساء: ٨٢].

فما أُجمِل في موضع فُصِّل في موضع آخر، وما أُبهم في مكان بُيِّن في آخر، وما أُطلق في سـورة أو آية قُيِّد في أخـرى، وما جاء عامًّا في سياق خُصِّص في سياق آخر، ولا بد من ضم الآيات بعضها إلى بعض، حتى يتكامل الفهم، ويستبين المقصود من النص.

وأول مَنْ سنَّ ذلك وعلَّمه لنا هو رسول الله ﷺ، فحينما قرأ الصحابة قوله تعالى في سورة الأنعام: ﴿ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَلَمْ يَلْبِسُوٓا۟ إِيمَٰنَهُم بِظُلْمٍ أُو۟لَٰٓئِكَ لَهُمُ ٱلْأَمْنُ وَهُم مُّهْتَدُونَ﴾ [الأنعـام: ٨٢] قلـق الصحابـة رضي الله عنهم، وخافـوا على أنفسهم، فظاهر الآية أنه لا أمن ولا اهتداء لمن شاب إيمانه بأيِّ ظلم أو معصية، ولو صغيرة، لهذا قالوا: يا رسول الله، وأيُّنا لم يظلم نفسه؟ فقال

QaradawiBooks.com

النبي ﷺ: «**ليس كما تظنُّون، ولكنه الشِّرْك، أما قرأتم قول العبد الصالح: ﴿إِنَّ ٱلشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ﴾** [لقمان: ١٣]**؟**»[(١)].

كما أن النبي ﷺ أنكر أشد الإنكار على بعض الصحابة الذين خرج عليهم وهم يختصمون في القَدَر، يأخذ هذا بآية، ويعارضه ذاك بآية، فزجرهم غاضبًا، وقال: «**أبهذا أُمِرْتم؟! أم لهذا خُلِقْتم؟! تضربون كتاب الله بعضه ببعض! إن الله أنزل كتابه يصدِّق بعضه بعضًا**»[(٢)].

وأكملُ المفسِّرين مَنْ نَهجَ النهج النبوي في تفسير القرآن بالقرآن، كما فعل الإمام ابن كثير، حيث يذكر في تفسير الآية ما يشابهها، أو يؤكدها، أو يوضحها، أو يقيِّدها، أو يخصصها، وهذا ما ينبغي أن يكون منهج كل مفسِّر.

انظر إلى فاتحة الكتاب، واقرأ فيها: ﴿مَٰلِكِ يَوْمِ ٱلدِّينِ﴾ [الفاتحة: ٤]، ثم اقرأ تفسيرها في سورة الانفطار في قوله تعالى: ﴿وَمَآ أَدْرَىٰكَ مَا يَوْمُ ٱلدِّينِ ۞ ثُمَّ مَآ أَدْرَىٰكَ مَا يَوْمُ ٱلدِّينِ ۞ يَوْمَ لَا تَمْلِكُ نَفْسٌ لِّنَفْسٍ شَيْـًٔا ۖ وَٱلْأَمْرُ يَوْمَئِذٍ لِّلَّهِ﴾ [الانفطار: ١٧ ـ ١٩].

وفي فاتحة الكتاب: ﴿صِرَٰطَ ٱلَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ﴾ [الفاتحة: ٧]، ولم يبيِّن مَنْ هم المنعَم عليهم، وبيَّن ذلك في سورة النساء، حيث قال تعالى: ﴿وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَٱلرَّسُولَ فَأُو۟لَٰٓئِكَ مَعَ ٱلَّذِينَ أَنْعَمَ ٱللَّهُ عَلَيْهِم مِّنَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ وَٱلصِّدِّيقِينَ وَٱلشُّهَدَآءِ وَٱلصَّٰلِحِينَ ۚ وَحَسُنَ أُو۟لَٰٓئِكَ رَفِيقًا﴾ [النساء: ٦٩].

---

(١) إشارة إلى الحديث المتفق عليه: رواه البخاري (٣٢)، ومسلم (١٢٤)، كلاهما في الإيمان، عن ابن مسعود.

(٢) رواه أحمد (٦٧٤١)، وقال مخرِّجوه: حديث صحيح. والبخاري في أفعال العباد صـ ٦٣، عن عبد الله بن عمرو.

QaradawiBooks.com

ومن أجود ما قيل في تفسير القرآن بالقرآن ما ذكره الإمام المجتهد المحقق محمد بن إبراهيم اليمني الشهير بابن الوزير في كتابه القيم «إيثار الحق على الخلق» قال رَحِمَهُ اللَّهُ: «تفسير القرآن بالقرآن: وذلك حيث يتكرَّر ذكر الشيء، ويكون بعض الآيات أكثر بيانًا وتفصيلًا، وقد جمع من هذا القبيل تفسير مفرد ذكره الشيخ تقي الدين (يعني ابن دقيق العيد) في «شرح العمدة»... وقد يذكر المفسِّرون منه أشياء متفرقة.

فمنه قوله تعالى في سورة المؤمن: ﴿وَإِن يَكُ كَٰذِبًا فَعَلَيۡهِ كَذِبُهُۥۖ وَإِن يَكُ صَادِقٗا يُصِبۡكُم بَعۡضُ ٱلَّذِي يَعِدُكُمۡ﴾ [غافر: ٢٨] بأنه العذاب المعجَّل في الدنيا، لقوله سبحانه في آخر هذه السورة: ﴿فَإِمَّا نُرِيَنَّكَ بَعۡضَ ٱلَّذِي نَعِدُهُمۡ أَوۡ نَتَوَفَّيَنَّكَ فَإِلَيۡنَا يُرۡجَعُونَ﴾ [غافر: ٧٧]، وقد تكرر هذا في كتاب الله تعالى...

ومنه تفسير: ﴿وَيُرِيدُ ٱلَّذِينَ يَتَّبِعُونَ ٱلشَّهَوَٰتِ أَن تَمِيلُواْ مَيۡلًا عَظِيمٗا﴾ [النساء: ٢٧] بأهل الكتاب كقول مجاهد، لقوله تعالى: ﴿أَلَمۡ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ أُوتُواْ نَصِيبٗا مِّنَ ٱلۡكِتَٰبِ يَشۡتَرُونَ ٱلضَّلَٰلَةَ وَيُرِيدُونَ أَن تَضِلُّواْ ٱلسَّبِيلَ﴾ [النساء: ٤٤]، ويقويه أن عصاة المسلمين لا يريدون فجور صالحيهم، والآية وردت بضمير الغائب في المريدين، وضمير الخطاب في المائلين، فقوي ذلك.

ومنه تفسير: ﴿وَمَآ أَصَٰبَكُم مِّن مُّصِيبَةٖ فَبِمَا كَسَبَتۡ أَيۡدِيكُمۡ وَيَعۡفُواْ عَن كَثِيرٖ﴾ [الشورى: ٣٠]، فقوله فيها: ﴿وَيَعۡفُواْ عَن كَثِيرٖ﴾ مخصِّص لعموم: ﴿مَن يَعۡمَلۡ سُوٓءٗا يُجۡزَ بِهِۦ﴾ ومقيِّد لإطلاقها كأنَّه قال: إلا أن يعفو، بدليل هذه الآية، مثلما أنَّها مخصَّصة بآيات التوبة؛ فإنه مقدَّر فيها: إلا أن يتوبوا، بالإجماع، وبالنصوص في التائبين، وهذه الآية دالة على اشتراط عدم العفو، وعلى اعتبار مصائب الدنيا في عذاب المسلمين ووعيدهم، كما دلَّ على ذلك حديث عليّ عَلَيْهِ السَّلَامُ في تفسيرها، وحديث أبي بكر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

QaradawiBooks.com

في تفسير: ﴿مَن يَعۡمَلۡ سُوٓءٗا يُجۡزَ بِهِۦ﴾، ولذلك طُرُق شتَّى، وفيه أحاديث كثيرة مُجْمَع على معناها، وأحاديث: «**الحسنة بعشر أمثالها أو أزيد، والسيئة بمثلها أو أعفو**»[١]. وطرقه صحيحة كثيرة كما يأتي في مسألة الوعد والوعيد.

ومنه حمل المُطْلَق على المقيَّد، والعام على الخاص كنفي الخُلَّة والشفاعة في آية مطلقًا[٢].

وقد استثنى الله المتقين من نفي الخُلَّة في قوله تعالى: ﴿ٱلۡأَخِلَّآءُ يَوۡمَئِذِۭ بَعۡضُهُمۡ لِبَعۡضٍ عَدُوٌّ إِلَّا ٱلۡمُتَّقِينَ﴾ [الزخرف: ٦٧]، واستثنى ما أذن فيه من الشفاعة بقوله في آية: ﴿مِنۢ بَعۡدِ أَن يَأۡذَنَ ٱللَّهُ لِمَن يَشَآءُ وَيَرۡضَىٰٓ﴾ [النجم: ٢٦].

ومنه الجمع بين ما يُتوهَّم أنه مختلف، كخلق بني آدم من تراب، كما في الكهف[٣]، ومن طين[٤] في غير آية، وهو تراب مختلط بالماء، ففيه زيادة على التراب المطلق، وكذلك خلقه من صلصال[٥]؛ فإنه أخص من الجميع؛ لأنه طين مخصوص.

ومنه تقديم المنطوق على المفهوم، وأوجب منه تقديم تفصيل القول المنطوق على عموم المفهوم؛ لأنَّ الخاص يُقَدَّم على العام المنطوق، فكيف لا يُقدَّم على عموم المفهوم؟»[٦] اهـ.

---

(١) رواه البخاري في الإيمان (٤١) عن أبي سعيد الخدري بلفظ: «الحسنة بعشر أمثالها إلى سبع مائة ضعف، والسيئة بمثلها إلا أن يتجاوز الله عنها».

(٢) يعني مثل: ﴿مِّن قَبۡلِ أَن يَأۡتِيَ يَوۡمٞ لَّا بَيۡعٞ فِيهِ وَلَا خُلَّةٞ وَلَا شَفَٰعَةٞ﴾ [البقرة: ٢٥٤].

(٣) يقصد قوله تعالى: ﴿أَكَفَرۡتَ بِٱلَّذِي خَلَقَكَ مِن تُرَابٖ﴾ [الكهف: ٣٧].

(٤) مثل الآية (٢) من سورة الأنعام، والآية (١٢) من المؤمنون، والآية (٧) من السجدة وغيرها.

(٥) مثل الآيات (٢٦)، ٢٨، ٣٣) من سورة الحجر، والآية (١٤) من سورة الرحمن.

(٦) انظر: إيثار الحق على الخلق صـ ١٥٠ ـ ١٥٢، نشر دار الكتب العلمية، بيروت، ط٢، ١٩٨٧م.

QaradawiBooks.com

تفسير القرآن بالسُّنة:

قال شيخ الإسلام ابن تيمية في مقدمته في أصول التفسير:

«إنَّ أصح طرق التفسير أن يُفسَّر القرآن بالقرآن، فما أُجمل في مكان، فإنه قد فُسِّر في موضع آخر، وما اختُصِر في مكان، فقد بُسِطَ في موضع آخر.

فإن أعياك ذلك فعليك بالسُّنَّة؛ فإنَّها شارحة للقرآن، وموضِّحة له، بل قال الإمام الشافعي: كل ما حكم به رسول الله ﷺ فهو مما فهمه من القرآن. قال الله تعالى: ﴿إِنَّآ أَنزَلۡنَآ إِلَيۡكَ ٱلۡكِتَٰبَ بِٱلۡحَقِّ لِتَحۡكُمَ بَيۡنَ ٱلنَّاسِ بِمَآ أَرَىٰكَ ٱللَّهُۚ وَلَا تَكُن لِّلۡخَآئِنِينَ خَصِيمٗا﴾ [النساء: ١٠٥]، وقال تعالى: ﴿وَمَآ أَنزَلۡنَا عَلَيۡكَ ٱلۡكِتَٰبَ إِلَّا لِتُبَيِّنَ لَهُمُ ٱلَّذِي ٱخۡتَلَفُواْ فِيهِۖ وَهُدٗى وَرَحۡمَةٗ لِّقَوۡمٖ يُؤۡمِنُونَ﴾ [النحل: ٦٤].

ولهذا قال ﷺ: «**ألا إنِّي أوتيتُ القرآن ومثله معه**»[1] يعني: السُّنة.

والسُّنة تنزل عليه بالوحي كما ينزل القرآن، إلا أنها لا تُتلى كما يُتلى القرآن.

وقد استدلَّ الإمام الشافعي وغيره من الأئمة على ذلك بأدلة كثيرة.

والغرض: أنَّك تطلب تفسير القرآن منه، فإن لم تجده فمن السُّنة. كما قال رسول الله ﷺ لمعاذ حين بعثه إلى اليمن: «**بِمَ تحكم؟**» قال: بكتاب الله. قال: «**فإن لم تجد؟**» قال: بسُنَّة رسول الله. قال: «**فإن لم تجد؟**» قال:

---

(١) رواه أحمد (١٧١٧٤)، وقال مخرِّجوه: إسناده صحيح. وأبو داود في السنة (٤٦٠٤)، والترمذي في العلم (٢٦٦٤)، وقال: حسن غريب. وابن ماجه في المقدمة (١٢)، عن المقدام بن معديكرب.

QaradawiBooks.com

أجتهد برأيي. فضرب رسول الله ﷺ في صدره، وقال: «**الحمد لله الذي وفَّقَ رسولَ رسولِ الله لما يُرضي رسول الله**». وهذا الحديث في المسانيد والسنن بإسناد جيد[١]» انتهى كلام ابن تيمية[٢].

وقد نقل الحافظ ابن كثير هذا الكلام عن شيخه ابن تيمية في مقدمة تفسيره، حتى ظنَّه الكثيرون من كلامه هو، وإنما هو لشيخه.

قال الإمام الزركشي في «البرهان»: لكن يجب الحذر فيه من الضعيف والموضوع؛ فإنه كثير... قال الميموني: سمعتُ أحمد بن حنبل يقول: ثلاثة لا أصل لها: المغازي والملاحم والتفسير.

---

(١) رواه أحمد (٢٢٠٠٧)، وقال مخرِّجوه: إسناده ضعيف لإبهام أصحاب معاذ، وجهالة الحارث بن عمرو. وأبو داود في الأقضية (٣٥٩٢)، والترمذي في الأحكام (١٣٢٨)، وقال: هذا حديث لا نعرفه إلا من هذا الوجه، وليس إسناده عندي بمتصل. وضعفه الألباني في ضعيف أبي داود (٧٧٠)، قال الخطيب في الفقيه والمتفقه (١٨٩/١ ـ ١٩٠): فإن اعترض المخالف بأن قال: لا يصح هذا الخبر؛ لأنه يروى عن أناس من أهل حمص لم يسموا فهم مجاهيل. فالجواب: أن قول الحارث بن عمرو، عن أناس من أهل حمص من أصحاب معاذ، يدل على شهرة الحديث، وكثرة رواته... على أن أهل العلم قد تقبلوه واحتجُّوا به، فوقفنا بذلك على صحته عندهم ـ وذكر أحاديث ـ وإن كانت هذه الأحاديث لا تثبت من جهة الإسناد، لكن لما تلقتها الكافة عن الكافة غَنَوا بصحتها عندهم عن طلب الإسناد لها. وقال ابن القيم في إعلام الموقعين (٢٠٢/١) نحو هذا، ثم قال: كيف وشهرة أصحاب معاذ بالعلم والدين والفضل والصدق بالمحل الذي لا يخفى؟ ولا يعرف في أصحابه متهم ولا كذَّاب ولا مجروح، بل أصحابه من أفاضل المسلمين وخيارهم، لا يشك أهل العلم بالنقل في ذلك. كيف وشعبة حامل لواء هذا الحديث؟! وقد قال بعض أئمة الحديث: إذا رأيت شعبة في إسناد حديث فاشدد يديك به. وجوَّد إسناده ابن تيمية في مجموع الفتاوى (٣٦٤/١٣)، وابن كثير في التفسير (٧/١).

(٢) انظر: مقدمة في أصول التفسير لابن تيمية صـ ٧٩، ٨٠، وتفسير ابن كثير (٧/١)، تحقيق سامي سلامة، نشر دار طيبة، ط٢، ١٤٢٠هـ ـ ١٩٩٩م، وعمدة التفسير للعلامة أحمد شاكر (٤٣/١)، نشر دار الوفاء، المنصورة، ط١، ١٤٢٤هـ ـ ٢٠٠٣م.

QaradawiBooks.com

قال المحقِّقون من أصحابه: ومراده أن الغالب أنَّها ليس لها أسانيد صحاح متصلة، وإلا فقد صح من ذلك كثير[١].

قال السيوطي في «الإتقان»: الذي صح من ذلك قليل جدًّا، بل أصل المرفوع منه في غاية القِلَّة، وسأسردها كلها آخر الكتاب إن شاء الله[٢].

وقد سردها بالفعل كلها بما فيها من مقبول ومردود ومتصل ومنقطع، فبلغت ٤٤ صفحة (من ٢١٤ إلى ٢٥٧).

وذكر الإمام ابن القيم في «الإعلام»، وهو بصدد ـ ذكر أنواع البيان من النبي ﷺ ـ جملةً من التفسير النبوي المروي بسند مقبول.

كما بيَّن أنَّ الظلم المذكور في قوله: ﴿وَلَمْ يَلْبِسُوٓاْ إِيمَٰنَهُم بِظُلْمٍ﴾ [الأنعام: ٨٢] هو الشِّرك.

وأن الحساب اليسير في قوله تعالى: ﴿فَسَوْفَ يُحَاسَبُ حِسَابًا يَسِيرًا﴾ [الانشقاق: ٨] هو العَرْض.

وأن الخيط الأبيض والأسود هما بياض النهار وسواد الليل.

وأن الذي رآه نَزْلة أخرى عند سِدْرة المنتهى هو جبريل.

كما فسَّر قوله: ﴿أَوْ يَأْتِيَ بَعْضُ ءَايَٰتِ رَبِّكَ﴾ [الأنعام: ١٥٨] أنه طلوع الشمس من مغربها.

كما فسَّر قوله: ﴿كَلِمَةً طَيِّبَةً كَشَجَرَةٍ طَيِّبَةٍ﴾ [إبراهيم: ٢٤] بأنَّها النخلة.

وكما فسَّر قوله: ﴿يُثَبِّتُ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ بِٱلْقَوْلِ ٱلثَّابِتِ فِى ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا وَفِى ٱلْءَاخِرَةِ﴾ [إبراهيم: ٢٧] أن ذلك في القبر حين يُسأل: مَنْ ربك؟ وما دينك؟

---

(١) البرهان (١٥٦/٢).

(٢) الإتقان (١٨١/٤).

نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

وكما فسَّر اتخاذ أهل الكتاب أحبارهم ورهبانهم أربابًا من دون الله؛ بأن ذلك باستحلال ما أحلُّوه لهم من الحرام، وتحريم ما حرَّموه من الحلال.

وكما فسَّر قوله: ﴿مَن يَعْمَلْ سُوٓءًا يُجْزَ بِهِۦ﴾ [النساء: ١٢٣] بأنه يجزى به العبد في الدنيا من النَصَب والهم والخوف واللأواء.

وكما فسَّر الزيادة ـ في قوله: ﴿لِّلَّذِينَ أَحْسَنُواْ ٱلْحُسْنَىٰ وَزِيَادَةٌ﴾ [يونس: ٢٦] ـ بأنها النظر إلى وجه الله الكريم.

وكما فسَّر الدعاء في قوله: ﴿وَقَالَ رَبُّكُمُ ٱدْعُونِيٓ أَسْتَجِبْ لَكُمْ﴾ [غافر: ٦٠] بأنه العبادة.

وكما فسَّر إدبار النجوم في قوله: ﴿وَمِنَ ٱلَّيْلِ فَسَبِّحْهُ وَإِدْبَٰرَ ٱلنُّجُومِ﴾ [الطور: ٤٩] بأنه الركعتان قبل الفجر.

وأدبار السجود في قوله: ﴿وَمِنَ ٱلَّيْلِ فَسَبِّحْهُ وَأَدْبَٰرَ ٱلسُّجُودِ﴾ [ق: ٤٠] بالركعتين بعد المغرب، ونظائر ذلك[1].

وعرض الإمام ابن الوزير لهذا الموضوع في «إيثار الحق» أيضًا فقال: «النوع الثالث: التفسير النبوي، وهو مقبول بالنص والإجماع، قال الله تعالى: ﴿وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَىٰكُمْ عَنْهُ فَٱنتَهُواْ﴾ [الحشر: ٧]، وقال: ﴿لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ﴾ [النحل: ٤٤].

وفي الحديث: «**لا يأتي رجلٌ مترفٌ متَّكئ على أريكته يقول: لا أعرف إلا هذا القرآن، ما أحلَّه أحللته، وما حرَّمه حرمته. ألا وإني**

(١) إعلام الموقعين (٢/٢٩٥، ٢٩٦)، تحقيق محمد محيي الدين عبد الحميد، نشر مكتبة السعادة، مصر، ط ٢، ١٣٧٤هـ ـ ١٩٥٥م.

QaradawiBooks.com

أوتيتُ القــرآن ومثله معــه، ألا وإن الله حرَّم كلَّ ذي نابٍ من الســباع ومخلبٍ من الطَّيْر»[(١)].

ويدل على ذلــك أنَّ الإجماع قد انعقد على نســخ وجوب الوصية للوارثين بحديث: «**لا وصيةَ لوارثٍ**»[(٢)]. وهو حديث حســن. وإذا وجب قبــول ذلك في نســخ فريضــة منصوصــة فيه، فكيــف بســائر البيان والتخصيص وقبوله في نسخ وجوب الوصية إجماع العترة والأُمَّة؟

وقد اشتملت على ذلك الصحاح والسنن والمسانيد وجُمِعَ بحمد الله تعالى، وجمعتُ منه الذي في جامع الأصول ومجمع الزوائد ومستدرك الحاكم أبي عبد الله.

ويلحق بذلك أســباب النزول وقد أفرده الواحدي وغيره بالتأليف، وهو مفيد جدًّا؛ لأن العموم الوارد على ســببٍ مختلــفٌ في تعدِّيه عن سببه، وهو نصّ في سببه، ظنيٌّ في غيره. وقد يُقصَر عليه بالإجماع، كما ثبت في قولــه تعالى فــي ذم ﴿**ٱلَّذِينَ يَفۡرَحُونَ بِمَآ أَتَواْ**﴾ [آل عمــران: ١٨٨] عن ابن عباس: أنهــا نزلت في اليهــود[(٣)]، وفرحهم بما أتَــوْا من التكذيب بالحق، فلولا ذلك أشكلت، وتناولت مَنْ فرح بما عمله من الخير. وقد

---

(١) سبق تخريجه صـ٥٢.

(٢) رواه أحمد (٢٢٢٩٤)، وقال مخرِّجوه: إسناده حســن. وأبو داود (٢٨٧٠)، والترمذي (٢١٢٠)، وحسنه، وابن ماجه (٢٧١٣)، ثلاثتهم في الوصايا، والبيهقي في الفرائض (٢١٢/٦)، وحسَّن الحافظ ابن حجر إسناده في التلخيص الحبير (٢٠٢/٣)، وصحَّحه الألباني في الجامع الصغير (٢٦٧٠)، عن أبي أمامة الباهلي.

(٣) إشارة إلى الحديث المتفق عليه: أن مروان، قال: اذهب يا رافع ـ لبوابه ـ إلى ابن عباس فقل: لئن كان كل امرئ منا فــرح بما أتى وأحب أن يحمد بما لم يفعــل...». رواه البخاري في التفسير (٤٥٦٨)، ومسلم في صفات المنافقين (٢٧٧٨).

QaradawiBooks.com

صحَّ أن المؤمن مَنْ سرَّته حسنته وساءَته سيئته[١]. والفرح بالخير والطاعة من ضروريات الطباع والعقول.

ومنه تفسير: ﴿وَٱلْفِتْنَةُ أَشَدُّ مِنَ ٱلْقَتْلِ﴾ [البقرة: ١٩١] بسببها، وهو فتنةُ مَنْ أسلم حتى يعود إلى الشِّرك، ولولا ذلك وقع الغلط الفاحش في مواضع كثيرة.

ومنه: تخصيص العمومات مثل: تحريم الصلاة على الحائض، وسائر ما في السنن من أحكام الصلاة والزكاة والصيام والحج، وشروط قطع السارق، ونحو ذلك واستيعابه في التفاسير غير معتاد.

ومنه: تقديم ذوي السهام على العصبات، ومنع الكافر من ميراث المسلم وعكسه، وإسقاط الأقرب للأبعد من العصبات، والأقوى للأضعف.

ومنه: الجمع بين آيتي الكلالة، فإنَّ الأُولى في الأخوة من الأم، والأخرى فيمن عداهم، وأمثال ذلك مما لا غِنَى عنه ولا بد منه ولا خلاف فيه.

ومنه: الزيادة في البيان كصلاة الخوف، والبغوي مكثر من هذا، وهو أمر مجمع عليه، ودليل على المبتدعة، حيث يمنعون من بيان السُّنة للقرآن»[٢].

---

(١) رواه أحمد (١١٤)، وقال مخرِّجوه: إسناده صحيح. والترمذي في الفتن (٢١٦٥)، وقال: حسن صحيح غريب. والحاكم في العلم (١/١١٣)، وصحَّحه على شرطهما، ووافقه الذهبي، وصحَّحه الألباني في صحيح الجامع (٢٥٤٦)، عن عمر بن الخطاب.

(٢) إيثار الحق على الخلق صـ ١٥٢، ١٥٣.

نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

الاهتداء بتفسير الصحابة والتابعين:

إذا صحّ عن الصحابة ﷺ تفسير معيَّن تلقيناه بالقبول؛ لما امتازوا به من مشاهدة أسباب التنزيل وقرائن الأحوال، فرأوا وسمعوا ما لم يَرَ غيرهم، ولم يسمع، مع عراقة في اللغة بالسليقة والنشأة، وصفاء في الفهم، وسلامة في الفِطرة، وقوة في اليقين، ولا سيما إذا أجمعوا على هذا التفسير؛ فإن إجماعهم يدل على أن لهذا الأمر أصلًا من السُّنة، وإن لم يصرِّحوا به. ويكفي في الإجماع هنا: أن ينتشر الرأي بينهم، ويشتهر عن جماعة منهم، ولا يُعرف له منهم مخالف.

فإذا اختلفوا، فقد أتاحوا لنا أن نتخيَّر من بين آرائهم ما نراه أقرب إلى السداد، أو نضيف إلى أفهامهم فهمًا جديدًا؛ لأن اختلافهم قد أعطانا دليلًا على أنهم فسَّروا برأيهم واجتهادهم، وهو رأي بَشَر غير معصوم على كل حال.

ويرى بعض العلماء وجوب الأخذ بتفسير الصحابي، ولو واحدًا؛ لأنه من باب الرواية لا الرأي[1]، واعتبروه من باب المرفوع حكمًا، وخالفهم آخرون، بل إنَّ أبا عبد الله الحاكم اعتبر تفسير الصحابي مرفوعًا في كتاب[2]، وموقوفًا في آخر[3]!

وقال الإمام ابن تيمية: إذا لم تجد التفسير في القرآن ولا في السُّنَّة، رجعت في ذلك إلى أقوال الصحابة؛ فإنهم أدرى بذلك، لما شاهدوه

---

(١) البرهان (١٧٥/٢).

(٢) في المستدرك (٢٥٨/٢): ليعلم طالب هذا العلم أن تفسير الصحابي الذي شهد الوحي والتنزيل عند الشيخين حديث مسند.

(٣) معرفة علوم الحديث صـ ١٩، تحقيق السيد معظم حسين، نشر دار الكتب العلمية، بيروت، ط ٢، ١٣٩٧هـ ـ ١٩٧٧م.

QaradawiBooks.com

من القرائن والأحوال التي اختصُّوا بها، ولِمَا لهم من الفهم التام، والعلم الصحيح، لا سيما علماؤهم وكبراؤهم، كالأئمة الأربعة: الخلفاء الراشدين، والأئمة المهديين، وعبد الله ابن مسعود، الذي قال: والذي لا إله غيره، ما نزلت آية من كتاب الله، إلا وأنا أعلم أين نزلت، وفيم نزلت[١].

وقال: كان الرجل منا إذا تعلَّم عشر آيات، لم يجاوزهن حتى يعرف معانيهن والعمل بهن[٢].

ومنهم الحبر البحر عبد الله بن عباس، ابن عم رسول الله، وترجمان القرآن، ببركة دعاء رسول الله ﷺ له: «**اللَّهم فقِّهْهُ في الدين وعلِّمه التأويل**»[٣].

وقال ابن مسعود: نِعْمَ الترجمان للقرآن ابن عباس، وقد مات ابن مسعود سنة ٣٣هـ على الصحيح، وعُمِّرَ ابن عباس بعده ٣٦ سنة، فما ظنك بما كسبه من العلوم بعد ابن مسعود[٤]؟

وقد ذكرنا من قبل ما قال بعضهم: إن فهم الآيات ومعاني تركيبها، متوقف على الرجوع إلى أقوال التابعين.

---

(١) متفق عليه: رواه البخاري في فضائل القرآن (٥٠٠٢)، ومسلم في فضائل الصحابة (٢٤٦٣).

(٢) رواه الطبري في تفسيره (٨٠/١)، وقال الشيخ شاكر: هذا إسناد صحيح. وهو موقوف على ابن مسعود، ولكنه مرفوع معنى؛ لأن ابن مسعود إنما تعلم القرآن من رسول الله ﷺ. فهو يحكي ما كان في ذلك العهد النبوي المنير.

(٣) متفق عليه: رواه البخاري في الوضوء (٧٥) بلفظ: «اللهم علمه الكتاب» وبلفظ: «اللهم فقهه في الدين» (١٤٣)، ومسلم في فضائل الصحابة (٢٤٧٧) بلفظ: «اللهم فقهه». «وعلمه التأويل» رواها أحمد (٢٣٩٧)، وقال مخرجوه: إسناده على شرط مسلم.

(٤) مقدمة في أصول التفسير لابن تيمية صـ ٨١، ٨٢.

QaradawiBooks.com

وقد ناقشـــنا ذلك من قبل، ونقلنا عن بعض المحققين: أنَّ علم التفسير، منه ما يتوقَّف على النقل كســـبب النزول والنســـخ، وتعيين المبهم، وتبيين المجمل، ومنه ما لا يتوقف، ويكفي في تحصيله التفقه على الوجه المعتبر[١].

وقال ابن تيمية: «إذا لم تجد التفســـير في القرآن ولا في السُّنَّة، ولا وجدته عن الصحابـــة، فقد رجع كثيـــر من الأئمة في ذلـــك إلى أقوال التابعين، كمجاهد بن جبر، فإنه آية في التفسير، وقتادة، وسعيد بن جبير، وعِكرمة مولى ابن عباس، وعطاء، والحســـن البصري، ومسروق، وابن المسيب، وأبي العالية، والضحاك بن مزاحم، وغيرهم.

وقال شـــعبة وغيره: أقوال التابعين في الفروع ليســـت حُجَّة، فكيف تكون حُجَّة في التفســـير؟ يعني أنها لا تكون حُجَّـــة على غيرهم ممن خالفهم، وهذا صحيح. أما إذا اجتمعوا على الشيء، فلا يرتاب في كونه حُجَّة، فإن اختلفوا فلا يكون قول بعضهم حُجَّة على بعض، ولا على مَن بعدهم، ويرجع في ذلك إلى لغة القرآن، أو السُّنة، أو عموم لغة العرب، أو أقوال الصحابة في ذلك»[٢].

وينبغي أن يُلاحَظ أن كثيرًا من أقوال الصحابة والتابعين في التفسير ليست تحديدًا دقيقًا للمعنى المراد من اللفظ، بل مجرد تمثيل، كما نبَّه على ذلك شيخ الإسلام ابن تيمية وغيره[٣].

كقولهـــم: ﴿ٱلصِّرَٰطَ ٱلۡمُسۡتَقِيمَ﴾ [الفاتحة: ٦] هو الإســـلام، أو القرآن، أو السُّنة، أو سُنَّة الراشدين.

---

(١) البرهان (١٧١/٢).

(٢) مقدمة في أصول التفسير لابن تيمية صـ ٨٧ ـ ٨٩.

(٣) انظر: مقدمة في أصول التفسير لابن تيمية صـ ٨٧ ـ ٨٩.

QaradawiBooks.com

ومثل قولهم في قوله تعالى: ﴿وَأَن تَسْتَقْسِمُوا۟ بِٱلْأَزْلَٰمِ﴾ [المائدة: ٣]: الأزلام: الشِّطْرنج.

وقولهم في آية: ﴿وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَشْتَرِى لَهْوَ ٱلْحَدِيثِ﴾ [لقمان: ٦]: لهو الحديث هو الغناء. فهذا تمثيل لا تفسير، أي أن المفسِّر يذكر أهم ما ينبغي أن يدخل في مضمون اللفظ من جزئياته وأفراده، في رأيه.

تحكيم السياق:

تُربط الآية بالسياق الذي وردت فيه، ولا تُقطع عمَّا قبلها وما بعدها، ثم تُجَر جرًّا، لتفيد معنى، أو تؤيد حكمًا بقصدِ قاصد.

قال الزركشي في ذكر الأمور التي تعين على المعنى عند الإشكال: «الرابع: دلالة السياق. فإنَّها ترشد إلى تبيين المجمل، والقطع بعدم احتمال غير المراد، وتخصيص العام، وتقييد المطلق، وتنوع الدلالة، وهو من أعظم القرائن الدالة على مراد المتكلم؛ فمَن أهمله غلط في نظره، وغالط في مناظراته. وانظر إلى قوله تعالى: ﴿ذُقْ إِنَّكَ أَنتَ ٱلْعَزِيزُ ٱلْكَرِيمُ﴾ [الدخان: ٤٩] كيف تجد سياقه يدل على أنه الذليل الحقير»[1].

وينبغي الاستعانة بأسباب النزول، فقد قيل: إنَّ العلم بالسبب يورث العلم بالمسبَّب. مع ملاحظة أن ما صح منها قليل جدًّا، ومع تذكر القاعدة المشهورة: إنَّ العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب. كما هو المذهب الحق عند الأصوليين.

(١) البرهان (٢/٢٠٠، ٢٠١).

غير مرخصة للطباعة
نسخة تجريبية
QaradawiBooks.com

ولكن لهذه القاعدة استثناءات ينبغي ملاحظتها، كما بيَّن ذلك الشاطبي في «موافقاته»، والسيوطي في «إتقانه»[(١)].

ولا عبرة بما يُروى من هذه الأسباب إذا كان ينبو عنها السباق والسياق.

الأخذ بمطلق اللغة:

إنَّ القرآن قد نزل ﴿بِلِسَانٍ عَرَبِيٍّ مُّبِينٍ﴾ [الشعراء: ١٩٥] فيجب مع الاهتداء بكل ما سبق: أن يُفسَّر اللفظ بحسب ما تدل عليه اللغة العربية واستعمالاتها، وما يوافق قواعدها، ويناسب بلاغة القرآن المعجز.

هذا مع أن في الألفاظ ما جاء على سبيل المجاز، ومنها ما هو مشترك، يدل على أكثر من معنى، إلخ. واختيار أحد المعنيين أو المعاني يحتاج إلى دقة بالنسبة لكلام الله العزيز.

والاعتماد على اللغة وحدها ـ دون الاهتداء بما سبق ـ قد يوقع في زلل كثير، فكلمة: ﴿سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾ في آية: ﴿إِنَّمَا ٱلصَّدَقَٰتُ﴾ [التوبة: ٦٠]، تشمل بأصل وضعها كل طاعة، ولو أُخِذت على عمومها لجاز أن يُعطَى من الزكاة كل مُصَلٍّ وصائم وذاكر ومُسَبِّح وتالٍ للقرآن، ومميط للأذى عن الطريق، وبار بالوالدين، وواصل للأرحام، إلخ. وهذا غير مراد قطعًا، ولم يقل به أحد، فلا بد من مراعاة المخصَّصات والقيود التي أُثِرَت عن النبي ﷺ، وعن الصحابة والتابعين في ذلك حتى يستقيم المعنى.

---

(١) الموافقات للشاطبي (٢٨٤/٣ ـ ٢٨٥)، تحقيق الشيخ عبد الله دراز، نشر دار المعرفة، بيروت، والإتقان للسيوطي (٨٥/١) وما بعدها.

QaradawiBooks.com

وقال العلامة ابن الوزير في «إيثار الحق»: «النوع الخامس: ما يتعلق باللغة العربية على جهة الحقيقة. فأما المتعلَّقات اللغوية فهي جليَّة، وقد صُنِّف فيها مصنفات مختصرة على جهة التقريب مثل كتاب العزيزي، وليس فيه تنقيحٌ كثير. وأوضح منه وأخصر كتاب أبي حيان في ذلك، لكنه ربما أهمل بعض ما يحتاج إليه، والمعتمد في ذلك كتب اللغة البسيطة[1] دون ما يؤخذ من كثير من المفسرين، كما ذكره أبو حيان في أول كتابه، ونبَّه عليه.

وأمَّا العربية فقد جوَّد أبو حيان في ذلك وجمع الذي في تفسيره، فجاء كتابًا جيدًا مستقلًّا، وهو المعروف بـ «المُجيد في إعراب القرآن المَجيد». وقد اشتمل على ما في «الكشاف» مع زيادة أضعافه.

وينبغي التنبيه في هذا النوع لتقديم المعروف المشهور على الشاذ، وتقديم الحقيقة الشرعية، ثم العُرفية، ثم اللُّغوية، ومعرفة المشترك لما فيه من الإجمال، وأخذ بيانه من غيره، كتفسير: ﴿عَسْعَسَ﴾ [التكوير: ١٧] بـ «أدبر»؛ لأنَّ ﴿عَسْعَسَ﴾ مشترك بين إقبال الليل وإدباره. وقد قال الله تعالى: ﴿وَٱلَّيْلِ إِذْ أَدْبَرَ﴾ [المدثر: ٣٣]، وفي قراءة: «إذا دبر»[2]، فدل على أن أفضل الليل السَّحَر، كما دلت على هذا أشياء كثيرة، فيفسَّر بذلك: ﴿عَسْعَسَ﴾ وإن كان مشتركًا[3].

---

(١) يعني: المبسوطة الموسعة.

(٢) هي قراءة ابن كثير وأبو عمرو وابن عامر والكسائي وأبو بكر عن عَاصم. انظر: السبعة في القراءات لابن مجاهد صـ ٦٥٩، تحقيق شوقي ضيف، نشر دار المعارف، مصر، ط ٢، ١٤٠٠هـ.

(٣) ربما عارض ذلك التفسير أن القرآن يقسم عادة بالليل إذا هجم ظلامه في مقابلة النهار إذا ظهر ضياؤه، كما في قوله تعالى: ﴿وَٱلَّيْلِ إِذَا يَغْشَىٰ ۞ وَٱلنَّهَارِ إِذَا تَجَلَّىٰ﴾ [الليل: ١، ٢]، ﴿وَٱلنَّهَارِ إِذَا جَلَّىٰهَا ۞ وَٱلَّيْلِ إِذَا يَغْشَىٰهَا﴾ [الشمس: ٣، ٤]، ﴿وَٱلضُّحَىٰ ۞ وَٱلَّيْلِ إِذَا سَجَىٰ﴾ [الضحى: ١، ٢]، فلا بد من مزيد تأمل ومقارنة، لترجيح أحد المعنيين.

QaradawiBooks.com

ويُتفطن هنا لأمور:

أحدها: الحذر من تفسير المشترك بكلا معنييه كتفسير: ﴿عَسْعَسَ﴾ بأول الليل وآخره، كما تُوُهِّم مثلُ ذلك في الألفاظ العامة؛ فإنه لم يتحقق ورود اللغة بذلك، ولذلك لم يقل أحد باعتبار ثلاث حيض، وثلاثة أطهار جميعًا في العِدَّة، لما كانت القروء مشتركة.

وثانيها: معرفة ما يُظن أنه حقيقة وهو مجاز. ومن مظانه كتاب «أساس البلاغة» للزمخشري؛ فإنه جوَّد القول فيه، بل لا أعلم أحدًا بيَّن ذلك كما بيَّنه. ولذلك قيل إنه من روائع مصنفاته، وبدائع مخترعاته، فإذا عُرفت حقيقة الكلمة ومجازها لم يفسر بهما معًا أيضًا.

وثالثها: الفَرْق بين دلالة: المطابقة، والتضمن، والالتزام.

فالمطابقة هي اللُّغوية، دونهما، وهي دلالة اللفظ على معناه الموضوع له، كدلالة غَسل أعضاء الوضوء عليها جملة.

وإن دلَّ اللفظ على جزء المعنى فهو التضمُّن، كدلالة آية الوضوء على غسل العين؛ لأنها بعض الوجه، وما تحت الأظفار والخاتم؛ لأنه بعض اليد.

وإن دلَّ اللفظ على لازم ما وُضِعَ له، فدلالة الالتزام، كدلالة آية الوضوء على وجوبه، وهما عقليتان، فيقدَّم عليهما ما عارضهما، مما هو أرجح منهما من الدلائل اللفظية على حسب القوة. ألا تراهم رجَّحوا دلائل رفع العُسر والحَرَج على دلالة غسل العين من الوجه؟ وكذلك اختلفوا فيما تحت الأظفار والخاتم لذلك»[1].

(١) إيثار الحق على الخلق صـ ١٥٤، ١٥٥.

نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

وينبغي أن يعلم أن الأصل حمل الكلام على الحقيقة، ولا يعدل عنها إلى المجاز، إلا بقرينة دالة معتبرة من قرائن المجاز الثلاث الموجبات للعدول إليه، وإلا حرم القول به، والعدول إليه.

«**الأولى**: العقلية التي يعرفها المخاطِب والمخاطَب كقوله: ﴿وَسْـَٔلِ ٱلْقَرْيَةَ ٱلَّتِى كُنَّا فِيهَا وَٱلْعِيرَ ٱلَّتِىٓ أَقْبَلْنَا فِيهَا﴾ [يوسف: ٨٢] أي أهلهما. ومنه: ﴿جَنَاحَ ٱلذُّلِّ﴾ [الإسراء: ٢٤]، و﴿جِدَارًا يُرِيدُ أَن يَنقَضَّ﴾ [الكهف: ٧٧] وهو كثير، وليس هو من المتشابه، بل تعرفه أجلاف العرب.

الثانية: العُرْفية، مثل: ﴿يَـٰهَـٰمَـٰنُ ٱبْنِ لِى صَرْحًا﴾ [غافر: ٣٦] أي مُرْ مَن يبني؛ لأن مثله في العُرف لا يبني.

الثالثة: اللفظية نحو: ﴿مَثَلُ نُورِهِۦ﴾ [النور: ٣٥] فإنها دليل على أن الله غير النور، و﴿يَهْدِى ٱللَّهُ لِنُورِهِۦ مَن يَشَآءُ﴾ [النور: ٣٥] فإنها دليل على أن المراد نور الهدى.

ويتيقظ هنا لما كان من جنس تأويل الباطنية، فيرد، وإن صدر من غيرهم، فقد كثر جدًّا.

وأمارة الدعوى الباطلة تجردها عن أحد هذه القرائن» اهـ[1].

تنبيهات لمن يفسِّر القرآن:

وهنا أود أن أنبِّه على أمور مهمة يمكن أن تُوقع في الغلط مَنْ يريد أن يُفسِّر القرآن، إذا أُهملت.

وقد وضحتها في كتابي «ثقافة الداعية» وإنما أشير إليها هنا فحسب، وهي:

(١) إيثار الحق على الخلق صـ ١٦٦، ١٦٧.

QaradawiBooks.com

١ ـ الحذر من الأحاديث الواهية والموضوعة في التفسير.

٢ ـ الحذر من «الإسرائيليات» الدخيلة، التي كدَّرت صفاء الثقافة الإسلامية.

٣ ـ الحذر من الروايات الضعيفة والمكذوبة على الصحابة والتابعين.

٤ ـ الحذر من الآراء الفاسدة والمردودة في التفسير، والتي لا يسلم منها عالِم، وإن كان من كبار المفسِّرين[١].

وسيأتي مزيد من التنبيهات عند حديثنا عن الضوابط والمحاذير بالنسبة للقرآن والسُّنَّة معًا إن شاء الله.

* * *

(١) انظر حديثنا عن هذه التنبيهات في كتابنا: ثقافة الداعية صـ ٣٦ ـ ٤٦، فصل: الثقافة الإسلامية: القرآن الكريم وتفسيره، نشر مكتبة وهبة، القاهرة، ط ١٥، ١٤٣٠هـ ـ ٢٠٠٩م.

QaradawiBooks.com

مَوْسُوعَةُ الأَعْمَالِ الكَامِلَةِ
لِسَمَاحَةِ الإِمَامِ
يُوسُفَ القَرَضَاوِي

موقف المسلم

من المصدر الثاني (السُّنَّة)

QaradawiBooks.com

حجيَّة السُّنَّة
ومكانتها في التشريع والتوجيه

السُّنَّة: هي المنهج النبوي المفصَّل في تعليم الإسلام وتطبيقه وتربية الأمة عليه، والذي يتجسَّد فيه قوله تعالى: ﴿لَقَدْ مَنَّ ٱللَّهُ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ إِذْ بَعَثَ فِيهِمْ رَسُولًا مِّنْ أَنفُسِهِمْ يَتْلُوا۟ عَلَيْهِمْ ءَايَٰتِهِۦ وَيُزَكِّيهِمْ وَيُعَلِّمُهُمُ ٱلْكِتَٰبَ وَٱلْحِكْمَةَ وَإِن كَانُوا۟ مِن قَبْلُ لَفِى ضَلَٰلٍ مُّبِينٍ﴾ [آل عمران: ١٦٤].

ويتمثل ذلك في أقواله ﷺ وأفعاله وتقريراته[(١)].

والسُّنَّة: هي المصدر الثاني للإسلام بعد القرآن الكريم.

فالقرآن هو الدستور الذي يحوي الأصول والقواعد الأساسية للإسلام: عقائده، وعباداته، وأخلاقه، ومعاملاته، وآدابه.

والسُّنَّة: هي البيان النظري، والتطبيق العملي للقرآن في ذلك كله.

ولهذا يجب اتباعها والعمل بما جاءت به من أحكام وتوجيهات. وطاعة الرسول فيها واجبة. كما يُطاع فيما بلَّغه من آيات القرآن.

دَلَّ على ذلك القرآن.

ودَلَّت على ذلك السُّنَّة نفسها.

---

(١) انظر: في تعريف السُّنَّة ومحتواها، كتابنا: مدخل لدراسة السُّنَّة النبوية صـ ٧ ـ ٣٨، نشر مكتبة وهبة، ط ٥، ١٤٢٥هـ ـ ٢٠٠٤م.

QaradawiBooks.com

ودَلَّ على ذلك إجماع الأُمة.

ودَلَّ على ذلك العقل والنظر.

الدليل من القرآن:

فأمَّا القرآن: فقد أوْجب على المسلمين طاعة الرسول بجوار طاعة الله، قال تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ﴾ [النساء: ٥٩]. وجعل طاعته طاعة لله تعالى: ﴿مَّن يُطِعِ ٱلرَّسُولَ فَقَدۡ أَطَاعَ ٱللَّهَ﴾ [النساء: ٨٠]. وجعل ثمرة طاعته الاهتداء: ﴿وَإِن تُطِيعُوهُ تَهۡتَدُواْ﴾ [النور: ٥٤]. كما جعل ذلك في اتباعه: ﴿وَٱتَّبِعُوهُ لَعَلَّكُمۡ تَهۡتَدُونَ﴾ [الأعراف: ١٥٨]. وجعل اتباعه دليلًا على محبة الله ومغفرته: ﴿قُلۡ إِن كُنتُمۡ تُحِبُّونَ ٱللَّهَ فَٱتَّبِعُونِي يُحۡبِبۡكُمُ ٱللَّهُ وَيَغۡفِرۡ لَكُمۡ ذُنُوبَكُمۡ﴾ [آل عمران: ٣١].

وأمرهم باتباعه فيما يأمر وينهى: ﴿وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَىٰكُمۡ عَنۡهُ فَٱنتَهُواْ﴾ [الحشر: ٧].

وأمرهم بالاستجابة لدعوته، واعتبر ما يدعوهم إليه هو الحياة: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱسۡتَجِيبُواْ لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُمۡ لِمَا يُحۡيِيكُمۡ﴾ [الأنفال: ٢٤].

وحذَّر من مخالفة أمره: ﴿فَلۡيَحۡذَرِ ٱلَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنۡ أَمۡرِهِۦٓ أَن تُصِيبَهُمۡ فِتۡنَةٌ أَوۡ يُصِيبَهُمۡ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [النور: ٦٣].

وأوجب الرجوع إليه عند التنازع: ﴿فَإِن تَنَٰزَعۡتُمۡ فِي شَيۡءٖ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ إِن كُنتُمۡ تُؤۡمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِ﴾ [النساء: ٥٩].

ولم يجعل لمؤمن ولا مؤمنة خيارًا في قبول حُكمه: ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤۡمِنٖ وَلَا مُؤۡمِنَةٍ إِذَا قَضَى ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥٓ أَمۡرًا أَن يَكُونَ لَهُمُ ٱلۡخِيَرَةُ مِنۡ أَمۡرِهِمۡۗ وَمَن يَعۡصِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدۡ ضَلَّ ضَلَٰلٗا مُّبِينٗا﴾ [الأحزاب: ٣٦].

نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

وأقسم على نفي الإيمان عمَّن أعرض عن تحكيمه، أو لم يقبل حكمه راضيًا مُسَلِّمًا: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا۟ فِىٓ أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا۟ تَسْلِيمًا﴾ [النساء: ٦٥].

وجعل قبول حُكمه أو التولِّي عنه المحكَّ الذي يميِّز الإيمان من النفاق: ﴿وَيَقُولُونَ ءَامَنَّا بِٱللَّهِ وَبِٱلرَّسُولِ وَأَطَعْنَا ثُمَّ يَتَوَلَّىٰ فَرِيقٌ مِّنْهُم مِّنۢ بَعْدِ ذَٰلِكَ ۚ وَمَآ أُو۟لَٰٓئِكَ بِٱلْمُؤْمِنِينَ ۞ وَإِذَا دُعُوٓا۟ إِلَى ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ إِذَا فَرِيقٌ مِّنْهُم مُّعْرِضُونَ﴾ [النور: ٤٧، ٤٨].

﴿إِنَّمَا كَانَ قَوْلَ ٱلْمُؤْمِنِينَ إِذَا دُعُوٓا۟ إِلَى ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ أَن يَقُولُوا۟ سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا ۚ وَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ﴾ [النور: ٥١].

ورغَّب في الاقتداء به: ﴿لَّقَدْ كَانَ لَكُمْ فِى رَسُولِ ٱللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِّمَن كَانَ يَرْجُوا۟ ٱللَّهَ وَٱلْيَوْمَ ٱلْءَاخِرَ وَذَكَرَ ٱللَّهَ كَثِيرًا﴾ [الأحزاب: ٢١].

الدليل من السُّنَّة:

وأما السُّنَّة، فقد دَلَّت الأحاديث الكثيرة على وجوب اتباعه ﷺ وطاعته:

ومن ذلك ما رواه أبو هريرة أنه قال: «**كلُّ أمَّتي يدخلون الجنة إلا مَن أبى**» قيل: ومَنْ يَأبى يا رسول الله؟ قال: «**مَن أطاعني دخل الجنة، ومَن عصاني فقد أبى**»(١).

ومن ذلك ما رواه العِرباض بن سارية قال: وعظنا رسول الله ﷺ موعظة وجِلتْ منها القلوب، وذرِفتْ منها العيون، فقلنا: يا رسول الله، كأنَّها موعظة مُوَدِّع! فأوْصِنا. قال: «**أُوصِيكم بتقوى الله، والسمع والطاعة**

(١) رواه البخاري في الاعتصام بالكتاب والسنة (٧٢٨٠).

QaradawiBooks.com

وإن تأمَّر عليكم عبد، وإنه مَن يعش منكم، فسيرى اختلافًا كثيرًا، فعليكم بسُنَّتي وسُنَّة الخلفاء الراشدين المهديين، عضوا عليها بالنواجذ، وإيَّاكم ومحدَثات الأمور؛ فإنَّ كلَّ بدعةٍ ضلالة»[(١)].

فهو يوصيهم أن يرجعوا إلى السُّنة عند كثرة الاختلاف، لتجتمع كلمتهم، فلا تُضلهم البِدع، ولا تتفرق بهم السُّبل.

ومثل ذلك وصيته لهم في حجة الوداع، كما رواها «ابن عباس» في حديثه وصححه الحاكم، ووافقه الذهبي، وقد ذكرناه من قبل: قد تركتُ فيكم ما إن اعتصمتم به فلن تضلوا أبدًا: كتاب الله، وسُنَّة نبيه[(٢)].

ومن الأحاديث التي اشتهرت: حديث معاوية: قام فينا رسول الله ﷺ فقال: «**ألا إنَّ مَن كان قبلكم من أهل الكتاب، افترقوا على ثنتين وسبعين مِلَّة، وإنَّ هذه الأمة ستفترق على ثلاث وسبعين: ثنتان وسبعون في النار، وواحدة في الجنة، وهي الجماعة**»[(٣)]، وفي بعض طرق هذا الحديث: أنه عليه السلام سُئِلَ عن هذه الفرقة المهتدية الناجية، فقال: «**ما أنا عليه وأصحابي**»[(٤)].

---

(١) رواه أحمد (١٧١٤٢)، وقال مخرِّجوه: حديث صحيح بطرقه وشواهده. وأبو داود في السُّنَّة (٤٦٠٧)، والترمذي في العلم (٢٦٧٦)، وقال: حديث حسن صحيح. وابن ماجه في المقدمة (٤٢)، وصحَّحه الألباني في صحيح ابن ماجه (٤٠). وهو الحديث الثامن والعشرون من أحاديث الأربعين النووية.

(٢) رواه الحاكم في العلم (٩٣/١)، وقال: احتج البخاري بعكرمة واحتج مسلم بأبي أويس عبد الله وله أصل في الصحيح. ووافقه الذهبي، وصححه الألباني في صحيح الترغيب والترهيب (٤٠).

(٣) رواه أحمد (١٦٩٣٧)، وقال مخرِّجوه: إسناده حسن. وأبو داود في السنة (٤٥٩٧)، وصحَّحه الألباني في الصحيحة (٢٠٤).

(٤) رواه الترمذي في الإيمان (٢٦٤١)، وقال: مُفَسَّر غريب. وانظر تخريج الحديث والكلام عليه في كتابنا: الصحوة بين الاختلاف المشروع والتفرق المذموم صـ ٣٤ ـ ٣٨، نشر دار الشروق، القاهرة، ط ٣، ١٤٢٧هـ ـ ٢٠٠٧م.

QaradawiBooks.com

فناط النجاة بمن اتبع منهاجه، ومنهاج الصفوة التي تربّتْ في حضانته، وتخرَّجت في مدرسته.

ومما ينبغي ذكره هنا: الأحاديث التي حذَّرت من دعوى الاستغناء بالقرآن عن السُّنَّة، كما هو شأن قِلَّة من أهل الترف والاسترخاء، كشف النبي ﷺ النقاب عنهم من وراء الغيب كأنه يشاهدهم رأي العين.

وذلك في قوله ﷺ: «**ألا إني أوتيتُ الكتاب ومثله معه، ألا إني أوتيتُ القرآن ومثله معه، ألا يوشك رجل ينثني شبعانًا على أريكته يقول: عليكم بالقرآن، فما وجدتم فيه من حلال فأحِلُّوه، وما وجدتم فيه من حرام فحرِّموه**»[(١)].

وقال ﷺ: «**لا أُلْفِيَنَّ أحدَكم متكئًا على أريكته، يأتيه الأمر من أمري: مما أمرتُ به، أو نهيتُ عنه، فيقول: لا ندري، ما وجدنا في كتاب الله اتَّبعناه**»[(٢)].

ولا غرو أن حثَّ على تبليغ السُّنة، ونشرها، كما في الحديث المشهور: «**نَضَّرَ الله امرأً سمع منَّا حديثًا فحفظه حتى يبلِّغه غيره، فرُبَّ حامل فقه إلى مَن هو أفقه منه، ورُبَّ حامل فقه ليس بفقيه**»[(٣)].

وقال أيضًا: «**نَضَّرَ الله امرأً سمع منا شيئًا، فبلَّغه كما سمع، فرُبَّ مبلَّغ أوعى من سامع**»[(٤)].

---

(١) سبق تخريجه صـ٥٢.

(٢) رواه أحمد (٢٣٨٧٦)، وقال مخرِّجوه: إسناده صحيح. وأبو داود في السنة (٤٦٠٥)، والترمذي في العلم (٢٦٦٣)، وابن ماجه في المقدمة (١٣)، والحاكم في العلم (١٠٨/١)، وصحَّحه على شرطهما ووافقه الذهبي، عن أبي رافع.

(٣) رواه أحمد (٢١٥٩٠)، وقال مخرِّجوه: إسناده صحيح. وأبو داود (٣٦٦٠)، والترمذي (٢٦٥٦)، وقال: حسن. كلاهما في العلم. وابن ماجه في المقدمة (٢٣٠) عن زيد بن ثابت.

(٤) رواه أحمد (٤١٥٧)، وقال مخرِّجوه: حديث صحيح. والترمذي في العلم (٢٦٥٧)، وقال: حسن صحيح. وابن ماجه في المقدمة (٢٣٢)، عن ابن مسعود.

QaradawiBooks.com

وقال في حَجّة الوداع: «**ليبلِّغ الشاهدُ الغائبَ؛ فإنَّ الشاهد عسى أن يبلِّغ مَن هو أوعى له منه**»(١).

وقد عرف الصحابة رضي الله عنهم في حياته ﷺ قيمة السُّنَّة، وأنها المرجع الثاني لهم بعد كتاب الله تعالى، وأقرَّهم على ذلك الرسول الكريم، كما في حديث «معاذ» المشهور(٢).

إجماع الصحابة والأمَّة من بعدهم:

وقد «أجمع» أصحاب رسول الله ﷺ على الرجوع إلى السُّنَّة، واعتبارها مصدرًا للأحكام الشرعية مع القرآن، ومضى على ذلك الخلفاء الراشدون، ومَن بعدهم قولًا وعملًا.

روى عبد بن حميد، والنسائي، وابن ماجه، وابن حبان، والبيهقي عن أمية بن عبد الله بن خالد بن أسيد، أنَّه سأل عبد الله بن عمر: إنَّا نجد صلاة الحَضَر، وصلاة الخوف، ولا نجد صلاة السفر في القرآن! فقاله له «ابن عمر»: يا ابن أخي، إنَّ الله بعث إلينا محمدًا ﷺ ولا نعلم شيئًا، فإنما نفعل كما رأينا رسول الله ﷺ يفعل(٣). وقصر الصلاة في السفر سُنَّة سَنَّها رسول الله ﷺ.

وفي خلافة «أبي بكر» جاءت إحدى الجدَّات بعد موت حفيدها تطلب نصيبها من تركته، فقال لها أبو بكر: ما أجدُ لكِ في كتاب الله شيئًا،

(١) متفق عليه: رواه البخاري في العلم (٦٧)، ومسلم في القسامة (١٦٧٩)، عن أبي بكرة.

(٢) إشارة إلى حديث معاذ حين أرسله الرسول ﷺ إلى اليمن، وقد سبق تخريجه صـ٥٣.

(٣) رواه أحمد (٥٦٨٣)، وقال مخرِّجوه: إسناده قوي. والنسائي في تقصير الصلاة (١٤٣٤)، وابن ماجه في إقامة الصلاة (١٠٦٦)، وعبد بن حميد (٨٢٩)، وابن حبان (١٤٥١)، وقال الأرناؤوط: إسناده صحيح. والبيهقي (١٣٦/٣)، كلاهما في الصلاة، وصحَّحه الألباني في صحيح ابن ماجه (٨٧٤).

QaradawiBooks.com

وما علمتُ رسول الله ﷺ ذكر لكِ شيئًا، ثم سأل الناس، فقام «المغيرة بن شعبة» فقال: سمعتُ رسول الله ﷺ يُعطيها السُّدس. فقال: هل معك أحد؟ فشهد محمد بن مسلمة بمثل ذلك، فأنفذه أبو بكر رضي الله عنه [(١)].

وهكذا كانت طريقة «أبي بكر» و«عمر»، فيما لم يوجد فيه حكم بيِّن في الكتاب، أن يحكما بالسُّنة، إن علماها، فإن لم يكن لديهما سُنَّة، سألا المسلمين.

روى الدارمي والبيهقي عن ميمون بن مهران قال: كان أبو بكر إذا ورد عليه خصم نظر في كتاب الله، فإن وجد فيه ما يقضي به، قضى به بينهم، وإن لم يجد في كتاب الله، نظر: هل كانت من النبي ﷺ فيه سُنَّة؟ فإن علمها قضى بها، فإن لم يعلم خرج فسأل المسلمين، فقال: أتاني كذا وكذا، فنظرتُ في كتاب الله، وفي سُنَّة رسول الله ﷺ فلم أجد في ذلك شيئًا، فهل تعلمون أنَّ النبي ﷺ قضى في ذلك بقضاء؟ فربما قام إليه الرهط، فقالوا: نعم، قضى فيه بكذا وكذا. فيأخذ بقضاء رسول الله ﷺ، ويقول عند ذلك: الحمد لله الذي جعل فينا مَن يحفظ عن نبينا.

وإن أعياه ذلك، دعا رؤوس المسلمين وعلماءهم، فاستشارهم، فإذا اجتمع رأيهم على أمر قضى به[(٢)].

وإنَّ «عمر بن الخطاب» كان يفعل ذلك، فإن أعياه أن يجد شيئًا في الكتاب أو السُّنة.. نظر: هل كان لأبي بكر فيه قضاء؟ فإن وجده قضى

---

(١) رواه أحمد (١٧٩٧٨)، وقال مخرِّجوه: صحيح لغيره. وأبو داود (٢٨٩٤)، والترمذي (٢١٠١)، وقال: حسن صحيح. وابن ماجه (٢٧٢٤)، والنسائي في الكبرى (٦٣٠٥)، جميعهم في الفرائض، عن قبيصة بن ذؤيب.

(٢) رواه الدارمي في المقدمة (١٦٣)، والبيهقي في آداب القاضي (١١٤/١٠)، وإسناده منقطع، ميمون بن مهران لم يدرك أبا بكر.

QaradawiBooks.com

به، فإن لم يجد دعا رؤوس المسلمين وعلماءهم، فاستشارهم، فإذا اجتمع رأيهم على أمر قضى به[١].

وكتب «عمر» إلى شريح لما ولَّاه قضاء الكوفة:

«انظرْ ما تبيَّنَ لك من كتاب الله، فلا تسألْ عنه أحدًا، وما لم يتبيَّنْ لك فاتبعْ فيه سُنَّة رسول الله ﷺ، وما لم يتبيَّن لك من السُّنة فاجتهد رأيك، واستشر أهل العِلم والصلاح»[٢].

وكذلك استمرَّ الصحابة ومَن تبعهم بإحسان في الرجوع إلى السُّنة بعد القرآن لمعرفة ما تعبَّد الله به عباده من الحلال والحرام وسائر الأحكام، في العبادات والمعاملات.

واستمرَّ من بعد الصحابة والتابعين فقهاءُ الأمصار، وأئمةُ المذاهب المتبوعة، وأصحابُهم وتلاميذهم، وغدت السُّنة للجميع المصدرَ الغني الخصب في كل أبواب الفقه.

جُلُّ أحكام الفقه مرجعها السُّنة:

والحق الذي لا مراء فيه: أنَّ جُل الأحكام التي يدور عليها الفقه في شتَّى المذاهب المعتبَرة قد ثبت بالسُّنة.

ومَن طالع كُتُب الفقه تبيَّن له ذلك بكل جلاء! ولو حذفنا السُّنَن، وما تفرَّع عليها واستُنبط منها من تراثنا الفقهي، ما بقي عندنا فقه يُذكر!

---

(١) رواه البيهقي في آداب القاضي (١١٤/١٠)، إسناده منقطع، ميمون بن مهران لم يدرك عمر.

(٢) رواه ابن عساكر في تاريخ دمشق (١٩/٢٣)، تحقيق عمرو بن غرامة العمروي، نشر دار الفكر، ١٤١٥هـ ـ ١٩٩٥م.

QaradawiBooks.com

ولهذا كان مبحث «السُّـنَّة» باعتبارها الدليل التالي للقرآن في جميع كتب أصول الفقه، ولدى جميع المذاهب المعتبَـرة مبحثًا ضافيًا طويل الذيول يتناول حُجيَّتها وثبوتها وشـروط قبولها ودلالتها وأقسامها، إلى غير ذلك مما لا يخفى على الدارسين.

وهذا كما قلت ينطبق على جميـع المذاهب، من مذهب داود وابن حزم الظاهري المنكرين للقيـاس والتعليل، إلى أبـي حنيفة وأصحابه الذين يُعرفون باسم «مدرسة الرأي» في تاريخ الفقه الإسلامي.

السُّنَّة عند مدرسة الرأي:

أجَلْ، إنَّ مذهب أبـي حنيفة إمام أهل الرأي لـم يُعرِض يومًا عن السُّنة، ولم يزل أئمته يستدلُّون بها، ويبنون عليها أحكامهم، وكثير من مسـائله إنَّما اعتمدت علـى الحديث والآثار، كما تشـهد بذلك كتب المذاهب الكثيرة.

وحسـبنا أن نتأمل كتابًا مثـل «الهداية» للمرغيناني وشـرحه «فتح القدير» لمحقِّق الحنفية المجتهد كمال الدين بن الهُمَام، لتجد ثروة طائلة من الأحاديث.

هذا، وقد خـرَّج أحاديث «الهدايـة» الحافظ جمـال الدين الزيلعي (ت: ٧٦٢هـ) في كتابه الشهير: «نصب الراية لأحاديث الهداية».

وهو يعتبر أحد أعظم كتب التخريج في تلك العصور.

وقد لخصه الحافظ ابن حجر مع إضافة بعض الفوائد العلمية إليه في كتابه الذي سماه «الدراية في تخريج أحاديث الهداية».

ومن الكاتبين في عصرنا مَن زعمـوا أنَّ أبا حنيفة لم يصح عنده إلا

QaradawiBooks.com

سبعة عشـــر حديثًا! ومعنى هذا أنَّ المذهب إنما يقوم على الرأي فعلًا، وينقلون ذلك عن ابن خلدون في «مقدمته».

وهذا من خطـــف الكلام الذي جرى عليه كثيـــرون، ولو رجعنا إلى ما كتبه ابن خلدون لوجدناه يذكر ذلك بصيغة التمريض، ولا يتبنَّاه، بل يذكر بعده ما يـــرد عليه، وهذه عبارته، قال في فصـــل «علوم الحديث»: «واعلم أيضًا أنَّ الأئمة المجتهدين تفاوتـــوا في الإكثار من هذه البضاعة والإقلال، فأبو حنيفة رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ قيل: إنه إنما بلغت روايته إلى ســـبعة عشـــر حديثًا أو نحوها «إلى خمسين»، ومالك رَحِمَهُ اللَّهُ إنما صح عنده ما في كتاب «الموطأ» وغايتها ثلثمائة حديث أو نحوهـــا، وأحمد بن حنبل رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى في مسنده ثلاثون ألف حديث، ولكلٍّ ما أداه إليه اجتهاده في ذلك.

وقد يقول بعـــض المتعصبين المتعســـفين: إنَّ منهم مَـــن كان قليل البضاعة في الحديث، ولهذا قلَّت روايته.

ولا ســـبيل إلى هذا المعتقَد في كبار الأئمة؛ لأنَّ الشريعة إنما تؤخذ من الكتاب والسُّـــنَّة، ومَن كان قليل البضاعة من الحديث، فيتعيَّن عليه طلبـــه وروايته، والجد والتشـــمير في ذلـــك، ليأخذ الديـــن عن أصول صحيحة، ويتلقى الأحـــكام عن صاحبها المبلِّغ لها عـــن الله. وإنما أقَلَّ منهم مَن أقَلَّ الرواية، لأجل المطاعن التي تعترضـــه فيها، والعلل التي تعرض في طرقها، سيما والجرح مقدَّم عند الأكثر، فيؤدِّيه الاجتهاد إلى ترك الأخذ بما يعرض مثل ذلـــك فيه من الأحاديث وطرق الأســـانيد، ويكثر ذلك، فتقل روايته لضعف الطرق، هـــذا مع أنَّ أهل الحجاز أكثر رواية للحديث من أهل العراق؛ لأن المدينة دار الهجرة ومأوى الصحابة، ومَن انتقل منهم إلى العراق كان شغلهم بالجهاد أكثر، والإمام أبو حنيفة

QaradawiBooks.com

إنَّما قلَّت روايته، لما شدَّد في شروط الرواية والتحمُّل، وضعف الحديث إذا عارضه العقلي القطعي، فاستصعب، وقلَّت من أجلها روايته، فقَلَّ حديثه، لا أنه ترك رواية الحديث متعمِّدًا، فحاشاه من ذلك.

ويدل على أنَّه من كبار المجتهدين في علم الحديث: اعتماد مذهبه بينهم، والتعويل عليه، واعتباره ردًّا وقبولًا، وأما غيره من المحدِّثين وهم الجمهور، فتوسَّعوا في الشروط وكثر حديثهم، والكل عن اجتهاد. وقد توسع أصحابه من بعده في الشروط، وكثرت روايتهم، روى الطحاوي فأكثر، وكَتَب مسنده، وهو جليل القَدْر، إلا أنه لا يعدل الصحيحين؛ لأن الشروط التي اعتمدها البخاري ومسلم في كتابيهما مجمعٌ عليها بين الأمة كما قالوه، وشروط الطحاوي غير متفَق عليها، كالرواية عن المستور الحال وغيره»[1].

هذا ما قاله العلامة ابن خلدون عن أبي حنيفة ومذهبه، وهو كلام مؤرِّخ خبير منصف.

على أنَّ الإمام أبا جعفر الطحاوي ليس هو وحده حافظ الحنفية ومحدِّثهم، بل فيهم من كبار الحفَّاظ، وكبار المحدِّثين عدد كبير، ذكر منهم العلامة الشيخ محمد زاهد الكوثري رَحِمَهُ اللَّهُ في مقدمته لكتاب «نصب الراية» مائة وبضعة من المحدِّثين.

وزاد عليهم العلامة محمد يوسف البنوري ثلاثة وثلاثين اسمًا من علماء الهند وحدها، وزاد عليها سبعة أخرى صديقنا العلامة الشيخ عبد الفتاح أبو غدة، حين نشر هذه المقدمة في كتاب مستقل تحت عنوان: «فقه أهل العراق وحديثهم».

(١) مقدمة ابن خلدون (٣/١١٤٣ ـ ١١٤٥)، تحقيق د. علي عبد الواحد وافي، نشر لجنة البيان العربي، ط٢، ١٩٦٧م.

QaradawiBooks.com

وقال الكوثري في كتابه: «تأنيب الخطيب»: «ما عند أبي حنيفة من أحاديث الأحكام المروية في «المسانيد» من غير تكرار للمتن ولا سرد للطرق عن حديث واحد: مقدار عظيم، لا يستقلُّه مَن يعلم مقدار ما عند مالك والشافعي من أحاديث الأحكام، مع ملاحظة ما لم يأخذا به من مرويات أنفسهما»[١].

وقال الحسن بن زياد: كان أبو حنيفة يروي أربعة آلاف حديث: ألفين لحماد (شيخه)، وألفين لسائر المَشْيخة[٢].

وهذا هو المعقول والموافق لطبائع الأمور في ذلك الزمن وتلك البيئة العلمية، واللائق بمنصب الاجتهاد المطلق المستقلِّ المعتَرف به من الجميع للإمام أبي حنيفة.

فأبو حنيفة خِرِّيج مدرسة الكوفة الفقهية، التي أسسها الصحابي الفقيه الجليل عبد الله بن مسعود، وتخرَّج فيها عمالقة كبار، من أمثال علقمة، والأسود بن يزيد، ومسروق بن الأجدع، ومَن في طبقتهم، حتى إنَّ علي بن أبي طالب رضي الله عنه لما انتقل إلى الكوفة سُرَّ من كثرة فقهائها، وقال: رحم الله ابن أم عبد (يعني ابن مسعود) قد ملأ هذه القرية علمًا[٣]!

ولا ريب أنَّ أصحاب ابن مسعود ومِن بعده عليٌّ رضي الله عنهما، ومعهما أجلَّاء الصحابة مثل سعد بن أبي وقاص، وحذيفة، وعمَّار، وسلمان، وأبي موسى، ممن سكنوا الكوفة؛ كانوا يجمعون بين الحديث والفقه، أو بين الرواية والرأي، كما كان الصحابة أنفسهم.

---

(١) تأنيب الخطيب للكوثري صـ ٢٩٧، ١٤١٠هـ ١٩٩٠م.

(٢) انظر: مقدمة الكوثري لنصب الراية لأحاديث الهداية مع حاشيته بغية الألمعي في تخريج الزيلعي (٤٠/١)، نشر المجلس العلمي، الهند.

(٣) انظر: المبسوط للسرخسي (٦٨/١٦)، نشر دار المعرفة، بيروت، ١٤١٤هـ ـ ١٩٩٣م.

QaradawiBooks.com

وتلتْ هؤلاء طبقةٌ لم يدركوا ابن مسعود ولا عليًّا، ولكنهم تفقَّهوا على أصحابهما، وجمعوا علوم الأمصار إلى علومهم، مثل سعيد بن جبير، الذي جمع علم حَبْر الأمة عبد الله بن عباس إلى علمه.

ومن هذه الطبقة وارث علم «المدرسة المسعودية» التابعي الجليل إبراهيم بن يزيد النَّخَعي (ت: ٩٥هـ) الذي جمع بين الفقه والرواية.

ففي فقهه يقول الإمام الشعبي يوم مات: دفنتم أفْقه الناس[١]!

وفي روايته يقول الأعمش أحد كبار الحفَّاظ الثقات: ما عرضتُ على إبراهيم حديثًا قَط، إلا وجدتُ عنده منه شيئًا[٢].

ويقول: كان إبراهيم صَيْرفي الحديث، فكنتُ إذا سمعتُ الحديث من بعض أصحابنا عرضتُه عليه[٣].

وقال إبراهيم: لا يستقيم رأي إلا برواية، ولا رواية إلا برأي[٤].

وعَلَى «إبراهيم» تخرَّج حمَّاد بن أبي سليمان شيخ أبي حنيفة، وقد قيل لإبراهيم: مَن نسأل بعدك؟ فقال: حمادًا. وتُوُفِّي حماد سنة ١٢٠هـ.

وبحماد تفقَّه أبو حنيفة، وورث علمه، وعلم إبراهيم، وعلم مدرسة الكوفة[٥]، وأضاف إليها ما خصَّه الله به من جودة الفهم، وسرعة الجواب، والقُدرة على الاستنباط والقياس والترجيح.

---

(١) رواه أبو نعيم في حلية الأولياء (٢٢٠/٤).

(٢) المصدر السابق (٢٢١/٤).

(٣) المصدر السابق (٢١٩/٤).

(٤) المصدر السابق (٢٢٥/٤).

(٥) يراجع في هذا: فقه أهل العراق، وحديثهم للشيخ الكوثري صـ ٤٠ وما بعدها، تحقيق عبد الفتاح أبو غدة، نشر مكتب المطبوعات الإسلامية، بيروت، ط١، ١٩٧٠م.

غير مرخصة للطباعة
نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

جميع الفقهاء يحتكمون إلى السُّنة:

ونستطيع أن نؤكد هنا جازمين: أنَّ جميع فقهاء المسلمين من مختلف المدارس وشتَّى الأمصار، ممن له مذهب باقٍ أو منقرض، متبوع أو غير متبوع، كانوا يرون الأخذ بالسُّنَّة، والاحتكام إليها، والرجوع إلى حكمها إذا تبيَّنت لهم؛ جزءًا من دين الله، ولا يسعهم الخلاف عن أمرها. يستوي في ذلك المنتمي إلى مدرسة الرأي، والمنتمي إلى مدرسة الحديث.

أخرج البيهقي عن عثمان بن عمر قال: جاء رجل إلى مالك، فسأله عن مسألة، فقال له: قال رسول الله ﷺ كذا وكذا. فقال الرجل: أرأيت..؟! فقال مالك: ﴿فَلْيَحْذَرِ ٱلَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِۦٓ أَن تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [النور: ٦٣][(١)].

وأخرج عن ابن وهب قال: قال مالك: لم يكن من فُتيا الناس أن يُقال لهم: لِمَ قلتَ هذا؟ كانوا يكتفون بالرواية ويرضَوْن بها[(٢)].

وأخرج عن يحيى بن ضَرِيس قال: شهدتُ سفيانَ وأتاه رجلٌ فقال: ما تنقم على أبي حنيفة؟ قال: وما له؟ قد سمعته يقول: آخذ بكتاب الله، فإن لم أجد فبسُنَّة رسول الله ﷺ، فإن لم أجد في كتاب الله ولا سُنَّة رسوله أخذتُ بقول أصحابه، آخذ بقول مَن شئت منهم وأدع قول مَن شئت منهم، ولا أخرج من قولهم إلى قول غيرهم، فأمَّا إذا انتهى الأمر إلى إبراهيم والشعبي وابن سيرين والحسن وعطاء وابن المسيب ـ وعدَّد رجالًا ـ فقوم اجتهدوا، فأجتهد كما اجتهدوا[(٣)].

---

(١) رواه البيهقي في المدخل إلى السنن الكبرى (٢٣٦)، تحقيق محمد ضياء الرحمن الأعظمي، نشر دار الخلفاء للكتاب الإسلامي، الكويت.

(٢) المصدر السابق (٢٣٧).

(٣) المصدر السابق (٢٤٥).

نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

وأخرج عن الربيع قال: روى الشافعي يومًا حديثًا، فقال له رجل: أتأخذ بهذا يا أبا عبد الله؟ فقال: متى ما رويتُ عن رسول الله ﷺ حديثًا صحيحًا فلم آخذ به، فأُشهدكم أن عقلي قد ذهب[١]!

وأخرج عن الربيع قال: سمعتُ الشافعي يقول: إذا وجدتم في كتابي خلاف سُنَّة رسول الله ﷺ، فقولوا بسُنَّة رسول الله ﷺ، ودعوا ما قلت[٢].

أعذار أئمة الفقه في عدم العمل بسُنَّة معينة:

وبناء على هذا الأساس المتفق عليه، لا يُتصور أن يكون هناك مذهب فقهي، أو إمام مجتهد، يتعمَّد في فقهه ترك حديث صحيح الثبوت، صريح الدلالة على الحكم، لا معارِض له. والمراد: صحته عنده هو، وصراحة الدلالة على الحكم عنده هو، لا عند غيره.

وهذا ما عُني ببيانه شيخ الإسلام ابن تيمية في كتابه الوجيز القيِّم «رفع الملام عن الأئمة الأعلام» الذي دافع فيه عن أئمة الفقه أمام بعض الحرفيِّين أو المتعجلين، الذين اتهموهم بمخالفة الحديث وترك السُّنة.

وقد ذكر في مقدمة كتابه أنَّه يجب على المسلمين بعدَ موالاةِ الله تعالى ورسوله ﷺ موالاةُ المؤمنين، كما نطق به القرآن، خصوصًا العلماء الذين هم ورثة الأنبياء، الذين جعلهم الله بمنزلة النجوم، يُهتَدى بها في ظلمات البر والبحر، وقد أجمع المسلمون على هدايتهم ودرايتهم؛ فإنّهم

(١) المدخل إلى السنن الكبرى (٢٥٠).
(٢) المصدر السابق (٢٤٩).

غير مرخصة للطباعة
نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

خلفاء الرسول في أمته، والمحيون لما مات من سُنَّته. بهم قام الكتاب، وبه قاموا، وبهم نطق الكتاب، وبه نطقوا، قال: «وليُعلم أنه ليس أحد من الأئمة المقبولين عند الأمة قبولًا عامًّا يتعمّد مخالفة رسول الله ﷺ في شيء من سُنَّته، دقيق ولا جليل.

فإنّهم متفقون اتفاقًا يقينيًّا على وجوب اتباع الرسول ﷺ، وعلى أنَّ كل أحد من الناس يُؤخذ من قوله ويُترك، إلا رسول الله ﷺ. ولكن إذا وُجِدَ لواحد منهم قول، قد جاء حديث صحيح بخلافه، فلا بد له من عذرٍ في تركه.

وجميع الأعذار ثلاثة أصناف:

أحدها: عدم اعتقاده أنَّ النبي ﷺ قاله.

والثاني: عدم اعتقاده إرادة تلك المسألة بذلك القول.

والثالث: اعتقاده أنَّ ذلك الحكم منسوخ.

وهذه الأصناف الثلاثة تتفرع إلى أسباب متعددة»[1].

ومن الأسباب التي يمكن ذكرها هنا: أن تكون السُّنَّة التي تركها الفقيه لم يُقصد بها التشريع في نظره، كبعض الأفعال النبوية التي صدرت منه ﷺ على سبيل الجِبِلَّة أو العادة، أو لم يقصد بها التشريع العام، بل صدرت منه عليه الصلاة والسلام بوصف الإمامة ورياسة الدولة أو القضاء، لا بوصف الفتوى والتبليغ عن الله تعالى. كما قالوا في قوله ﷺ:

(١) فصَّلها ابن تيمية في عشرة أسباب ينبغي أن تراجع في كتابه: رفع الملام عن الأئمة الأعلام صـ ٩ ـ ٣٦، نشر الرئاسة العامة لإدارات البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد، الرياض، ١٤٠٣هـ ـ ١٩٨٣م.

QaradawiBooks.com

«**مَن أحيا أرضًا ميتة فهي لـــه**»[١]. وقوله: «**مَن قتل قتيلًا فله ســلبه**»[٢]... وغير ذلك مما اختلف فيه الفقهاء في حكمــه، بناء على الاختلاف في تحديد جهته[٣]، ممــا يحتاج إلى بحث خاص. قد نعود له في مناســبة أخرى.

* * *

(١) رواه أبــو داود في الخراج (٣٠٧٣)، والترمذي في الأحكام (١٣٧٨)، وقال: حســن غريب. وصحَّحه إسناده ابن الملقن في البدر المنير (٧٦٦/٦)، وصحَّحه الألباني في الإرواء (١٥٥١)، عن سعيد بن زيد.

(٢) متفق عليه: رواه البخاري في فرض الخمس (٣١٤٢)، ومسلم في الجهاد والسير (١٧٥١)، عن أبي قتادة. وسلبه: سلاحه وثيابه التي عليه.

(٣) انظر في ذلك: حُجَّة الله البالغة للدهلوي صـ ٢٧١ ـ ٢٧٣، تحقيق سيد سابق، نشر دار الكتب الحديثة، القاهرة، والإحكام في تمييز الفتاوى مــن الأحكام للقرافي صـ ٩٩ ـ ١٢٠، تحقيق عبد الفتاح أبو غدة، نشر دار البشائر الإســلامية، بيروت، ط٢، ١٤١٦هـ ـ ١٩٩٥م، والإسلام عقيدة وشريعة لشلتوت صـ ٥٠٠ ـ ٥٠٣، نشر دار الشروق، القاهرة، ط٩، ١٣٩٧هـ ـ ١٩٧٧م.

QaradawiBooks.com

غير مرخصة للطباعة

السُّنَّة مصدرٌ لتوجيه السلوك

وليس الفقهاء وحدهم هم الذين اعتمدوا على السُّنة، واعتبروها المصدر الثاني للتشريع واستنباط الأحكام.

فكلّ علماء الأمة اعتمدوها كذلك، فالصوفية اعتمدوها مصدرًا للتوجيه، كما اعتمدها الفقهاء مصدرًا للتشريع.

وإذا كان بعض الصوفية قد نُقِلَ عنهم كلمات تُزَهِّد في عِلم السُّنة، أو في العلم كله، وتُشعر بالاستغناء عنه. مثل قول بعضهم: إذا رأيتَ الصوفي يشتغل بـ «أخبرنا» و«حدَّثنا» فاغسلْ يدك منه.

وقول الآخر، وقد قيل له: ألا ترحل حتى تسمع من عبد الرزاق؟ فقال: ما يصنع بالسماع من عبد الرزاق مَن يسمع من الخلَّاق؟!

وقول غيره: أنتم تأخذون علمكم عن حي يموت، ونحن نأخذ علمنا من الحي الذي لا يموت!

يعني أنَّهم يأخذونه بطريق الكشف عن الله مباشرة، كما قال مَن قال عنهم: حدَّثني قلبي عن ربي!

فهذه الكلمات وأمثالها لا تعبِّر عن جميعهم، ولا عن جمهورهم، ولا عن محقِّقيهم، وأحسن ما يُعتذر به عن قائلها ـ كما قال العلامة ابن

QaradawiBooks.com

القيم ـ أن يكون جاهلًا يُعذر بجهله، أو شـاطحًا معترفًا بشـطحه، وإلا فلولا عبد الرزاق وأمثاله، ولولا «أخبرنا»، و«حدثنا» لما وصل إلى هذا وأمثاله شيءٌ من الإسلام[١].

الصوفية الأوَّلون ملتزمون باتباع السُّنة:

ولا غرو أن وجدنا من سادات الصوفية مَن أنكر على المنحرفين هذه الدعاوى العريضة، التي زعموا فيها الاسـتغناء عن علم الكتاب والسُّنَّة.

ونذكر هنـا بعض ما نقل ابـن القيم في «مدارج السـالكين»[٢] عن المعتدلين من أكابر شـيوخهم: قال سـيد الطائفة وشـيخهم الجنيد بن محمد رَحِمَهُ اللَّهُ: الطُّرق كلها مسـدودة على الخلق، إلا على مَن اقتفى آثار الرسول ﷺ.

وقال: مَن لم يحفظ القرآن، ويكتـب الحديث، لا يُقتدى به في هذا الأمر؛ لأن علمنا مقيَّد بالكتاب والسُّنة.

وقال: مذهبنا هذا مقيَّد بأصول الكتاب والسُّنة[٣].

وقال أبو حفـص رَحِمَهُ اللَّهُ: مَن لم يـزن أفعاله وأحواله فـي كلّ وقت بالكتاب والسُّنَّة، ولم يتّهم خواطره. فلا يُعَدّ في ديوان الرجال[٤].

---

(١) انظر: مدارج السـالكين (٤٣٨/٢)، تحقيق محمد المعتصم بالله البغدادي، نشر دار الكتاب العربي، بيروت، ط ٣، ١٤١٦هـ ـ ١٩٩٦م.

(٢) مدارج السالكين (٤٣٤/٢).

(٣) انظر: الرسالة القشـيرية (٧٩/١) تحقيق الإمام عبد الحليم محمود ود. محمود بن الشريف، نشر دار المعارف، القاهرة.

(٤) المصدر السابق (٦٩/١).

QaradawiBooks.com

وقال أبو سليمان الداراني رَحِمَهُ اللَّهُ: ربما يقع في قلبي النُّكتة من نُكَت القوم أيامًا، فلا أقبل منه إلا بشاهدين عدلين: الكتاب، والسُّنة[١].

وقال أبو يزيد: عملتُ في المجاهدة ثلاثين سنة، فما وجدتُ شيئًا أشد عليّ من العلم ومتابعته[٢].

وقال مرة لخادمه: قُمْ بنا إلى هذا الرجل الذي قد شهر نفسه بالصلاح لنزوره، فلما دخلا عليه المسجد تنخَّع، ثم رمى بها نحو القِبْلة، فرجع ولم يُسلِّم عليه، وقال: هذا غير مأمون على أدب من آداب رسول الله ﷺ، فكيف يكون مأمونًا على ما يدعيه؟

وقال: لقد هممتُ أن أسأل الله تعالى أن يكفيني مُؤنة النساء، ثم قلت: كيف يجوز لي أن أسأل الله هذا، ولم يسأله رسول الله ﷺ؟ ولم أسأله، ثم إن الله كفاني مُؤنة النساء. حتى لا أبالي استقبلتني امرأة أو حائط[٣].

وقال: لو نظرتم إلى رجل أُعطي من الكرامات إلى أن يرتفع في الهواء، فلا تقتدوا به، حتى تنظروا كيف تجدونه عند الأمر والنهي، وحفظ الحدود، وأداء الشريعة[٤].

وقال أحمد بن أبي الحواري رَحِمَهُ اللَّهُ: مَن عمل عملًا بلا اتباع سُنَّة، فباطل عمله[٥].

---

(١) الرسالة القشيرية (٦١/١).
(٢) رواه أبو نعيم في حلية الأولياء (٣٦/١٠).
(٣) الرسالة القشيرية (٥٧/١، ٥٨).
(٤) رواه أبو نعيم في حلية الأولياء (٣٦/١٠).
(٥) الرسالة القشيرية (٦٨/١).

QaradawiBooks.com

وإنَّما يؤخذ على الصوفية هنا: رواج الأحاديث الضعيفة والمنكرة عندهم، بل كثيرًا ما تدخل عليهم الأحاديث الموضوعة، والتي لا أصل لها، لقلة بضاعتهم في علم الحديث، وتمييز صحيحه عن سقيمه.

وهذا أمر اشتركوا فيه إلى حد ما مع الطوائف الأخرى من أهل العلم، حتى إنَّ كتب الفقهاء أنفسهم لم تسلم من ذلك. كما تشهد بذلك كتب التخريج مثل: «التحقيق»، و«التنقيح»، و«نصب الراية»، و«التلخيص الحَبِير» وغيرها.

ومهمة أهل العلم بالحديث أن يغرْبلوا كتب القوم، ويميِّزوا المقبول منها من المردود، وبخاصة الموضوع، وما لا أصل له؛ فإنَّ الضعيف بشروطه قد يُقبل في مجال الرقائق والمواعظ ونحوها، على ما ارْتآه الكثيرون من العلماء.

وهذا ما فعله الحافظ زين الدين العراقي بخصوص كتاب «إحياء علوم الدين» للإمام الغزالي، فقد خرَّج أحاديثه في كتابين: كبير ـ ولم يُنشر بعد ـ وصغير وهو «المغني عن حمل الأسفار» المنشور مع «الإحياء» في حاشيته، ولا ريب أنه خدم الكتاب خدمة جليلة.

كما يؤخذ على بعض الصوفية دعواهم تصحيح الحديث بطريق الكشف والإلهام، وإن ضعَّف أئمة الحديث سنده، أو قالوا: لا أصل له. أو: حديث موضوع. كما قال مَن قال منهم في «الحديث القدسي»: «**كنتُ كنزًا خفيًّا، فأحببتُ أن أُعرف، فخلقتُ الخلق ليعرفوني**»[1]: صح عندنا كشفًا، وإن لم يصح سندًا!

---

(١) كان يغنيه عن هذا قول الله تعالى في آخر سورة الطلاق: ﴿ٱللَّهُ ٱلَّذِى خَلَقَ سَبْعَ سَمَٰوَٰتٍ وَمِنَ ٱلْأَرْضِ مِثْلَهُنَّ يَتَنَزَّلُ ٱلْأَمْرُ بَيْنَهُنَّ لِتَعْلَمُوٓا۟ أَنَّ ٱللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ وَأَنَّ ٱللَّهَ قَدْ أَحَاطَ بِكُلِّ شَىْءٍ عِلْمًا﴾ [الطلاق: ١٢]، فجعل الغاية من خلق الخلق أن يعرفوه بأسمائه وصفاته.

QaradawiBooks.com

فهذا كلام مردود بإجماع علماء الأمــة؛ لأنَّ المعايير التي وضعوها لقبول الحديث أو ردّه معايير موضوعية، تتعلق بسند الحديث ومتنه، أما «الكشف»، فهو معيار شخصي محض، لا تُؤمَن سلامته عند الصادقين، فكيف بالمدَّعين؟! ولو فُتِحَ هذا الباب لشرَّع الناس في الدين ما لم يأذن به الله، وأحلُّوا ما حرَّم الله، أو حرَّموا ما أحَلَّ الله، بدعوى الكشف.

وقد قال الإمام ابن المبارك ـ من فقهاء أتباع التابعين ـ: الإسناد من الدين، ولولا الإسناد لقال مَن شاء ما شاء[١]!

وقال الشيخ أبو الحسن الشاذلي: لم تُضمن لنا العصمة في الكشف، إنَّما ضُمنت لنا العصمة في الكتاب والسُّنَّة[٢].

* * *

غير مرخصة للطباعة

(١) رواه مسلم في المقدمة (١٥/١).

(٢) مجموع الفتاوى (٢٢٦/٢).

نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

لا قرآن بغير سُنَّة

ما ذكرناه عن «حجية السُّنة» ومكانتها في التشريع كافٍ كلَّ الكفاية، لمن كان له أدنى حظ من المعرفة، بل قال علماؤنا بحق: إن ذلك ضرورة دينية.

ومع ذلك ابتليت أمتنا قديمًا وحديثًا بفئة قليلة العِدّة، ضعيفة العُدَّة، قصيرة العرفان، طويلة اللسان، زعموا أنّنا في غير حاجة إلى السُّنة، وأن القرآن يغنينا عنها، وأنه وحده مصدر الدين كله، عقائده وشرائعه، ومفاهيمه وقيمه، وأخلاقه وآدابه.

شُبهات أعداء السُّنة:

واستندوا فيما زعموا ـ ككل صاحب بدعة وضلالة ـ إلى شبهات حسبوها أدلة، وهي مردودة عليهم بحجج أهل العلم التي لا تخلو الأرض منهم.

استدلَّ الذين يزعمون أنهم أهل القرآن وأنصاره بما يلي:

١ ـ قول الله تعالى: ﴿مَّا فَرَّطْنَا فِي ٱلْكِتَٰبِ مِن شَىْءٍ﴾ [الأنعام: ٣٨]، ﴿وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ تِبْيَٰنًا لِّكُلِّ شَىْءٍ﴾ [النحل: ٨٩].

٢ ـ أنَّ الله تعالى تكفَّل بحفظ القرآن فقال: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا ٱلذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُۥ لَحَٰفِظُونَ﴾ [الحجر: ٩]، ولم يتكفَّل بحفظ السُّنَّة.

QaradawiBooks.com

٣ ـ أنَّ النبي ﷺ جعل للقرآن كُتَّابًا يكتبونه منذ نزل به جبريل، عُرِفوا باسم «كُتَّاب الوحي»، ولم يجعل ذلك للسُّنة، بل صح عنه قوله: «**لا تكتبوا عني شيئًا غير القرآن**»(١).

٤ ـ أنَّ السُّنة من أجل ذلك دخلها المنكر والموضوع، وما لا أصل له من الحديث، فضلًا عن الضعيف والواهي، وما لا يصلح للاحتجاج به، واختلط الحابل بالنابل، فلم يعد في الإمكان التمييز بين ما يصح وما لا يصح.

٥ ـ أنَّ علماء الحديث وإن بذلوا جهودًا مشكورة في تنقية السُّنة من الدخيل والموضوع، قصروا همَّهم على نقد الأسانيد دون المتون، ووقفوا عند الشكل دون المضمون، ولذا دخل عليهم من الأحاديث ما يرفضه العقل، وما يأباه النقل.

٦ ـ أنَّ السُّنة حتى الصحيحة منها تشتمل على ما قاله الرسول ﷺ بصفته البَشرية، وتجربته الدنيوية، أو بصفته الرئاسة والقضائية. فكيف يؤخذ هذا شرعًا عامًّا للأمة إلى يوم القيامة؟

حجج علماء السُّنة في الرد عليهم:

وهذه الشبهات كلّها لا تصمد أمام التمحيص العلمي، وكلها مردودة.

القرآن يبيِّن القواعد، والسُّنة تفصِّل الأحكام:

١ ـ أما قوله تعالى: ﴿وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ تِبْيَٰنًا لِّكُلِّ شَىْءٍ﴾ [النحل: ٨٩] فالمراد بهذه «الكلية»: ما يتعلَّق بالأصول والقواعد الكلية التي يقوم عليها بنيان الدين في عقيدته وشريعته، ومن هذه الأصول: أن الرسول مبيِّن لما

(١) رواه مسلم في الزهد والرقائق (٣٠٠٤)، عن أبي سعيد الخدري.

QaradawiBooks.com

نزل إليه، وبعبارة أخرى: أن السُّنة مبيِّنة للقرآن: ﴿وَأَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ﴾ [النحل: ٤٤].

ولم يفهم أحد ـ في الأوَّلين ولا الآخرين ـ أن التبيان القرآني تبيان تفصيلي، وإلا فإن العبادة الأولى، والفريضة اليومية، والشعيرة الكبرى في الإسلام «الصلاة» لا يُوجد في القرآن أي تفصيل لها: لا عددها، ولا مواقيتها، ولا ركعاتها، ولا كيفياتها، ولا تفاصيل شروطها وأركانها، وكلها عُرِفَ بالسُّنَّة، وهو من المعلوم من الدين بالضرورة.

حفظ الله للقرآن يستلزم حفظ السُّنة:

٢ ـ أنَّ قوله تعالى: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا ٱلذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُۥ لَحَٰفِظُونَ﴾ [الحجر: ٩] يدل على حفظ القرآن بدلالة المطابقة، ويدل على حفظ السُّنة المبيِّنة للقرآن بدلالة التضمن؛ فإن حفظ المبيَّن يتضمن ويستلزم حفظ ما يبيِّنه؛ لأن هذا من جملة الحفظ. كما بيَّن ذلك الإمام الشاطبي رضي الله عنه.

فالحفظ له مظهران: مظهر مادي وهو حفظ الألفاظ والعبارات أن تُنسى أو تُحذف أو تُبدَّل. ومظهر معنوي، وهو حفظ المعاني أن تُحرَّف أو تُمسخ وتُشوَّه.

والكتب السماوية السابقة لم يتكفَّل الله بحفظها، واستحفظها أهلها، فلم يحفظوها، فتعرَّضت لنوعين من التحريف: التحريف اللفظي بتبديل الألفاظ بأخرى أو إسقاطها، والتحريف المعنوي بتأويلها بما يُبعدها عن مراد الله تعالى منها.

وقد حفظ الله القرآن من كِلا التحريفين، وكان البيان النبوي بالسُّنة من تمام حفظ الله تعالى لكتابه، وتصديقًا لوعده بذلك حين قال: ﴿ثُمَّ إِنَّ عَلَيْنَا بَيَانَهُۥ﴾ [القيامة: ١٩].

QaradawiBooks.com

ولقد أثبت التاريخ العلمي للمسلمين صدق ذلك، وحفظ الله تعالى سُنَّة نبيه، كما حفظ كتابه الكريم.

وقام في كلّ عصر حُرَّاس أيقاظ، يحملون عَلَم النبوة، وميراث الرسالة، يُورِّثونه للأجيال، مشاعل تضيء، ومعالم تهدي، تصديقًا لتلك النبوءة المحمدية، والبشارة المصطفوية: «**يحمل هذا العلمَ من كلِّ خَلَفٍ عُدُولُه، ينفون عنه تحريف الغالين، وانتحال المُبْطِلين، وتأويل الجاهلين**»[(١)].

أطوار تدوين السُّنَّة:

٣ ـ صحيح أن النبي ﷺ لم يجعل للسُّنة كُتَّابًا يكتبونها كالقرآن، بل نهى عن كتابة غير القرآن في أول الأمر، لتتوفر الهمم على كتابة القرآن، لقِلَّة الكاتبين، وقِلَّة مواد الكتابة وتنوعها، وعُسرها، وخشية اختلاط القرآن بغيره. ولكنه كتب أشياء مهمة لتُبلَّغ عنه وتُنفَّذ، مثل كتبه في الصدقات والديات وغيرها، وأذن لبعض الصحابة أن يكتبوا، مثل عبد الله بن عمرو وغيره. وحثَّ على تبليغ الأحاديث لمن لم يسمعها بدقة وأمانة، وجاء في ذلك حديثه المستفيض، بل المتواتر عند بعض العلماء: «**نَضَّرَ الله امرأً سمع مقالتي، فوعاها، فأدَّاها كما سمعها، فرُبَّ مُبلَّغ أوعى من سامع**»[(٢)]. وفي رواية: «**فرُبَّ حامل فقه إلى مَنْ هو أفقه منه**»[(٣)].

---

(١) رواه ابن وضاح في البدع حديث رقم (١)، والبيهقي في الشهادات (٢٠٩/١٠)، وقواه ابن القيم في مفتاح دار السعادة (١٦٣/١، ١٦٤)، وصحَّحه الألباني في مشكاة المصابيح (٢٤٨)، عن إبراهيم بن عبد الرحمن العذري. وانظر: كلامنا عن هذا الحديث في كتابنا: كيف نتعامل مع السُّنَّة النبوية صـ ٣٦ ـ ٤١، نشر دار الشروق، القاهرة، ط ٦، ٢٠١٠م.

(٢) سبق تخريجه صـ ٧٢.

(٣) سبق تخريجه صـ ٧٢.

QaradawiBooks.com

ومن الثابت بيقين لدى الباحثين المتخصصين اليوم: أنَّ تدوين السُّنة لم يبدأ في رأس المائة الأولى للهجرة ـ كما قيل يومًا ـ بل إن للتدوين أطوارًا بدأت منذ عصر النبوة، ونمت بعد ذلك. كما دلَّت على ذلك الدراسات العلمية الموضوعية.

جهود علماء الأمة في خدمة السُّنة وتنقيتها:

٤ ـ من المؤكَّد أن هناك مَنْ كذبوا على رسول الله ﷺ متعمدين لدوافع شتَّى، فاستحقوا أن يتبوَّءوا مقعدهم بين عينَيْ جهنم، ولا غرو، فهناك مَن افتروا الكذب على الله ذاته، ومَن قال: ﴿أُوحِيَ إِلَيَّ وَلَمْ يُوحَ إِلَيْهِ شَيْءٌ﴾ [الأنعام: ٩٣] ولكن من المؤكد أن علماء الأمة وصيارفة السُّنة، تصدَّوا لهؤلاء الدجالين، وكشفوا أستارهم، وفضحوا زيفهم، وقد قيل للإمام عبد الله بن المبارك: هذه الأحاديث الموضوعة! قال: يعيش لها الجهابذة[1].

ولقد عاش لها الجهابذة النُقَّاد بالفعل، وطاردوها كما يطارد الخبراءُ النقود الزائفة في الأسواق، فقد تُروج لدى بعض العوام، وتمرُّ من يدٍ إلى يدٍ ثانية في غفلة عن الأعين الساهرة، ثم لا تلبث أن تُضبط وينكشف زيفها وغشها.

وضع علماء الحديث القواعد الضابطة، ورفعوا المنارات الهادية، وأسسوا علوم الحديث ومصطلحه، واشترطوا لقبول الحديث شروطًا أشرنا إليها من قبل، وهو ما لم تفعله أمة سبقت لحفظ تراث نبيها من الضياع أو التزوير.

---

(١) رواه الخطيب البغدادي في الكفاية في علم الرواية صـ ٣٦، تحقيق أبي عبد الله السورقي وإبراهيم حمدي المدني، نشر المكتبة العلمية، المدينة المنورة.

QaradawiBooks.com

وما قيل من أنَّ الصحيح قد التبس بالضعيف، والحابل اختلط بالنابل، فهو ادعاء مَن لم يغُص في بحار هذا العلم الشريف، ولم يسبر أغواره، ولم يطلع على الجهود الضخمة التي بذلتها عقول كبيرة، ومَلَكات عالية، ومواهب خارقة، نذرت نفسها لخدمته وتجليته والدفاع عنه. فأسَّسوا علوم الرجال، والطبقات والتواريخ، للثقات والمقبولين، وللضعفاء والمجروحين، وصنَّفوا في نحو تسعين علمًا ابتكروها عُرفت باسم «علوم الحديث» وكانت هي للحديث بمثابة «الأصول» للفقه. وأفردوا الصحيح من غيره، وعُنوا بأحاديث الأحكام، وألَّفوا في الأحاديث الواهية والموضوعة. وكذلك في علل الأحاديث ونقدها.

إنَّ التاريخ لم يسجل لأمة في حفظ تراث نبيها ما سجَّل لهذه الأمة الخاتمة، ووجود أحاديث زائفة لا يجعلنا نُلقي الأحاديث كلها في سلة المهملات. هل يقول عاقل بإلغاء النقود السليمة وتحريم التعامل بها، أو اعتبارها عديمة القيمة؛ لأن هناك من المزوِّرين مَن زيَّفوا بعض العملات، وروَّجوها لدى بعض الغافلين؟!

اهتمام جهابذة السُّنَّة بالسند والمتن معًا:

ومن عجيب ما قرأناه وسمعناه في عصرنا: ما قيل من أنَّ علماء السُّنة في القرون الماضية، التفتوا إلى الأسانيد لا المتون، واقتصروا على نقد الشكل دون المضمون، وهو اتهام صدر أول ما صدر من المستشرقين، ثم نقله عنهم بعض المزهوِّين بهم، ثم تناقله آخرون.

وهذا في الواقع جور على الحقيقة، واتهام لعلماء الأمة بغير حقٍّ. وانتقاص لأقدار رجال أفذاذ مخلصين أفنوا أعمارهم في خدمة العلم، والذود عن حقائقه، ورد الأباطيل عن ساحته.

QaradawiBooks.com

والواقع أنَّ علماء السُّنة اهتموا بالجانبين كليهما: السند والمتن، ونقدوا كلًّا منهما، أي أنهم عُنوا بالنقد الداخلي للنص، بجوار النقد الخارجي لرواته.

والدارسون يعلمون أن النقد للحديث بدأ منذ عصر الصحابة رضي الله عنهم، وأنه بدأ بنقد المتن قبل نقد الإسناد. كما يتضح ذلك مما رُوِي عن ابن عباس[١] وعائشة[٢] رضي الله عنهم.

ثم بدأ التدقيق في الرواة بعد عصر الفتنة في زمن عثمان وعليّ رضي الله عنهما، وظهور فِرق وأناس في الساحة الإسلامية لا يتورَّعون عن تأييد نحلهم ودعاويهم بالكذب، حتى على رسول الله ﷺ.

ومن ثَمَّ طفِقوا يقولون لمن حدَّثهم بحديث عن الرسول الكريم يقولون له: عَمَّنْ؟ وورث بعضهم عن بعض هذه الكلمة التي رواها الإمام ابن سيرين عمَّن قبله: إن هذا العلم دين، فانظروا عمن تأخذون دينكم[٣].

وقال ابن المبارك: الإسناد من الدين، ولولا الإسناد لقال مَن شاء ما شاء[٤].

---

(١) إشارة إلى الحديث: عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «الوضوء مما مسَّت النار، ولو من ثور أقط». قال: فقال له ابن عباس: يا أبا هريرة، أنتوضأ من الدهن؟ أنتوضأ من الحميم؟ رواه الترمذي (٧٩)، وابن ماجه (٤٨٥)، كلاهما في الطهارة، وحسَّنه الألباني في صحيح ابن ماجه (٣٩٣).

(٢) إشارة إلى الحديث عن ابن عمر المتفق عليه: «**إن الميت ليعذب ببكاء أهله عليه**». فقالت عائشة: ولكن رسول الله ﷺ قال: «إن الله ليزيد الكافر عذابا ببكاء أهله عليه». رواه البخاري (١٢٨٦، ١٢٨٧، ١٢٨٨)، ومسلم (٩٣٢)، كلاهما في الجنائز.

(٣) رواه مسلم في المقدمة (١٤/١).

(٤) سبق تخريجه صـ٨٩.

غير مرخصة للطباعة
نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

والمراد بالإسناد هنا، ليس هو مجرد سرد سلسلة من الأسماء لا تُعرف أعيانها ولا سيرها العلمية والدينية والسلوكية، بل لا بد من شروط فصَّلها علماء الحديث في كتبهم.

ومع هذا لم يكونوا يأخذون أي كلام يُروى، أو أي حديث يُحكى، بل جعلوا من دلائل الكذب في الحديث «الوضع»، دلائل في المروي (أي المتن)، كما أن هناك دلائل أخرى في الراوي (أي السند).

ومن الدلائل في «المتن» المروي: ركاكته لفظًا أو معنى، ومخالفته للعربية، ومناقضته لمحكم القرآن، أو لقواطع العقل، أو متواتر النقل، أو مقررات التاريخ الثابت، أو الواقع المُحَس. أو غير ذلك. ولذلك أمثلة كثيرة ذكروها في كتبهم.

ومن مباحث المتن في نقد الحديث: ما يتعلق بالشذوذ، والعِلَّة، والاضطراب، والقلب، والتصحيف، والتحريف.. واختلاف الحديث أو مشكل الحديث (أي تعارضه في نفسه أو مع غيره) والناسخ والمنسوخ منه.

وكذلك ما يتعلق بالمرفوع، والموقوف، والمقطوع.

ومن علوم المتن أيضًا: علم غريب الحديث، وفيه مؤلَّفات جمَّة لعدد من الأئمة، وفقه الحديث، وهو ما يتصل باستنباط الأحكام منه.

ومَن نظر إلى كتب «العلل» و«الموضوعات» وجد أن للمعاني والمتون أثرًا كبيرًا في الحكم على الحديث بالوضع. وقد قال الإمام أبو الفرج ابن الجوزي: «إذا رأيت الحديث يخالف العقول، أو يباين النقول، أو يناقض الأصول، فاعلم أنه موضوع»[1].

(١) انظر: الموضوعات لابن الجوزي (١٠٦/١)، تحقيق عبد الرحمن محمد عثمان، نشر المكتبة السلفية بالمدينة المنورة، ط١، ١٣٨٦هـ ـ ١٩٦٦م.

غير مرخصة للطباعة

QaradawiBooks.com

وهذا واضح في كتابيه: «العلل المتناهية في الأحاديث الواهية»، و«الموضوعات».

كما يتضح بجلاء في كتاب الإمام ابن القيم «المنار المنيف في الصحيح والضعيف» الذي ذكر فيه جملة وافرة من القواعد الباهرة، الدالة على وضع الحديث، وكلها تتعلق بالمتن أو المضمون، ويلزم الباحث عن الحقيقة الرجوع إليه.

ومما يلزم التنبيه عليه هنا: أن مباحث الإسناد ليست منفصلة عن مباحث المتن تمامًا، كما يتصور الكثيرون؛ فإن من أهم ما يُحكم به على الراوي قبولًا أو ردًّا: جملة مروياته، فإذا كان ممن يروى «الغرائب»، أو «الشواذ»، أو «المنكرات» اسودَّتْ بذلك صحيفته، وكان من أسباب جرحه ورفضه.

وكتب الجرح والتعديل ـ وبخاصة كتب الضعفاء والمتروكين ـ حافلة بأمثلة لا تُحصى من هذا النوع، ومَنْ قرأ كتابًا مثل «الكامل في الضعفاء» لابن عدي، و«ميزان الاعتدال» للذهبي، أدرك ذلك بيقين.

بل قد يُرَدُّ الراوي بسبب حديث واحد، غير مقبول المتن، كقول ابن حِبَّان في بَهْزِ بن حكيم: لولا روايته حديث: «**فإنَّا آخذوها وشَطْرَ ماله**»[(١)] لأدخلته في الثقات[(٢)]!

نعم، إنَّ أئمة الحديث عُنُوا بنقد السند أكثر من المتن، خشية أن يردوا بمحض عقولهم ما لا يجوز أن يُرَد؛ لأنَّه يتعلق بأحوال الآخرة، أو

(١) رواه أحمد (٢٠٠٣٨)، وقال مخرِّجوه: إسناده حسن. وأبو داود (١٥٧٥)، والنسائي (٢٤٤٤)، كلاهما في الزكاة، وحسَّنه الألباني في صحيح أبي داود (١٤٠٧).

(٢) انظر: المجروحين لابن حبان (١٩٤/١)، تحقيق محمود إبراهيم زايد، نشر دار الوعي، حلب، ط١، ١٣٩٦هـ.

QaradawiBooks.com

عوالم الغيب، أو حقائق الوجود، أو مـكارم الأخلاق، أو القوانين التي لا تصلح الحياة الإنسانية والاجتماعية إلا بها، وإن كانت أكبر من عقل الإنسان في ذلك العصر وتلك البيئة.

خذ مثلًا: ردَّ ابن حبان لبهز بن حكيم لروايته الحديث الذي أشـرنا إليه، وهو يتضمن العقوبة المالية لمانع زكاة الإبل، بمصادرة شَطْر ماله. ولو أَخَذ الحديث على أنه عقوبة تعزيرية مفوَّضة لرأي الإمام أو القاضي، قابلة للتخفيف أو الإلغاء، ما رفض الحديث، ولا أخرج راويه من دائرة الثقات[1].

فإرخاء العنان للعقل المحدود بحدود مكانه وزمانه وثقافته في رفض «المتون» التي لا تعجبه، لا يخلو من خطر.

وحسبنا أن عائشة استنكرت رواية أبي هريرة لحديث تعذيب امرأة من أجل هرة حبسـتها، قائلة: إن الله أكـرم من أن يُعذِّب مؤمنًا لأجل هِرَّة[2]!

ولم يكن الصواب معها رضي الله عنها.

وقد يخطر لبعض العقول حتى الكبيرة منها معنى في الحديث غير سائغ، فيسـارع برد متنه، مع احتماله لوجوه سـائغة أخرى، ظهرت لغيره.

---

(١) انظر: كلامنا عن هـذا الحديث في كتابنا: فقـه الزكاة (٢/٧٩٠ ـ ٧٩٢)، نشـر مكتبة وهبة، القاهرة، ط ٢٥، ١٤٢٧هـ ـ ٢٠٠٦م.

(٢) رواه أحمد (١٠٧٢٧)، وقال مخرِّجوه: إسناده حسن. وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٤٥٥): رجاله رجال الصحيح. والحديث متفق عليه دون قصة عائشة: رواه البخاري في بدء الخلق (٣٣١٨)، ومسلم في التوبة (٢٦١٩).

QaradawiBooks.com

وفي عصرنا وجدنا مَن ردُّوا صحاح الحديث بأوهامٍ توهموها، حتى رأينا مَن ردَّ حديث «**بُنِيَ الإسلام على خمس...**»![1]؛ لأنه لم يُذكر الجهاد فيها، مع أن كثيرًا من آيات القرآن في وصف المؤمنين والمحسنين والمتَّقين وعباد الرحمن لم تشمل الجهاد.

وسنعرض لهذا بعدُ، عندما نعرض لفتنة الاجتراء على رد الحديث الصحيح بغير بيِّنة.

السُّنة غير التشريعية:

وعجب آخر في هذا المقام: أن يرد بعضُ الناس السُّنَّة كلها، والأحاديث كافة؛ لأن من السنن ما لا علاقة له بالتشريع؛ لأن النبي ﷺ قاله، أو فعله، أو أقره، بمقتضى جبلَّته البَشرية، أو بحكم خبرته العادية، فهو مجرد رأي له في الأمور الدنيوية، لا دين يبلِّغه عن ربه إلى أمته. وأبرز مثل له حديث تأبير النخل، وإشارته على الأنصار برأي كان الصواب في غيره، وقوله لهم في النهاية: «**إنَّما ظننتُ ظنًّا فلا تؤاخذوني بالظن**»[2]. وقال: «**أنتم أعلمُ بأمر دُنْياكم**»[3].

وهناك من السنن ما صدر عن النبي ﷺ بوصفه إمام الأمة ورئيس الدولة، فهو أشبه بالقرار السياسي أو الإداري منه بالحكم التشريعي التكليفي، فليس له صفة العموم ولا الدوام، وعلى هذا حمل بعض الأئمة من الفقهاء حديث: «**مَنْ أحيا أرضًا ميتة، فهي له**»[4].

---

(١) متفق عليه: رواه البخاري (٨)، مسلم (١٦)، كلاهما في الإيمان، عن ابن عمر.

(٢) رواه مسلم في الفضائل (٢٣٦١)، عن طلحة.

(٣) رواه مسلم في الفضائل (٢٣٦٣)، عن عائشة وأنس.

(٤) سبق تخريجه صـ٨٤.

QaradawiBooks.com

ومثل ذلك ما صدر عنه بوصفه القائد العسكري في معركةٍ ما، فيُعمل به في نطاق المعركة وما يتَّصل بها، مثل قوله يوم حنين: «**مَنْ قتل قتيلًا فله سلبُه**»[١].

ومن المعلوم بالاستقراء: أنَّ جمهرة السنن والأحاديث الثابتة عنه ﷺ، إنَّما صدرت عنه بوصف التشريع والتبليغ عن الله تعالى، وأما ما ليس للتشريع فهو قِلَّة محدودة من السُّنة.

والمنهج الصحيح أن يُعرف هذا النوع من السُّنة مما ليس له صلة بالتشريع قَط، أو ليس له صلة بالتشريع العام الدائم، ليُعطَى حكمه، وهو عمل المحقِّقين من العلماء، وليس عمل الخطَّافين والدخلاء.

ويبقى سائر السنن على أصله منارة للاهتداء والاتباع والطاعة، كما قال تعالى: ﴿وَإِن تُطِيعُوهُ تَهْتَدُواْ﴾ [النور: ٥٤]، ﴿وَٱتَّبِعُوهُ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ﴾ [الأعراف: ١٥٨]، ﴿وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ﴾ [النور: ٥٦].

ولي في هذا الموضوع بحث ضافٍ موثّق بالأدلة حول الجانب التشريعي في السُّنة النبوية، وما ليس للتشريع منها، نشرته «مجلة مركز بحوث السُّنة والسيرة» في قطر، فليُرجع إليه[٢].

الاستغناء عن السُّنة بالقرآن مخالف للقرآن:

ثم إنَّ الذين يزعمون الاستغناء عن السُّنة بالقرآن يخالفون ـ أول ما يخالفون ـ القرآن ذاته مخالفة صريحة.

---

(١) سبق تخريجه صـ٨٤.

(٢) راجع: السنة مصدرًا للمعرفة والحضارة صـ ١٢ ـ ٨١، فصل: التشريعي وغير التشريعي من السنة، نشر دار الشروق، القاهرة، ط١، ١٩٩٧م.

QaradawiBooks.com

فالقرآن يأمر بطاعة الرسول بجوار طاعة الله تعالى، وذلك في عدد من الآيات الكريمة.

بل اعتبر القرآن الكريم طاعة الرسول طاعة لله تعالى، كما اعتبر بيعته بيعة لله تعالى: ﴿مَّن يُطِعِ ٱلرَّسُولَ فَقَدۡ أَطَاعَ ٱللَّهَ﴾ [النساء: ٨٠]، ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يُبَايِعُونَكَ إِنَّمَا يُبَايِعُونَ ٱللَّهَ﴾ [الفتح: ١٠].

وهذه بعض الآيات الآمرة بطاعة الرسول مع طاعة الله:

﴿وَأَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَٱحۡذَرُواْۚ فَإِن تَوَلَّيۡتُمۡ فَٱعۡلَمُوٓاْ أَنَّمَا عَلَىٰ رَسُولِنَا ٱلۡبَلَٰغُ ٱلۡمُبِينُ﴾ [المائدة: ٩٢].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَلَا تَوَلَّوۡاْ عَنۡهُ وَأَنتُمۡ تَسۡمَعُونَ﴾ [الأنفال: ٢٠].

﴿قُلۡ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَۖ فَإِن تَوَلَّوۡاْ فَإِنَّمَا عَلَيۡهِ مَا حُمِّلَ وَعَلَيۡكُم مَّا حُمِّلۡتُمۡۖ وَإِن تُطِيعُوهُ تَهۡتَدُواْۚ وَمَا عَلَى ٱلرَّسُولِ إِلَّا ٱلۡبَلَٰغُ ٱلۡمُبِينُ﴾ [النور: ٥٤].

﴿وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدۡ فَازَ فَوۡزًا عَظِيمًا﴾ [الأحزاب: ٧١].

﴿وَأَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَۚ فَإِن تَوَلَّيۡتُمۡ فَإِنَّمَا عَلَىٰ رَسُولِنَا ٱلۡبَلَٰغُ ٱلۡمُبِينُ﴾ [التغابن: ١٢].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِي ٱلۡأَمۡرِ مِنكُمۡۖ فَإِن تَنَٰزَعۡتُمۡ فِي شَيۡءٖ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ إِن كُنتُمۡ تُؤۡمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِۚ ذَٰلِكَ خَيۡرٞ وَأَحۡسَنُ تَأۡوِيلًا﴾ [النساء: ٥٩].

ولو كانت طاعة الرسول تعني اتباع القرآن وحده، لم يكن هناك معنى لعطف الأمر بطاعته على طاعة الله تعالى؛ إذ العطف يقتضي

QaradawiBooks.com

المغايرة، وقد طلب القرآن الطاعة في غير موضع لكل منهما، فأفاد أن لكل منهما طاعة مستقلة.

وللعلَّامة ابن القيم كلام جيد في معنى الآية التي ذكرناها من سورة النساء، والتي طلبت من الجماعة المؤمنة طاعة الله وطاعة رسوله وأولي الأمر من المؤمنين ﴿مِنكُمۡ﴾.

قال رَحِمَهُ ٱللَّهُ في «إعلام الموقعين»: «فأمر سبحانه في هذه الآية بطاعته وطاعة الرسول وأعاد الفعل: ﴿وَأَطِيعُواْ﴾ إعلامًا بأنَّ طاعة الرسول تجب استقلالًا من غير عرضِ ما أمر به على الكتاب، ولم يأمر بطاعة أولي الأمر استقلالًا، بل حذف الفعل، وجعل طاعتهم ضمن طاعة الرسول، إيذانًا بأنهم إنَّما يُطاعون تبعًا لطاعة الرسول، فمَن أمر منهم بخلاف ما جاء به الرسول، فلا سمع له ولا طاعة. كما تضمَّنت الآية أن أهل الإيمان قد يتنازعون في بعض الأحكام ـ كما تنازع الصحابة في كثير منها ـ ولا يخرجون بذلك عن الإيمان، إذا ردُّوا ما تنازعوا فيه إلى الله ورسوله، كما شرطه الله عليهم بقوله: ﴿فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ إِن كُنتُمۡ تُؤۡمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِ﴾ [النساء: ٥٩]. ولا ريب أن الحكم المعلَّق على شرط ينتفي عند انتفائه.

وكلمة: ﴿شَيۡءٖ﴾ في قوله تعالى: ﴿فَإِن تَنَٰزَعۡتُمۡ فِي شَيۡءٖ﴾ نكرة في سياق الشرط تعمُّ كلّ ما يتنازع فيه المؤمنون من أمر الدين، دِقِّه وجِلِّه، جليِّه وخفيِّه، ولو لم يكن في كتاب الله وسُنَّة رسوله بيانُ حُكم ما تنازعوا فيه، ولم يكن كافيًا، لم يأمرْ بالرد إليه؛ إذ من الممتنع أن يأمر تعالى بالرد عند النزاع إلى مَن لا يوجد عنده فصل النزاع»[1].

(١) انظر: إعلام الموقعين (١/٤٨، ٤٩).

نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

هذا بعض ما ذكره ابن القيم تعليقًا على هذه الآية ثم قال: «إنَّ الناس أجمعوا أنَّ الردَّ إلى الله سبحانه هو الرد إلى كتابه، والردَّ إلى الرسول هو الرد إليه نفسه في حياته، وإلى سُنَّته بعد وفاته»[١].

رد الإمام الشافعي على خصوم السُّنة:

ودعوى الاكتفاء بالقرآن عن السُّنة يبدو أنها ضلالة قديمة، وقد رد عليها الإمام الشافعي رضي الله عنه ردًّا بليغًا مضيئًا في «رسالته» الشهيرة، ومما قاله هناك:

باب ما أمر الله من طاعة رسول الله:

قال الله جَلَّ ثناؤُه: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يُبَايِعُونَكَ إِنَّمَا يُبَايِعُونَ ٱللَّهَ يَدُ ٱللَّهِ فَوْقَ أَيْدِيهِمْ ۚ فَمَن نَّكَثَ فَإِنَّمَا يَنكُثُ عَلَىٰ نَفْسِهِۦ ۖ وَمَنْ أَوْفَىٰ بِمَا عَٰهَدَ عَلَيْهُ ٱللَّهَ فَسَيُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا﴾ [الفتح: ١٠].

وقال: ﴿مَّن يُطِعِ ٱلرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ ٱللَّهَ﴾ [النساء: ٨٠].

فَأعْلَمهم أنَّ بَيْعَتَهُمْ رسولَه بَيْعَتُه؛ وكذلك أعلمهم أنَّ طاعتَهم طاعتُهُ.

وقال: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا۟ فِىٓ أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا۟ تَسْلِيمًا﴾ [النساء: ٦٥].

نَزَلَتْ هذه الآيةُ فيما بَلَغَنَا ـ والله أعلم ـ في رجل خَاصَمَ الزُّبَيْر في أرْضٍ، فَقَضَى النبيُّ بها للزُّبير[٢].

---

(١) إعلام الموقعين (٤٩/١).

(٢) الرجل الذي خاصم الزبير كان من الأنصار ممن شهد بدرًا، واختصما في ماء كانا يسقيان به أرضهما ونخلهما. والحديث مطوَّل معروف في كتب السُّنة، وفي آخره: فقال الزبير: ما أحسب هذه الآية نزلت إلا في ذلك. متفق عليه: رواه البخاري في المساقاة (٢٣٥٩)، ومسلم في الفضائل (٢٣٥٧)، عن عبد الله بن الزبير. وانظر: فتح الباري (٣٥/٥ ـ ٣٨)، تحقيق محب الدين الخطيب، نشر دار المعرفة، بيروت، ١٣٧٩هـ.

QaradawiBooks.com

وهذا القضاء سُنَّة مِنْ رسولِ الله، لا حُكْمٌ منصوصٌ في الْقُرَآن.

والقُرآنُ يَدُلُّ ـ والله أعلم ـ على ما وَصَفْتُ؛ لأنَّه لو كان قضاءً بالقُرآن كان حكمًا منصوصًا بكتاب الله، وأشْبَهَ أن يكونوا إذَا لم يُسَلِّمُوا لِحُكْمِ كتاب الله نَصًّا غيرَ مُشْكِلِ الأمْرِ: أنهم ليسوا بمؤمنين، إذا رَدُّوا حُكْمَ التنزيل، إذَا لم يُسَلِّمُوا لَهُ.

وقال تبارك وتعالى: ﴿لَّا تَجْعَلُوا۟ دُعَآءَ ٱلرَّسُولِ بَيْنَكُمْ كَدُعَآءِ بَعْضِكُم بَعْضًا ۚ قَدْ يَعْلَمُ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ يَتَسَلَّلُونَ مِنكُمْ لِوَاذًا ۚ فَلْيَحْذَرِ ٱلَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِۦٓ أَن تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [النور: ٦٣].

وقال: ﴿وَإِذَا دُعُوٓا۟ إِلَى ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ إِذَا فَرِيقٌ مِّنْهُم مُّعْرِضُونَ ۞ وَإِن يَكُن لَّهُمُ ٱلْحَقُّ يَأْتُوٓا۟ إِلَيْهِ مُذْعِنِينَ ۞ أَفِى قُلُوبِهِم مَّرَضٌ أَمِ ٱرْتَابُوٓا۟ أَمْ يَخَافُونَ أَن يَحِيفَ ٱللَّهُ عَلَيْهِمْ وَرَسُولُهُۥ ۚ بَلْ أُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ ۞ إِنَّمَا كَانَ قَوْلَ ٱلْمُؤْمِنِينَ إِذَا دُعُوٓا۟ إِلَى ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ أَن يَقُولُوا۟ سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا ۚ وَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ ۞ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَيَخْشَ ٱللَّهَ وَيَتَّقْهِ فَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْفَآئِزُونَ﴾ [النور: ٤٨ ـ ٥٢].

فَأعْلَمَ اللهُ النَّاسَ في هذه الآية: أنَّ دُعاءَهم إلى رسول الله لِيَحْكُمَ بينهم: دُعاءٌ إلى حُكْمِ الله؛ لأنَّ الحاكم بينهم رسولُ الله، وَإذا سَلَّمُوا لِحُكم رسول الله، فإنما سَلَّمُوا لحكمه بفرض الله.

وأنّهُ أعلمهم أن حُكمَهُ حُكمُهُ، على معنى افْتِرَاضِهِ حُكمَهُ، وما سَبَقَ في علمه جل ثناؤه مِنْ إسْعادِهِ بِعصمته وتوفيقه، وما شَهِدَ له به من هدايته واتباعِه أمْرَهُ.

فأحْكَمَ فَرْضَهُ بإلزام خَلْقِه طاعةَ رسوله وَإعلامِهِمْ أنها طاعتُهُ.

فَجَمَعَ لهم أنْ أعْلَمَهُمْ أنَّ الفرض عليهم اتباعُ أمْرِهِ وأمرِ رسوله،

QaradawiBooks.com

وأنَّ طاعةَ رسولِهِ طاعتُه، ثم أعْلَمَهُمْ أنه فَرَضَ على رسولِه اتباعَ أمرِه، جلَّ ثناؤه»[1].

ثم عقد الإمام الشافعي بابًا آخر ذكر فيه مَا أَبانَ الله لخلقه مِنْ فَرْضِه على رسولهِ اتّباعَ ما أُوْحِيَ إليه، وما شَهِدَ لَهُ بِهِ مِن اتّباع ما أُمِرَ به، ومِن هُدَاهُ، وأنه هَادٍ لِمَنِ اتَّبَعَهُ.

قال الشافعي: «قال الله جلَّ ثناؤه لنبيه: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ ٱتَّقِ ٱللَّهَ وَلَا تُطِعِ ٱلْكَٰفِرِينَ وَٱلْمُنَٰفِقِينَۗ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا ۞ وَٱتَّبِعْ مَا يُوحَىٰٓ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا﴾ [الأحزاب: ١، ٢].

وقال: ﴿ٱتَّبِعْ مَآ أُوحِيَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَۖ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَۖ وَأَعْرِضْ عَنِ ٱلْمُشْرِكِينَ﴾ [الأنعام: ١٠٦].

وقال: ﴿ثُمَّ جَعَلْنَٰكَ عَلَىٰ شَرِيعَةٍ مِّنَ ٱلْأَمْرِ فَٱتَّبِعْهَا وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَآءَ ٱلَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ﴾ [الجاثية: ١٨].

فَأعْلَمَ اللهُ رَسُولَه مَنَّهُ عليه بما سبق في علمه: مِن عصمته إيَّاهُ مِن خلقه، فقال: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلرَّسُولُ بَلِّغْ مَآ أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَۖ وَإِن لَّمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُۥۚ وَٱللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ ٱلنَّاسِ﴾ [المائدة: ٦٧].

وشَهِدَ له جلّ ثناؤه باستمساكه بما أَمَرَهُ به، والهُدَى في نفسه، وهداية مَن اتّبعهُ، فقال: ﴿وَكَذَٰلِكَ أَوْحَيْنَآ إِلَيْكَ رُوحًا مِّنْ أَمْرِنَاۚ مَا كُنتَ تَدْرِى مَا ٱلْكِتَٰبُ وَلَا ٱلْإِيمَٰنُ وَلَٰكِن جَعَلْنَٰهُ نُورًا نَّهْدِى بِهِۦ مَن نَّشَآءُ مِنْ عِبَادِنَاۚ وَإِنَّكَ لَتَهْدِىٓ إِلَىٰ صِرَٰطٍ مُّسْتَقِيمٍ﴾ [الشورى: ٥٢].

---

(١) انظر: الرسالة للشافعي (٨٢/١ ـ ٨٤)، تحقيق أحمد شاكر، نشر مكتبة الحلبي، مصر، ط١، ١٣٥٨هـ ـ ١٩٤٠م.

غير مرخصة للطباعة
نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

وقال: ﴿وَلَوْلَا فَضْلُ ٱللَّهِ عَلَيْكَ وَرَحْمَتُهُۥ لَهَمَّت طَّآئِفَةٌ مِّنْهُمْ أَن يُضِلُّوكَ وَمَا يُضِلُّونَ إِلَّآ أَنفُسَهُمْ ۖ وَمَا يَضُرُّونَكَ مِن شَىْءٍ ۚ وَأَنزَلَ ٱللَّهُ عَلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ وَٱلْحِكْمَةَ وَعَلَّمَكَ مَا لَمْ تَكُن تَعْلَمُ ۚ وَكَانَ فَضْلُ ٱللَّهِ عَلَيْكَ عَظِيمًا﴾ [النساء: ١١٣].

فَأبانَ الله أَنْ قَدْ فَرَضَ على نبيه اتّباعَ أمرِهِ، وَشَهِدَ لَهُ بالبَلاغِ عنه، وشَهِدَ به لنفسه، ونحنُ نَشْهَدُ له به، تَقَرُّبًا إلى الله بالإيمَانِ به، وتَوَسُّلًا إليه بتصديق كَلِمَاتِه.

أخبرنا عبدُ العزيز[1] عن عمرو بن أبي عَمرو مَوْلَى المُطَّلب، عن المُطَّلب بنِ حَنْطَبٍ، أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «**مَا تَرَكْتُ شَيْئًا مِمَّا أَمَرَكُمُ الله به إلا وقد أمرتُكم به، وَلا تركتُ شيئًا ممَّا نهاكم الله عنه إلا وقد نهيتكم عنه**»[2].

قال الشافعي: وما أعلمنَا الله ممَّا سبق في علمه وحتْم قضائه الذي لا يُرَدُّ، من فضله عليه ونعمته: أنَّه منعهُ من أنْ يهُمُّوا به أن يُضلُّوه، وأعلمه أنهم لا يَضُرُّونه مِن شيء.

وفي شهادته له بأنه يَهدي إلى صراطٍ مستقيمٍ، صراط الله، والشهادةِ بتأدية رسالته واتّباعِ أمرِه، وفيما وصفتُ مِنْ فَرْضِهِ طاعَتَهُ وتأكيده إيّاها في الآيِ، ذكرتُ ما أقامَ اللهُ به الحُجَّةَ على خلقِه، بالتسليم لحُكْمِ رسولِ الله واتّباعِ أمره.

---

(١) عبد العزيز ـ هذا ـ هو ابن محمد بن عبيد بن أبي عبيدٍ الدراوردي، وهو من ثقات أتباع التابعين من أهل المدينة، مات سنة ١٨٧هـ، وقيل غير ذلك. انظر: الطبقات الكبرى لابن سعد (٤٢٤/٥)، تحقيق إحسان عباس، نشر دار صادر، بيروت، ط١، ١٩٦٨م.

(٢) رواه الشافعي في مسنده (٦٧٣) ترتيب السندي، والبيهقي في النكاح (٧٦/٧)، وقال الألباني في الصحيحة (١٨٠٣): مرسل حسن.

QaradawiBooks.com

قال الشافعي: وما سَنَّ رسولُ الله فيما ليس لله فيه حُكمٌ، فَبِحُكمِ الله سَنَّهُ. وكذلك أخبرنا الله في قوله: ﴿وَإِنَّكَ لَتَهْدِيٓ إِلَىٰ صِرَٰطٍ مُّسْتَقِيمٍ ۝ صِرَٰطِ ٱللَّهِ﴾ [الشورى: ٥٢ ـ ٥٣].

وقد سَنَّ رسولُ الله مع كتاب الله، وسنَّ فيما ليس فيه بعيْنه نَصُّ كتاب.

وكلُّ ما سنَّ فقد ألزَمَنَا اللهُ اتّباعَه، وجَعَلَ في اتّباعهِ طاعَتَهُ، وفي العُنُودِ عن اتّباعهَا معصيتَه التي لم يُعْذِرْ بها خلقًا، ولم يجعل له من اتباع سنن رسول الله مخرجًا»[1].

بين السُّنَّة والقرآن:

وإذا كان كل من القرآن والسُّنة مصدرًا ربانيًّا للهداية والتشريع، فمما لا ريب فيه أنهما ليسا بمنزلة واحدة، وأن بينهما فروقًا أساسية.

(أ) فالقرآن كلّه قطعي الثبوت؛ لأنه منقول بالتواتر اليقيني، جيلًا عن جيل، أما السُّنة، فأقلها ما ثبت بالتواتر، وأكثرها إنما ثبت بطريق الآحاد.

(ب) القرآن كلّه ثبت بطريق الوحي الجلي بواسطة نزول أمين الوحي جبريل عليه السلام على قلب النبي ﷺ. كما نطق بذلك القرآن نفسه: ﴿نَزَلَ بِهِ ٱلرُّوحُ ٱلْأَمِينُ ۝ عَلَىٰ قَلْبِكَ لِتَكُونَ مِنَ ٱلْمُنذِرِينَ﴾ [الشعراء: ١٩٣، ١٩٤].

أما السُّنة، فمنها ما ثبت بطريق الإلهام والنفْث في الرُّوع، وما ثبت بالرؤيا الصادقة، وكلا الطريقين ليس من الوحي الجلي. ومنها ما ثبت بطريق الاجتهاد، الذي يقره الله تعالى عليه، وهي ما يُسمى «الوحي الباطن»؛ فإن الله تعالى لا يقرُّه على خطأ، حتى لا يُتبع فيه.

(١) انظر: الرسالة للشافعي (١/٨٥ ـ ٨٨).

QaradawiBooks.com

(ج) القــرآن لفظه ومعناه مــن الله تعالى، أما السُّــنة ـ أعني القولية منها ـ فلفظها مــن النبي ﷺ، ولهــذا لا يجوز رواية القــرآن بالمعنى، بخلاف الحديث أو السُّنة.

(د) القرآن محفوظ بجملته وتفصيله، بألفاظه ومعانيه، بصريح وعد الله تعالى: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾ [الحجر: ٩].

أما السُّنة، فهي محفوظة ضمنًا، بحفظ الله للقرآن، باعتبارها بيانًا له، وحفظ المبيَّن يستلزم حفظ ما يبيِّنه، كما أن حفظ السُّنة إنما هو حفظ لها في الجملة لا في التفصيل.

(هـ) القرآن متميّز بالإعجاز، فهو الآية العظمى لمحمد ﷺ، بخلاف الحديث، وإن كان في قمة البلاغة البَشرية.

السُّنة الصحيحة لا تعارض القرآن:

السُّــنة ـ إذن ـ مبيِّنة للقرآن، أو مؤكدة له، أو شارعة لأحكام مستقلة في إطار مقاصده وكلياته، وليســت معارضة له، ولا توجد سُنَّة صحيحة صريحة تعــارض القرآن، وما وُجِــد من ذلك، فلا بد أنــه صحيح غير صريح، أو صريح غير صحيح. وغير الصحيح لا اعتبار له، وغير الصريح يجب تأويله بمــا يتفق مــع القرآن؛ لأن القــرآن هو الأصــل، والفرع لا يخالف أصله.

ويحسن بي أن أنقل هنا ما ذكره المحقق ابن القيم في «إعلام الموقعين» عن علاقة السُّنة بالقرآن، قال: «والسنة مع القرآن على ثلاثة أوجه:

أحدها: أن تكون موافقة له من كل وجه، فيكون توارد القرآن والسُّنة على الحكم الواحد من باب توارد الأدلة وتضافرها.

غير مرخصة للطباعة
نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

الثاني: أن تكون بيانًا لما أريد بالقرآن وتفسيرًا له.

الثالث: أن تكون موجِبة لحكم سكت القرآن عن إيجابه، أو محرِّمة لما سكت عن تحريمه. ولا تخرج عن هذه الأقسام، فلا تعارض القرآن بوجهٍ ما.

فما كان منها زائدًا على القرآن، فهو تشـــريع مبتدَأٌ من النبي ﷺ تجب طاعته فيه، ولا تحـــل معصيته، وليس هذا تقديمًا لهـــا على كتاب الله، بل امتثالٌ لما أمر الله به من طاعة رســـوله، ولو كان رسول الله ﷺ لا يُطاع في هذا القسم لم يكن لطاعته معنى، وسقطت طاعته المختصَّة به، وأنه إذا لم تجب طاعته إلا فيما وافق القرآن، لا فيما زاد عليه، لم يكن له طاعة خاصة تختص به، وقد قال الله تعالى: ﴿مَّن يُطِعِ ٱلرَّسُولَ فَقَدۡ أَطَاعَ ٱللَّهَ﴾ [النساء: ٨٠].

وكيف يمكن أحدًا من أهل العلم ألَّا يقبـــل حديثًا زائدًا على كتاب الله؟! فلا يقبل حديث تحريم المرأة على عمتها ولا على خالتها[١]، ولا حديث التحريم بالرضاعة لكل ما يحرم من النسب[٢]، ولا حديث خيار الشرط[٣]، ولا أحاديث الشـــفعة[٤]، ولا حديث الرهن في الحَضَر[٥]، مع

---

(١) إشارة إلى الحديث المتفق عليه: «**لا يُجمع بين المرأة وعمتها، ولا بين المرأة وخالتها**». رواه البخاري (٥١٠٩)، ومسلم (١٤٠٨)، كلاهما في النكاح، عن أبي هريرة.

(٢) متفق عليه: رواه البخاري في الشهادات (٢٦٤٥)، ومسلم في الرضاع (١٤٤٧)، عن عائشة.

(٣) إشارة إلى الحديث المتفق عليه عن ابن عمر عن النبي ﷺ قال: «إن المتبايعين بالخيار في بيعهما ما لم يتفرَّقا، أو يكون البيع خيارًا». رواه البخاري (٢١٠٧) واللفظ له، ومسلم (١٥٣١)، كلاهما في البيوع.

(٤) مثل الحديث المتفق عليه: قضى رسول الله ﷺ بالشفعة في كل ما لم يقسم... رواه البخاري في الشفعة (٢٢٥٧)، ومسلم في المساقاة (١٦٠٨)، عن جابر بن عبد الله.

(٥) إشارة إلى الحديث اشترى من يهودي طعامًا إلى أجل، ورهنه درعه. رواه البخاري في الرهن (٢٥٠٩) عن عائشة.

QaradawiBooks.com

أنه زائد على ما في القرآن، ولا حديث ميراث الجدة[١]، ولا حديث منع الحائض من الصوم والصلاة[٢]، ولا حديث وجوب الكفَّارة على مَن جامع في نهار رمضان[٣]، ولا أحاديث إحداد المتوفى عنها زوجها[٤]، مع زيادتها على ما في القرآن من العِدَّة.

وقد أخذ الناس بحديث: «**لا يرثُ المسلمُ الكافرَ، ولا الكافرُ المسلمَ**»[٥]. وهو زائد على القرآن.

وأخذوا كلّهم بحديث توريثه ﷺ بنت الابن السُّدس مع البنت[٦]، وهو زائد على ما في القرآن.

---

(١) إشارة إلى حديث: جاءت الجدة أم الأم، وأم الأب إلى أبي بكر، فقالت: إنَّ ابن ابني، أو ابن بنتي مات... أنَّ رسول الله ﷺ أعطاها السدس. وقد سبق تخريجه صـ٧٤.

(٢) إشارة إلى الحديث المتفق عليه عن معاذة أن امرأة سألت عائشة فقالت: أتقضي إحدانا الصلاة أيام محيضها؟ فقالت عائشة: أحرورية أنت؟ قد كانت إحدانا تحيض على عهد رسول الله ﷺ ثم لا تؤمر بقضاء. رواه البخاري (٣٢١)، ومسلم (٣٣٥) كلاهما في الحيض، عن عائشة.

(٣) إشارة إلى الحديث المتفق عليه: بينما نحن جلوس عند رسول الله ﷺ، إذ جاء رجل فقال: يا رسول الله، هلكت. رواه البخاري (١٩٣٦)، ومسلم (١١١١)، كلاهما في الصوم، عن أبي هريرة.

(٤) كحديث: «**لا تحد امرأة فوق ثلاثة أيام، إلا على زوجها، فإنها تحد عليه أربعة أشهر وعشرًا، ولا تلبس ثوبًا مصبوغًا، إلا ثوب عصب ولا تكتحل، ولا تمس طيبًا، إلا عند أدنى طهرها إذا طهرت من حيضها، بنبذة من قسط أو ظفار**». متفق عليه: رواه البخاري في الحيض (٣١٣)، ومسلم في الجنائز (٩٣٨)، عن أم سلمة.

(٥) متفق عليه: رواه البخاري (٦٧٦٤)، ومسلم (١٦١٤) كلاهما في الفرائض، عن أسامة بن زيد.

(٦) إشارة إلى الحديث: سئل أبو موسى عن بنت وابنة ابن وأخت... فسئل ابن مسعود، وأخبر بقول أبي موسى فقال: لقد ضللت إذا وما أنا من المهتدين، أقضي فيها بما قضى النبي ﷺ: للابنة النصف، ولابنة ابن السدس تكملة الثلثين، وما بقي فللأخت. رواه البخاري في الفرائض (٦٧٣٦).

QaradawiBooks.com

وأخذوا بحديث: «**مَنْ قتل قتيلًا فله سلبه**»[١]. وهو زائد على ما في القرآن من قسمة الغنائم.

وأخذوا كلهم بقضائه ﷺ الزائد على ما في القرآن من أن أعيان بني الأبوين يتوارثون دون بني العَلَّات: الرجل يرث أخاه لأبيه وأمه دون أخيه لأبيه[٢]. ولو تتبعنا هذا لطال جدًّا، فسُنن رسول الله ﷺ أجلُّ في صدورنا وأعظم وأفْرض علينا ألا نقبلها إذا كانت زائدة على ما في القرآن، بل على الرأس والعَيْنَين» اهـ[٣].

مرجع السُّنَّة إلى القرآن:

هذه هي منزلة السُّنة من الكتاب: منزلةُ البيان من المبيَّن، فالقرآن هو الأصل والسُّنة شارحته وموضِّحته، وكلّ ما في السُّنة يرجع إلى الكتاب، بوجه من الوجوه، وقد أوضح ذلك الإمام الشاطبي في «الموافقات»، وأقام عليه الأدلة، وضرب له الأمثلة.

فتحريم الجمع بين المرأة وعمتها، أو المرأة وخالتها ـ مثلًا ـ إنما هو ضرب من القياس على حكم القرآن في تحريم الجمع بين الأختين،

---

(١) سبق تخريجه صـ٨٤.

(٢) إشارة إلى الحديث: «إنكم تقرؤون هذه الآية: ﴿مِنۢ بَعۡدِ وَصِيَّةٖ يُوصِينَ بِهَآ أَوۡ دَيۡنٍ﴾ [النساء: ١٢]. وإن رسول الله ﷺ قضى بالدين قبل الوصية، وإن أعيان بني الأم يتوارثون دون بني العَلَّات، الرجل يرث أخاه لأبيه وأمه دون أخيه لأبيه». رواه أحمد (١٠٩١)، وقال مخرِّجوه: إسناده ضعيف. والترمذي في الفرائض (٢٠٩٤، ٢٠٩٥)، وقال: هذا حديث لا نعرفه إلا من حديث أبي إسحاق، عن الحارث، عن علي، وقد تكلم بعض أهل العلم في الحارث والعمل على هذا الحديث عند عامة أهل العلم. وحسَّنه الألباني في إرواء الغليل (١٦٨٨).

(٣) إعلام الموقعين (٢/٢٨٨ ـ ٢٩٠).

غير مرخصة للطباعة
نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

للاشـــتراك في العِلَّة التي نبَّه عليها الحديث بقوله: «**إنكم إن فعلتم ذلك قطعتم أرحامكم**»[١].

وتوريث الجدة نصيب الأم عند فقد الأم قياس لها على الأم، فهي أمٌّ من وجه، وتحريم كل ذي ناب من الســباع تطبيــق لقوله تعالى: ﴿ وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ ٱلْخَبَٰٓئِثَ ﴾ [الأعــراف: ١٥٧]، كما أشــار إلــى ذلك الإمام الشافعي رضي الله عنه.

وتحريم الأكل والشــرب في أواني الذهب والفضة، وما في معناها؛ تطبيق لما حفل به القــرآن من الحملة على التــرف والمترفين، واعتبار الترف من أسباب الفساد والانحلال للأمة، حتى يدمِّرها تدميرًا.

وتحريم الخلوة بالأجنبية تطبيق لقول القرآن: ﴿ وَلَا تَقْرَبُوا۟ ٱلزِّنَىٰٓ ۖ إِنَّهُۥ كَانَ فَٰحِشَةً وَسَآءَ سَبِيلًا ﴾ [الإســراء: ٣٢]؛ لأن النهي بقوله: ﴿ وَلَا تَقْرَبُوا۟ ﴾ يعني النهي عن مقدمات الزنى والخلوة منه.

ومثل ذلــك: أنَّ النبي ﷺ لعن مع شــارب الخمر تســعة آخرين[٢]، وذلك يدخل في قوله تعالى عن الخمر: ﴿رِجْسٌ مِّنْ عَمَلِ ٱلشَّيْطَٰنِ فَٱجْتَنِبُوهُ ﴾ [المائدة: ٩٠]؛ والاجتناب أبلغ من مجرد الترك، فيتضمن العصر، والسقي، والحمل، والبيع، وما في معناها.

---

(١) رواه ابن حبان في النكاح (٤١١٦)، وقال الأرناؤوط: حســن. والطبراني (٣٣٧/١١)، وضعفه الألباني في ضعيف أبي داود (٣٥٢)، عن ابن عباس.

(٢) إشــارة إلى الحديث: «**لعن الله الخمر، ولعن شــاربها، وســاقيها، وعاصرها، ومعتصرها، وبائعها، ومبتاعهــا، وحاملها، والمحمولة إليــه، وآكل ثمنها**»، رواه أحمــد (٥٧١٦)، وقال مخرِّجوه: حديث صحيح بطرقه وشواهده. وأبو داود (٣٦٧٤)، وابن ماجه (٣٣٨٠)، كلاهما في الأشربة، وصحَّحه الألباني في المشكاة (٢٧٧٧)، عن ابن عمر.

غير مرخصة للطباعة

QaradawiBooks.com

وقال ابن بَرَّجَانَ[١]: ما قال النبي ﷺ من شيء، فهو في القرآن، وفيه أصله، قَرُب أو بَعُد، فهمه مَن فهمه، وعَمِهَ عنه من عَمِه، قال تعالى: ﴿مَّا فَرَّطْنَا فِي ٱلْكِتَٰبِ مِن شَىْءٍ﴾ [الأنعام: ٣٨][٢].

فليس في السُّنة شيء خارج عن القرآن، فضلًا عن شيء يخالفه ويعارضه، وإنما فيها ما يبيِّن إجماله، أو يخصِّص عمومه، أو يقيِّد إطلاقه.

ولهذا ذكر الإمام أبو عُبَيد أنَّ الرسول ﷺ لا يحكم بحكم يدل الكتاب على شيء سواه. ولكن السُّنَّة هي المفسِّرة للتنزيل، والموضِّحة لحدوده وشرائعه، قال: ألا ترى أن الله تبارك وتعالى أنزل في كتابه حين ذكر الحدود فقال: ﴿ٱلزَّانِيَةُ وَٱلزَّانِى فَٱجْلِدُوا۟ كُلَّ وَٰحِدٍ مِّنْهُمَا مِاْئَةَ جَلْدَةٍ﴾ [النور: ٢] فجعله حكمًا عامًّا في الظاهر على مَن زنى. ثم حكم رسول الله ﷺ في الثيبين بالرجم؟ وليس هذا بخلاف الكتاب، ولكنه لما فعل ذلك عُلِمَ أن الله إنما عني بالآية: البِكْرين دون غيرهما. وكذلك لما ذكر الفرائض (مقادير الإرث) فقال: ﴿يُوصِيكُمُ ٱللَّهُ فِىٓ أَوْلَٰدِكُمْ ۖ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ ٱلْأُنثَيَيْنِ﴾ [النساء: ١١] فكانت الآية شاملة لكل ولد، فلما قال رسول الله ﷺ: «**لا يرث المسلمُ الكافرَ، ولا الكافرُ المسلمَ**»[٣]. لم يكن هذا خلاف التنزيل، ولكن عُلِمَ أن الله إنما عنى بالموارثة أهل الدين الواحد، دون أهل الدينين المختلفين.

---

(١) نقله الزركشي في البرهان (١٢٩/٢).

(٢) وقد تأول بعض المفسرين الكتاب المذكور في الآية أنه «اللوح المحفوظ»، فالأولى الاستدلال بقوله تعالى في سورة النحل: ﴿وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ تِبْيَٰنًا لِّكُلِّ شَىْءٍ﴾ [النحل: ٨٩].

(٣) سبق تخريجه صـ١١١.

QaradawiBooks.com

وكذلك لما ذكر الوضوء فقال: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا قُمْتُمْ إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ فَٱغْسِلُواْ وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى ٱلْمَرَافِقِ وَٱمْسَحُواْ بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى ٱلْكَعْبَيْنِ﴾ [المائدة: ٦] ثم مسح رسول الله ﷺ على الخفين[١]، فتبين لنا أن الله إنما عني بغسل الأرجل إذا كانت الأقدام بادية لا خِفاف عليها.

وكذلك شرائع القرآن كلها، إنما نزلت جملًا، حتى فسَّرتها السُّنة[٢].

وأود أن أُنبه على أمرين:

أحدهما: أن كثيرًا من الناس أسرفوا في تخصيص عمومات القرآن بما توهَّموه من الأحاديث مُخصِّصًا، وإن لم يكن كذلك..

والثاني: أن بعضهم توسَّعوا في القول بنسخ القرآن بالسُّنة أو بالقرآن نفسه مع عدم الحاجة إلى القول بالنسخ.

ولا بدّ لنا من كلمة نبيِّن بها موقفنا من هذين الأمرين.

لا يُخصُّ عموم القرآن إلا بسُنَّة ثابتة محكمة:

أما عمومات القرآن، فيجب أن يؤخذ بها ويُعمل بدلالتها، ولا يجوز أن يُخَص عمومها إلا بسُنَّة ثابتة محكمة. ونعني بالثابتة: أن تكون صحيحة السند، سليمة المتن، فلا انقطاع ولا ضعف في روايتها، ولا شذوذ ولا عِلَّة في سندها أو متنها. كما نعني بالمحكمة أن تكون قطعية الدلالة على التخصيص، أو راجحة الدلالة عليه رجحانًا غالبًا.

---

(١) متفق عليه: رواه البخاري في الوضوء (١٨٢)، ومسلم في الطهارة (٢٧٤)، عن المغيرة بن شعبة.

(٢) الأموال للقاسم بن سلام صـ ٦٥١، تحقيق محمد خليل هراس، نشر دار الفكر، بيروت.

QaradawiBooks.com

فلسنا مع الذين يردُّون السنن الصحيحة المحكمة بالظواهر والعمومات القرآنية، ولا مع الذين يسارعون إلى التخصيص بالحديث ولو في سنده لين، أو بالصحيح ولو في دلالته شك أو ضعف.

لقد أدى بي بحثي في «فقه الزكاة» والموازنة بين الأدلة إلى مخالفة أبي حنيفة الذي رد حديث: «**ليس فيما دون خمسة أَوْسُقٍ صدقة**»[(١)]. إبقاءً على عموم قوله تعالى: ﴿وَمِمَّآ أَخۡرَجۡنَا لَكُم مِّنَ ٱلۡأَرۡضِ﴾ [البقرة: ٢٦٧]، وكذلك عموم قوله ﷺ: «**فيما سقت السماء العُشر**»[(٢)]. لأنَّ الحديث صحيح، وتأويله بأنه في أوسق التمر إذا كانت للتجارة تأويل ضعيف مرجوح، بل متهافت. ولهذا رجَّحت مع الجمهور اعتبار النصاب فيما أخرجت الأرض كسائر الأموال الأخرى، وهو الموافق لحكمة الشارع في فرض الزكاة على الأغنياء، والنصاب هو الحد الأدنى للغِنَى.

ولكني وافقت أبا حنيفة كل الموافقة في تمسكه بعموم آية: ﴿وَمِمَّآ أَخۡرَجۡنَا لَكُم مِّنَ ٱلۡأَرۡضِ﴾ [البقرة: ٢٦٧]، وعموم حديث: «**فيما سقت السماء العُشر**». ولم أخصص هذا العموم بمثل حديث: «**ليس في الخَضْرَاوات صدقة**»[(٣)]. لأنَّه حديث ضعيف، على أنه يمكن تأويله بأن المعنى: ليس فيها صدقة يأخذها الجُباة؛ لأنها مما يسرع إليه التلف والفساد، فلا تبقى في بيت المال. فإذا لم يكن شُرِع أخذها كالمواشي والزرع، فإن ذلك لا يسقط إيجابها باللفظ العام السابق.

إنَّ عمومات القرآن ـ وكذا السُّنة ـ يجب أن تُحترم وتُوخذ كما هي، حتى يخصها دليل صحيح صريح. ومن هنا أخذنا بعموم الآيات والأحاديث

(١) متفق عليه: رواه البخاري (١٤٤٧)، ومسلم (٩٧٩)، كلاهما في الزكاة، عن أبي سعيد الخدري.

(٢) رواه البخاري في الزكاة (١٤٨٣)، عن ابن عمر.

(٣) رواه البزار (٩٤٠)، والطبراني في الأوسط (٥٩٢١)، عن طلحة بن عبيد الله.

QaradawiBooks.com

التي افترضت الزكاة في كل مال، مثل قوله تعالى: ﴿صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِم بِهَا وَصَلِّ عَلَيْهِمْ إِنَّ صَلَوٰتَكَ سَكَنٌ لَّهُمْ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾ [التوبة: ١٠٣]، ﴿وَالَّذِينَ فِي أَمْوَٰلِهِمْ حَقٌّ مَّعْلُومٌ﴾ [المعارج: ٢٤]، وقوله ﷺ: «**أدُّوا زكاة أموالكم**»[١] من غير فصل بين مال ومال، ولم نُخرج من ذلك إلا ما خصه الدليل.

لا يُنسخ القرآن بالسُّنة:

إنّني أجزم بأن النسخ في داخل الشريعة الإسلامية ثابتٌ بيقين لما أخذ الله به عباده من التدرُّج في الأحكام الشرعية إيجابًا أو تحريمًا، تشديدًا أو تخفيفًا. كما في تحريم الخمر والربا وغيرهما، وكما في فرض الصلاة والزكاة والصيام.

ولكني لا أميل إلى القول بنسخ آيات من القرآن الكريم لم يقم دليل قاطع على نسخها، ولا أوافق الذين يسارعون إلى ادعاء النسخ كلما توهَّموا تعارضًا بين آية وآية، أو آية وحديث، بل بين الآية ومذهب إمامه، بل بينها وبين عمل الناس.

وللإمام الشافعي كلام قوي في الردّ على مَن ادَّعى نسخ القرآن بالسُّنة، ينبغي أن يراجع في «رسالته» العظيمة، فهو جدير بالاعتبار[٢].

على أني لم أجد في القرآن الكريم من ناحية التطبيق الواقعي ما يمكن اعتباره منسوخًا بالسُّنة النبوية، إلا بتمحُّل غير مقبول[٣].

---

(١) رواه أحمد (٢٢١٦١)، وقال مخرِّجوه: إسناده صحيح. والترمذي في السفر (٦١٦)، وقال: حسن صحيح. والحاكم في الإيمان (٩/١)، وصحَّحه على شرط مسلم، ووافقه الذهبي، وصحَّحه الألباني في الصحيحة (٨٦٧)، عن أبي أمامة الباهلي.

(٢) انظر: الرسالة (١٠٦/١ ـ ١١٣).

(٣) انظر كتابنا: فقه الجهاد (٢٨٨/١ ـ ٣٣٣)، نشر مكتبة وهبة، القاهرة، ط ٣، ١٤٣١هـ ـ ٢٠١٠م.

QaradawiBooks.com

الأخذ ببعض السُّنَّة دون بعض

لقد وجدنا مَن يأخذ ببعض القــرآن الكريم دون بعض، ووجدنا مَن يأخذ بالقرآن دون السُّــنة كلها، فلا غرو أن نجد مَن يأخذ ببعض السُّنة دون بعض.

وجدنا قديمًا مَن يقول: نأخــذ المتواتر من الحديث دون الآحاد، أو اشترط في الآحاد شروطًا غير ما كان عليه الصحابة ﷺ. وقد ردّ عليهم الشافعي ﷺ في «الرسالة» فأفحمهم بالبراهين الناصعة[١].

وردّ عليهــم الأصوليون من بعده مســتفيدين مما ذكــره من الأدلة. وسأختار هنا عبارة الفقيه الأصولي المالكي أبي الوليد الباجي من كتابه «إحكام الفصــول في علم الأصول» باب: «القول فــي أن التعبُّد قد ورد بوجوب العمل بخبر الآحــاد»، قال رَحِمَهُ اللَّهُ: «ذهب القاشــاني وغيره من القَدَرية (المعتزلة) إلى أنه لا يجوز العمل بخبر الآحاد.

وقال أبو علي الجُبَّائي: لا يجوز إلا بخبر اثنين فصاعدًا. وقال غيره من القدرية: لا يجوز العمل إلا بخبر أربعة. والذي عليه سَلَف الأمة من الصحابة والتابعين والفقهاء: أنه يجوز العمل به[٢].

(١) انظر: الرسالة (٤٠١/١ ـ ٤٦٠).

(٢) وهو مذهــب الجمهور، انظر: الإحكام للآمــدي (٤٥/٢) تحقيق عبد الرزاق عفيفي، نشــر =

QaradawiBooks.com

والدليل على ذلك: إجماع الصحابة على صحَّة العمل به، ثم أخذ عمر بن الخطاب رضي الله عنه وغيره في مجمع من الصحابة، ولم يُحْفَظْ من أحد إنكارٌ عليه، ولا تخطئةٌ له في فعله.

فمن ذلك: ما روى عنه أنَّه قال في قصة الجنين: أذكِّرُ الله امرأً سمع من رسول الله ﷺ في الجنين شيئًا، فقام إليه حَمَل بن مالك بن النابغة، فقال: كنتُ بين جاريتين ـ يعني ضَرَّتين ـ فضربت إحداهما الأخرى بِمِسْطَح، وألقت جنينًا ميتًا، فقضى فيه رسول الله ﷺ بغُرَّةٍ، فقال عمر: لو لم نسمع بهذا، لقضينا فيه بغير هذا(١).

وأيضًا، فإنَّ عمر كان لا يرى توريث المرأة من دية زوجها، فلما أخبره الضحاك بأن رسول الله ﷺ كتب إليه أن يورِّث امرأة أَشْيَم الضبيِّ من دِيَته؛ رجع إلى ذلك، وورَّث المرأةَ الديةَ، ورغِب عمَّا كان عليه(٢).

وتضافرت الأخبار عنه أنه قال في أخذ الجزية من المجوس: ما أدري ما الذي أصنع فيهم، وقال: أَنشُدُ الله امرأً سمع فيهم شيئًا إلا رَفعه إلينا، فقال له عبد الرحمن بن عوف: أشهَدُ لسمعتُ رسول الله ﷺ

= المكتب الإسلامي، دمشق، والمحصول للرازي (٣٥٤/٤)، تحقيق طه جابر، نشر مؤسسة الرسالة، بيروت، ط ٣، ١٤١٨هـ ـ ١٩٩٧م، والمستصفى للغزالي (٢٧٢/١) وما بعدها، تحقيق محمد سليمان الأشقر، نشر مؤسسة الرسالة، بيروت، ط ١، ١٤١٧هـ ـ ١٩٩٧م، والمسوَّدة لآل تيمية صـ ٢٣٨ وما بعدها، تحقيق محمد محيي الدين عبد الحميد، نشر دار الكتاب العربي، بيروت، وشرح تنقيح الفصول للقرافي صـ ٣٥٦، تحقيق طه عبد الرؤوف سعد، نشر شركة الطباعة الفنية المتحدة، ط ١، ١٣٩٣هـ ـ ١٩٧٣م.

(١) رواه أحمد (١٦٧٢٩)، وقال مخرِّجوه: إسناده صحيح على شرط الشيخين. وأبو داود في الديات (٤٥٧٢)، والنسائي في القسامة (٤٧٣٩)، وابن ماجه في الديات (٢٦٤١)، والطبراني (٨/٤).

(٢) رواه أحمد (١٥٧٤٥)، وقال مخرِّجوه: إسناده صحيح على شرط الشيخين. وأبو داود (٢٩٢٧)، والترمذي (١٤١٥)، وقال: حسن صحيح. كلاهما في الفرائض، وابن ماجه في الديات (٢٦٤٢).

غير مرخصة للطباعة

QaradawiBooks.com

يقول: «**سُنُّوا بِهِمْ سُـنَّة أَهْلِ الكِتابِ**»[١]، وأخذ عند ذلك الجزية منهم، وأَقَرَّهُم على دينهم.

ورجع عمر وعثمان وغيرهما من الصحابة إلى خبر عائشة في التقاء الختانين: فعلته أنا ورسول الله ﷺ، فاغتسلنا[٢].

وقضى عثمان في السُّكْنى بخبر فُرَيْعَة بنت مالك بعد أن أرسل إليها وسألها[٣].

وثبت عن عليٍّ: أنَّه كان يقبل أخبار الآحاد، ويستظهر على رواتها باليمين، فقال في الخبر الصحيح عنه: كنتُ إذا سمعتُ حديثًا من رسول الله ﷺ نفعني الله بما شاء منه، وإذا حدَّثني عنه غيره استحلفتُه، فإذا حلف صدَّقتُه، وحدّثني أبو بكر ـ وصدق أبو بكر ـ قال: قال رسول الله ﷺ: «**ما من عبدٍ يصيب ذنبًا...**» وساق الحديث[٤]، وإنَّما كان يستظهر بالأيَمان على بعض مَن حدَّثه ليسوق لفظ النبي ﷺ كما حدَّثه، ولا يرويه على المعنى.

---

(١) رواه مالك في الزكاة (٦١٦) رواية يحيى الليثي، والشافعي في الجهاد (٤٣٠)، ترتيب السندي، والبيهقي في الجزية (١٨٩/٩)، قال الحافظ ابن حجر في فتح الباري (٢٦١/٦): منقطع مع ثقة رجاله.

(٢) رواه مسلم في الحيض (٣٤٩).

(٣) رواه أحمد (٢٧٠٨٧)، وقال مخرِّجوه: إسناده حسن. وأبو داود (٢٣٠٠)، والترمذي (١٢٠٤)، وابن ماجه (٢٠٣١)، والحاكم (٢٠٨/٢)، وصحَّحه ووافقه الذهبي، جميعهم في الطلاق.

(٤) رواه أحمد (٢)، وقال مخرِّجوه: إسناده صحيح. وأبو داود (١٥٢١)، والترمذي (٤٠٦)، وقال: حسن. وابن ماجه (١٣٩٥)، ثلاثتهم في الصلاة، وصحَّحه الألباني في صحيح أبي داود (١٣٦١)، بلفظ: قال رسول الله ﷺ: «ما من عبد يذنب ذنبًا، فيحسن الطهور، ثم يقوم فيصلي ركعتين، ثم يستغفر الله، إلا غفر الله له».

QaradawiBooks.com

ورجع ابنُ عمر عن المُخَابرة[١] بعد الدَّهر الطويل إلى خبر رافع بن خَدِيج[٢].

وكان زيدٌ يرى أنَّ الحائضَ لا تصدر حتى يكون آخرُ عهدها الطواف بالبيت، ويخالف في ذلك ابنُ عبَّاسٍ، فقيل له: إنَّ ابن عبّاس سأل فلانة الأنصارية: هل أمرها رسول الله ﷺ بذلك، فأخبره، فرجع زيد يضحك، ويقول لابن عباس: ما أراكَ إلا قد صدقت، ورجعَ عمَّا كان عليه[٣].

ومن ذلك ما شُهِرَ عن أبي سعيد الخدري أن روى لابن عباس حديثًا في الرِّبا، قد روي له غيره، فقال أبو سعيد: والله لا آواني وإيَّاك سقف بيت أبدًا. ثم رجع ابن عباس إلى حديث أبي سعيد في الرِّبا[٤].

ومن ذلك أيضًا: ما رُوِي عن أنس، قال: كنتُ أسقي أبا عبيدة، وأبا طلحة، وأبَيَّ بن كعب، شرابًا من فضيخٍ ـ وهو تمر ـ إذ أتانا آتٍ، فقال: إنَّ الخمر قد حُرِّمت. فقال أبو طلحة: قم يا أنس إلى هذه الجرار فاكسرها. قال: فقُمتُ إلى مهراسٍ[٥] لنا، فضربتُها بأسفله حتى تكسَّرت[٦].

---

(١) المخابرة عند جمهور العلماء هي: كراء الأرض ببعض ما يخرج منها. بداية المجتهد (٢٩/٤)، نشر دار الحديث، القاهرة، ١٤٢٥هـ ـ ٢٠٠٤م.

(٢) رواه مسلم في البيوع (١٥٤٧)، بلفظ: عن ابن عمر قال: «كنا لا نرى بالخبر بأسًا حتى كان عام أول، فزعم رافع أن نبي الله ﷺ نهى عنه».

(٣) متفق عليه: رواه البخاري (١٧٥٥)، ومسلم (١٣٢٨)، كلاهما في الحج.

(٤) حديث أبي سعيد الخدري متفق عليه: رواه البخاري (٢١٧٨)، ومسلم (١٥٩٦)، كلاهما في البيوع.

(٥) المهراس: حجر مستطيل منقور، يتوضأ منه، ويدق فيه. لسان العرب (هـ. ر. س).

(٦) متفق عليه: رواه البخاري في أخبار الآحاد (٧٢٥٣)، ومسلم في الأشربة (١٩٨٠).

QaradawiBooks.com

ومن ذلك: ما ظهر وانتشر من عمل أهل قُباء وتحوُّلهم إلى الكعبة في الصَّلاة بخبر الواحد[١]، وعلى ذلك كان التابعون لهم بإحسان.

قال الشَّافعي وغيره: وَجَدْنا عليَّ بن الحسين يُعَوِّلُ على أخبار الآحاد، وكذلك محمد بن علي (يعني أبا جعفرٍ الباقرَ)، وجبير بن مطعم، ونافع بن جبير، وخارجة بنَ زيد، وأبا سلمة بن عبد الرحمن، وسليمان بن يسار، وعطاء بن يسار، وكذلك كانت حال طاووس وعطاء ومجاهد، وكان سعيد بن المسيب يقول: أخبرني أبو سعيد الخدري عن النبي ﷺ في الصَّرْفِ، فحبستُ حديثه[٢].

ولا يجوز أن يكون في مسائل الشرع مسألة إجماع أثبتُ من هذه، ولا أبين عن الخَلَف والسَّلَف.

فإن قالوا: ما أنكرتم أن يكون مَن رويتم عنه العمل بأخبار الآحاد لم يعمل بها وحدها، وإنَّما عمل بها لأخبارٍ أخَر ضاهتها، أو مقاييس قارنتها، أو غير ذلك من الأدلة.

والجواب: أننا قد نقلنا عن عمر أنه قال: لولا هذا لقضينا فيها برأينا.

ورُوِيَ عن ابن عمر أنه رجع إلى خبر رافع بن خديج[٣]. وعن الصحابة أنهم رجعوا إلى خبر عائشة[٤].

---

(١) إشارة إلى الحديث المتفق عليه: عن البراء بن عازب، بلفظ: كان رسول الله ﷺ صلى نحو بيت المقدس، ستة عشر أو سبعة عشر شهرًا، وكان رسول الله ﷺ يحب أن يوجه إلى الكعبة... رواه البخاري في الصلاة (٣٩٩)، ومسلم في المساجد (٥٢٥).

(٢) إشارة إلى الحديث المتفق عليه: رواه البخاري في البيوع (٢٢٠١)، ومسلم في المساقاة (١٥٩٣).

(٣) سبق تخريجه صـ١٢١.

(٤) سبق تخريجه صـ١٢٠.

QaradawiBooks.com

جوابٌ آخر: وهو أنَّ الطريق الذي عُلِمَ به رجوع الأمة إلى آي القرآن، والخبر المتواتر، والإجماع، والقياس، هو الطريق الذي به علمنا رجوعهم إلى هذه الأخبار، لا إلى شيء سواها؛ ولأنه إذا وجدناهم يتكرّر عملهم بأخبار الآحاد، ولا يظهر معها ما يمكن أن يقال: رجعوا إليها؛ وقع لنا العلم بأنهم رَجَعُوا إليها دون غيرها.

ومما يدلّ على إجماعهم على العمل بخبر الآحاد: إجماع الكُلِّ على أنَّ الصَّحابة كانت أعلم منّا بالمتواتر من أخبار الرسول ﷺ لقرب العهد والتَّدَيُّنِ بالسبق والحرص عليها، وأنهم أرعى لها، وأحفظ لمعانيها، وقد ثبت عنهم مناشدة بعضهم بعضًا الحديث، ولا يجوز أن يناشدهم المشهور المستفيض؛ لأن ذلك موجود معلومٌ عند الكُلِّ، كما لا يجوز أن يطلبوا الأخبار عن أنَّ الصلوات المفروضة خمس، وأنَّ الشهر المفروض صومه رمضان، فلم يبقَ إلا أن يطلبوا أخبار الآحاد، فإذا رُوِيَت لهم عملوا بها.

ومما يدلّ على وجوب العمل بخبر الواحد: ما ظهر عن الرسول ﷺ من إنفاذه لأمرائه وقضاته وسُعاته على الصَّدقات، وحلِّ العقود، وتقدير الأمور الدينية. من ذلك: تأميره لأبي بكر الموسم[١]، وإنفاذه سورة براءة مع عليٍّ[٢]، وتوليته عمر على الصَّدقات[٣]، وتوليته معاذًا على جهة من اليمن[٤]. ومن ذلك: إيفاده عثمان بن عفّان إلى أهل مكة رسولًا ومؤدِّيًا عنه[٥]، ومن ذلك: توليته على الصدقات والجباية: قيس بن عاصم،

(١) متفق عليه: رواه البخاري (١٦٢٢)، ومسلم (١٣٤٧)، كلاهما في الحج، عن أبي هريرة.
(٢) رواه البخاري في الصلاة (٣٦٩)، عن أبي هريرة.
(٣) رواه مسلم في الجهاد والسير (٩٨٣)، عن أبي هريرة.
(٤) متفق عليه: رواه البخاري في الزكاة (١٣٩٥)، ومسلم في الإيمان (١٩)، عن ابن عباس.
(٥) رواه البخاري في أصحاب النبي ﷺ (٣٦٩٨)، عن ابن عمر.

QaradawiBooks.com

ومالك بن نويرة، والزبرقان بن زيد[١]، وزيد بن حارثة، وعمرو بن العاص، وعمرو بن حزم، وعبد الرحمن بن عوف، وأبا عبيدة، فلو لم يجب العمل بخبر الواحد، لما جاز للرسول عليه السلام إنفاذ أمير واحد في شيء من ذلك.

فإن قالوا: إنَّما أنفذ الآحاد في أخذ الصدقات؛ لأنه قد كان قدَّم الجماعة في إعلامهم صحة ذلك، ثم أنْفَذَ الآحاد للقبض.

والجواب: أنَّه قد لزم الرفع إليه بقوله: أمرني رسول الله ﷺ بالقبض.

وجواب آخر: وهو أنْ ليس كلُّ ثابت عنه إنما أنفذه في قبض الصَّدقات، بل قد استناب في الأحكام والتعليم.

فإن قالوا: فيجب قبول خَبَر الواحد في التوحيد، وإعلام النبوة، وما طريقه العلم؛ لأن رسله أيضًا قد كانوا ينفذون بذلك إلى أهل النواحي.

الجواب: أن هذا غلط؛ لأنه إنما كان ينفذ رسله بأحكام الشريعة بعد انتشار الدعوة وإقامة الحُجَّة، وكيف يقول رسوله: إن رسول الله ﷺ يخبركم في الزكاة بكذا وكذا، وهم لا يعرفون الله ولا رسوله؟

دليل رابع: وهو اتفاقنا على وجوب العمل بقول المفتي وإخباره بحكم الله تعالى تارة عن كتاب، وتارة عن سُنَّةٍ، وتارة عن قياس، وهذا يدل على ما قلناه.

دليل خامس: وممَّا يدل على ذلك: إجماع الأمة على روايتها، والجمع لها، ولا فائدة في ذلك غير العمل بها. فإن قيل: هذا يبطل بأخبار الضعفاء؛ فإن الأمة قد أجمعت على نقلها، ولا يُجَوِّزُونَ العمل بها.

(١) كذا في النسخة المطبوعة من الإحكام، وفي كتب التراجم والسير: الزبرقان بن بدر.

QaradawiBooks.com

فالجواب: أنَّ الأمّة لم تُجمع على نقــل أخبار الضعفاء، بل قد منع من نقلها: شعبة، ومالك، ويحيى بن سعيد القطان، وغيرهم من الأئمة، ومَنْ جوَّز نقلها، فإنما رواها ونقلها لوجهيــن: أحدهما: أن يطلب متنها من طريق صحيح، فيعمل به. والثاني: أن يعلمها، فتُميَّز له من الصحيح الذي نقله الثقات، فيعمل بمــا نقله الثقات، ويترك غيرهم العمل بما لم يروه الثقات، وليس كذلك في مســألتنا؛ فإنه لو لــم يجز العمل بأخبار الآحاد، لما جاز نقلها؛ لأنه لا فائدة فيها» اهـ[١].

تقسيم الحديث إلى متواتر وآحاد:

من المعلوم أنَّ الحديث النبوي قسمان: متواتر، وآحاد.

فالمتواتــر ما رواه جماعة عن جماعة إلى رســول الله ﷺ يســتحيل عادة[٢] تواطؤهم على الكذب. وهذا يفيد العلم اليقيني بالإجماع، وهذا ثابت لكلِّ خبر متواتر، دينيًّا كان أو دنيويًّا.

وقد اختلف العلماء في عــدد التواتر ما هو اختلافًا كبيرًا: من أربعة، إلى اثني عشــر، إلى أربعيــن، إلى ســبعين، إلى ثلاثمائــة، إلى ألف وخمسمائة، أو ألف وسبعمائة، إلى مجموع الأمة.

---

(١) إحكام الفصول في أحــكام الأصول للقاضي أبــي الوليد الباجــي (٢٥٢/١ ـ ٢٦١)، تحقيق د. عبد الله الجبوري، نشر مؤسسة الرسالة، بيروت، ط١، ١٤٠٩هـ ـ ١٩٨٩م.

(٢) بعضهم أقحم العقل مع (العادة) في تعريف المتواتر. فقال: مما تحيل العادة والعقل تواطؤهم على الكذب. وهذا لم يذكره المحققون الذين عرَّفوا المتواتر في عــلم الـكـلام أو في علم أصول الفقه أو في علم أصول الحديث، وقائل هذا يبدو أنه لم يمحص معنى (المســتحيل العقلي) ومعنى (الممكن العقلي) فــإن العقل المجرد لا يمنع من تواطؤ العدد الكثير على الكذب، لأن ذلك لا يترتب عليه محال عقلي.

QaradawiBooks.com

والحقّ أنَّه لا يوجد دليل على تحديد عدد معيَّن، والمدار هو حصول الطمأنينة بأن مثل هؤلاء تحيل العادات الجارية تواطؤهم على الكذب.

ولا بدّ أن ينتهي الخبر إلى أمرٍ حسيٍّ كالرؤية أو السماع، لا أمر عقلي يُعرف بطريق النظر أو الاستنباط.

ولا بدّ أن يستمرَّ التواتر في كل حلقات السند من مبدئه إلى منتهاه.

فبعض الأحاديث يرويها صحابي أو اثنان أو ثلاثة، ويرويها عنهم مثلهم في العدد من التابعين، ثم تتواتر بعد ذلك، وتتناقلها أعداد جمة من الطبقات التالية بعضها عن بعض، فهذا لا يُعد من المتواتر، مثل حديث: «**إنما الأعمال بالنيَّات، وإنما لكل امرئ ما نوى...**» الحديث[1]. وهو صحيح متفق عليه، ولكنه لم يتوافر فيه شرط التواتر من أول السند، إنما تواتر بعد أربع حلقات منه، كما بيَّن ذلك الأئمة الحُفاظ.

وأحب أن أنبِّه هنا إلى بعض الحقائق المهمة:

١ ـ أنَّ من السنن المتواترة ما هو عملي، مثل عدد الصلوات في اليوم والليلة، ومواقيتها، وأعداد ركعاتها، وكيفياتها، وشروطها، فهذه منقولة إلينا نقلًا عمليًّا بالتواتر. أعني أصولها وأساسياتها، أما الجزئيات فهي منقولة بنقل الآحاد ولهذا يكثر فيها الخلاف.

٢ ـ أنَّ بعض العلماء تساهلوا في تطبيق شرط التواتر، واكتفوا برواية العدد الكثير، وإن كان الرواة ضعفاء، بناء على أن التواتر لا يشترط فيه صحة السند.

---

(١) متفق عليه: رواه البخاري في بدء الوحي (١)، ومسلم في الإمارة (١٩٠٧)، عن عمر بن الخطاب.

QaradawiBooks.com

٣ ـ على هذا الأساس ينبغي أن ننظر فيما أُلِّف من كتب لحصر الأحاديث المتواترة، وتنافس المتأخرين من المحدِّثين في تكثيرها وزيادة عددها، وآخرها كتاب العلَّامة الكتاني «نظم المتناثر من الحديث المتواتر» وقد بلغ عدد أحاديثه ثلاثمائة، وكثير منها لا يُسلَّم له، وهو قابل للمناقشة.

وفي مقابل هؤلاء بالغ بعض أئمة الحديث فقالوا: لم يبلغ درجة التواتر من الأحاديث إلا حديث واحد أو بضعة أحاديث.

قال النووي في «التقريب»: «ومنه المتواتر: وهو المعروف في الفقه وأصوله، ولا يكاد يعرفه المحدِّثون. وهو قليل لا يكاد يوجد في رواياتهم».

قال السيوطي: «وإن وقع في كلام الخطيب، ففي كلامه ما يُشعر بأنه اتبع فيه غير أهل الحديث. قاله ابن الصلاح»[1].

وقال الحافظ ابن حجر: «ما ادَّعاه ابن الصلاح من «عِزَّة» المتواتر، وكذا ما ادَّعاه غيره من «العَدَم» ممنوع؛ لأن ذلك نشأ عن قلة الاطلاع على كثرة الطرق وأحوال الرجال وصفاتهم المقتضية لإبعاد العادة أن يتواطؤوا على الكذب، أو يحصل منهم اتفاقًا».

قال: «ومن أحسن ما يقرَّر به كون المتواتر موجودًا وجودَ كثرة في الأحاديث: أن الكتب المشهورة المتداولة بأيدي أهل العلم شرقًا وغربًا، المقطوع عندهم بصحة نسبتها إلى مؤلِّفيها، إذا اجتمعت على إخراج

(١) انظر: تدريب الراوي للسيوطي (١٧٦/٢)، تحقيق عبد الوهاب عبد اللطيف، نشر مطبعة السعادة، مصر.

QaradawiBooks.com

حديث، وتعددت طرقه تعددًا تُحيل العادة تواطؤهم على الكذب، أفاد العلم اليقيني بصحته إلى قائله، قال: ومثل ذلك في الكتب المشهورة كثير»[١].

وقال السيوطي: «قد ألَّفتُ في هذا النوع كتابًا لم أُسبق إلى مثله، سميته «الأزهار المتناثرة في الأخبار المتواترة»، مرتبًا على الأبواب، أوردت فيه كل حديث بأسانيد مَن خرَّجه وطرقه، ثم لخصته في جزء لطيف سميته «قطف الأزهار» اقتصرتُ فيه على عزو كل طريق لمن أخرجها من الأئمة، وأوردت فيه أحاديث كثيرة، منها: حديث «الحوض» من رواية نيِّف وخمسين صحابيًّا، وحديث «المسح على الخفين» من رواية سبعين صحابيًّا، وحديث «رفع اليدين في الصلاة» من رواية نحو خمسين. وحديث: «**نضَّر اللهُ امرأً سمع مقالتي**» من رواية نحو ثلاثين، وحديث: «**نزل القرآن على سبعة أحرف**» من رواية سبعة وعشرين»[٢].

ومن نعمة الله على أهل الإسلام أنَّه تكفَّل سبحانه بحفظ كتابهم من الضياع أو التحريف أو التبديل: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾ [الحجر: ٩].

وذلك موافق لحكمة الله تعالى؛ فإنَّ هذا الكتاب يتضمَّن كلمات الله الأخيرة لخلقه، فليس بعده كتاب، ولا بعد النبي المنزَّل عليه رسول، فلو ضاع هذا الكتاب أو حُرِّف، كما حدث للكتب السابقة، لأصبحت البَشرية بلا ميزان ترجع إليه، ولا هادٍ تُعوِّل عليه، ولا أمل لها في ذلك الميزان وهذا الهادي يومًا ما، بعد أن انقطع الوحي، وتمت صلة السماء بالأرض بهذا القرآن.

---

(١) نزهة النظر صـ ٤٥، ٤٦، تحقيق د. نور الدين عتر، نشر مطبعة الصباح دمشق، ط ٣، ١٤٢١هـ ـ ٢٠٠٠م.

(٢) تدريب الراوي (١٧٨/٢ ـ ١٨٠).

غير مرخصة للطباعة
نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

وإنَّما لم يضمن الله حفظ الكتب المنزَّلة على الأنبياء من قبل؛ لأنها كانت موقوتة بزمن معيَّن، وبأمم خاصة، ثم ينسخها غيرها، بخلاف القرآن، فهو منزَّل على خاتم النبيين للأمة الخاتمة.

وكفالة الله تعالى بحفظ القرآن تتضمن كذلك كفالة بحفظ السُّنة في جملتها؛ لأنَّ السُّنَّة بيان للقرآن وشرح نظري وعملي له، وحفظ المبيَّن يستلزم حفظ البيان. كما بيَّن ذلك الشاطبي رَحِمَهُ اللَّهُ [1].

السُّنَّة وإثبات العقيدة:

إذا كانت السُّنة الصحيحة حُجَّة في إثبات الأحكام العملية عند عامة الفقهاء، وحُجَّة في توجيه السلوك وتزكية الأنفس عند عامة المتصوفة، وخصوصًا الأقدمين المرموقين منهم، فهل هي حُجَّة كذلك في إثبات العقائد وأصول الدين؟

والذي لا خلاف فيه هنا: أنَّ السُّنة المتواترة، وبعبارة أخرى: الحديث المتواتر، تثبت به العقيدة عند جميع المتكلمين والأصوليين، وخصوصًا من أهل السُّنة، سواء تعلَّقت هذه العقيدة بالإلهيات، أم بالنبوات، أم بالسمعيات وأمور الآخرة.

وإنَّما وقع الخلاف في حديث الآحاد ـ أعني الصحيح منه ـ الذي يُحتج به الجميع في أمور العبادات والمعاملات، وأحكام الحلال والحرام، وردوا على كلّ مَن منع الاحتجاج به أو توقف فيه، وقد بيَّنَّا ذلك من قبل.

(١) انظر: الموافقات (٢/٥٨).

نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

نزاع بين مدرستين وسببه:

والنزاع هنا واقع بين فئتين أو مدرستين:

الأولى: مدرسة عامة المتكلمين من أشاعرة وماتريدية، وجمهور الأصوليين من حنفية ومالكية وشافعية.

والأخرى: مدرسة المحدِّثين، وعلى رأسهم الإمام أحمد بن حنبل.

الأوَّلون يرون أنَّ أحاديث الآحاد لا تثبت بها وحدها عقيدة.

والآخرون يرون أنها كالقرآن والأحاديث المتواترة تمامًا تُثبت العقيدة.

وسبب هذا النزاع يرجع عند التأمل إلى أمرين يجب البتُّ فيهما أولًا:

الأول: هل يكفي الظنُّ في إثبات العقيدة، أو لا بد من اليقين والقطع فيها؟

والثاني: هل حديث الآحاد الصحيح يفيد العلم اليقيني، أو يفيد الظن الراجح فحسْب؟

هل يكفي الظن في إثبات العقيدة؟

أمَّا الأول، فالظاهر من آيات القرآن المتكررة: أنَّ الله تعالى ذَمَّ الذين يتبعون الظن في أمور العقيدة، فقال عن المشركين: ﴿وَمَا لَهُم بِهِۦ مِنْ عِلْمٍۖ إِن يَتَّبِعُونَ إِلَّا ٱلظَّنَّۖ وَإِنَّ ٱلظَّنَّ لَا يُغْنِى مِنَ ٱلْحَقِّ شَيْـًٔا﴾ [النجم: ٢٨]، ﴿وَمَا يَتَّبِعُ أَكْثَرُهُمْ إِلَّا ظَنًّاۚ إِنَّ ٱلظَّنَّ لَا يُغْنِى مِنَ ٱلْحَقِّ شَيْـًٔا﴾ [يونس: ٣٦]، وفي مقام آخر خاطبهم بقوله: ﴿قُلْ هَلْ عِندَكُم مِّنْ عِلْمٍ فَتُخْرِجُوهُ لَنَآۖ إِن تَتَّبِعُونَ إِلَّا ٱلظَّنَّ وَإِنْ أَنتُمْ إِلَّا تَخْرُصُونَ﴾ [الأنعام: ١٤٨].

QaradawiBooks.com

وفي موضع آخر قال: ﴿وَمَا لَهُم بِذَٰلِكَ مِنْ عِلْمٍ ۖ إِنْ هُمْ إِلَّا يَظُنُّونَ﴾ [الجاثية: ٢٤].

وقال في شأن النصارى واعتقادهم في صلب عيسى: ﴿مَا لَهُم بِهِۦ مِنْ عِلْمٍ إِلَّا ٱتِّبَاعَ ٱلظَّنِّ﴾ [النساء: ١٥٧].

وما كان الله تعالى ليذمَّ المشركين وأهل الكتاب على اتباعهم الظن في موضع يُطْلَبُ فيه اليقين، ثم يسمح للمسلمين وحدهم أن يتبعوا في نفس المجال الظن المذموم.

هل خبر الواحد يفيد العلم اليقيني؟

وأما الأمر الثاني وهو: هل يفيد خبر الواحد العلم أو لا؟ والمراد بالعلم هنا: العلم القطعي اليقيني، وهو المراد عند الإطلاق.

فالمعروف أنَّ هنا ثلاثة أقوال:

الأوّل: أنَّه لا يفيد العلم مطلقًا، لا بقرينة، ولا بغير قرينة.

الثاني: أنَّه يفيد العلم مطلقًا، ولو من غير قرينة.

الثالث: أنَّه يفيد العلم إذا احتفَّت به القرائن.

ـ **والأول هو مذهب جمهور الأصوليين والمتكلِّمين**، وهو مذهب الأئمة الثلاثة: أبي حنيفة ومالك والشافعي، قالوا: إنَّه لا يفيد العلم، وإنما يفيد وجوب العمل. وردوا على مَن ادَّعى أنه يفيد العلم واليقين بأنها دعوى باطلة بلا شُبهة؛ لأن العيان يردُّه. وهذا لأن خبر الواحد محتمِل لا محالة، ولا يقين مع الاحتمال، ومَن أنكر هذا، فقد سفه نفسه، وأضل عقله[1]. هكذا قال فخر الإسلام البزدوي من الحنفية.

(١) أصول البزدوي مع شرحه كشف الأسرار (٣٧٥/٢، ٣٧٦)، نشر دار الكتاب الإسلامي.

QaradawiBooks.com

وقال الغزالي: خبر الواحد لا يفيد العلم، وهو ـ أي عدم إفادته العلم ـ معلوم بالضرورة. وما نُقل عن المحدِّثين من أنه يوجب العلم، فلعلهم أرادوا أنه يفيد العلم بوجوب العمل؛ إذ يسمَّى الظن علمًا، ولذا قال بعضهم: خبر الآحاد يورث العلم الظاهر، والعلم ليس له ظاهر وباطن، وإنَّما هو الظن[١].

وقال شارح «مسلم الثبوت» تعليقًا على ما نُقِل عن الإمام أحمد أنه يفيد العلم: وهذا بعيد عن مثله؛ فإنَّه مكابرة ظاهرة[٢].

وقال الإسنوي: وأمَّا السُّنَّة، فالآحاد منها لا يفيد إلا الظن[٣].

وقال البزدوي تفريعًا على أن خبر الواحد لا يفيد العلم: خبر الواحد لما لم يفد اليقين، لا يكون حُجَّة فيما يُنسب إلى الاعتقاد؛ لأنه مبني على اليقين، وإنما كان حُجَّة فيما قصد فيه العمل.

وقال الإسنوي: إن رواية الآحاد إن أفادت فإنما تفيد الظن، والشارع إنما أجاز الظن في المسائل العملية، وهي الفروع دون العِلْمية كقواعد أصول الدين[٤][٥].

ـ والقول الثاني: أنه يفيد العلم مطلقًا، ولو بغير قرينة.

وهو مذهب الإمام أحمد، وداود الظاهري، والحارث المحاسبي، والكرابيسي وجمهور المحدِّثين، ويُنسب إلى عامة السَّلَف، وهو مذهب

(١) المستصفى (٢٧٢/١).

(٢) فواتح الرحموت شرح مسلم الثبوت المطبوع في ذيل المستصفى (١٢١/٢)، نشر دار صادر، بيروت، نشر المطبعة الأميرية ببولاق، مصر، ط١، ١٣٢٤هـ.

(٣) نهاية السول شرح منهاج الوصول صـ ١٣، نشر دار الكتب العلمية، لبنان، ط١، ١٤٢٠هـ ـ ١٩٩٩م.

(٤) نهاية السول صـ ١٦٩.

(٥) انظر: الإسلام عقيدة وشريعة للشيخ محمود شلتوت صـ ٥٨ ـ ٦١.

QaradawiBooks.com

ابن حـزم: أن الحديث الصحيح يفيـد العلم القطعي، سـواء أكان في الصحيحين أم في غيرهما. قال في «الإحـكام»: «إنَّ خبر الواحد العدل عن مثله إلى رسـول الله ﷺ يوجـب العلم والعمل معًـا»، ثم أطال في الاحتجاج له والرد على مخالفيه[١].

وهذا هو المذهب الذي يرجِّحـه علماء الحديث في عصرنا من مثل الشيخ أحمد محمد شاكر، الذي تبناه في «الباعث الحثيث شرح اختصار علوم الحديث» لابن كثير، وقال: إنَّه الذي ترجحه الأدلة الصحيحة. وإن هذا العلم اليقيني علم نظري برهاني لا يحصـل إلا للعالِم المتبحر في الحديث العارف بأحوال الرواة والعلل[٢].

وكذلك الشيخ ناصر الدين الألباني وعامّة الحنابلة.

ـ والقول الثالث: إفادة العلم بالقرائن المحتفَّة.

هو ما ذهب إليه جماعـة من الأصوليين والمتكلميـن والمحدِّثين: وهذا هو رأي ابن الصلاح ومَـن وافقه من المتقدِّمين والمتأخِّرين، ممن قطعوا بأحاديـث الصحيحين؛ لأن تلقِّي الأمة لهمـا بالقبول، قرينة دالة على ذلك.

فقد ذكـر العلَّامة ابن الصـلاح في «مقدمتـه» الشـهيرة في علوم الحديث: أقسـام الصحيح ومراتبه، وأن أعلاها ما اتفق عليه الشـيخان: البخاري ومسلم، ثم قال: «وهذا القسـم جميعه مقطوع بصحته، والعلم اليقيني النظري واقع به، خلافًا لقول مَـن نفى ذلك محتجًّا بأنه لا يفيد

(١) انظر: الإحكام في أصول الأحكام لابن حزم (١١٩/١ ـ ١٣٧)، تحقيق أحمد شـاكر، نشر دار الآفاق، بيروت.

(٢) الباعث الحثيث للشيخ شاكر صـ ٣٥ ـ ٣٧، نشر دار الكتب العلمية، بيروت.

غير مرخصة للطباعة
نسخة معاينة
QaradawiBooks.com

في أصله إلا الظن، وإنَّما تلقته الأمــة بالقبول؛ لأنه يجب عليهم العمل بالظن، والظن قد يخطئ.

قال: وقد كنتُ أميل إلى هذا، وأحسبه قويًّا، ثم بان لي أن المذهب الذي اخترنــاه أولًا هو الصحيــح؛ لأن ظن مَن هو معصــوم من الخطأ لا يخطئ، والأمة في إجماعهــا معصومة من الخطأ، ولهذا كان الإجماع المبني علــى الاجتهاد حُجَّــةً مقطوعًا بهــا. وأكثر إجماعــات العلماء كذلك» اهـ.

واســتثنى من ذلك أحاديث قليلة، تكلَّم عليها بعض أهل النقد من الحُفَّاظ كالدارقطني وغيره، وهي معروفة عند أهل هذا الشأن[١].

وخالف ابنَ الصلاح في هذا الإمــامُ النووي الذي اختصر «مقدمته» في كتابه «التقريب» فقال: «وخالفه المحققــون والأكثرون، فقالوا: يفيد الظن ما لم يتواتر»[٢].

وقال في «شرح مسلم»: «لأن ذلك شــأن الآحاد، ولا فرق في ذلك بين الشيخين وغيرهما، وتلقي الأمة بالقبول، إنَّما أفاد وجوب العمل بما فيهما، من غير توقف على النظر فيه، بخلاف غيرهما، فلا يعمل به حتى ينظر فيه، ويجد فيه شــروط الصحيح، ولا يلزم مــن إجماع الأمة على العمل بما فيهما إجماعهم على القطع بأنَّه كلام النبي ﷺ.

(١) انظر: مقدمة ابن الصلاح ومحاسن الاصطلاح صـ ١٧٠، ١٧١، تحقيق د. عائشة عبد الرحمن، نشر دار المعارف.

(٢) التقريب والتيسير لمعرفة سنن البشير النذير في أصول الحديث صـ ٢٨، تحقيق محمد عثمان الخشت، نشر دار الكتاب العربي، بيروت، ط١، ١٤٠٥هـ ـ ١٩٨٥م.

QaradawiBooks.com

قال: وقد اشتد إنكار ابن بَرهانَ على مَن قال بما قاله الشيخ، وبالغ في تغليظه»[١] اهـ.

وكذا عاب ابن عبد السلام على ابن الصلاح هذا القول[٢].

وذكر الإمام البُلقيني في «محاسن الاصطلاح» ما نقله جماعة من الحُفَّاظ المتأخرين عن جماعة من الشافعية كالإسفرائينيَّين: أبي إسحاق وأبي حامد، والقاضي أبي الطيب، وأبي إسحاق الشيرازي، وعن السَّرَخْسي من الحنفية، والقاضي عبد الوهاب من المالكية، وعن أبي يعلى، وأبي الخطَّاب، وابن الزاغوني من الحنابلة، وعن أكثر أهل الكلام من الأشاعرة، ومنهم ابن فُورَك، ومذهب السَّلَف عامة أنهم يقطعون بالحديث الذي تلقته بالأمة بالقبول[٣].

وقال الحافظ ابن حجر مدافعًا عن ابن الصلاح، ومعلقًا على قول النووي: وخالفه المحقِّقون والأكثرون: ما ذكره النووي مسلَّم من جهة الأكثرين، أمَّا المحقِّقون فلا، فقد وافق ابن الصلاح أيضًا محقِّقون[٤].

وقال في «شرح النخبة»: الخبر المحتفُّ بالقرائن يُفيد العلم، خلافًا لمن أبى ذلك. قال: وهو أنواع[٥].

---

(١) انظر: شرح النووي على مسلم (٢٠/١)، نشر دار إحياء التراث، بيروت، ط٢، ١٣٩٢هـ.

(٢) النكت على كتاب ابن الصلاح لابن حجر (٣٧١/١)، نشر عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، ط١، ١٤٠٤هـ/١٩٨٤م.

(٣) انظر: مقدمة ابن الصلاح ومحاسن الاصطلاح صـ ١٧٢.

(٤) توجيه النظر إلى أصول الأثر (٣١٣/١)، تحقيق عبد الفتاح أبو غدة، نشر مكتبة المطبوعات الإسلامية، حلب، ط١، ١٤١٦هـ ـ ١٩٩٥م.

(٥) انظر: نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر صـ ٥٢.

QaradawiBooks.com

تحرير محل النزاع:

والذي أراه بعد البحث والتأمل: أنَّ محل النزاع بين الفريقين لم يُحرَّر جيدًا، ولو حُرِّر تحريرًا جيدًا لوجدنا الطرفين متَّفقين، إلا مَن كابر وحاد عن الإنصاف، وخصوصًا بعد أن رجحنا طلب اليقين في أمور العقيدة، وأن حديث الآحاد بغير قرينة لا يفيد اليقين.

فما المقصود بكلمة «العقيدة» في قولنا: حديث الآحاد يثبت العقيدة أم لا؟

فإن كان المقصود بها أصول العقيدة وأركانها، مثل: وجود الله تعالى، وأنه: الواحد الأحد، الفرد الصمد، الذي لم يلد، ولم يولد، ولم يكن له كفوًا أحد، وأنه الأول بلا ابتداء، والآخر بلا انتهاء، وأنه بكل شيء عليم، وعلى كل شيء قدير، وأنه المتصف بكل كمال، والمنزَّه عن كل نقص، وأنه: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَىْءٌ ۖ وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْبَصِيرُ﴾ [الشورى: ١١].

ومثل أن محمدًا رسول الله، وخاتم النبيين، أنزل الله عليه القرآن آية بيِّنة، ومعجزة باقية، وأن هذا القرآن لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه، تنزيل من حكيم حميد.

ومثل الإيمان بالبعث، وأنَّ الله يبعث مَن في القبور، ويحشرهم في يوم لا ريب فيه، ويحاسبهم على أعمالهم في الدنيا، ويجزيهم عليها خيرًا أو شرًّا، وأن هناك جنة أُعِدَّت للمتقين، فيها نعيم مادي وروحي، ونارًا أعِدت للكافرين، لهم فيها عذاب حسي ومعنوي.

وأن لله ملائكة لا يعصون الله ما أمرهم ويفعلون ما يؤمرون، وأنه تعالى أرسل رسلًا مبشرين ومنذرين، منهم مَن قصَّ علينا في القرآن، ومنهم مَن لم يقصص علينا، وأنه أنزل كتبًا ذكر بعضها في القرآن، إلخ.

QaradawiBooks.com

فهذه العقائد الأساسية لا يُنازع فيها مسلم؛ لأنَّها كلها ثابتة بنصوص القرآن الصريحة المحكمة القاطعة الدلالة، وقد أجمعت عليها الأمة، وباتت معلومة من الدين بالضرورة، فلا حاجة إلى إثباتها بالسُّنة بعد ورودها في صريح القرآن، وما جاء عنها في السُّنة، فهو تقرير وتأكيد لما جاء في القرآن أو تفصيل له.

وإذا كان المقصود بكلمة «العقيدة» في هذا المجال: الفروع المتعلِّقة بها، مثل سؤال المَلَكين في القبر، وما فيه من نعيم أو عذاب، ورؤية الله تعالى في الآخرة، والشفاعة لأهل الكبائر يوم القيامة، وخروج عُصاة الموحِّدين من النار بعد قضاء ما شاء الله فيها، عقابًا على معاصيهم التي لم يتوبوا منها، ومسألة الصراط، ووزن الأعمال، ونحو ذلك، مما سكت عنه القرآن ونطقت به السُّنة الصحيحة، أو جاء به القرآن، ولكن بعبارات محتملة للتأويل من قريب أو بعيد.

فهذا لا ينازع أحد من علماء أهل السُّنَّة في إثباته ووجوب الإيمان به، عن طريق الحديث النبوي، إذا كان صحيح الثبوت صريح الدلالة، بشرطٍ واحدٍ ذكروه، وهو أن يكون في دائرة الإمكان العقلي، أي لا يكون مستحيلًا في نظر العقل.

قال إمام الحرمين أبو المعالي الجويني في رسالته «لُمَع الأدلَّة في قواعد عقائد أهل السُّنة والجماعة»: «كل ما جوَّزه العقل وورد به الشرع وجب القضاء بثبوته.

فممَّا ورد الشرع به: عذاب القبر، وسؤال منكرٍ ونكير، وردُّ الرُّوح إلى الميت في قبره.

QaradawiBooks.com

ومنها: الصراط، والميزان، والحوض، والشفاعة للمذنبين، كل ذلك حق»[١].

وأكد ذلك الإمام الغزالي في «الاقتصاد في الاعتقاد»[٢]، وفي «قواعد العقائد» من الإحياء[٣].

وسار على هذا النهج كلّ المصنفين في العقائد من الأشعرية والماتريدية. وردوا على المعتزلة الذي أنكروا ما صحّ به الحديث من أحوال البرزخ والآخرة، وشدَّدوا النكير عليهم، كما يلمس ذلك بجلاء كل مَن طالع كتبهم.

فإثبات العقيدة بصحاح الأحاديث متفق عليه من حيث المبدأ بين المدرستين المتنازعتين في عصرنا: المدرسة الأشعرية والماتريدية ـ والتي تتمثّل في الجامعات الدينية العريقة: الأزهر والزيتونة والقرويين، وديوبند ـ وما تفرَّع منها، والمدرسة الحنبلية التي يمثلها علماء المملكة العربية، ومَن تبعهم وتخرَّج على أيديهم.

ففيم ثار النزاع واحتد؟ وعلامَ علا الصراخ واشتد؟

لم أجد لذلك معنى ولا سببًا، إلا إذا دخل أحد عنصرين في النزاع:

أحدهما: أن يُراد بالعقيدة: «التي يكفر مَن أنكرها»؛ فمَن أنكر عقيدة ثبتت بحديث صحيح يجب الحكم بكفره كفرًا أكبر، وإخراجه من المِلَّة، وعزله عن أهل القِبْلة. كما يذهب إلى ذلك بعض الشباب المتحمِّس لمدرسة الحديث، وربما أيَّده بعض الكبار.

---

(١) لمع الأدلة صـ ١٢٦، ١٢٧، تحقيق د. فوقية حسين محمود، نشر عالم الكتب، لبنان، ط ٢، ١٤٠٧هـ ـ ١٩٨٧م.

(٢) الاقتصاد في الاعتقاد صـ ١١٦ وما بعدها، نشر دار الكتب العلمية، لبنان، ط ١، ١٤٢٤هـ ـ ٢٠٠٤م.

(٣) إحياء علوم الدين (١/١٠٥) وما بعدها.

QaradawiBooks.com

وهذا خطأ ولا شك؛ فإنَّ أهل السُّنة بكل أصنافهم: أشعرية وماتريدية وحنبلية، متكلمين وأثريين وفقهاء ومتصوفة، لم يُكَفِّروا الفِرق المبتدعة في نظرهم: الخوارج والمعتزلة وغيرهم، ولم يُخرجوهم من الإسلام، بل حكموا بأنهم من أهل البدع لا أكثر، رغم إنكارهم لعدد من الأحاديث برغم استفاضة بعضها، بل ربما أوصلها بعضهم إلى مرتبة التواتر.

وذلك؛ لأن الكفر بإنكار المتواتر غير مجمع عليه، إنما المجمع عليه إنكار ما عُلِم من دين الإسلام بالضرورة، وهذا أمر زائد على مجرد التواتر، أو مجرد الإجماع.

ومثل ذلك: إنكار الأحاديث التي تتعلق ببعض أشراط الساعة، مثل: ظهور الدجَّال، وما يصحبه من فتنة، ونزول المسيح عيسى ابن مريم وقتله للدجَّال، وقد بلغت هذه الأحاديث درجة التواتر كما بيَّن ذلك العلماء المتخصصون[1].

فمَن أنكرها لا يُحكم بكفره؛ لأن الأمر ليس من العقائد المعلومة بالضرورة. وإن كان ذلك ضربًا من الابتداع، والشرود عن منهج السَّلَف، وطريق أهل السُّنة.

ودون ذلك بيقين: أحاديث المهدي؛ فإنّها لا تبلغ هذا المبلغ، وليس في الصحيحين منها شيء صريح، وإن أوصلها بعض علماء الحديث إلى درجة التواتر، وهو ما يمكن التشكيك فيه.

وثاني الأمرين: أن تدخل في معترك النزاع الأحاديث المتعلِّقة بالصفات، مثل حديث النزول إلى سماء الدنيا في الثلث الأخير من الليل،

(١) منها: التصريح بما تواتر في نزول المسيح لمحدِّث الهند الشيخ أنور الكشميري تحقيق عبد الفتاح أبو غدة، وقد بلغت الأحاديث الصحيحة والحسنة فيه أربعين، فضلًا عما دونها.

QaradawiBooks.com

وأحاديث الساق، والقدم، والأصبعين، أو الأصابع ونحوها، مما عُرِف الخلاف فيه بين السَّلَف والخَلَف، أو بين أهل الإثبات وأهل التأويل.

والذي يدرس الخلاف ويتدبَّره يعلم أنَّ موقف الخَلَف لا يمس ثبوت الحديث إذا صح سنده ولا ينكره، لكنه يتمثل في تأويل الحديث وفق أساليب الخطاب العربي بما فيه من مجاز وكناية واستعارة وتمثيل، وسواء أكان هذا صحيحًا أم غير صحيح، فهو أمر خارج عن إثبات العقيدة بالحديث، بل هو يقول: أنا أُقرُّ بالحديث وأثبت موجبه، ولكن معناه عندي كذا وكذا. وسنعود إلى موضوع الصفات، وما يتصل بها في شرح «الأصل العاشر» إن شاء الله.

واجب المسلم عند الاحتجاج بالسُّنَّة:

السُّنَّة النبوية هي المصدر الثاني للإسلام بعد القرآن، بلا ريب، اعتقادًا وعملًا، وتشريعًا وتوجيهًا. وهي حُجَّة في دين الله وشرعه.

وواجب المسلم الذي يحتج بحديث من أحاديثها على إثبات حكم من أحكام الشريعة، يتحدَّد في ثلاثة أمور:

١ ـ أن يتأكد ويستوثق من صحة سند الحديث وثبوته، وصحة الحديث إنما تتحقق بشروط معروفة قرَّرها أئمة هذا الشأن[1].

---

(١) خلاصة هذه الشروط:

١ ـ أن يكون الرواة ثقات من مبدأ السند إلى منتهاه، ونعني بالثقات: أن يكونوا معروفين عينًا وحالًا، وأن يتوافر فيهم صفتان: العدالة، والضبط.

فالأولى: صفة دينية خُلُقية، والثانية: ذهنية علمية.

٢ ـ أن يكون السند متصلَ الحلقات، دون أي فجوة أو انقطاع بين راوٍ وآخر، في أول السند أو في وسطه أو آخره. =

QaradawiBooks.com

٢ ـ أن يتأكــد من صحة دلالة الحديث علــى المعنى المطلوب. فمن الناس مَن يفهم من الحديث معنى لا يدل عليه بحال، أو يدل عليه بتكلُّف واعتســاف، وخروج عن الظاهر بغير موجب، وعكسه مَن يقف عند ظاهر الحديث، دون نظر إلى مقاصد الشريعة، ومبادئها الكلية.

٣ ـ أن يتأكَّد من عدم وجــود معارض معتبر، عقلــي أو نقلي، من القرآن والسُّنة وأصول الشريعة، أو من التاريخ أو الواقع؛ يصرف الحديث عن ظاهره بتقييــد إطلاقه، أو تخصيص عمومه، وربما كان ثمَّة ناســخ يوقف العمل به.

وهذه الثلاثة تحتاج إلى التضلُّع من علوم السُّنَّة، وسعة الاطلاع على مصادرها، والرجوع إلى أئمتها. كما نبَّه على ذلك الإمام الشــهيد بقوله: «ويُرجع في فهم السُّنَّة المطهرة إلى رجال الحديث الثقات». كما أن فهم السُّنة يحتاج فيما يحتاج إلى فهم عام لمقاصد الإسلام، وقواعده الكلية، المســتمَدة من محكمات القرآن. هــذا إلى جوار التمكن من اللســان العربي، والمعرفة بدلالات ألفاظه وجُمله.

= ٣ ـ ألا توجد في متن الحديث أو سنده عِلَّة قادحة توجب رده، كأن يكون مخالفًا للعقــول، أو مباينًا للنقول، أو مناقضًا للأصول.

٤ ـ ألا يكون الحديث شاذًّا، ومعنى شذوذه: أن يكون سنده صحيحًا، ولكنه يخالف حديثًا رواته أوثق، أو أكثر، أو نحــو ذلك، مما يجعل هذا الحديث مع قوة ســنده مرجوحًا، بل مردودًا، والآخر راجحًا مقبولًا.

وهذا إنما يعرفه أهل الذكر والخبرة من علماء الحديث ورجال السُّنـَّة.

ومن هنا ينبغي لمن يَطلب علم الدين أن يعرف ما لا يســع المثقف المسلم جهله من علم أصول الحديث، أو مصطلــح الحديث، فيــعرف معنــى أن الحديث صحيــح أو حسن أو ضعيف أو شاذ أو مرسل أو معلق، إلخ.

QaradawiBooks.com

ومما يساعد على ذلك دراسة علوم أصول الفقه، وأصول التفسير، وأصول الحديث، دراسة جادة فاحصة، فهي مفاتيح ضرورية وأساسية لفهم النصوص من الكتاب والسُّنة.

وأريد أن أنبه هنا على ضلالتين خطيرتين في التعامل مع السُّنة، هما: قبول الضعيف، وردّ الصحيح. وسنتحدث عن كلّ منهما فيما يلي.

* * *

غير مرخصة للطباعة
نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

غير مرخصة للطباعة

قبول الأحاديث الواهية

ابتُليت السُّـنَّة النبوية المشـرفة بجماعة من الوضَّاعيـن، اختلفت أهدافهم، واتفقت طريقتهم، وهي أن يُقوِّلوا رسـول الله ﷺ ما لم يقله، وأن يخترعوا أحاديث من عند أنفسهم، يزيدون بها في دين الله ما شاءت لهم أهواؤهم.

وقد كان من هؤلاء زنادقة لا دين لهم، أرادوا أن يُضِلُّوا المسـلمين عن حقيقة دينهم بهذه الأحاديث المصنوعة.

وكان منهم ـ للأسـف ـ أغبياء جاهلون ممن يوصفـون بالصلاح، أرادوا أن يرغِّبوا الناس في الخيرات والطاعات، ويرهِّبوهم من الشـرور والمعاصي، فصاغوا لهم هذه الأحاديث التي عزَوْها إلى رسول الله ﷺ، وما هي إلا من صنع أيديهم!

وقد اعترف أحدهـم، ممن وضع حديثًا في فضل القرآن سـورة سورة، مبيِّنًا سبب ذلك بأنه رأى الناس اشتغلوا بمغازي ابن إسحاق، وفقه أبي حنيفة، وتركـوا القرآن، فوضع هذا الحديـث ليردَّهم إلى القرآن!

وأعجب من ذلك أنَّ بعضهم لما ذُكِّر بالحديث المعروف: «**مَن كذب**

نسخة تجريبية

عليَّ متعمِّدًا، فليتبوأ مقعده من النار»[١]، قال في جهالة: هذا فيمن كذب عليه، ونحن لم نكذب عليه، إنما كذبنا له!

يعني الأحمق: أنَّه كذب لمصلحة الدين، وكأنه بهذا يتهم دين الله تعالى بالنقصان، وأنه يكمله بهذه الموضوعات المكذوبات.

ونحمد الله تعالى، فقد قيَّض الله لهذه الفئة، وتلك من الوضَّاعين مَن فضح عوارهم، وهتك أستارهم، فقد اتفقوا على ألا يُقبل حديث إلا بإسناد، وقالوا في هذا: الإسناد من الدين، ولولا الإسناد لقال مَن شاء ما شاء.

وتتبعوا رواة الإسناد واحدًا واحدًا، ليُعرف شخص كل راوٍ، ومولده، ومنشؤه، وشيوخه، وتلاميذه، وسيرته العلمية والدينية والسلوكية، وقام لذلك عِلم ضخم، هو علم الرجال، والجرح والتعديل.

وبهذا نَخَل الأئمة الحديث من هذه الموضوعات، وأفردوا الصحيح بالتأليف، وبيَّنوا درجات الحديث من الصحة والضعف، والقبول والرد، وأُسِّست علوم جمَّة لخدمة هذا الهدف، هي ما عُرِف باسم «علوم الحديث»، وقد زادت على التسعين علمًا، كما ذكر ذلك الحافظ السيوطي في كتابه: «تدريب الراوي على تقريب النواوي»، كما أُفردت كتب جمة للأحاديث الموضوعة[٢].

---

(١) متفق عليه: رواه البخاري في العلم (١١٠)، ومسلم في المقدمة (٣)، عن أبي هريرة. وقد ذكره ابن الجوزي في مقدمة كتابه الموضوعات (٥٦/١)، عن أكثر من ستين نفس، وهو حديث متواتر مشهور.

(٢) منها: الموضوعات لابن الجوزي، واللآلئ المصنوعة للسيوطي، والموضوعات الكبرى والصغرى للقاري، والمنار المنيف في الصحيح والضعيف لابن القيم، والفوائد المجموعة للشوكاني، وتنزيه الشريعة لابن عراق، والأخبار المرفوعة للكنوي، وغيرها.

QaradawiBooks.com

ومع هذا الجهد العظيم بقيت رواسب من هذه الأحاديث ضمن دواوين السُّنة، ربّما نزل بعضها إلى دَرَك الوضع، وبعضها لم يصل إلى ذلك، ولكنه ضعيف، أو واهٍ، أو منكر شديد النكارة.

والذي نحذِّر منه هنا هو: تلك الأحاديث الواهية والمنكرة التي تساهل بعض أهل العلم في روايتها، وحُشيت بها كتب شتَّى، وخصوصًا ما تعلق منها بالترغيب والترهيب والمواعظ، فقد ذهب الأكثرون من العلماء إلى جواز رواية الضعيف فيه؛ لأنه لا يتعلق به حلال ولا حرام.

وقد ناقشنا الأمر في كتابنا: «كيف نتعامل مع السُّنة النبوية»[١] وفي مقدمة كتابنا: «المنتقى في الترغيب والترهيب»[٢] بتوسُّع، ولا أريد تكرار ما قلته هناك، فيلزم الباحث عن الحق الرجوع إليه هناك.

وحسبي أن أذكُر وأذكِّر هنا بأمور:

الأول: أن عندنا من الصحيح والحسن ما يُغني عن الضعيف.

والثاني: أننا إذا ذكرنا الضعيف استئناسًا ينبغي أن نرويه بصيغة تدل على التمريض والتضعيف، مثل: رُوِي وقيل وحُكِي وذُكِر، ونحو ذلك، ولا نقول: قال رسول الله ﷺ. كما نبَّه على ذلك الأئمة.

الثالث: أن الذين أجازوا ذلك، اشترطوا فيه شروطًا ثلاثة:

١ ـ ألا يكون الحديث شديد الضعف، بمعنى أن يكون ضعفه قريبًا.

٢ ـ أن يندرج تحت أصل كلِّي من أصول الشريعة الثابتة بالقرآن والأحاديث الصحيحة.

---

(١) انظر: كيف نتعامل مع السُّنَّة صـ ٧٧ ـ ١٠٩.

(٢) انظر: المنتقى من الترغيب والترهيب (٤٧/١، ٦٠)، نشر المكتب الإسلامي، بيروت، ط٣، ١٤٢١هـ ـ ٢٠٠٠م.

QaradawiBooks.com

٣ ـ ألا يعتقد ثبوته، بل يعتقد الاحتياط.

وأضفنا إلى ذلك أشياء مهمة يجب مراجعتها في كتابنا ذاك[١].

ولكن الذي أحبُّ أن أنبِّه عليه هنا: أنَّ التساهل في رواية أحاديث الفضائل والترغيب والترهيب فُهِم خطأ؛ فإن جواز روايته لا يعني جواز الاعتماد عليه في إثبات حكم، ولو كان هو الاستحباب في باب الترغيب؛ فإن الاستحباب حكم شرعي، لا يجوز إثباته إلا بدليل شرعي ثابت، والضعيف ليس بدليل.

إنَّما قصدوا أن يكون الحكم ثابتًا بالأدلة الصحيحة، فلا بأس أن يروى في الترغيب فيه أو الترهيب من تركه أحاديث من مرتبة الضعيف الذي ليس بشديد الضعف، وهو الذي قال فيه الإمام ابن مهدي وغيره: إذا روينا في الحلال والحرام انتقدنا الرجال، وشددنا في الأسانيد، وإذا روينا في الفضائل والزهد والرقاق تساهلنا في الأسانيد[٢].

أهمية الأحاديث المتعلقة ببيان موقف الإسلام:

وهنا قضية في غاية الأهمية، وهي الأحاديث التي لا تتعلق بالحلال والحرام مباشرة، ولكنها تتعلق بقضايا لا تقل أهمية عن الحلال والحرام، مثل ما يتعلَّق ببيان موقف الإسلام من بعض القضايا السلوكية.

فقضية «الزهد في الدنيا» وموقف الإسلام منه، وهو موقف وَسَط بين الرهبانية المفْرِطة، والمادية المفرِّطة، إذا فتحنا الباب فيه للأحاديث الضعيفة الواردة في ذم الدنيا، وذم المال، ومدح الفقر، وذم البنيان،

(١) انظر كتابنا: كيف نتعامل مع السُّنَّة النبوية صـ ١٠٠ ـ ١٠٣.

(٢) رواه الحاكم في الدعاء (٤٩٠/١).

QaradawiBooks.com

وأشباه ذلك ـ وهو ما تذكره كتب التصوُّف عادة، وتبرزه وتكرِّره ـ فإننا سننتهي إلى ما يشبه رهبانية النصارى، أو زهادة البوذيِّين، إلى غير ذلك مما سماه محمد إقبال رَحِمَهُ اللَّهُ «النُّسُك الأعجمي» في الإسلام.

ومثل ذلك نقوله إذا تحدثنا عن قضية «التوكّل» والأخذ بالأسباب، وموقف الإسلام منه واضح، تدل عليه آيات الكتاب، والثابت من السيرة العملية لرسول الله ﷺ. فقد أعد العُدَد، وأخذ الحذر، واتخذ الحرَّاس، وهيَّأ الجيوش، ووضع الخطط، وأحسن الترتيب، واختفى في الغار، وادَّخر لأهله قوت سنة، ولم يدخر وُسعًا في مراعاة سنن الله، وربط الأسباب بالمسببات.

ولكن بعض رجال التصوّف كالإمام الغزالي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بالغ في التوكُّل إلى حدٍّ كاد يهمل فيه الأسباب والسنن الكونية، حتى أجاز دخول البادية من غير زاد، إلخ[1].

ومعتمد هؤلاء الأحاديث الضعيفة التي هنا، ويُتساهل في أمرها؛ لأنها لا تتعلق بالأحكام، وأمر الحلال والحرام!

والذي أذكره أن بيان موقف الإسلام في القضايا الرُّوحية والأخلاقية ليس أمرًا هيِّنًا يسوغ الإغماض فيه، وقبول الواهي من الحديث في شأنه، بل الواجب التدقيق فيه كذلك، والاعتماد على الأحاديث الصحاح، حتى لا نُخرج الإسلام عن وسطيته واعتداله، ولا ننسب إليه ما هو براء منه.

* * *

(١) انظر كتابنا: التوكل صـ ٣٦ ـ ٤٢، نشر مكتبة وهبة، القاهرة، ط ٧، ١٤٣٠هـ ـ ٢٠٠٩م.

نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

ردّ الأحاديث الصحيحة

وفي مقابل هــؤلاء الذين ابتُلي بهــم ميراث النبــوة ممن ينتحلون الأحاديث الباطلة، ويعتمدون على الأحاديث الواهية؛ وُجِدَ قوم آخرون يردون الأحاديث الصحيحة والسنن الثابتة.

الأوَّلون يُدْخِلون على السُّنة ما ليس منها، والآخرون يُخْرِجون منها ما هو من صلبها.

وهؤلاء الذين يردّون الصحاح تراهم طرائق قِدَدًا، ومذاهب شــتَّى، ولكنهم اتفقوا على شــيء واحد، وهو ردّ الصحيح الثابت، لأسباب في نفس الشــخص، حســبها حقائق، وهي أوهام، لا تثبت في ميزان النقد النزيه، والتمحيص العلمي الجاد.

وقد عرف تاريخ الفكر الإســلامي منهم طوائف وفِرقًــا، رد عليها المحقِّقون من علماء أهل السُّنة والجماعة، وعرف عصرنا منهم طوائف وأفرادًا آخرين.

ردُّ الحديث الصحيح بدعوى مخالفة القرآن:

منهم مَــن ردّ الصحيح؛ لأنه في نظره مخالف للقــرآن الكريم، وما خالف القرآن فهو باطل.

QaradawiBooks.com

ونحن نؤمن بالمقدمة الثانية، وأنَّ ما خالف القرآن فهو باطل، ولكنَّا نتوقَّف في المقدِّمة الأولى، فليس كلّ ما توهَّموه مخالفًا للقرآن يكون كذلك.

ردّ المعتزلة أحاديث الشفاعة المستفيضة في حق أهل الكبائر، بدعوى أنَّها معارضة للآيات القرآنية التي نفت الشفاعة، والقرآن إنما نفى «الشفاعة الشِّركية» التي كان يزعمها المشركون لآلهتهم، وهي شفاعة تقع أذِنَ الله بها أم لم يأذن، كما أنها شفاعة لأهل الشِّرك.

والقرآن كما نفى هذه الشفاعة أثبت شفاعة أخرى لأهل التوحيد: ﴿وَلَا يَشْفَعُونَ إِلَّا لِمَنِ ٱرْتَضَىٰ﴾ [الأنبياء: ٢٨]، كما لا تكون إلا بعد إذن الله تعالى: ﴿مَن ذَا ٱلَّذِى يَشْفَعُ عِندَهُۥٓ إِلَّا بِإِذْنِهِۦ﴾ [البقرة: ٢٥٥].

وقد ردَدْنا على ذلك في كتابنا «كيف نتعامل مع السُّنَّة النبوية»[(١)]، وأطال في ذلك علماء أهل السُّنة مثل أبي محمد بن حزم في كتابه «الفِصَل في الملل والنِحَل»[(٢)]، والسعد التفتازاني في «شرح المقاصد»[(٣)]، والشريف الجُرْجَاني في «شرح المواقف» وغيرهم.

ورد المعتزلة كذلك الأحاديث الصحاح المثبتة لرؤية المؤمنين لله تعالى في الآخرة، لمنافاتها لقوله تعالى: ﴿لَّا تُدْرِكُهُ ٱلْأَبْصَٰرُ وَهُوَ يُدْرِكُ ٱلْأَبْصَٰرَ ۖ وَهُوَ ٱللَّطِيفُ ٱلْخَبِيرُ﴾ [الأنعام: ١٠٣]، ولما تقتضيه الرؤية في نظرهم من لوازم هي مستحيلة عقلًا، بالنسبة لله تعالى.

---

(١) كيف نتعامل مع السُّنَّة صـ ٥٢ ـ ٥٣.

(٢) انظر: الفصل في الملل والنحل (١١١/٤ ـ ١١٤)، تحقيق محمد إبراهيم نصر وعبد الرحمن عميرة، نشر مكتبات عكاظ للنشر والتوزيع.

(٣) انظر: شرح المقاصد (٢٣٩/٣ ـ ٢٤٠)، نشر دار المعارف النعمانية، باكستان، ط١، ١٤٠١هـ ـ ١٩٨١م.

QaradawiBooks.com

والآية التي استندوا إليها لا تسندهم؛ لأن نفي الإدراك لا يستلزم نفي الرؤية؛ إذ الإدراك رؤية مع إحاطة بالمرئي، فهو أخص من الرؤية، ونفي الأخص لا يستلزم نفي الأعم.

وقد أثبت القرآن الرؤية صراحة في قوله تعالى: ﴿وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَّاضِرَةٌ ۝ إِلَىٰ رَبِّهَا نَاظِرَةٌ﴾ [القيامة: ٢٢، ٢٣].

ناهيك بما استفاض من صحاح الأحاديث، التي بشَّرت المؤمنين بأنَّهم سيرون ربّهم يوم القيامة، كما يرون القمر ليلة البدر، لا يُضامون في رؤيته. والتشبيه للرؤية لا للمرئي بلا جدال.

وللخوارج والمعتزلة والفِرق المبتدعة من هذا كثير.

وفي عصرنا وجدنا مَن ردَّ حديث البخاري في صحيحه عن عائشة: «كان النبي ﷺ يأمرني فأتَّزر، فيباشرني، وأنا حائض»[(١)]؛ لأنه في زعمه مخالف للقرآن[(٢)]، في قوله تعالى: ﴿وَيَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْمَحِيضِ ۖ قُلْ هُوَ أَذًى فَٱعْتَزِلُوا۟ ٱلنِّسَآءَ فِى ٱلْمَحِيضِ ۖ وَلَا تَقْرَبُوهُنَّ حَتَّىٰ يَطْهُرْنَ﴾ [البقرة: ٢٢٢]. ففسَّر الاعتزال بالاجتناب المطلق، ولو تدبَّر الآية حق التدبر لعلم أن الممنوع هو موضع الأذى والدم، وهو الفَرْج، وهو ما صحَّت به الأحاديث.

ردّ الصحيح بدعوى مخالفة العقل أو العلم:

وبعضهم ردّ الحديث الصحيح، أو الأحاديث الصحاح؛ لأنها مخالفة في نظره للقواطع العقلية، أو الثوابت العلمية، فإذا فتشت في هذه القواطع

(١) رواه البخاري في الحيض (٢٩٩، ٣٠٠).

(٢) زعم ذلك كاتب في مجلة العربي الكويتية (عبد الوارث كبير) في الستينيات، وقد رددت عليه في حينه ردًّا علميًّا مفصلًا، نُشِر في عدة مجلات إسلامية، كما نُشِر مفردًا وضمن كتابي: فتاوى معاصرة (٩١/١ ـ ١٠٣)، نشر دار القلم، الكويت، ط ٩، ١٤٢٢هـ ـ ٢٠٠١م.

QaradawiBooks.com

المزعومة، أو الثوابت المدعاة، وجدتها أمورًا نظرية، قابلة للمناقشة، والأخذ والرد، ولا غرو أن خالفهم غيرهم فيها، وأنكروها عليهم.

وآفة هؤلاء ما سجَّله عليهم العلَّامة الشاطبي: أنهم اتبعوا أهواءهم، فلم يأخذوا الأدلة الشرعية مأخذ الافتقار إليها، والتعويل عليها، حتى يصدروا عنها، بل قدَّموا أهواءهم، واعتمدوا على آرائهم، ثم جعلوا الأدلة الشرعية منظورًا فيها من وراء ذلك، وأكثر هؤلاء هم أهل التحسين والتقبيح «العقليَيْن» ومَن مال إلى الفلاسفة وغيرهم.

فقد ردُّوا كثيرًا من الأحاديث الصحيحة بعقولهم، وأساؤوا الظن بما صح عن النبي ﷺ، وحسَّنوا ظنهم بآرائهم الفاسدة، حتى ردوا كثيرًا من أمور الآخرة وأهوالها: من الصراط، والميزان، وحشر الأجساد، والنعيم والعذاب الجسمي. وأنكروا رؤية الباري وأشباه ذلك، بل صيَّروا العقل شارعًا، جاء الشرع أو لا، بل إن جاء فهو كاشف لما حكم به مقتضى العقل، إلى غير ذلك من الشناعات[1].

ولهؤلاء تلاميذ في عصرنا يُنَفِّقون مقولاتهم، ويتباهون بادعاء العقلانية والعلمية، ويرفضون الأحاديث التي تخبر عن الغيبيات والسمعيات من الملائكة والشياطين وأحوال القبر، وأهوال القيامة، وتفاصيل ما صح في شأن الجنة والنار، زاعمين أن العلم لا يُثبتها.

وجهل هؤلاء أن الإنسان لم يعلم من الكون المادي من حوله إلا ثلاثة في المائة (٣٪) وسبعة وتسعون في المائة منه مجهول لديه، بل أثبت العلم الحديث أن الإنسان برغم اكتشافه لكثير من ظواهر الكون،

(١) انظر: الاعتصام للشاطبي (١٧٦/٢)، نشر مطبعة الإعلانات الشرقية، توزيع المكتبة التجارية الكبرى، القاهرة.

QaradawiBooks.com

ومعرفته بقوانين الأفــلاك والذَرَّات وغيرها من أحــوال الجماد؛ ما زال يجهل حقيقة نفسه، وألَّف في ذلك أحد أقطاب العلم الطبيعي المعاصر كتابه الشهير: «الإنسان ذلك المجهول»[١].

فكيف يطمع الإنسان في اختراق حواجز المجهول الأعظم، واقتحام أسوار الغيب، وهو لم يعرف نفسه بعد؟

ثم إنَّ مجال العلم باتفاق أهله هو الماديات والمحسَّات التي تخضع للملاحظة، وتجري عليها التجربة، أمَّا ما وراء ذلك، فلا يثبته العلم ولا ينفيه؛ لأنه ليس من اختصاصه.

وحسْــبنا فيما كان من هذا النوع أن يكون «ممكنًا عقليًّا» ثبت الخبر به عن الوحي المعصوم، لنقول بعدها: آمنَّا وصدَّقنا.

والممكن العقلي هو: ما لا يترتب على ثبوته مســتحيل عقلي، وقد يكون هذا الذي اعتبرناه ممكنًا عقلًا، مســتحيلًا عادة، فاســتحالته في العادة، لا تستلزم استحالته في الواقع.

وفي عصرنا حقَّق العلم كثيرًا من الأشــياء التــي كان يعتبرها الناس قديمًا من أبعد المســتحيلات، مثل غزو الفضاء، والوصول إلى القمر، وصناعــة «الكمبيوتر»، وثــورة البيولوجيا، وهندســة الجينات، وغيرها ﴿وَيَخْلُقُ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾ [النحل: ٨].

ردّ الحديث بدعوى مخالفته لأحاديث أخرى:

وبعضهــم ردّ الحديث الصحيح؛ لأنَّــه يعارض في رأيــه حديثًا أو أحاديث صحاحًا أخَر.

(١) هو د. ألكسيس كاريل، الحائز على جائزة نوبل في العلوم.

QaradawiBooks.com

فإذا بحثت عن هذا الحديث المعارض أو الأحاديث المعارضة، وجدتها ضعيفة لا تقوم على ساقين، وقد تجدها أحاديث موضوعة مفتراة، لا قيمة لها في ميزان العلم. ولو صحَّت لرأيتَ المعارضة موهومة.

كالذين ردّوا أحاديث الصحيحين في جواز نظر المرأة إلى الرجال ـ بغير شهوة طبعًا ـ كحديث فاطمة بنت قيس في قضائها فترة العدة عند ابن أم مكتوم[١]، وحديث عائشة في نظرها إلى الحبشة، وهم يلعبون بالحراب[٢]، بحديث: «**أفعمياوان أنتما؟**»[٣]. وهو ضعيف، وحديث فاطمة الزهراء: «**إنَّ أصلح شيء للمرأة ألَّا ترى رجلًا، ولا يراها رجل**»[٤]. وهو حديث ضعيف جدًّا.

---

(١) إشارة إلى الحديث الذي: رواه مسلم في الطلاق (١٤٨٠)، عن أبي سلمة، أنَّ فاطمة بنت قيس أخت الضحاك بن قيس أخبرته، أن أبا حفص بن المغيرة المخزومي، طلقها ثلاثًا، ثم انطلق إلى اليمن، فقال لها أهله: ليس لكِ علينا نفقة. فانطلق خالد بن الوليد في نفر... الحديث.

(٢) متفق عليه: رواه البخاري (٩٤٩، ٩٥٠)، ومسلم (٨٢٩)، كلاهما في العيدين.

(٣) رواه أحمد (٢٦٥٣٧)، وقال مخرِّجوه: إسناده ضعيف. وأبو داود في اللباس (٤١١٢)، وقال عقبه: هذا لأزواج النبي ﷺ خاصة. ألا ترى إلى اعتداد فاطمة بنت قيس عند ابن أم مكتوم، قد قال النبي ﷺ لفاطمة بنت قيس: «اعتدي عند ابن أم مكتوم، فإنَّه رجل أعمى تضعين ثيابكِ عنده».
والترمذي في الأدب (٢٧٧٨)، وقال: حسن صحيح. وقال ابن قدامة في المغني (١٠٦/٧): قال أحمد: نبهان روى حديثين عجيبين. يعني هذا الحديث: «أفعمياوان أنتما؟». وحديث: «إذا كان لإحداكن مكاتب، فلتحتجب منه». وكأنه أشار إلى ضعف حديثه. وضعفه الألباني في مشكاة المصابيح (٣١١٦).

(٤) رواه البزار (٥٢٦)، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (١٥٢٠٠): رواه البزار وفيه من لم أعرفه، وضعف العراقي سنده في تخريج الإحياء صـ ٤٨٥.

QaradawiBooks.com

وكالذي ردّ حديث: «**لن يفلح قوم وَلَّوْا أمرَهم امرأة**»[١]. وهو في صحيح البخاري، لمخالفته لحديث: «خُذوا دينكم عن هذه الحُمَيراء»[٢]. يعني عائشة، وهو حديث باطل بإجماع أهل الاختصاص.

موقف غلاة المعتزلة من الحديث:

وغلاة المعتزلة ردُّوا الأحاديث كلّها أو كادوا، لما زعموا فيها من التناقض، فحديث يثبت، وآخر ينفي، وحديث يجيز، وغيره يمنع، وحديث يوجب، وآخر يسقط، وحديث يمدح، وغيره يذم. وكل حديث ومقابله قد تواردا على موضوع واحد، وهذا التناقض يدل على بطلانها كلها!

وقد ردّ عليهم محامي أهل السُّنة الإمام أبو محمد ابن قتيبة في كتابه «تأويل مختلف الحديث» ونقض عليهم دعواهم العريضة، وفنَّد شبهاتهم الباطلة، وبيَّن أن ما ادَّعوه من تناقض لا تناقض فيه على الحقيقة، إنما التناقض في عقولهم وحدها.

وقد وُفّق في أكثر ردوده، وإن قصَّر في بعضها.

---

(١) رواه البخاري في المغازي (٤٤٢٥)، عن أبي بكرة.

(٢) قال ابن كثير: ليس له أصل، ولا هو مثبت في شيء من أصول الإسلام، وسألت عنه شيخنا أبا الحجاج المزي فقال: لا أصل له. البداية والنهاية (٣٣٩/١١)، تحقيق عبد الله بن عبد المحسن التركي، نشر دار هجر، ط١، ١٤١٨هـ ـ ١٩٩٧م. وقال السخاوي في المقاصد (٤٣٢)، تحقيق محمد عثمان الخشت، نشر دار الكتاب العربي، بيروت، ط١، ١٤٠٥هـ ـ ١٩٨٥م: قال شيخنا (ابن حجر) في تخريج ابن الحاجب من إملائه: لا أعرف له إسنادًا، ولا رأيته في شيء من كتب الحديث إلا في النهاية لابن الأثير ذكره في مادة (ح. م. ر)، ولم يذكر من خرجه. انظر: النهاية في غريب الحديث لابن الأثير (٤٣٨/١)، تحقيق طاهر أحمد الزاوي ومحمود محمد الطناحي، نشر المكتبة العلمية، بيروت، ١٣٩٩هـ ـ ١٩٧٩م. وانظر كتابنا: فتاوى معاصرة (٧٣/١ ـ ٧٤).

QaradawiBooks.com

إنَّ ردَّ الأحاديث الصحيحة والسنن الثابتة اتِّكاءً على دعاوى وشبهات داحضة، مرض قديم لـــدى كل المنحرفين والمبتدعين، الذين تحاصرهم السُّنة من كل جانب، فلا يجدون لهم منطقًا إلا ردها وإنكارها.

وهذا ما ذكره الإمام أبو إسحاق الشاطبي في كتابه الفريد «الاعتصام»، فبعد أن ذكر اعتماد أهل البدع والأهواء على الأحاديث الواهية والموضوعة من ناحية، بيَّن من ناحية أخـــرى أنهم يقفون موقفًا مضادًا لذلك وهو كما قال: «ردّهـــم للأحاديث التي جـــرت غير موافقة لأغراضهـــم ومذاهبهم، ويدَّعون أنهـــا مخالفة للعقول، وغير جارية علـــى مقتضى الدليل، فيجب ردها. كالمنكريـــن لعذاب القبر، والصراط، والميـــزان، ورؤية الله ﷻ في الآخرة، وما أشبه ذلك من الأحاديث الصحيحة المنقولة نقل العدول.

ربّمـــا قدحوا في الرُّواة مـــن الصحابة والتابعين رضي الله عنهم ـ وحاشـــاهم ـ وفيمن اتفـــق الأئمة من المحدِّثيـــن على عدالتهـــم وإمامتهم، كل ذلك ليردوا به على مَن خالفهم في المذاهب، وربما ردوا فتاويهم، وقبَّحوها في أسماع العامة، ليُنَفِّروا الأمة عن اتباع السُّنَّة وأهلها.

وقد جعلوا القـــول بإثبات الصـــراط والميزان والحـــوض قولًا بما لا يُعقل. وقد سئل بعضهم: هل يكفر مَن قال برؤية الباري في الآخرة؟ فقال: لا يكفر؛ لأنه قال ما لا يُعقل، ومَن قال ما لا يُعقل فليس بكافر!

وذهبـــت طائفة إلـــى نفي أخبـــار الآحـــاد جملة، والاقتصـــار على ما استحســـنته عقولهم في فهم القرآن، حتى أباحوا الخمر بقوله: ﴿لَيْسَ عَلَى ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعِمُوٓاْ﴾ [المائدة: ٩٣] الآية[1]. ففي

(١) تتمة الآيـــة: ﴿إِذَا مَا ٱتَّقَواْ وَّءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ ثُمَّ ٱتَّقَواْ وَّءَامَنُواْ ثُمَّ ٱتَّقَواْ وَّأَحْسَنُواْ ۗ وَٱللَّهُ يُحِبُّ ٱلْمُحْسِنِينَ﴾ [المائدة: ٩٣].

QaradawiBooks.com

هؤلاء وأمثالهم قال رسول الله ﷺ: «**لا أُلْفِيَنَّ أحدكم متَّكِئًا على أريكته، يأتيه الأمر من أمري مما أمرتُ به أو نهيتُ عنه، فيقول: لا أدري، ما وجدنا في كتاب الله اتبعناه**»[(١)]. وهذا وعيد شديد تضمنه النهي، لاحق بمن ارتكب رد السُّنَّة» اهـ[(٢)].

ردّ الحديث الصحيح لتوهُّم مخالفة العقيدة:

وبعضهم ردّ الحديث الصحيح؛ لأنه يخالف العقيدة الإسلامية الثابتة بالقرآن، ومن ذلك أن أحدهم ردّ الحديث: «**لا تقوم الساعة حتى تقاتلوا اليهود، فيقتلهم المسلمون، حتى يختبئ اليهودي وراء الحجر، فيقول الحجر: يا عبد الله ـ أو يا مسلم ـ هذا يهودي ورائي، فتعالَ فاقتله**»[(٣)].

وحُجَّة مَن رَدَّ الحديث أنَّ النبي ﷺ لا يعلم الغيب، والمستقبل غيب، قال تعالى: ﴿**قُل لَّا يَعۡلَمُ مَن فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضِ ٱلۡغَيۡبَ إِلَّا ٱللَّهُ**﴾ [النمل: ٦٥]، وقال: ﴿**قُل لَّآ أَمۡلِكُ لِنَفۡسِي نَفۡعًا وَلَا ضَرًّا إِلَّا مَا شَآءَ ٱللَّهُ**﴾ [الأعراف: ١٨٨].

فمن أين له عليه الصلاة والسلام أن يعرف ما يُكِنُّه ضمير المستقبل؟

وقائل هذا الكلام حفظ شيئًا، وغابت عنه أشياء.

غاب عنه أنَّ الرسول ﷺ لا يعلم الغيب بذاته، بمقتضى بَشريته، ولكن الله تعالى يُعلمه بما شاء منه، لحكمة يعلمها. وهذا ما صرَّح به القرآن نفسه إذ يقول: ﴿**عَٰلِمُ ٱلۡغَيۡبِ فَلَا يُظۡهِرُ عَلَىٰ غَيۡبِهِۦٓ أَحَدًا ۝ إِلَّا مَنِ ٱرۡتَضَىٰ مِن رَّسُولٖ**﴾ [الجن: ٢٦، ٢٧].

---

(١) سبق تخريجه صـ٧٢.

(٢) الاعتصام (١/٢٣١، ٢٣٢).

(٣) متفق عليه: رواه البخاري في المناقب (٣٥٩٣)، ومسلم في الفتن (٢٩٢١)، عن ابن عمر.

QaradawiBooks.com

وغاب عنه أن دواوين الحديث من الصحاح والسنن والمسانيد والأجزاء وسائر المصنفات؛ حفلت بالكثير الكثير، مما أنبأ به ﷺ عن غيوبٍ مستقبلية، مما يدخل تحت عناوين: «الفتن» أو «الملاحم» أو «أشراط الساعة». وهي مما تواتر تواترًا يقينيًّا لا يدخله الشك.

كما غاب عنه: أنَّ بعض ما أخبر به عليه السلام تحقق بالفعل، بعضه في حياته، مثل فتح اليمن، وبعضه في حياة أصحابه، مثل فتح ممالك كسرى وقيصر، وإنفاق كنوزهما في سبيل الله، ومثل استشهاد عمر وعثمان رضي الله عنهما، ومثل قوله عن عمار بن ياسر: «**تقتله الفئة الباغية**»[١]. وقد كان. وقوله عن الحسن: «**سيُصلح الله به بين فئتين عظيمتين من المسلمين**»[٢]. وقد كان.

وبعضه وقع بعد ذلك، مثل تبشيره بفتح القسطنطينية[٣]، وقد كان. ومثل إنبائه بقتال الترك، صغار الأعين حُمْر الوجوه ذُلْف الأنوف[٤]... إلخ، وقد تحقّق هذا بقتال التتار: جنكيز خان، وهولاكو، وأتباعهما.

إلى غير ذلك من الأخبار التي تتضمّن بشائر ونُذُرًا، وقد وقعت كما أنبأ بها؛ لأنه لم ينبئ عن كهانة، بل أنبأ بما علَّمه الله[٥].

---

(١) متفق عليه: رواه البخاري في الصلاة (٤٤٧)، ومسلم في الفتن (٢٩١٥)، عن أبي سعيد الخدري.

(٢) رواه البخاري في الصلح (٢٧٠٤)، عن أبي بكر الصديق.

(٣) إشارة إلى حديث: «لتُفتحنَّ القسطنطينية، فلنعم الأمير أميرها، ولنعم الجيش ذلك الجيش». رواه أحمد (١٨٩٥٧)، وقال مخرّجوه: إسناده ضعيف. والحاكم في الفتن (٤٢١/٤)، وصحَّحه ووافقه الذهبي، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠٣٨٤): رجاله ثقات. عن بشر الغنوي.

(٤) إشارة إلى حديث: «لا تقوم الساعة حتى تقاتلوا الترك، صغار الأعين...». رواه البخاري في الجهاد والسير (٢٩٢٨).

(٥) ذكر الإمام ابن تيمية جملة وافرة من هذه الأنباء بالغيوب في كتابه: الجواب الصحيح لمن بدل دين المسيح (١٣٣/٤ ـ ١٦١)، نشر مطبعة المدني، القاهرة، ١٩٦٤م.

QaradawiBooks.com

وغاب عن منكر هذا الحديث وأمثاله أيضًا: أنّه ﷺ أخبرنا عن غيوب أخرى تتعلق بالحياة البرزخية والحياة الآخرة، وما فيها من الحشر والنشر والموقف، والصراط والميزان، والحساب والشفاعة، وتفاصيل ما في الجنة والنار. وكلّها مما يدخل في نطاق «الغيب»، فلم يسعنا إلا أن نقول مع المؤمنين: ﴿سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا ۖ غُفْرَانَكَ رَبَّنَا وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ﴾ [البقرة: ٢٨٥].

وربَّما رد بعضهم هذا الحديث، لما فيه من نطق الحجر، وهو من استبعاد الخوارق ـ وسنناقشه عما قريب ـ على أن نطق الحجر قد يكون بلسان الحال، لا بلسان المقال، بمعنى أن كل شيء في الطبيعة سيكون مع المسلمين ويدل على عورات عدوهم. ومن دلائل النصر أن كل ما حول الإنسان يكون في صالحه، ومن دلائل الخُذلان أن كل شيء يكون عليه، حتى السلاح الذي يملكه، لا ينتفع به، وقد جربنا ذلك في معركة ٥ يونيو ١٩٦٧م.

رد الحديث لمجرد الاستبعاد، ومخالفة فكر العصر:

وبعضهم ردّ الحديث الصحيح، بل الأحاديث الصحاح، لا لشيء إلا لمجرد الاستبعاد، ولأن ذوق العصر، أو مَعِدة العصر، لا تهضم الخوارق والمعجزات الحِسّية!

ولهذا ترى هذا الصنف من لابسي رداء «العقلانية» ودعاة «التحديث» و«العصرنة» يرفضون الأحاديث التي وردت في السيرة النبوية من تكثير الطعام القليل له ﷺ حتى أشبع جيشًا[1]، ومن نبع الماء من بين أصابعه

(١) معجزة تكثير الطعام للنبي ﷺ تعدَّدت، منها ما كان في السفر، ومنها ما كان في الحضر، وقد جاء بعضها في الصحيحين، كما في قصة جابر بن عبد الله، وقد رواها البخاري في المغازي (٤١٠٢)، ومسلم في الأشربة (٢٠٣٩) عن جابر، وكان عددهم ألف رجل.

QaradawiBooks.com

حتى روَّى المئات[١]، ومن حنين الجِذْع إليه[٢]، وشكوى الجمل له[٣]، وهطول المطر بدعائه[٤]، وتسليم الحجر عليه[٥].

والواقع أن هذه الأخبار رُويت في أصح الكتب، وبأصح الأسانيد، وقد تكاثرت واستفاضت، بل بلغت حد التواتر الذي يفيد العلم واليقين، إن لم يكن التواتر اللفظي، فلا أقل من التواتر المعنوي، الذي ثبت بمثله كرم حاتم الطائي، وفروسية عنترة العبسي، وعدل عمر بن الخطاب، وشجاعة عليّ بن أبي طالب، وحلم الأحنف بن قيس، وفقه أبي حنيفة ومالك. ونحو ذلك مما لا يرتاب فيه مرتاب.

وقد ذكر شيخ الإسلام ابن تيمية من هذه الآيات ما ملأ (٦٦) ستًّا وستين صفحة من كتابه القيم: «الجواب الصحيح لمن بدَّل دين المسيح» بخلاف ما أخبر به من الغيوب[٦].

وبعض هذه الآيات حدث بمشهد من الناس، وعلى مرأى ومسمع من الجم الغفير منهم، مثل حنين الجِذْع وصياحه في المسجد بعد صنع المنبر في صلاة الجمعة، ومثل تكثير الطعام، وتفجير الماء من بين أصابعه ﷺ في الغزو، وأمام أفراد الجيش.

---

(١) متفق عليه: رواه البخاري في الوضوء (١٦٩)، ومسلم في الفضائل (٢٢٧٩).

(٢) وهو حديث متواتر مرويّ عن جماعة من الصحابة منهم: ابن عمر رواه البخاري في المناقب (٣٥٨٣). وجابر رواه البخاري في المناقب (٣٥٨٥).

(٣) رواه أحمد (١٧٤٥)، وقال مخرِّجوه: إسناده صحيح على شرط مسلم. وأبو داود في الجهاد (٢٥٤٩)، عن عبد الله بن جعفر.

(٤) متفق عليه: رواه البخاري في الجمعة (١٠١٤)، ومسلم في صلاة الاستسقاء (٨٩٧)، عن أنس بن مالك.

(٥) تعدَّدت هذه القصة عن عدد من الصحابة، منها: رواه مسلم في الفضائل (٢٢٧٧)، عن جابر بن سمرة.

(٦) انظر: الجواب الصحيح لمن بدل دين المسيح (١٦١/٤ ـ ٢٢٧).

نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

على أنَّ في القرآن الكريم من هـذه الآيات ما يكفي للردّ على عبيد «العادات الجارية» الذين يظنون لزوم المسـببات لأسـبابها لزومًا عقليًّا لا انفكاك له بحال، مع أن الله هو الذي وضع السـنن، وربط الأسـباب بالمسببات، وهو القادر على أن يفك ارتباطها متى شاء.

فقد أثبت القرآن آية الإسـراء بالنبي الكريم من المسجد الحرام إلى المسـجد الأقصى: ﴿سُبْحَٰنَ ٱلَّذِىٓ أَسْرَىٰ بِعَبْدِهِۦ لَيْلًا مِّنَ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ إِلَى ٱلْمَسْجِدِ ٱلْأَقْصَا ٱلَّذِى بَٰرَكْنَا حَوْلَهُۥ لِنُرِيَهُۥ مِنْ ءَايَٰتِنَآ﴾ [الإسراء: ١].

وأشار إلى معراجه ﷺ إلى السماوات العُلا، إلى سدرة المنتهى، وذلك في سورة النجم: ﴿وَلَقَدْ رَءَاهُ نَزْلَةً أُخْرَىٰ ۞ عِندَ سِدْرَةِ ٱلْمُنتَهَىٰ ۞ عِندَهَا جَنَّةُ ٱلْمَأْوَىٰٓ ۞ إِذْ يَغْشَى ٱلسِّدْرَةَ مَا يَغْشَىٰ ۞ مَا زَاغَ ٱلْبَصَرُ وَمَا طَغَىٰ ۞ لَقَدْ رَأَىٰ مِنْ ءَايَٰتِ رَبِّهِ ٱلْكُبْرَىٰٓ﴾ [النجم: ١٣ ـ ١٨].

وأثبت انشقاق القمر له: ﴿ٱقْتَرَبَتِ ٱلسَّاعَةُ وَٱنشَقَّ ٱلْقَمَرُ ۞ وَإِن يَرَوْا۟ ءَايَةً يُعْرِضُوا۟ وَيَقُولُوا۟ سِحْرٌ مُّسْتَمِرٌّ﴾ [القمـر: ١، ٢] فقد طلبوا هـذه الآية، فلما وقعت قالوا: سَحَرنا محمد!

وكان النبي ﷺ يقرأ هذه الآية في مكة والمدينة، ويقرأ بها في صلاة العيد، مع سورة (ق)[١].

وقد روى حديث الانشـقاق عددٌ من الصحابة، منهم ابن مسعود[٢] وجبير بن مطعم[٣] ممن شـهد الواقعة في مكة، ومنهـم أنس[٤]، وابن عباس[٥] وغيرهما ممن رواها عن الصحابة الذين حضروها.

---

(١) رواه مسلم في الجمعة (٨٧٢)، وأبو داود في الصلاة (١١٠٠)، والنسائي في الافتتاح (٩٤٩)، عن أم هشام بنت حارثة.

(٢) متفق عليه: رواه البخاري في المناقب (٣٦٣٦)، ومسلم في صفات المنافقين (٢٨٠٠).

(٣) رواه أحمد (١٦٧٥٠)، وقال مخرِّجوه: إسناده ضعيف. والترمذي في التفسير (٣٢٨٩).

(٤) متفق عليه: رواه البخاري في المناقب (٣٦٣٧)، ومسلم في صفات المنافقين (٢٨٠٢).

(٥) متفق عليه: رواه البخاري في المناقب (٣٦٣٨)، ومسلم في صفات المنافقين (٢٨٠٣).

QaradawiBooks.com

وممَّا ثبت في القرآن من آياته: إنـــزال الملائكة لنُصرته ﷺ في بدر، والخندق، وحنين، كما في سورة الأنفال، والأحزاب، والتوبة.

ومثال ذلك تأييـــده بجنود غيـــر مرئية يوم الهجـــرة: ﴿إِذْ أَخْرَجَهُ الَّذِينَ كَفَرُوا ثَانِيَ اثْنَيْنِ إِذْ هُمَا فِي الْغَارِ إِذْ يَقُولُ لِصَاحِبِهِ لَا تَحْزَنْ إِنَّ اللَّهَ مَعَنَا فَأَنْزَلَ اللَّهُ سَكِينَتَهُ عَلَيْهِ وَأَيَّدَهُ بِجُنُودٍ لَمْ تَرَوْهَا﴾ [التوبة: ٤٠].

صحيح أن بعـــض ما يتناقله العـــوام، ويُذكر في المدائـــح النبوية، ويجري على ألسنة القُصَّاص ووعَّاظ العامة، لم يثبت بسند صحيح ولا حسن، بل بعضها لا أصل له ولا سند قَط عند العلماء المحققين.

مثل بيض الحمام وتعشيشـــه على فـــم الغار في الهجـــرة، فهذا لا أصل له.

ومثل قولهم: إنَّ الرســـول كان يظلله الغمام دائمًا حيث ســـار، فهذا ـ كما قال ابن تيمية ـ لا يوجد في شـــيء من كتب المسلمين المعروفة عند علمائهم، ولا نقله عالِم من علمائهم، بل هو كذب عندهم، وإن كان كثير من الناس ينقله.

وكذلك ما ينقله بعضهم من أنـــه كان إذا وطئ أثَّر قدمه في الحجر، ولا يؤثر في الرمل.

ومثل قول بعضهم: إنَّـــه دعا على البغلة فقال لها: قطع الله نســـلك، فانقطع نسلها! ومعلوم أن البغال مقطوعة النسل قبل الإسلام وبعده.

ومن ذلك قول بعضهم: إن الشـــمس رُدَّت لما فاتت عليًّا رضي الله عنه صلاة العصر، كما رُدَّت ليوشـــع بن نـــون. بيَّن أهل العلـــم بالحديث أنَّ هذا كذب، وليس له إسناد واحد صحيح متصل[1].

(١) انظر: الجواب الصحيح لابن تيمية (٤/٢٣٣ ـ ٢٣٥).

QaradawiBooks.com

وقد أغنى الله المسلمين أن يتكثروا بالباطل، وعندهم من الآيات البيِّنات، والمعجزات الباهرات، ما فيه البلاغ المبين، وما تقوم به الحُجَّة على المكابرين والمعاندين.

فإذا كنا ننكر على مَن يردّ الصحيح من الحديث، فنحن أشد إنكارًا على مَن يستشهد بالواهي والموضوع، وما لا سند له ولا أصل.

والخطأ في هذه القضية وما ماثلها واقع ممن يتطرَّفون في النفي بلا حُجَّة، وممن يتوسَّعون في الإثبات بلا دليل. وبذلك تضيع الحقيقة بين إفراط الغُلاة وتفريط المقصِّرين[1].

وجوب التحرّي والتثبت في قبول الحديث أو رده:

والواجب على كل قارئ للأحاديث النبوية ـ وخصوصًا إذا كان من أهل العلم ـ أن يتحرى غاية التحرِّي، ويتثبت كل التثبُّت، قبل أن يحكم على حديث بالصحة والقبول، أو بالضعف والرد، ناهيك بالحكم عليه بالوضع والكذب.

وهنا لا بدَّ أن يُرجع إلى أئمة هذا الشأن، ولا سيما المحقِّقين منهم، الذين أتاهم الله علم الرواية وعلم الدراية، وهؤلاء هم فقهاء الحديث وصيارفته، الناقدون لأسانيده، العارفون بمتونه ومضامينه، المميِّزون لصحيحه من سقيمه.

التثبّت في قبول الحديث:

فلا ينبغي لمسلم أن يحتج بأحاديث لا يعرف لها خِطامًا ولا زِمامًا، إنَّما سمعها من خطيب لعله مخرِّف، أو قرأها في مجلة تنشر ما يعجب

(١) انظر كتابنا: فتاوى معاصرة (١/١٥٩ ـ ١٦٥)، فتوى: المعجزات النبوية بين الغلاة والمقصّرين.

QaradawiBooks.com

الجمهور، لا ما يعجب العلماء، وهو أكثر، أو قـرأه في كتاب لا يُعتمد عليه في تصحيح أو تضعيف.

ومما يؤسـف لـه: أن مراجعنا الثقافيـة حافلة بالأحاديـث الواهية والمنكَرة، وما لا أصل له عند أهـل الاختصاص، وبالموضوع المختلَق على رسول الله ﷺ.

انتفخت بطـون كتب التصـوف والوعـظ والرقائق بتلـك الأنواع المردودة من الحديث، والتي يغترف منها الخطباء والوعَّاظ والمذكِّرون، ويعبُّون منها عبًّـا، لما فيها من مبالغات تُشـبع نهمهم في اسـتجلاب إعجاب العوام، وإثارة نفوسهم بقوارع الترهيب، أو غرائب الترغيب.

ولم يقـف الأمر عند كتب الزهـد والرقاق، فوجدنا كتب التفسـير تحوي من ذلك الشـيء الكثير، والجم الغفير، سواء منها ما كان تفسيرًا بالرأي وما كان تفسـيرًا بالمأثـور. أضف إلى ذلـك ما تميَّزت به من «الإسـرائيليات» المضلِّلة، التي كدرت صفاء التفاسير لكتاب الله تعالى، وشابت ثقافتنا الأصيلة بهذه الشوائب الدخيلة.

بل وجدنا كتب الحديث ـ فيما عدا الصحيحين ـ لا تخلو من الضعيف، حتى السُّنن الأربعة المشهورة، بل وُجِدَ الموضوع في أحدها، وهو سُنَن ابن ماجه، وكذلك مسند الإمام أحمد لم يخلُ من أحاديث موضوعة، وإن دافع عنها ابن حجر، ولكن الحقَّ في كثيرٍ منها مع شيخه الحافظ العراقي.

وحتى كتاب «المسـتدرك على الصحيحين»، الـذي التزم مؤلِّفه ألَّا يُخرِّج فيه إلا صحيحًا؛ شُحِن بكثير من الواهيات والموضوعات.

وأمثل منه بلا شكّ صحيح ابن خزيمة، وصحيح ابن حبان، فقد وفَّيا بما اشترطا، وقَلَّ فيهما الضعيف.

QaradawiBooks.com

أما سائر الكتب من المسانيد والمعاجم والأجزاء والمجموعات المختلفة، فقد جمعت كل أنواع الحديث من أصح الصحيح إلى الموضوع، ولا يُستفاد منها إلا بنشرها محقَّقة مع التوثيق والتخريج.

وكذلك كتب الفقه التي تعنى بالأحكام، وبيان الحلال والحرام، وتفصيل ما أمر به الشرع أو نهى عنه في العبادات والمعاملات، لم تسلم من هذا النوع من الأحاديث، مع اتفاق جميع الفقهاء من جميع المذاهب: أنه لا يجوز الاحتجاج في مجال الأحكام بحديثٍ ضعيف.

ولكن آفة الفصل بين الحديث والفقه، وبين الفقهاء والمحدِّثين في أكثر الأحوال، جعلت الفقهاء يستدلُّون بالضعيف، بل الموضوع في بعض الأحيان!

وقد ضربنا لذلك أمثلة في كتابنا «كيف نتعامل مع السُّنة النبوية»، فلا داعي لتكرارها هنا[١].

ومن هنا اهتم جماعة من كبار علماء الحديث بتخريج أحاديث الكتب المهمة في الفقه في المذاهب المتبوعة، حتى يكون قارئوها والدارسون لها على بيِّنة من أمرها، فلا يصحِّحون الضعيف، أو يردُّون الصحيح، وهم لا يشعرون، فلا بد من الرجوع إليها[٢].

---

(١) انظر: كيف نتعامل مع السنة صـ ٦٥ ـ ٧٦، فصل: السُّنَّة في مجال الفقه والتشريع.

(٢) من ذلك: نصب الراية لأحاديث الهداية للزيلعي في الفقه الحنفي في أربعة مجلدات، والدراية في تخريج أحاديث الهداية لابن حجر في مجلد، والتلخيص الحبير له في تخريج شرح الرافعي الكبير على الوجيز للغزالي في مجلدين، وتحفة المحتاج إلى أدلة المنهاج لابن الملقِّن، وكلاهما في فقه الشافعية. وفي عصرنا: الهداية في تخريج أحاديث البداية، أي بداية المجتهد لابن رشد في سبع مجلدات لأبي الفيض الغماري، وإرواء الغليل في تخريج منار السبيل في الفقه الحنبلي للألباني في ثمانية مجلدات.

QaradawiBooks.com

ومثل ذلك صنعوه مع الكتب المشـــهورة: في التصوف مثل: «إحياء علوم الدين» للغزالي.

وفي التفسير مثل: «الكشاف عن حقائق التنزيل» للزمخشري.

وأكثر من ذلك أن كتب «أصول الفقه» وهي التي تضع أسس الاستنباط وقواعد الفهم للنصوص، وما لا نصّ فيه، وعليها تُبنَى الأحكام، وتُؤسَّس المناهج، نجد فيها الأحاديث الضعيفة، بل الموضوعة أحيانًا.

ويحســـن بالقارئ الحريص على التحرّي والتدقيق أنْ يســـتفيد من الكتب المؤلَّفة في تخريج ما في كتب الأصول من أحاديث يُستشهد بها. مثل: «تحفة الطالب بمعرفة أحاديث مختصر ابن الحاجب» لابن كثير[١]. وكذلك تخريج أهل العلم لكتب الأصول المحققة، مثل «الرسالة» للإمام الشـــافعي، و«البرهان» لإمـــام الحرمين، و«المحصـــول» للفخر الرازي، و«العدة» لأبي يعلى الفرَّاء، و«الموافقات» للشاطبي[٢].

وكما دخل الحديث المغشوش إلى «أصول الفقه» دخل إلى «أصول الدين». وذلك أن الذين اشتغلوا بعلم الكلام وتبحَّروا فيه، لم يكونوا من أهل المعرفة بالحديث، بـــل كانوا على الضد من ذلـــك، وقامت بينهم وبين أئمة الحديث معارك ومعارك.

أمَّا المعتزلة منهم، فهُم أعداء السُّنَّة والحديث، أجهل الناس به، وأجرؤهم عليه، كذَّبوا بالصحاح، وجحدوا المستفيض، وشكَّكوا في

(١) نشرته دار حراء بمكة المكرمة، تحقيق عبد الغني الكبيسي.

(٢) حقق الرسالة العلَّامة أحمد شاكر، والبرهان د. عبد العظيم الديب، والمحصول د. طه جابر العلواني، والعـــدة د. أحمد بن علي المباركي، والموافقات الشـــيخ عبد الله دراز. وإن كان بعضها يكتفي بمجرّد العزو.

QaradawiBooks.com

المتواتر، بل أنكروه. فقد عوَّلوا على رأيهم، ولم يحاولوا أن يستضيئوا من مشكاة النبوة، ويَقبَسوا منها ما يهديهم في مفارق الطرق، ومتاهات الآراء.

والمتكلِّمون داخل إطار أهل السُّنة لم يسلموا من رذاذ المعتزلة، فربما ردُّوا بعض الصحيح أو أغفلوه، لعدم علمهم به، وقبلوا المردود والموضوع، واستشهدوا به.

مثل استدلالهم على تقديم العقل على النص بحديث: «**أوَّلُ ما خلق الله العقل**»[١]. وهو حديث لم يثبت، مثل كل الأحاديث التي رُويت في فضل العقل.

ومثل استشهاد الإمام الغزالي بحديث افتراق الأمة إلى بِضْعٍ وسبعين فِرقة، كلها في الجنة إلا واحدة، وهي الزنادقة[٢]، فهذا لم يروه أحد في أي كتاب من كتب السُّنة المعروفة، ولا يُعرف له أصل.

وقد علَّق شيخ الإسلام ابن تيمية على استشهادهم بالأحاديث المنكرة والموضوعة بقوله: «مَن لم يكن له عناية باتباع المرسلين، واقتفاء آثارهم، والاهتداء بأعلامهم ومنارهم، واقتباس النور من مشكاة أنوارهم؛ فإنه يجعل الحديث الصحيح ضعيفًا، والضعيف صحيحًا، والمعنى الحق باطلًا، والباطل حقًّا صريحًا. كما يوجد في كلام سائر

(١) ذكره ابن قدامة المقدسي في المنتخب من علل الخلال (٢٩)، وقال: هذا موضوع، ليس له أصل. تحقيق أبي معاذ طارق بن عوض الله بن محمد، نشر دار الراية. وانظر كتابنا: فتاوى معاصرة (١/١٧٨ ـ ١٧٩).

(٢) قال ابن الجوزي في الموضوعات (١/٢٦٨): هذا الحديث لا يصح عن رسول الله ﷺ. قال علماء الصناعة: وضَعَه الأبرد، وكان وضَّاعًا كذَّابًا.

غير مرخصة للطباعة

QaradawiBooks.com

الخارجين عن منهاج السابقين الأوَّلين من المهاجرين والأنصار، والذين اتَّبعوهم بإحسان»[١].

إنَّ علم الحديث علم نقلي، وإن كان للعقل مجال في فهمه، وفي الحكم عليه، ولكنه عقل المسلم، الذي يحترم الاختصاص، ولا يهجم على ما لا يحسن، ولا يحكم إلا بسلطانٍ مبين.

ومن فضل الله تعالى على دارسي الثقافة الإسلامية في عصرنا، والمعنيين بالسُّنة منهم خاصة: أنَّ كثيرًا من دواوين السُّنة قد نُشِرت محققة ومخرَّجة، وتميز الصحيح من الضعيف في جمهرة الأحاديث، وكان لعدد من علماء العصر جهد مشكور في التحقيق والتخريج والتمحيص[٢]، جزاهم الله عن الإسلام والسُّنة خيرًا.

فلا عذر لحاطبي الليل، الذين رَضُوا بالدُّون، ولم يجشِّموا أنفسهم طلب الحديث من موارده العذبة، واكتفوا بأخذه من أي كتاب يُقرأ، أو من أي كلام يُسمع.

ضرورة التثبت في الحكم على الحديث بالضعف أو الوضع:

وما قلناه من وجوب التحرِّي والتثبُّت والتدقيق في الحكم على الحديث بالصحة والاعتماد عليه في العقائد والأحكام. نقوله في مقابل ذلك، وهو الحكم على الحديث بالضعف والوهن، ناهيك بالحكم عليه

(١) انظر: بغية المرتاد لابن تيمية صـ ٢٠٢، تحقيق موسى الدويش، نشر مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة، ط ٣، ١٩٩٥م.

(٢) من ذلك جهود المشايخ: شاكر والأعظمي والألباني وأبو غدة والأرناؤوط والغماري وأسد والسَّلَفي وغيرهم، وخصوصًا من الشباب الذين شقوا طريقهم في خدمة السُّنَّة. وإن كان كل واحد من هؤلاء لا يسلم من مناقشة في بعض ما انتهى إليه. وكذلك شأن البَشر.

غير مرخصة للطباعة
نسخة مرخصة
QaradawiBooks.com

بالوضع والكذب، فهنا يجب على المسلم الحريص على دينه، المتثبت في أمره، ولا سيما المنتسب إلى العلم: أن يتريَّث كل التريث، ولا يتعجَّل برد الحديث الذي صححه العلماء من قبل، وبخاصة ما اتفق الأئمة على تصحيحه. كأن أخرجه الشيخان أو أحدهما، ولم يطعن فيه أحد من علماء الأمة، إذا كان ظاهره يدل على متن غير مقبول في الدين أو العقل، ما وجد مندوحة لتأويله، وحمله على وجه معقول مستساغ.

وهذا ما حاوله الإمام ابن قتيبة في كتابه: «تأويل مختلف الحديث» بشأن الأحاديث التي ردها جماعة «العقلانيِّين» من المعتزلة ومَن حَطَبَ في حبلهم.

فمهما يكن للحديث وجه يمكن حمله عليه بلا تكلُّف ولا تعسُّف، فلا ينبغي أن يُعدل عنه، ويلجأ إلى رد الحديث الصحيح لمجرد الاستبعاد لظاهره لأول وهلة. وقد ذكرنا في كتابنا: «كيف نتعامل مع السُّنة»[١] جملة وافرة من الأحاديث التي ردها المتعجِّلون المجترئون، ومعناها صحيح في العقل والنقل، والآفة منهم لا منها.

حديث «إنَّ الله خلق آدم على صورته»:

والآن نضرب مثلًا بحديث دار حوله الجدل، وهو ثابت في الصحيحين، وهو حديث: «**إن الله خلق آدم على صورته**»[٢]. فهذا قد يقرؤه المسلم، ويرد الضمير في «صورته» إلى الله، ويفهم منه ما فهمه المشبِّهه والمجسِّمة، أنَّ آدم مخلوق على صورة الرحمن من الناحية

(١) كيف نتعامل مع السُّنَّة صـ ٥٣ ـ ٦١.

(٢) متفق عليه: رواه البخاري في الاستئذان (٦٢٢٧)، ومسلم في البر والصلة (٢٨٤١)، عن أبي هريرة.

QaradawiBooks.com

الحسِّية، وأنَّه سبحانه له أبعاض وأعضاء وأبعاد، طولًا وعرضًا وارتفاعًا، وأنه متميِّز ومحدود، إلخ. فيرفض الحديث، ويعتبره خرافة أُدخلت على المحدِّثين، فقبلوها ولم يمحصوها كما ينبغي.

ولكن هذا الفهم للحديث ليس بلازم، وتعيينه أنه التفسير الوحيد لمعنى الحديث خطأ، فالحديث يحتمل أوجهًا أخرى كلها صحيح مقبول:

منها: أن يكون الضمير في قوله: «**على صورته**» عائدًا إلى غير لفظ الجلالة، وهو هنا يعود إلى آدم، وهو أقرب مذكور، ولكن ما معنى أن الله خلق آدم على صورة آدم؟! وماذا يفيد ذلك؟!

والجواب: أنَّ المعنى هنا أن الله تعالى خلقه على صورته التي استمر عليها إلى أن أُهبط وإلى أن مات، دفعًا لتوهُّم مَن يظن أنه لما كان في الجنة كان على صفة أخرى.

أو ابتدأ خلقه كما وُجِد، لم ينتقل في النشأة كما ينتقل ولده من حالة إلى حالة.

وقيل: للردّ على الدهرية، أنَّه لم يكن إنسان إلا من نطفة، ولا تكون نطفة إنسان إلا من إنسان، ولا أول لذلك، فبيَّن أنه خُلِق من أول الأمر على هذه الصورة.

وقيل: للردّ على الطبائعيِّين الزاعمين أن الإنسان قد يكون من فعل الطبع وتأثيره[1].

هذا وقد روى مسلم هذا الحديث في صحيحه بلفظ دلّ على مرجع آخر للضمير غير آدم، فقد رواه من طريق أبي أيوب المراغي عن

(١) انظر: فتح الباري (٣/١١).

QaradawiBooks.com

أبي هريرة مرفوعًا: «**إذا قاتل أحدُكم أخاه فليجتنبْ الوجه؛ فإن الله خلق آدم على صورته**»[١]. أي على صورة المقتـــول أو المضروب، فمَن لطم وجهه، فكأنما لطم وجه أبيـــه آدم عليه السلام، ولا يمكن أن يعود الضمير على لفظ الجلالة، وإلا لم يكن لجملة التعليل ارتباط بما قبلها.

قال الحافظ: ويشهد له ما رواه البخاري في «الأدب المفرد» وأحمد من طريق ابن عجلان عن سعيد عن أبي هريرة مرفوعًا: «**لا تقولن: قبَّح الله وجهك ووجه مَن أشبه وجهك؛ فإن الله خلق آدم على صورته**»[٢].

وهو ظاهر في عود الضمير على المقول له ذلك.

قال: وكذلـــك أخرجه ابن أبـــي عاصم مـــن طريق أبـــي رافع عن أبي هريرة بلفظ: «**إذا قاتل أحدكم فليجتنب الوجه؛ فإن الله خلق آدم على صورة وجهه**»[٣].

وكلّها مؤكِّدة لعودة الضمير إلى المضروب أو المقاتَل «بفتح التاء».

قال الحافظ ابن حجر: ويؤيده حديث ســـويد بن مقرِّن الصحابي أنه رأى رجلًا لطم غلامه، فقال: أوَما علمت أن الصورة محرَّمة[٤]؟![٥].

وهذه الروايات الصحيحة كلّها ثبتت بصورة مؤكدة أنَّ ضمير الغائب في قوله: «**على صورته**» لا يرجع إلى الله تعالى شأنه، إنما يرجع إلى آدم نفسه، أو الشخص المضروب، أو الملطوم، أو المشتوم.

---

(١) رواه مسلم في البر والصلة (٢٦١٢)، عن أبي هريرة.

(٢) رواه أحمد (٩٦٠٤)، وقال مخرِّجوه: إسناده قوي. والبخاري في الأدب المفرد (١٧٣).

(٣) رواه ابن أبي عاصم في السنة (٥١٦)، وقال الألباني: إسناده صحيح. وشكك في ثبوت لفظ: «على صورة وجهه»، فإن المحفوظ في الطرق الصحيحة: «على صورته».

(٤) في فتح الباري (محترمة) والتصويب من صحيح مسلم.

(٥) رواه مسلم في الإيمان (١٦٥٨).

QaradawiBooks.com

ومع وضوح ما ذكرنا وُجِدَ من الشـرَّاح مَن أعاد الضمير على لفظ الجلالة، متمسِّكًا بما ورد في بعض الطرق خارج الصحيح: «**إن الله خلق آدم على صورة الرحمن**»[١].

وذكر في شرح الأُبِّي على مسـلم: أنَّ هذه الرواية لا تثبت عند أهل النقل، ولعل راويها توهَّم: أن الضمير فـي الرواية الصحيحة عائد على «الله» ﷻ، فحذف الضمير، ووضع مكانه «الرحمن» من النقل بالمعنى[٢].

هذا مـا رآه العلَّامة المـازري[٣] ومَن تبعه من شُـرَّاح مسـلم من المغاربـة. ودافع الحافـظ ابن حجر عـن الزيادة بأن ابـن أبي عاصم والطبرانـي أخرجاها مـن حديث ابن عمر[٤] بإسـنادٍ رجالـه ثقات[٥]، وأخرجها ابن أبي عاصم عن أبي هريرة بلفظ: «**مَن قاتل فليجتنب الوجه؛ فإن صورة وجه الإنسان على صورة وجه الرحمن**»[٦].

ولكن الإمام ابن خزيمة بيَّن أنَّ في حديـث ابن عمر المذكور عللًا ثلاثًا تنزل به إلى الضعف، كما ضعَّف الشيخ الألباني حديث أبي هريرة بأن فيه ابن لَهِيعة، وهو سيئ الحفظ[٧].

---

(١) رواه ابن خزيمة في التوحيد (٥٨/١)، وضعفه الألباني في الضعيفة (١١٧٦).

(٢) شرح الأبـِّي والسنوسي على مسلم (٥٣/٧ ـ ٥٤)، نشر دار الكتب العلمية، بيروت، وإكمال المعلم بفوائد مسـلم للقاضي عياض (٨٧/٨)، تحقيق الدكتور يحْيَى إِسْـمَاعِيل، نشر دار الوفاء، مصر، ط١، ١٤١٩هـ ـ ١٩٩٨م.

(٣) المعلم بفوائد صحيح مسلم (٢٩٩/٣)، تحقيق محمد الشـاذلي النيفر، نشر الدار التونسية، ط٢، ١٩٩١م.

(٤) رواه ابن أبي عاصم في السنة (٥١٧).

(٥) فيه عنعنة حبيب بن أبي ثابت والأعمش، وكلاهما كان يدلِّس، وقد خولف في إسناده قبل سفيان الثوري، فرواه مرسلًا كما في التوحيد لابن خزيمة بسند صحيح (٨٦/١)، والطبراني (٤٣٠/١٢).

(٦) رواه ابن أبي عاصم في السنة (٥٢١)، وقال الألباني: إسناده ضعيف. وانظر: الضعيفة (١١٧٦).

(٧) انظر: السنة لابن أبي عاصم الحديث (٥٢١).

QaradawiBooks.com

ومن ثَـمَّ لم يكن هناك معنـى لأن يأخذ بعض الناس هـذه الزيادة الضعيفة ليجعلها عنوانًا استفزازيًّا لكتاب سماه «خَلْق الإنسان على صورة الرحمن»!

وكأنَّا فرغنا من كل شـيء، ولم يبقَ إلا هذه الأمور المختَلف فيها. وهذا ما اسـتثار بعض شـيوخنا، حتى جعله يرد الحديـث من أصله، والحديث كما ورد في الصحاح لا غبار عليه، ولا يجوز رده، ولا يجوز أن نرد الأحاديث لغباء بعض الناس في فهمها.

على أن من علمائنا مَن افترض صحـة الزيادة، أو جوَّز عود الضمير إلى الله تعالى. وقال: المراد بالصورة: الصفة كما يقال: صورة فلان عند الأمير كذا، أي صفته. والمعنى: أنَّ الله تعالى خلق الإنسـان على صفته من العلم والحياة والإرادة والسـمع والبصر والـكلام، وغير ذلك، وإن كانت صفات الله تعالى لا يشبهها شيء[1].

ومعنى هـذا أن الصورة ـ لو صحَّت ـ معنوية، لا حسِّـيَّة كما ذهب المشـبّهة والمجسّـمة من قديم، وكما هو مذهب اليهود الذين شـبَّهوا الخالق سبحانه بخلقه.

وهذا ما فسَّره به الإمام الغزالي، وهو من المتشددين في التنزيه، فقد ذكر في كتاب «المحبة» من «الإحياء» أن من أسـباب المحبَّة: المناسبة بين الرب المحبوب والعبد المحِب، وهو السبب الخامس، وإليها يومئ قوله تعالى: ﴿ فَإِذَا سَوَّيْتُهُۥ وَنَفَخْتُ فِيهِ مِن رُّوحِى ﴾ [الحجر: ٢٩، ص: ٧٢].

قال: وإليه يرمز قوله ﷺ: «**إنَّ الله خلـق آدم على صورته**» حتى ظن

(١) انظر: فتح الباري (٣/١١، ٤)، شرح حديث بدء السلام، وشرح الأبي على مسلم (٥٣/٧).

QaradawiBooks.com

القاصرون أن لا صورة إلا الصورة المدركة بالحواس، فشبَّهوا وجسَّموا وصوَّروا! تعالى الله رب العالمين عما يقول الجاهلون علوًّا كبيرًا[١].

وقال بعض شُـرَّاح الحديـث: إذا نزَّهـتَ الله تعالى عـن الصورة الجسـمانية، فلا تبالِ: تركت التأويل، وصرفت علم ذلك إلى الله تعالى. وهذه طريقة أكثر السَّلَف، أو تأوَّلتَ على مقتضى كلام العرب ومَجازاتها واستعاراتها وتمثيلاتها التي خوطبت بها، وجاء القرآن والشرع بها[٢].

وها هو الأسـتاذ عباس محمود العقاد ـ وهو أحد عمالقة القلَم في عصرنا ـ يتحدث عن نظرة الإسـلام إلى الإنسان، فيلخصها في كلمتين: أنه مكلف مسؤول، ومخلوق على صورة الخالق.

ويشـرح هذا المعنى في كتابه: «حقائق الإسـلام وأباطيل خصومه» فيقول في معرض رده على كلمة «نيتشـه»: إن الإنسان قنطرة بين القرد والسـوبر مان: «إن القنطرة التي قصاراها أن تنقل الإنسـان من قرد إلى سوبر مان لا توجد، ولا يمكن أن توجد. فتلك قنطرة لا يبنيها القرد، ولا يبنيها السوبر مان، ولا تبني نفسها بيديها، ولا تبنيها الطبيعة التي تخطو من حالق إلى الهاوية، وقد تخطو من الهاوية يُمنة ويُسرة إلى غير وجهة!

إنَّما الأحْجى أن يقال: إنَّ الإنسـان قنطرة من الأرض إلى السـماء، يبنيها الله، قنطرة قرارها أسفل سافلين، وذروتها أعلى علِّيِّين.

معراج من التراب المجبول، إلى أفق الأرواح والعقول.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلۡإِنسَٰنُ إِنَّكَ كَادِحٌ إِلَىٰ رَبِّكَ كَدۡحٗا فَمُلَٰقِيهِ﴾ [الانشقاق: ٦].

---

(١) انظر: إحياء علوم الدين (٣٠٦/٤، ٣٠٧).

(٢) انظر: شرح الأُبّي على مسلم (٥٤/٧).

QaradawiBooks.com

وإنَّه لملاقيه؛ لأنَّه مخلوق على صورته، كما جاء في الحديث النبوي الشريف، مخلوق على صورة الخالق، يرتفع من التراب إلى السماء، أوجًا فوق أوج، في طريق عسر طويل، هو طريق النهوض بأمانة التكليف.

وما من مسلم يدين بصورة جسدية للإله الواحد الأحد الذي ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَىْءٌ﴾ [الشورى: ١١] وله المثل الأعلى.

صورته في خَلَد المسلم كوجهه ويده المذكورين في القرآن الكريم: صورة تناسب كماله، ووجه ويد تناسبان ذلك الكمال.

والإنسان مخلوق على صورة الخالق؛ لأن صورته جَلَّ وعَلا هي صورة كاملة من الصفات الحسنى في مثلها الأعلى، رحمة وكرم، وعلم وعمل، ومشيئة ومجد، وعظمة وفتح، وإبداع وإنشاء. وكل صفة من هذه الصفات مطلوبة من الإنسان على غاية ما يستطيع، لا يرتقي ذلك المرتقى، الذي لا يُدرَك بالأبصار ولا بالعقول، ولكنه يرتقى قادرًا على الارتقاء من التراب إلى السماء.

مخلوق على صورة الخالق.

مخلوق تهبط به أمانة التكليف إلى أسفل سافلين، وترتفع به إلى أعلى علِّيِّين.

ذلك هو الإنسان في عقيدة الإله الواحد الأحد، الذي لا أول له ولا آخر.

ذلك هو الإنسان في عقيدة الصادق الأمين: نبي يدعو إلى ربّ العالمين»[1].

* * *

(١) حقائق الإسلام وأباطيل خصومه للعقاد صـ ٨٤، ٨٥، نشر دار نهضة مصر، القاهرة.

QaradawiBooks.com

غير مرخصة للطباعة

مَوْسُوعَةُ الأَعْمَالِ الكَامِلَةِ
لِسَمَاحَةِ الإِمَامِ
يُوسُفِ القَرَضَاوِي

معالم وضوابط

في فهم الأصلين: الكتاب والسُّنة

- التجرّد لطلب الحق.
- ربط النصوص بعضها ببعض.
- الإيمان بكمال الشريعة وعدم تناقضها.
- ردّ المتشابهات إلى المحكمات.
- فهم النصوص الجزئية في ضوء المقاصد الكلية.
- الاعتصام بالنصوص القطعية.
- التمسك بعصمة الأمة وإجماعها اليقيني.

QaradawiBooks.com

غير مرخصة للطباعة

التجرُّد لطلب الحق

من الأدعية المأثـــورة: «**اللَّهم أرنا الحق حقًّـــا، وارزقنا اتباعه، وأرنا الباطل باطلًا، وارزقنا اجتنابه**».

فأول ما يحرص عليه المسلم: أن يعرف الحق ويتبعه، فلا يضلَّ عن الغاية، ولا يتيه عن الطريق، ولا يتحيَّر أمـــام المفارق، ولا تختلط عليه الأمور، وتتغبَّش الرؤية، ويلتبس الحق بالباطل. كالذي زُيِّنَ له سوء عمله فرآه حسنًا، أو زُيِّنَ له ســـوء اعتقاده فرآه حقًّا، كالفريق الذين حق عليهم الضلالة، ووصفهم القرآن بقولـــه: ﴿إِنَّهُمُ ٱتَّخَذُواْ ٱلشَّيَٰطِينَ أَوۡلِيَآءَ مِن دُونِ ٱللَّهِ وَيَحۡسَبُونَ أَنَّهُم مُّهۡتَدُونَ﴾ [الأعراف: ٣٠].

وكذلك وصف القرآن مشركي قريش يوم بدر أنَّهم كانوا يستفتحون، بمعنى أنَّهم دعـــوا الله أن ينصر أقرب الفئتين إلـــى الحق! وقال في ذلك: ﴿إِن تَسۡتَفۡتِحُواْ فَقَدۡ جَآءَكُمُ ٱلۡفَتۡحُ﴾ [الأنفال: ١٩]. أي استجاب الله دعاءكم، ونصر فئة الحق على فئة الباطل.

ومن غرائب تعصبهم لباطلهم الذي نشؤوا عليه، وتوارثوه عن آبائهم أنهم قالوا: ﴿ٱللَّهُمَّ إِن كَانَ هَٰذَا هُوَ ٱلۡحَقَّ مِنۡ عِندِكَ فَأَمۡطِرۡ عَلَيۡنَا حِجَارَةٗ مِّنَ ٱلسَّمَآءِ أَوِ ٱئۡتِنَا بِعَذَابٍ أَلِيمٖ﴾ [الأنفال: ٣٢].

نسخة مجانية

وكان أجدر بهم أن يقولوا لو أنصفوا وعقلوا: اللَّهم إن كان هذا هو الحق من عندك، فاهدنا إليه، واجعلنا من جنده!

إنَّ التقليد الأعمى هو الذي جعلهم يُعرِضون عما أنزل الله من البيِّنات والهدى، ليتبعوا ما ألفَوْا عليه آباءهم من الضلال والعمى: ﴿أَوَلَوْ كَانَ ءَابَآؤُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ شَيْـًٔا وَلَا يَهْتَدُونَ﴾ [البقرة: ١٧٠].

لا غرو أنْ كان الاهتداءُ إلى الحق ـ الحق الخالص من شوائب الباطل ـ غايةَ كل مسلم غرس الإسلامُ في قلبه بقرآنه وسُنَّته حُبَّ الحق، والتعلّق به، والسعي إليه، والانتظام في حزبه؛ لأنه حزب الله، فالله هو الحق المبين.

وإذا كانت مرجعية الإسلام العليا، قد تحدَّدت بوضوح في المصدرين المعصومين: القرآن والسُّنَّة الصحيحة، فلا بدَّ لطالب الحق من الرجوع إليهما، يستقي من منهلهما العذب، الحقَّ صرفًا غيرَ مشوب، صفوًا بلا عَكَر.

وهنا لا بدَّ من التنبيه على أهم المعالم أو الضوابط اللازمة لمن يريد أن يفهم عن الله ورسوله، فيحسنُ الفهم مَن شرح الله صدره للإسلام، فهو على نور من ربه، ومَن نصب نفسه لأن يدعو إلى الله على بصيرة.

وأول هذه الضوابط: ضابط إيماني أخلاقي، ضابط من داخل النفس، لا من خارجها، وهو في الواقع أهم الضوابط؛ لأنه قبل كل ضابط، وفوق كل ضابط. إنه «التجرُّد لطلب الحق». على معنى أن يكون الاهتداء إلى الحق المجرد نُصْب عينيه، وقِبْلة عقله وضميره، وغاية غاياته في سعيه.

QaradawiBooks.com

وهذا التجرّد المنشود من كلّ باحث عن الحق، يعني الاتِّصاف بثلاث فضائل: الإخلاص، والاستقلال، والتواضع.

وبالتالي يعني التحرر من ثلاث رذائل: الهوى، والعصبية، والكِبْر.

الإخلاص والتحرُّر من الهوى:

على كلّ مَن ينشُد الحق، أن يخلص لله في طلبه، وأن يبرأ من كل هوى يضله عن سبيله، ويقذف به يمنة ويسرة في مهاوي الضلال.

شدَّد القرآن في هذا الأمر، حتى إنه لم يطلب من المشركين المكذِّبين برسالة محمد ﷺ، إلا هذه الخصلة الواحدة: الإخلاص لله في طلب الحقيقة، ثم التفكُّر الحر، بعيدًا عن المجاملة أو الخوف، أو ما يسميه «علم النفس» اليوم «تأثير العقل الجَمعي»، يقول تعالى: ﴿قُلْ إِنَّمَآ أَعِظُكُم بِوَٰحِدَةٍ أَن تَقُومُواْ لِلَّهِ مَثْنَىٰ وَفُرَٰدَىٰ ثُمَّ تَتَفَكَّرُواْ﴾ [سبأ: ٤٦].

وحذَّر القرآن أشد التحذير من اتباع الهوى، سواء أكان هوى النفس أم أهواء الغير، يقول الله تعالى لداود عليه السلام: ﴿يَٰدَاوُۥدُ إِنَّا جَعَلْنَٰكَ خَلِيفَةً فِى ٱلْأَرْضِ فَٱحْكُم بَيْنَ ٱلنَّاسِ بِٱلْحَقِّ وَلَا تَتَّبِعِ ٱلْهَوَىٰ فَيُضِلَّكَ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ ۚ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَضِلُّونَ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾ [ص: ٢٦].

ويقول الله تعالى لرسوله محمد في شأن المعرضين عن دعوته: ﴿فَإِن لَّمْ يَسْتَجِيبُواْ لَكَ فَٱعْلَمْ أَنَّمَا يَتَّبِعُونَ أَهْوَآءَهُمْ ۚ وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّنِ ٱتَّبَعَ هَوَىٰهُ بِغَيْرِ هُدًى مِّنَ ٱللَّهِ﴾ [القصص: ٥٠].

ويؤكِّد القرآن أن مَن اتبع هواه ضلَّ وتاه، وأمسى إنسانًا سائبًا، لا ينضبط بضابط، ولا يعتصم برابط؛ لأنَّه يركض وراء الهوى، والأهواء لا تتناهى. ومن هنا قال الله لرسوله: ﴿وَلَا تُطِعْ مَنْ أَغْفَلْنَا قَلْبَهُۥ عَن ذِكْرِنَا وَٱتَّبَعَ هَوَىٰهُ وَكَانَ أَمْرُهُۥ فُرُطًا﴾ [الكهف: ٢٨].

QaradawiBooks.com

وهذا الهوى المتحكِّم هو الذي يجعل الإنسان يستمع إلى الحق، فلا يعي منه شيئًا؛ لأنه حاضر بجسمه لا بقلبه، ويستمع بأذنه لا بعقله، ولهذا يخرج من الدرس الذي سمعه، أو الكتاب الذي قرأه، ولم يستفد شيئًا كالذين وصفهم القرآن، ﴿وَمِنْهُم مَّن يَسْتَمِعُ إِلَيْكَ حَتَّىٰٓ إِذَا خَرَجُوا۟ مِنْ عِندِكَ قَالُوا۟ لِلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْعِلْمَ مَاذَا قَالَ ءَانِفًا ۚ أُو۟لَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ طَبَعَ ٱللَّهُ عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ وَٱتَّبَعُوٓا۟ أَهْوَآءَهُمْ﴾ [محمد: ١٦].

وكثير من هولاء التائهين يغالطون أنفسهم، فيزعمون أنهم يتبعون عقولهم، والواقع أنَّهم لم يتَّبعوا إلا أهواءهم، فقد جعلوا العقل تابعًا للهوى، واتباع الهوى لوْن من عبادة الذات، وهي لونٌ من الشِّرك، فلا فرق بين أن يعبد المرءُ شخصَه، وأن يعبد شخصًا آخر.

وقد جاء عن ابن عباس: شرُّ إلهٍ عُبِدَ في الأرض الهوى، ثم تلا الآية الكريمة: ﴿أَفَرَءَيْتَ مَنِ ٱتَّخَذَ إِلَٰهَهُۥ هَوَىٰهُ وَأَضَلَّهُ ٱللَّهُ عَلَىٰ عِلْمٍ وَخَتَمَ عَلَىٰ سَمْعِهِۦ وَقَلْبِهِۦ وَجَعَلَ عَلَىٰ بَصَرِهِۦ غِشَٰوَةً فَمَن يَهْدِيهِ مِنۢ بَعْدِ ٱللَّهِ﴾ [الجاثية: ٢٣][1].

وكما حذَّر القرآن من اتباع هوى النفس، حذَّر من اتباع أهواء الآخرين، يقول تعالى لرسوله الكريم: ﴿ثُمَّ جَعَلْنَٰكَ عَلَىٰ شَرِيعَةٍ مِّنَ ٱلْأَمْرِ فَٱتَّبِعْهَا وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَآءَ ٱلَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ ۝ إِنَّهُمْ لَن يُغْنُوا۟ عَنكَ مِنَ ٱللَّهِ شَيْـًٔا ۚ وَإِنَّ ٱلظَّٰلِمِينَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَآءُ بَعْضٍ ۖ وَٱللَّهُ وَلِىُّ ٱلْمُتَّقِينَ﴾ [الجاثية: ١٨، ١٩].

هذا في القرآن المكي، وفي القرآن المدني يقول: ﴿وَأَنِ ٱحْكُم بَيْنَهُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَآءَهُمْ وَٱحْذَرْهُمْ أَن يَفْتِنُوكَ عَنۢ بَعْضِ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ إِلَيْكَ﴾ [المائدة: ٤٩].

(١) انظر: المدخل لابن الحاج (١١٦/٣)، نشر دار التراث.

QaradawiBooks.com

إنَّ صاحب الهــوى لا يمكن أن يكون موضوعيًّــا ولا محايدًا، إزاء ما يقرؤه وما يســمعه، وما يشــاهده؛ لأنه يريد إخضاع كل شيء لهواه، فالنصوص عنده تابعــة لا متبوعــة، والأدلة لديه خادمــة لا مخدومة. والنتائج عنده سابقة على المقدِّمات، والمدلول متقدم على الدليل.

فهو لا يقرأ ولا يدرس ليصل إلى الحقيقة أيًّا كانت، بل يقرأ ويبحث عما يعضد فكرته، وينصر رأيه ومعتقده. فإن وجد ما يسنده ولو من بعيد؛ هلَّل وكبَّر، وإن وجــد ما يعارضه غض الطرف عنــه، واجتهد في إهالة التراب عليه لو استطاع، وإلا صوَّب إليه سهام التأويل المتكلَّف، أو شهر عليه سيف التكذيب والإنكار.

ولهذا قال علماء السَّــلَف: أهل الأهواء لا يكتبون إلا ما لهم، وأهل الحق يكتبون ما لهم وما عليهم!

ليســوا محايدين فيما يكتبون وينقلــون، ولا محايدين فيما يقرؤون ويدرسون، ولا محايدين فيما يصنِّفون ويقرِّرون.

صاحب الهوى يعتقد ثُم يستدِلُّ. وطالب الحق ـ المخلص في طلبه ـ يستدل ثم يعتقد.

المخلص في طلب الحق يبحث عنه في كلّ مظنَّة، ويقف على عتبة الله تعالى ضارعًا إليه، يســأله أن يخلص قلبه من إسار الهوى، والجري وراء الشــهرة والمحمدة وإرضاء الخَلْق، وأن يرزقه نورًا يمشــي به في الظلمات، وفرقانًا يحكم به بين المتشابهات.

ومن الأدعية المأثورة عن رسول الله ﷺ: ما روته عائشة أم المؤمنين: أنه كان يفتتح به صلاته إذا قام من الليل: «**اللَّهم ربّ جبرائيل وميكائيل**

QaradawiBooks.com

وإسرافيل، فاطر السماوات والأرض، عالم الغيب والشهادة، أنت تحكم بين عبادك فيما كانوا فيه يختلفون. اهدني لما اختُلِف فيه من الحق بإذنك، إنّك تهدي مَن تشاء إلى صراط مستقيم»[1].

وإذا كان الرسول المؤيَّد بالوحي يدعو الله بهذا الدعاء الجامع الحار، يسأله الهداية لما اختُلِف فيه من الحق، أي: الزيادة فيها، والثبات عليها. فكلُّ ناشدٍ للحق أولى بهذا الدعاء وهذه الضراعة إلى الله سبحانه.

أوصى الصحابي الجليل معاذُ بن جبل عند موته أحد تلاميذه (مالك بن يُخامر) أن يطلب العلم عند أربعة من الصحابة سمَّاهم له، فإذا لم يجد عند هؤلاء قال له: فعليك بمعلِّم إبراهيم! وهو الله ﷻ. قال ابنُ يُخامر: فما نزلت بي مسألة عجزتُ عنها إلا قلت: يا مُعلِّم إبراهيم[2]! وذلك أن إبراهيم عليه السلام قال: ﴿إِنِّي ذَاهِبٌ إِلَىٰ رَبِّي سَيَهْدِينِ﴾ [الصافات: ٩٩] وقد هداه الله، وآتاه الحُجَّة على قومه، وأراه ملكوت السماوات والأرض.

هذا هو موقف أهل الإخلاص في طلب الحق، إنّهم يلوذون بجناب الله تعالى، ويعتصمون بتقواه، لِيَهَبَ لهم نورًا وفُرقانًا وهداية، كما قال تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِن تَتَّقُواْ ٱللَّهَ يَجۡعَل لَّكُمۡ فُرۡقَانٗا﴾ [الأنفال: ٢٩]. وقال ﷻ: ﴿وَمَن يَتَّقِ ٱللَّهَ يَجۡعَل لَّهُۥ مَخۡرَجٗا﴾ [الطلاق: ٢]. والمَخْرَج يعني الخلاص من المآزق، وفي مقدمتها: مآزق الحَيْرة في الاختيار والترجيح، لا سيما عند الاشتباه والالتباس.

(١) رواه مسلم في صلاة المسافرين (٧٧٠)، عن عائشة.

(٢) إعلام الموقعين (١/١٥).

QaradawiBooks.com

الاستقلال والتحرُّر من العصبية:

وثاني الفضائل التي تلزم المتجرِّد لطلب الحق هي: استقلال الفكر، والتحرُّر من قيود التقليد وأغلال العصبية للفِرق والمذاهب والأشخاص.

فالذي يبحث عن الحقيقة وهو مقيَّد بالتقليد لمذهب، أو إمام، أو فِرْقة، أو اتجاه، لا يخرج عنه شِبرًا ولا فِترًا، ولا يحيد عنه قِيد أنملة. لن يتعامل مع النصوص والأدلة إلا من حيث إنّها «أدوات» لتأييد المذهب المتبوع، أو الفِرقة التي ينتمي إليها، أو الاتجاه الذي يتحمَّس له، أو المدرسة الفكرية التي ينتصر لها.

إنَّ المقلِّد المتعصِّب لمن يُقلِّده أو ينتسب إليه، ليس حرًّا في فكره إذا فكر، ولا مستقلًّا في بحثه إذا بحث. إنَّما هو أسيرٌ لما التزمه من قبل. كما يلمسه كل منصف في عامة المقلِّدين المتعصبين للفرق الاعتقادية، أو المذاهب الفقهية، أو المدارس الفكرية، أو الجماعات السياسية. إنه لا يفكر برأسه، بل برأس غيره.

يقول الإمام أبو الفرج ابن الجوزي في كتابه النافع: «تلبيس إبليس»:

«اعلم أن المقلِّد على غير ثقة فيما قلَّد فيه، وفي التقليد إبطال منفعة العقل؛ لأنه إنما خُلِقَ للتأمُّل والتدبُّر. وقبيحٌ بمن أُعطِي شمعة يستضيء بها أن يُطفئها ويمشي في الظلمة!

واعلم أن عموم أصحاب المذاهب يعظُم في قلوبهم الشخص، فيتَّبعون قوله من غير تدبُّر بما قال، وهذا عينُ الضَّلال؛ لأن النظر ينبغي أن يكون إلى القول، لا إلى قائله، كما قال عليٌّ رضي الله عنه للحارث بن حوط، وقد قال له: أتظن أنا نظن أن طلحة والزبير كانا على باطل؟! فقال له:

QaradawiBooks.com

«يا حارث، إنه ملبوس عليك، إن الحق لا يُعرف بالرجال، اعرِف الحق تعرف أهله»[١].

وما أبلغها من كلمة، وما أصدقها من حكمة: اعرِف الحق تعرف أهله!

إنَّ الإنسان قد يخطئ، والعالِم قد يزل، والحكيم قد يزيغ. وهذا ما نبَّه عليه الصحابيُّ الأنصاريُّ الفقيه معاذ بن جبل، كما رواه عنه أحد أصحابه (يزيد بن عَمِيرة) ضمن وصية له، قال فيها: وأحذركم زَيْغة الحكيم. فإنَّ الشيطان قد يقول كلمة الضلالة على لسان الحكيم! وقد يقول المنافقُ كلمة الحق! قال يزيد: قلت لمعاذ: ما يدريني رحمك الله أن الحكيم قد يقول كلمة الضلالة، وأن المنافق قد يقول كلمة الحق؟ قال: بلى، اجتنب من كلام الحكيم «المشتهرات» التي يُقال لها: ما هذه؟ ولا يَثنينك ذلك عنه؛ فإنه لعله أن يُراجِع، وتلقَّ الحق إذا سمعته؛ فإن على الحق نورًا[٢].

وفي بعض الروايات: «المشبَّهات» أو «المشتبهات» مكان «المشتهرات».

والمقصود بها: الكلمات أو الأفكار التي لا تتفق مع سائر كلامه، ومجمل فكره، وتصدم سامعها أو قارئها، حتى يقول: ما هذه؟! فهو لا يسيغها ولا يهضمها. فينبغي عليه أن يتجنبها من كلام الحكيم، ولا يثنيه ذلك عنه، فلعله يراجع نفسه، فهذا هو شأن الحكماء، وخُلُق العلماء.

(١) تلبيس إبليس لابن الجوزي صـ ٧٤، نشر دار الفكر، لبنان، ط ١، ١٤٢١هـ ـ ٢٠٠١م.

(٢) رواه أبو داود في السُّنَّة (٤٦١١)، والحاكم في الفتن (٤٦٠/٤)، وصحَّحه على شرط الشيخين، ووافقه الذهبي، وقال الألباني في صحيح أبي داود (٣٨٥٥): صحيح الإسناد موقوف.

QaradawiBooks.com

ومن الناس مَن يُسقط اعتبار الحكيم، وإن ملأ الدنيا علمًا، بزلة يزلها، أو سقطة يسقطها، ونسوا قول الشاعر:

ومن ذا الذي تُرضَى سجاياه كلّها؟ كفى المرءَ نُبلًا أن تُعَد معايبه[١]!

وقال ابن عباس رضي الله عنهما: ويل للأتباع من عثرات العالِم! قيل: وكيف ذاك يا أبا العباس؟ قال: يقول العالِم من قِبَلِ رأيه، ثم يسمع الحديث عن النبي ﷺ، فيدع ما كان عليه، ويقضي الأتباع بما حكم[٢].

ولقد رأينا بالفعل من فحول العلماء مَن غيَّروا مواقفهم من قضايا مهمة، ومَن بدَّل مذهبًا بمذهب، ورأيًا برأي، حينما تبيَّن لهم أن الصواب في غير ما كانوا عليه. فقد كان رضا الخالق أعظمَ في قلوبهم من رضا الخلق.

روى تاريخ العلم ذلك عن أئمة كبار مثل الأشعري والجويني والغزالي والرازي في قضية التأويل في نصوص العقائد، ورجوعهم أخيرًا إلى مذهب السَّلَف، الذي وجدوا فيه السلامة والطمأنينة، ولم يروا في ذلك غضًّا من قدرهم، ولا طعنًا في علمهم.

ورأينا من العلماء المنصفين مَن يخالفون شيوخهم الذين يُعظِّمونهم، وينقدون آراءهم؛ لأنَّه ليس في الحق كبير، وأيُّ كبير فإنَّ الحقَّ أكبرُ منه.

ومن أمثلة ذلك: المحقق ابن القيم مع شيخ الإسلام إسماعيل الهروي الذي شرح رسالته: «منازل السائرين إلى مقامات: إياك نعبد وإياك نستعين» في التصوّف بكتابه الكبير البديع: «مدارج السالكين» فخالفه في بعض ما ذهب إليه، مع رفيع منزلته لديه.

---

(١) من شعر يزيد المهلبي، انظر: التمثيل والمحاضرة صـ ٩٣، تحقيق عبد الفتاح محمد الحلو، نشر الدار العربية للكتاب، ط ٢، ١٤٠١هـ ـ ١٩٨١م.

(٢) رواه البيهقي في المدخل إلى السنن الكبرى (٨٣٥).

QaradawiBooks.com

ومن قبل رأينا أصحاب الأئمَّة المجتهدين يخالفونهم في كثير من المسائل، حين ظهر لهم من الأدلة ما لم يظهر لأئمتهم، فداروا مع الدليل حيثما دار. وقال في ذلك أبو يوسف أكبر أصحاب أبي حنيفة: لو رأى صاحبي ما رأيتُ لرجع كما رجعت[١].

لكن الآفة إنَّما هي في المتعصِّبين من المتأخِّرين الذين اعتبروا المذهب كأنما هو دين، والإمام كأنما هو شارع، وأوشكوا أن يكونوا كأهل الكتاب الذين اتخذوا أحبارهم ورهبانهم أربابًا من دون الله.

وفي عصرنا نجد مذاهب جديدة، وأئمة جددًا، وأتباعًا مفتونين.

المذاهب القديمة أُسِّست على أصول إسلامية، وقواعد مستمَدة أساسًا من القرآن والسُّنة، وأئمتها رجال كبار من رجال العلم والتقوى، وأتباعها مسلمون يؤمنون بالإسلام دينًا، وبالكتاب مصدرًا، وبالسُّنة معتصمًا.

أمَّا مذاهب العصر، فأصولها غربية، وقواعدها أجنبية، وأئمتها من خارج أرضنا ودِيننا وقومنا، وأتباعها مفتونون بمذاهبهم وأئمتهم ومناهجهم، لا يرضون بها بدلًا، ولا يبغون عنها حولًا.

وليتهم يريحوننا ويقولون: نحن قوم سائبون، لا صلة لنا بالإسلام، ولا صلة للإسلام بنا، انقطعت بيننا وبينه الأنساب والأسباب، وبهذا نعاملهم ويعاملوننا، بعد أن حصحص الحق، وبدا الصبح لذي عينين، ولكنهم يأبون إلا أن يتمسَّحوا بالإسلام، وأن يلصقوا أنفسهم به، بل يزعم بعضهم أنهم وحدهم المجدِّدون له، والمجتهدون فيه!

وما هي مصادرهم للتجديد والاجتهاد؟

---

(١) مجموع الفتاوى لابن تيمية (٤٧/٤).

QaradawiBooks.com

إنّها كتب المستشـــرقين، يذكرونها حينًا مباهين، ويسرقون أفكارهم حينًا غير معلنين، ليموِّهوا على القراء، حتى لا يعرفوا نسبها، ويكتشفوا أصلها، ولكن هذا لا يروج عند العارفين.

فإن رجعوا إلى التراث الغني، فليس إلى كتب الشريعة الأصيلة، بل إلى مختارات انتقوها، أو انتُقيت لهم من كتب الفلاســفة، أو المعتزلة، أو الفِرق المنشــقة، أو بعض كتب الأدب كـ «الأغاني» للأصفهانــي، أو بعض كتب التاريخ بما ترويه من صحيح وســقيم. أما مصادر التفسير والحديث، والفقه والأصول، فهم لا يعرفونها، ولو عرفوها لم يقرؤوها، ولو قرؤوا منها شيئًا لم يفهموه، ولو فهموه لأعرضوا عنه، أو حرَّفوه من بعد ما عقلوه وهم يعلمون.

كيف يزعم الاجتهاد والتجديد مَنْ لم يقرأ الكتب الستة في الحديث؟ ولا قرأ ابن جرير أو القرطبي في التفســير، ولا حام حول «الرســالة» أو «المســتصفى» أو «الإحكام» في الأصول. ولعلّ عينــه لم ترد «المحلى» لابن حزم، ولا «الاستذكار» لابن عبد البر، ولا «المُغْني» لابن قدامة، ولا «المجموع» للنووي، ولا «المبســوط» للسرخسي، ولا «الروض النضير» للسياغي، ولا «السيل الجرار» للشوكاني! ومع ذلك هو مجتهد العصر!

إنَّ الذين اجتهدوا وجدَّدوا لهذه الأمة، كانوا أئمة في العلم والمعرفة، أئمة في الإخــلاص والتجرد، أئمة في الورع والتقــوى، أئمة في العدل والإنصاف.

وكان مــن إنصافهم: ألا يجاملوا أقرب الناس لهــم، وأحبَّهم إليهم، حتى قال ابن القيم فيما خالف فيه شــيخه أبا إســماعيل الهروي: شيخ الإسلام حبيب إلينا، ولكن الحق أحب إلينا منه[1]!

(١) مدارج السالكين (٣٨/٢).

QaradawiBooks.com

وكان من إنصافهم أن يقولوا فيما لا يعلمون: لا ندري. وأن يُحيل أحدهم على مَنْ هو أعلم منه ليُفتيه، وأن يرجع عن رأيه إذا تبيَّن له ضعفه.

وعلى كل مَن أراد أن يحذو حذو هؤلاء الأعلام، ويقتبس من أنوارهم، أن يتأسَّى بهم في أخلاقهم وتجرّدهم وإنصافهم، كما يتأسَّى بهم في حُسْنِ تأصيلهم للأصول، وحُسْن استنباطهم في الفروع، ويحترم قواعد العلم الشرعي الذي بُنِيَ على أساس مكين.

وبهذا يُحيى سُنَّتهم، ويبعث سيرتهم.

يقول الإمام المجدِّد محمد بن إبراهيم المرتضى اليمني المعروف بابن الوزير (ت: ٨٤٢هـ) في كتابه المتميز النافع: «إيثار الحق على الخلق»:

«فمن أراد إحياء هذه السُّنة واتباعها، خلع قيود عصبيات المذاهب، ورسوم عوائدهم، وترك التقليد في تكفير الخصوم، وترك جميع العبارات المبتدعة، وأخلص لله والتجأ إليه، وتضرَّع وتورَّع، وتذلَّل وتواضع، واستأنف طلب العلم النافع من الله، بواسطة أهل الورع والتواضع والإنصاف، من علماء الطوائف كلها، ولم يقلِّدهم في دعاوى التفسير لكتاب الله تعالى وصحيح السُّنَّة، حيث يختلفون، حتى ينظر بتفهُّم وإنصاف: أيهم أقوى دليلًا، وأوضح سبيلًا. مؤمنًا بالله، موقنًا بمعونته وهدايته وصدق وعده، حيث قال سبحانه: ﴿وَمَن يُؤْمِنۢ بِٱللَّهِ يَهْدِ قَلْبَهُۥ﴾ [التغابن: ١١].

وحيث قال على لسان رسوله ﷺ: «**... ومَن أتاني يمشي أتيته أسعى**[1]، **ومَن تقرَّب إليّ شِبرًا تقرَّبتُ إليه ذراعًا، ومن تقرَّب إليّ ذراعًا**

(١) كذا ذكرها ابن الوزير: «أتيته أسعى». وهي في كتب الحديث: «أتيته هرولة».

QaradawiBooks.com

تقرَّبتُ إليه باعًا»[١]. فإذا عملنا على ذلك لوجه الله وتعاونَّا عليه لله وبالله، نظرنا في نصوص كتاب الله وصحيح سُـنَّة رسـول الله ﷺ، فإن وَضَحَ الحقُّ من غير دقة وغمـوض، ولا تعارض بين النصـوص، ولم يجب التأويل بأمر بَيِّنٍ جليٍّ مأمـون الخطر بإجماع أو ضرورة، فلا معدل عن كتاب الله وسُنَّة رسول الله ﷺ وآله.

وإن وقع التعارض المحقَّق، وسِعنا الوقف في ذلك، ووكلنا علمه إلى الله تعالى، امتثالًا لقوله تعالى: ﴿ وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِۦ عِلْمٌ ﴾ [الإسراء: ٣٦].

وإن كان التعارض غير محقَّق، وإنَّما هو اختلاف يمكن فيه الجمع، جرينا على القواعد الصحيحة المجمع عليها في الجمع بين المختلفات، وتركنا مَن حاد عنها بالمعاذير الخفية.

وهذه القواعد هي مثل:

تقديم النص على الظاهر المحتمل، والخـاص على العام، والمبيَّن على المُجمَل، والمعلوم على المظنون، والمتواتر على الآحاد، والناسخ على المنسـوخ، والمشـهور على الغريب، والصحيـح على الضعيف، والمتفق على صحته على المختلف في صحته.

وكلام أئمـةِ كلِّ فنٍّ على مَن خالفهم ممَّن لا يعـرف ذلك الفن، أو يعرف منه اليسير ولا يعرف ما عرفوه؛ فإنَّ الأمر في ذلك كما قيل: ليس العارف كالبارع في المعرفة. وشتَّان ما بين ليلة المزدلفة وليلة عرفة.

وكذلك نرجع في شروط ذلك كلّه إلى الأدلة المقبولة»[٢] اهـ.

---

(١) متفق عليه: رواه البخاري في التوحيد (٧٤٠٥)، ومسلم في التوبة (٢٦٧٥)، عن أبي هريرة.

(٢) إيثار الحق على الخلق صـ ١٤٤.

QaradawiBooks.com

التواضع:

وثالثة الفضائل في هذا الباب هي التواضع.

ومعناه: ألا يستنكف الإنسان من قبول الحق، ولو جاءه ممن هو دونه علمًا أو سنًّا أو قدرًا، ومن الرجوع إلى الحق بعد أن يتبيَّن له.

وقد ذكر لنا القرآن في قصصه الحق أنَّ الإنسان تعلَّم من الغراب كيف يواري سوءة أخيه.

وأن نبيًّا من أنبياء الله علِم من الهدهد ما لم يكن يعلمه، وقال له الهدهد في شجاعة: ﴿أَحَطتُ بِمَا لَمْ تُحِطْ بِهِۦ وَجِئْتُكَ مِن سَبَإٍۭ بِنَبَإٍ يَقِينٍ﴾ [النمل: ٢٢].

وقد كان النبي ﷺ يراجعه بعض أصحابه في الرأي يختاره، أو الأمر يصدره، فلا يجد غضاضة في النزول عن رأيه إلى رأيهم.

ولما بعث أبا هريرة يُبشِّر الناس أن مَن قال لا إله إلا الله دخل الجنة؛ راجعه عمر في ذلك، خشية أن يسيء الناس فهمها، ويتَّكلوا على مجرد الشهادة، ويَدَعوا العمل، فنزل على اقتراحه، وقال: «**خَلِّهم يعملون**»[(١)].

والقصّة في الصحيح معروفة.

وعمر وهو أمير المؤمنين حاجَّته امرأة بآية من كتاب الله، وكان يخطب على المنبر، فلم يكابر، ولم يماحك، وقال في شجاعة المؤمن، وإيمان الشجاع: أصابت امرأة وأخطأ عمر[(٢)].

---

(١) رواه مسلم في الإيمان (٣١).

(٢) رواه عبد الرزاق في النكاح (١٠٤٢٠)، وابن عبد البر في جامع بيان العلم (٥٠٦)، والبيهقي في الصداق (٢٣٣/٧)، وقال منقطع. وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٨٣/٤): رواه أبو يعلى في الكبير وفيه مجالد بن سعيد وفيه ضعف وقد وُثق، وذكره البوصيري في الإتحاف (٣٢٧٦)، بسند أبي يعلى، وجوَّد إسناده ابن كثير في تفسيره (٢٤٤/٢)، والسخاوي في المقاصد (٨١٤).

QaradawiBooks.com

وعليٌّ في خلافته يراجعه أعرابي، فيرجع لقوله قائلًا: أصبتَ ﴿وَفَوْقَ كُلِّ ذِى عِلْمٍ عَلِيمٌ﴾[١].

وكتب عمر في رسالته الشهيرة في القضاء إلى أبي موسى أو غيره:

ولا يمنعنك قضاء قضيته بالأمس، هُديتَ فيه إلى رُشدك، أن تراجع نفسك اليوم، فإنَّ الحق قديم، وإن الرجوع إلى الحق خير من التمادي في الباطل[٢]!

وفي أواخر حياته رضي الله عنه ندم على بعض قراراته واجتهاداته، ومنها: اجتهاده في طلاق الثلاث[٣]، ومنها: عدم التسوية بين الناس في العطاء.

وكبار أئمة المسلمين ضربوا لنا روائع الأمثلة في الرجوع إلى الحق إذا لاحت لهم راياته، ووضحت لهم آياته.

ولا عجب أن رُوِيَ عن الإمام منهم أكثر من رواية في المسألة الواحدة، نتيجة لتغير اجتهاده، وخصوصًا إذا تغيَّر الظرف والحال. وهذا كثير في مذهبي الإمامين: مالك، وأحمد.

أمَّا الإمام الشافعي فقد عُرِف عنه أن له مذهبين: قديمًا قبل أن يستقر في مصر، وجديدًا بعد أن حطَّ رحاله فيها. ويقرأ الناس في فقهه: قال الشافعي في القديم. وقال في الجديد.

وكان للإمام القاضي عبيد الله بن الحسن العنبري (ت: ١٦٨هـ) رأي في بعض القضايا، فكلَّمه فيه الإمام المحدِّث عبد الرحمن بن مهديٍّ،

(١) رواه ابن عبد البر في جامع بيان العلم (٨٦٥).

(٢) انظر: إعلام الموقعين لابن القيم (٨٥/١) وما بعدها، رسالة عمر في القضاء وشرحها.

(٣) انظر: إغاثة اللهفان في مصايد الشيطان لابن القيم (٥٧٦/١)، تحقيق محمد عزير شمس، نشر دار عالم الفوائد، مكة المكرمة، ط١، ١٤٣٢هـ.

غير مرخصة للطباعة
نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

فأطرق ساعة، ثم رفع رأسه، وقال في شجاعة العالِم الثقة: إذن أرجع، وأنا صاغر، ولأن أكون ذَنَبًا في الحق، أحبُّ إليَّ من أن أكون رأسًا في الباطل[١]!

وقلَّما يوجد التواضع إلا مصحوبًا بالشجاعة في الحق.

إنَّ التواضع فضيلة تهدي صاحبها إلى الحق، وتضيء السبيل أمامه إلى معرفته.

أمَّا الكِبْر، والغرور بالنفس، والإعجاب بها، فيصد عن الحق، وإن كان أوضح من فلق الصبح.

ولهذا قال ﷺ: «**الكِبْرُ بَطَر الحق، وغَمْط الناس**»[٢].

ومعنى بَطَر الحق: ردُّه والإعراض عنه.

وكانت أول معصية في هذا العالم دافعها الكِبْرُ والغرور، وهي معصية إبليس، فقد أُمِرَ بالسجود تكريمًا لآدم، ولكنه ﴿أَبَىٰ وَٱسْتَكْبَرَ وَكَانَ مِنَ ٱلْكَٰفِرِينَ﴾ [البقرة: ٣٤]. وقال معجبًا: ﴿أَنَا۠ خَيْرٌ مِّنْهُ خَلَقْتَنِى مِن نَّارٍ وَخَلَقْتَهُۥ مِن طِينٍ﴾ [الأعراف: ١٢].

وبهذا عُلِمَ أن معاصي القلوب أشدُّ خطرًا من معاصي الجوارح، وهو الفرق بين معصية إبليس عليه اللعنة، ومعصية آدم عليه السلام.

ومن الناس مَن يرى الحق جليًّا، ويأبى أن يُذعن له، كِبْرًا وعلوًا، وهذا ما وصف الله به فرعون وملأه، فقد رأوا آيات موسى عليه السلام مبصرة

---

(١) انظر: تهذيب التهذيب لابن حجر (٧/٧)، نشر مطبعة دائرة المعارف النظامية، الهند، ط١، ١٣٢٦هـ.

(٢) رواه مسلم في الإيمان (٩١)، عن ابن مسعود.

نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

بيِّنة، فصدوا عنها بتعلات واهية. قال تعالى: ﴿فَلَمَّا جَآءَتْهُمْ ءَايَٰتُنَا مُبْصِرَةً قَالُوا۟ هَٰذَا سِحْرٌ مُّبِينٌ ۞ وَجَحَدُوا۟ بِهَا وَٱسْتَيْقَنَتْهَآ أَنفُسُهُمْ ظُلْمًا وَعُلُوًّا﴾ [النمل: ١٣، ١٤].

ولخطر هذا الداء الخُلُقي جعله الرسول ﷺ من المهلكات: «**ثلاث مهلكات: شُحٌّ مُطاع، وهوًى متَّبع، وإعجاب المرء بنفسه**»[١].

فإذا اجتمع الهوى المتبع، والإعجاب بالرأي، ازداد الطين بلَّة.

إنَّ المتكبر المغرور إنسان مغلق، مطموس البصيرة، أعماه الكِبرُ عن رؤية الحق؛ لأنَّه لا يبصر إلا من زاوية واحدة، وهي الزاوية التي يرى فيها ذاته، لا يرى غيرها. وصدق الله إذ يقول: ﴿كَذَٰلِكَ يَطْبَعُ ٱللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ قَلْبِ مُتَكَبِّرٍ جَبَّارٍ﴾ [غافر: ٣٥].

ويقول ﷻ: ﴿سَأَصْرِفُ عَنْ ءَايَٰتِىَ ٱلَّذِينَ يَتَكَبَّرُونَ فِى ٱلْأَرْضِ بِغَيْرِ ٱلْحَقِّ وَإِن يَرَوْا۟ كُلَّ ءَايَةٍ لَّا يُؤْمِنُوا۟ بِهَا وَإِن يَرَوْا۟ سَبِيلَ ٱلرُّشْدِ لَا يَتَّخِذُوهُ سَبِيلًا﴾ [الأعراف: ١٤٦].

وفي عصرنا نرى أولئك المنتفخين زورًا، الممتلئين غرورًا، الذين يرهبون الناس بمستحدث المصطلحات، وإقحام الكلمات الأعجميات، ويتباهون بما يحفظون من أسماء الخواجات، وما قرؤوه من كتب المستشرقين، وما جهلوه من مصادر المسلمين. ويرى أحدهم نفسه أكبر من أن يقرأ لعالِم مسلم، أو مفكر ملتزم، وكيف يقرأ للمعاصرين، وهو يسخر من الأئمة السابقين؟ يهزأ بالفقه، ويطعن في السُّنَّة، ويتعالى على القرآن!

---

(١) رواه البزار (٧٢٩٣)، والطبراني في الأوسط (٥٤٥٢)، وحسَّنه الألباني في صحيح الجامع الصغير (٣٠٣٩).

غير مرخصة للطباعة
نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

أصدق وصف له ما قال الله في مثله: ﴿وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يُجَٰدِلُ فِى ٱللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ وَلَا هُدًى وَلَا كِتَٰبٍ مُّنِيرٍ ۝ ثَانِىَ عِطْفِهِۦ لِيُضِلَّ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾ [الحج: ٨، ٩].

ولو أنَّ أحدهم حمل على نفسه يومًا، فتجشَّم قراءة مرجع سابق، أو دراسة معاصرة، لقرأها برأس متعصِّب مغرور، يقرأ ليجد ما يرد عليه، وكلما وجد ثغرة فرح بها، أو شُبهة واهية عقد عليها الخناصر، وجعل منها سلاحًا للطعن، فهو يقرأ ما يقرأ، ليهدم لا ليبني، لا يبحث عن الحق، وإنما يلتمس الباطل، فما وجد من خيرٍ دفنه، وما وجد من شرٍّ أذاعه.

مَن أراد أن يهديه الله للحق، فلينزع عنه رداء الكِبْر، فإنَّه لله وحده، وليجعل «التواضع» شعاره، وبخاصة «التواضع» للدين. وهو ما فصَّل فيه ابن القيم تفصيلًا جميلًا، ينبغي أن ننقله عنه، ففيه عبرة لأولي الأبصار.

يقول رَحِمَهُ ٱللَّهُ في كتابه القيم «مدارج السالكين»: «التواضع للدين: هو الانقياد لما جاء به الرسول ﷺ، والاستسلام له والإذعان، وذلك بثلاثة أشياء:

الأول: ألَّا يعارض شيئًا ممَّا جاء به، بشيء من المعارضات الأربعة السارية في العالَم، المسمَّاة بالمعقول، والقياس، والذوق، والسياسة.

فالأَوْلى: للمنحرفين أهل الكِبْر من المتكلمين الذين عارضوا نصوص الوحي بمعقولاتهم الفاسدة وقالوا: إذا تعارض العقل والنقل: قدَّمنا العقل[1]، وعزلنا النقل. إما عزل تفويض، وإما عزل تأويل.

(١) ليس المراد بالعقل هنا: العقل الحر، الذي يقيم بحثه على مقدمات يقينية، ليصل إلى نتائج يقينية، بل العقل المقلد، المتأثر بالمعقولات الفاسدة، كما قال.

QaradawiBooks.com

والثانيــة: للمتكبِّرين من المنتســبين إلى الفقه، قالــوا: إذا تعارض القياس والرأي والنصوص: قدَّمنا القياس على النص، ولم نلتفت إليه.

والثالثة: للمتكبرين المنحرفين من المنتسبين إلى التصوف والزهد. فإذا تعــارض عندهم الذوق والأمر، قدَّموا الــذوق والحال، ولم يعبؤوا بالأمر.

والرابعة: للمتكبِّريــن المنحرفين من الولاة والأمــراء الجائرين: إذا تعارضت عندهم الشــريعة والسياسة، قدَّموا السياســة، ولم يلتفتوا إلى حكم الشريعة.

فهؤلاء الأربعة: هم أهل الكِبْر. والتواضع: التخلص من ذلك كله.

الثاني: ألَّا يتهم دليلًا من أدلة الدين، بحيث يظنه فاســد الدلالة، أو ناقص الدلالة، أو قاصرها، أو أن غيره كان أولــى منه. ومتى عرض له شيء من ذلك فليتهم فهمه، وليعلم أن الآفة منه، والبلية فيه، كما قيل:

وكم من عائب قولًا صحيحًا وآفته مــن الفهم الســقيم[1]

وهكذا الواقع فــي الواقع حقيقة: أنَّه ما اتهم أحــدٌ دليلًا للدين، إلا وكان المتهِم هو الفاســدَ الذهــن، المأفون في عقلــه وذهنه، فالآفة من الذهن العليل، لا في نفس الدليل.

وإذا رأيتُ من أدلة الدين ما يشكل عليك، وينبو فهمك عنه، فاعلم أنَّه لعظمته وشرفه استعصى عليك، وأنَّ تحته كنزًا من كنوز العلم، ولم تؤتَ مفتاحه بعدُ. هذا في حق نفسك.

---

(١) انظر: الأمثال السائرة من شعر المتنبي صـ ٣٥، تحقيق الشيخ محمد حسن آل ياسين، نشر مكتبة النهضة، بغداد، ط ١، ١٣٨٥هـ ـ ١٩٦٥م.

QaradawiBooks.com

وأمَّا بالنسبة لغيرك: فاتهم آراء الرجال على نصوص الوحي، وليكن ردُّها أيسرَ شيء عليك للنصوص. فما لم تفعل ذلك فلستَ على شيء، ولو.. ولو.. وهذا لا خلاف فيه بين العلماء.

قال الشافعي، قدَّس الله روحه: أجمع المسلمون على أن مَن استبانت له سُنَّة رسول الله ﷺ، لم يحلّ له أن يدعها لقول أحد.

الثالث: ألَّا يجد إلى خلاف النص سبيلًا البتَّة: لا بباطنه، ولا بلسانه، ولا بفعله، ولا بحاله. بل إذا أحسّ بشيء من الخلاف: فهو كخلاف المقدم على الزِّنَى، وشرب الخمر، وقتل النفس، بل هذا الخلاف أعظم عند الله من ذلك، وهو داعٍ إلى النفاق، وهو الذي خافه الكبار، والأئمة على نفوسهم»[1].

* * *

(١) مدارج السالكين (٢/٣١٨، ٣١٩).

QaradawiBooks.com

غير مرخصة للطباعة

ربط النصوص بعضها ببعض

ومن المعالم أو الضوابط المهمّة لحسن فهم الكتاب والسُّنة، وما جاءا به من عقائد وعبادات ومعاملات ومفاهيم وقيم وتشريعات: ربطُ النصوص بعضها ببعض، والنظر إلى أحكام الإسلام وتعاليمه كلها نظرة شاملة مستوعبة، لا تفْصل عقيدة عن شريعة، ولا شريعة عن خُلُق، ولا خُلُقًا عن فكر، ولا فكرًا عن عاطفة، ولا عاطفة عن عمل، بل تعتبر الإسلام بكل مكوِّناته وحدةً لا تقبل التجزئة، ولا تحتمل الانقسام.

ولا ينبغي لمن يريد أن يفقه الإسلام بحق، أن يمسك بساطور النظرة التجزيئية، ليقطِّعه إربًا إربًا، فلا تكتمل له صورة، ولا تتكوَّن منه بنية متماسكة.

وهذا ما بيّنَّاه في شرحنا للأصل السابق، الذي وضَّحنا فيه فكرة «شمول الإسلام» ونحن نتحدث عنها هنا لما لها من أهمية في استقامة الفهم لحقيقة هذا الدين وصدق عقيدته، وعدل شريعته.

وسبيل هذا ألا نتشبَّث بنصٍّ واحدٍ، مُغفلين النظر إلى ما سواه، مما يكمل معناه. أو يُقيِّد مطلقه، أو يخصِّص عمومه، أو يُفصِّل إجماله، أو يُفسِّر إبهامه، أو يلقي شعاعًا من ضوء على غايته ومقصوده.

نسخة مجانية

QaradawiBooks.com

الفِرق المبتدعة تتمسَّك ببعض النصوص دون بعض:

إنَّ هذه هي طريقة الغلاة الهالكين من الفِرق المبتدعة، وليست طريق الفِرقة الناجية، والجماعة المنصورة، القائمة على أمر الله، الذين يهدون بالحق، وبه يعدلون.

طريقة الخوارج الذين صحَّ الحديث في ذمِّهم من عشرة أوجه ـ كما قال الإمام أحمد[1] ـ فقد تمسكوا بنص: ﴿إِنِ ٱلْحُكْمُ إِلَّا لِلَّهِ﴾ [يوسف: ٤٠] وأعرضوا ونأوْا بجانبهم عن النصوص القرآنية الأخرى التي خصّصت هذا النصّ.

طريقة دعاة الجبر الذين تمسَّكوا ببعض الآيات مثل قوله: ﴿وَمَا تَشَآءُونَ إِلَّآ أَن يَشَآءَ ٱللَّهُ﴾ [الإنسان: ٣٠]، ﴿ذَٰلِكُمُ ٱللَّهُ رَبُّكُمْ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ خَٰلِقُ كُلِّ شَىْءٍ﴾ [الأنعام: ١٠٢]، ﴿وَٱللَّهُ خَلَقَكُمْ وَمَا تَعْمَلُونَ﴾ [الصافات: ٩٦]، ﴿فَإِنَّ ٱللَّهَ يُضِلُّ مَن يَشَآءُ وَيَهْدِى مَن يَشَآءُ﴾ [فاطر: ٨]. وما شابهها.

ويغفلون الآيات الأخرى التي تفسر هذه الآيات وتحدِّد إطارها.

مثل: ﴿فَمَن شَآءَ فَلْيُؤْمِن وَمَن شَآءَ فَلْيَكْفُرْ﴾ [الكهف: ٢٩].

﴿لِمَن شَآءَ مِنكُمْ أَن يَتَقَدَّمَ أَوْ يَتَأَخَّرَ﴾ [المدثر: ٣٧].

﴿لِّمَنْ أَرَادَ أَن يَذَّكَّرَ أَوْ أَرَادَ شُكُورًا﴾ [الفرقان: ٦٢].

﴿مَّنِ ٱهْتَدَىٰ فَإِنَّمَا يَهْتَدِى لِنَفْسِهِۦ وَمَن ضَلَّ فَإِنَّمَا يَضِلُّ عَلَيْهَا﴾ [الإسراء: ١٥].

﴿مَّنْ عَمِلَ صَٰلِحًا فَلِنَفْسِهِۦ وَمَنْ أَسَآءَ فَعَلَيْهَا وَمَا رَبُّكَ بِظَلَّٰمٍ لِّلْعَبِيدِ﴾ [فصلت: ٤٦].

﴿وَتِلْكَ ٱلْجَنَّةُ ٱلَّتِىٓ أُورِثْتُمُوهَا بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ [الزخرف: ٧٢].

---

(١) رواه الخلال في السُنَّة (١١٠).

QaradawiBooks.com

﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَظۡلِمُ ٱلنَّاسَ شَيۡـٔٗا وَلَٰكِنَّ ٱلنَّاسَ أَنفُسَهُمۡ يَظۡلِمُونَ﴾ [يونس: ٤٤].

﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَسۡتَحۡيِۦٓ أَن يَضۡرِبَ مَثَلٗا مَّا بَعُوضَةٗ فَمَا فَوۡقَهَاۚ فَأَمَّا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ فَيَعۡلَمُونَ أَنَّهُ ٱلۡحَقُّ مِن رَّبِّهِمۡۖ وَأَمَّا ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ فَيَقُولُونَ مَاذَآ أَرَادَ ٱللَّهُ بِهَٰذَا مَثَلٗاۘ يُضِلُّ بِهِۦ كَثِيرٗا وَيَهۡدِي بِهِۦ كَثِيرٗاۚ وَمَا يُضِلُّ بِهِۦٓ إِلَّا ٱلۡفَٰسِقِينَ﴾ [البقرة: ٢٦].

﴿وَيَقُولُ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ لَوۡلَآ أُنزِلَ عَلَيۡهِ ءَايَةٞ مِّن رَّبِّهِۦۗ قُلۡ إِنَّ ٱللَّهَ يُضِلُّ مَن يَشَآءُ وَيَهۡدِيٓ إِلَيۡهِ مَنۡ أَنَابَ﴾ [الرعد: ٢٧].

والمعتزلة نظروا إلى هذه الآيات، وأغفلوا الآيات التي استدل بها الجبريُّون.

والحق أنَّ مجموع الآيات يفيد أن الإنسان مكلَّف مختار، ذو مشيئة وقُدرة، وهو الذي يقرِّر مصير نفسه، بما مَلَّكه الله إياه من إمكانات ووسائل، إن اهتدى وعمل صالحًا، أو ضلَّ وأساء. والله لا يظلمه شيئًا، ولكن مشيئة الإنسان ضمن مشيئة الله تعالى، فهو يشاء؛ لأن الله تعالى شاء له أن يشاء، أي أنه يشاء بمشيئة الله، ويعمل بقُدرة الله.

والله خالق كلّ شيء في هذا الكون، ولكن من الأشياء ما يخلقها مباشرة، ومنها ما يخلقه بوسائل وأدوات هو خالقها أيضًا، فالله يخلُق، والإنسان يفعل حقيقةً لا مجازًا ولا وهمًا.

وقد يسَّر الله سبيل الهداية لكل المكلَّفين، ولكنَّ لله تعالى ألطافًا ومنحًا ربانية، يختص بها مَن يشاء من عباده. وهذا شأن الألوهية التي لا تُسأل عما تفعل: ﴿وَرَبُّكَ يَخۡلُقُ مَا يَشَآءُ وَيَخۡتَارُۗ﴾ [القصص: ٦٨].

ولو أنَّ المتنازعين في «القَدَر» أو في قضية «الجبر والاختيار» جمعوا النصوص بعضها إلى بعض، ونظروا فيها متدبِّرين، دون تعصب لوجهة

QaradawiBooks.com

نظر سابقة، لاهتدوا إلى الصراط المستقيم في هذه القضية، ولم يميلوا مع الغالين، ولا مع المقصِّرين.

لقد علَّق أحد علماء السَّلَف على النزاع بين الطوائف المختلفة في قضية القَدَر، أو ما سُمِّي «أفعال العباد»، والعلاقة بين المشيئة الإلهية والإرادة البَشرية، أو بين خلق الله، وفعل المكلَّف، وما دار من معارك كلاميّة بين دعاة «القَدَر» أو «الاعتزال» ومَن ناصرهم، ودعاة «الجبر» ومَن قاربهم، فقال كلمته المعبِّرة المنصفة: هؤلاء قوم عظَّموا الله (يعني المُجبِّرة ومَن في حكمهم) وهؤلاء قوم نزَّهوا الله (يعني القَدَرية ومَن تبعهم) والمعنى: أنَّ إحدى الطائفتين نظرت إلى جانب العظمة والقُدرة لله ﷻ، وسيطر ذلك على تفكيرهم، فلم يروا فاعلًا إلا الله، ولم يلتفتوا إلى الإنسان الذي كرَّمه الله واستخلفه وكلَّفه، ووعده وأوعده.

والطائفة الأخرى نظرت إلى جانب التنزيه لله تعالى أن يكلِّف عباده ولا يعطيهم القُدرة والإرادة ليفعلوا ما كُلِّفوه، ثم يحاسبهم على ذلك، ويثيبهم ويعاقبهم، وينصب لهم سوق الجنة والنار.

فالأوَّلون نظروا إلى جانب المُلك لله، والآخرون نظروا إلى جانب الحمد لله.

والمحقِّقون الموفَّقون هم الذين هداهم الله إلى المنهج الأقوم، فجمعوا بين تعظيم الله تعالى وتنزيهه جميعًا، فهو سبحانه الخالق المقتدر، وهو كذلك الحكم العدل. فله المُلك خالقًا، وله الحمد عادلًا: ﴿يُسَبِّحُ لِلَّهِ مَا فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِي ٱلۡأَرۡضِۖ لَهُ ٱلۡمُلۡكُ وَلَهُ ٱلۡحَمۡدُۖ وَهُوَ عَلَىٰ كُلِّ شَيۡءٖ قَدِيرٞ﴾ [التغابن: ١].

QaradawiBooks.com

المنهج الصحيح في النظر إلى النصوص:

وهذا هو المسلك الذي سلكه شيخ الإسلام ابن تيمية وتلاميذه في مسائل: القَدَر والحكمة والتعليل. وقد عبَّر عن ذلك المحقق ابن القيم أحسن تعبير قال: «وأرباب هذه المذاهب مع كلّ طائفة منهم خطأ وصواب، وبعضهم أقرب إلى الصواب، وبعضهم أقرب إلى الخطأ، وأدلّة كلّ منهم وحججه إنَّما تنهض على بطلان خطأ الطائفة الأخرى، لا على إبطال ما أصابوا فيه.

وهناك دليلٌ صحيحٌ للجبرية، إنَّما يدل على إثبات قُدرة الرب تعالى ومشيئته، وأنه لا خالق غيره، وأنه على كلّ شيء قدير، ولا يُستثنى من هذا العموم فرد واحد من أفراد الممكنات، وهذا حق، ولكن ليس معهم دليل صحيح ينفي أن يكون العبد قادرًا مريدًا فاعلًا بمشيئته وقدرته، وأنه هو الفاعل حقيقة، وأفعاله قائمة به، وأنها فعل له. لا لله. وأنها قائمة به، لا بالله.

وكلُّ دليلٍ صحيح يقيمه القَدَرية، فإنَّما يدل على أن أفعال العباد فعل لهم، قائم بهم، واقع بقدرتهم ومشيئتهم وإرادتهم، وأنهم مختارون لها، غير مضطرين ولا مجبورين، وليس معهم دليل صحيح ينفي أن يكون الله سبحانه قادرًا على أفعالهم، وهو الذي جعلهم فاعلين.

فأدلّة الجبرية متضافرة صحيحة على مَن نفى قُدرة الرب سبحانه على كل شيء من الأعيان والأفعال، ونفى عموم مشيئته وخلقه لكل موجود، وأثبت في الوجود شيئًا بدون مشيئته وخلقه.

وأدلة القَدَرية متضافرة صحيحة على مَن نفى فعل العبد، وقُدرته ومشيئته واختياره، وقال: إنَّه ليس بفاعل شيئًا، والله يعاقبه على ما لم يفعله، ولا له قُدرة عليه، بل مضطر إليه مجبور عليه.

QaradawiBooks.com

وأهل السُّنة وحزب الرسول وعسكر الإيمان، لا مع هؤلاء، ولا مع هؤلاء، بل هم مع هؤلاء فيما أصابوا فيه، وهم مع هؤلاء فيما أصابوا فيه، فكل حقٍّ مع طائفة من الطوائف فهم يوافقونهم فيه، وهم برآء من باطلهم.

فمذهبهم جمْع حقِّ الطوائف بعضه إلى بعض، والقولُ به، ونصرة وموالاة أهله من ذلك الوجه، ونفيُ باطل كل طائفة من الطوائف وكسره ومعاداة أهله من هذا الوجه.

فهم حُكَّام بين الطوائف، لا يتحيَّزون إلى فئة منهم على الإطلاق، ولا يردون حق طائفة من الطوائف، ولا يقابلون بدعة ببدعة، ولا يردون باطلًا بباطل، ولا يحملهم شنآن قوم يعادونهم ويُكفِّرونهم[1] على ألا يعدلوا فيهم، بل يقولون فيهم الحق، ويحكمون في مقالاتهم بالعدل، والله ﷻ أمر رسوله أن يعدل بين الطوائف، فقال: ﴿فَلِذَٰلِكَ فَٱدۡعُۖ وَٱسۡتَقِمۡ كَمَآ أُمِرۡتَۖ وَلَا تَتَّبِعۡ أَهۡوَآءَهُمۡۖ وَقُلۡ ءَامَنتُ بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ مِن كِتَٰبٖۖ وَأُمِرۡتُ لِأَعۡدِلَ بَيۡنَكُمُ﴾ [الشورى: ١٥]، فأمَرَه سبحانه أن يدعو إلى دينه وكتابه، وأن يستقيم في نفسه كما أمره، وألَّا يتَّبع هوى أحد من الفِرق، وأن يؤمن بالحق جميعه، لا يؤمن ببعضه دونَ بعض، وأن يعدل بين أرباب المقالات والديانات، وأنت إذا تأملتَ هذه الآية، وجدتَ أهل الكلام الباطل، وأهل الأهواء والبدع من جميع الطوائف أبخس الناس منها حظًّا، وأقلهم نصيبًا، ووجدتَ حزب الله ورسوله وأنصار سُنَّته هم أحق بها وأهلها»[2].

---

(١) الضمير المنصوب هنا في قوله: (يعادونهم ويُكفِّرونهم) يعود إلى أهل السُّنَّة وعسكر الرسول، فالآخرون يعادونهم ويُكفِّرونهم.

(٢) انظر: شفاء العليل في مسائل القضاء والقَدَر والحكمة والتعليل لابن القيم صـ ٥١، ٥٢، نشر دار المعرفة، بيروت، ١٣٩٨هـ ـ ١٩٧٨م.

QaradawiBooks.com

وهذا هو الذي ينبغي أن يكون عليه موقف المؤمن مع القرآن: أن يضم بعض آياته إلى بعض، فيستبين له المعنى، وتتضح له الغاية، ويستقيم له الطريق، وتتجلَّى له مقاصد الشريعة، وبعبارة أشمل: مقاصد الرسالة المحمدية: عقيدة وشريعة وفكرًا وخُلُقًا وسلوكًا.

الرسول يُحذِّر من ضرب الكتاب بعضه ببعض:

أمَّا أخذ بعض النصوص دون بعض، أو أخذها بصورة النصوص المتناقضة التي يضرب بعضها بعضًا، فهذا ما حذَّر منه رسول الله ﷺ أبلغ التحذير، وغضب على مَن صنعه أشدّ الغضب. وذلك فيما رواه عبد الله بن عمرو بن العاص قال: خرج رسول الله ﷺ على أصحابه وهم يختصمون في القَدَر، فكأنما يُفقأ في وجهه حبُّ الرُّمان من الغضب[1]، فقال: «**بهذا أُمِرتم أو لهذا خلقتم؟! تضربون القرآن بعضه ببعض! بهذا أُهلِكت الأمم قبلكم**»[2].

وفي رواية لهذا الحديث عند الإمام أحمد قال عبد الله: أقبلتُ أنا وأخي، وإذا مشيخة من صحابة رسول الله ﷺ جلوس عند باب من أبوابه، فكرهنا أن نُفرِّق بينهم، فجلسنا حَجْرةً (أي ناحية منفردين)؛ إذ ذكروا آية من القرآن، فتمارَوْا فيها، حتى ارتفعت أصواتهم، فخرج رسول الله ﷺ مُغضَبًا، قد احمرَّ وجهه، يرميهم بالتراب ويقول: «**مهلًا يا قوم، بهذا أُهلِكت الأمم من قبلكم، باختلافهم على أنبيائهم، وضربهم**

(١) يعني: فغضب حين وجدهم كذلك، حتى احمرَّ وجهه من الغضب، احمرارًا يشبه فقء حب الرمان في وجهه.

(٢) رواه أحمد (٦٦٦٨)، وقال مخرِّجوه: صحيح. وابن ماجه في المقدمة (٨٥)، وحسَّنه الألباني في صحيح ابن ماجه (٦٩)، عن عبد الله بن عمرو. ومعنى الحديث: الإنكار الشديد عليهم، لضربهم القرآن بعضه ببعض، وأنهم لم يؤمروا بهذا الاختصام والجدل ولم يُخلقوا له.

QaradawiBooks.com

الكتب بعضهـا ببعض، إنَّ القرآن لـم ينزل يكذِّب بعضـه بعضًا، بل يُصدِّق بعضه بعضًا، فما عرفتم منه، فاعملوا به، وما جهلتم منه، فردُّوه إلى عالِمه»[(١)].

فهذا الغضب النبوي الشـديد، وهذا الإنكار البالغ، وهذه الكلمات المتَّقِدةُ كالجمـر، تدل على خطـورة الأمر، وضـرورة ربط النصوص الشرعية بعضها ببعض، لا ضرب بعضها ببعض.

كلمة بليغة للشاطبي:

وقد نبَّه على هذه الأهمية الإمام الشاطبي، ضمن بيانه لمآخذ البدع وأسبابها فقال: «ومدار الغلط في هذا الفصل إنَّما هو على حرف واحد، وهو الجهل بمقاصد الشرع، وعدم ضم أطرافه بعضها ببعض، فإن مأخذ الأدلة عند الأئمة الراسـخين إنَّما هو على أن تؤخذ الشـريعة كالصورة الواحدة، بحسْـب ما ثبت من كلياتها وجزئياتهـا المُرتَّبة عليها، وعامِّها المرتَّب على خاصها، ومطلقها المحمول على مقيَّدها، ومجملها المفسَّر بمبيَّنها، إلى ما سـوى ذلك من مناحيها، فإذا حصل للناظر من جملتها حكم من الأحكام، فذلك الذي نطقت به حين استُنطقت[(٢)].

ومـا مثلها إلا مثل الإنسـان الصحيح السـوِيِّ، فكما أنَّ الإنسـان لا يكون إنسانًا يُستنطَق، فينطق باليد وحدها[(٣)]، ولا بالرجل وحدها، ولا بالرأس وحده، ولا باللسان وحده، بل بجملته التي سُمِّيَ بها إنسانًا.

---

(١) رواه أحمد (٦٧٠٢)، وقال مخرِّجوه: حديث صحيح.

(٢) كانت بمطبوعة الاعتصام: نظمت به حين اسـتنبطت. والمثبت مـن طبعة دار ابن الجوزي للنشر والتوزيع، السعودية، ط١، ١٤٢٩هـ ـ ٢٠٠٨م، (٦٢/٢).

(٣) كانت بمطبوعة الاعتصام: فكما أنَّ الإنسـان لا يكون إنسـانًا (حتى) يستنطق، فلا ينطق. والمثبت من طبعة دار ابن الجوزي.

QaradawiBooks.com

كذلك الشـــريعة لا يُطلب منهـــا الحكم على حقيقة الاســـتنباط إلا بجملتها، لا مـــن دليل منها، أيُّ دليل كان. وإن ظهـــر لبادي الرأي نُطق ذلك الدليل، فإنَّما هو توهميٌّ لا حقيقي، كاليد إذا استُنْطِقَتْ فإنَّما تنطق توهمًا لا حقيقة، من حيث علمت أنها يد إنسان، لا من حيث هي إنسان؛ لأنه محال.

فشأن الراســـخين تصوّر الشـــريعة صورة واحدة يخدم بعضها بعضًا كأعضاء الإنسان إذا صُوِّرت صورة متَّحدة[١].

وشأن متَّبعي المتشابهات أخذ دليل ما ـ أيَّ دليل كان ـ عفوًا، وأخذًا أوليًّـــا، وإن كان ثَمَّ ما يعارضه مـــن كلي أو جزئي. فكمـــا أن[٢] العضو الواحد لا يُعطي في مفهوم أحكام الشـــريعة حُكْمًا حقيقيًّا، فمتبعه متبع متشابه، ولا يتبعه إلا مَن في قلبه زيغ، كما شهد الله به، ﴿وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ ٱللَّهِ قِيلًا﴾ [النساء: ١٢٢]»[٣].

* * *

(١) في المطبوعة: مثمرة، والمثبت من طبعة دار ابن الجوزي للنشر والتوزيع.

(٢) في المطبوعة: فكأن، والمثبت من طبعة دار ابن الجوزي للنشر والتوزيع.

(٣) انظر: الاعتصام (٢/٢٤٤، ٢٤٥).

QaradawiBooks.com

غير مرخصة للطباعة

الإيمان بكمال الشريعة وعدم تناقضها

ومن القواعد والضوابط المهمة في هذا المجال: الإيمان بأن الدين الذي أكرمنا الله به دينٌ كامل، وأنَّ الشريعة التي ألزمنا بالاحتكام إليها شريعةٌ جامعة، فالواجب على كلّ ذي عقل ـ كما نبَّه الإمام الشاطبي ـ النظر إلى الشريعة بعين الكمال لا بعين النقصان، وأن يعتبرها اعتبارًا كليًّا في العبادات والعادات، ولا يخرج عنها البتَّة؛ لأن الخروج عنها تِيهٌ وضلال، ورمي في عَماية، كيف وقد ثبت كمالها وتمامها؟!

وهو الأمر الذي أغفله المبتدعون والمنحرفون، فدخل عليهم بسبب ذلك ـ كما يقول الشاطبي ـ الاستدراك على الشرع، وإليه مال كل مَن كان يكذب على النبي ﷺ، فيقال له ذلك، ويُحذَّر ما في الكذب عليه من الوعيد، فيقول: لم أكذب عليه، وإنَّما كذبتُ له[1]!

فمما لا شكّ فيه أن هذه الشريعة من عند الله ﷻ، فكمالها مستمدٌّ من كمال مَن أنزلها. وقد قال تعالى: ﴿ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِى وَرَضِيتُ لَكُمُ ٱلْإِسْلَٰمَ دِينًا﴾ [المائدة: ٣].

(١) انظر: الاعتصام للشاطبي (٢/٣١٠، ٣١١).

نسخة مجانية

ومُنَزِّلُ هذه الشـــريعة هو خالق هذا الإنسان، فهو يعلم ما يحتاج إليه الإنســـان في حياته المادية والمعنويـــة، الفردية والاجتماعيـــة، الدنيوية والأخروية: ﴿أَلَا يَعْلَمُ مَنْ خَلَقَ وَهُوَ ٱللَّطِيفُ ٱلْخَبِيرُ﴾ [الملك: ١٤].

وهو مع علمه بكلّ ما يحتاج إليه الإنسان ويزكيه، ويرقي به ويُسعده في أولاه وأخراه أبرُّ به من نفســـه، وأرحم به من أبويه، وكيف لا، وهو الذي أنشأه من عدم، وأسبغ عليه نعمه ظاهرة وباطنة، وحاطه برعايته في كل أطوار حياته؟

ثم إنَّ مُنَزِّل هذه الشـــريعة هو خالق هذا الكون الفســـيح من حولنا، ومدبر أمره على أحكم نظام، وأروع قانون، أحسن كل شيء خلقه، وقدَّر كلّ شـــيء فيه تقديرًا، فما ترى في خلق الرحمن من تفاوت: ﴿صُنْعَ ٱللَّهِ ٱلَّذِىٓ أَتْقَنَ كُلَّ شَىْءٍ﴾ [النمل: ٨٨]، ﴿لَا ٱلشَّمْسُ يَنۢبَغِى لَهَآ أَن تُدْرِكَ ٱلْقَمَرَ وَلَا ٱلَّيْلُ سَابِقُ ٱلنَّهَارِ ۚ وَكُلٌّ فِى فَلَكٍ يَسْبَحُونَ﴾ [يس: ٤٠].

وإذا كان هذا شـــأن قوانيـــن الله الكونيـــة: الدقة والتـــوازن والروعة والإحكام، فكيف تتخلَّف هذه المعاني في قوانينه الشرعية؟ كيف يحكم ويُتقن في عالَم الخلق، ولا يحكم ويتقن في عالم الأمر؟ تعالى الله عما يقول الجاهلون بمقامه علوًّا كبيرًا.

شـــريعة الله كاملة في كلّ ما أُمرت به، أو نهت عنه، أو أذنت به، أو دعت إليه، من كل ما يتوجَّه الطلب إليه أو الكفّ عنه، اعتقادًا وعملًا.

هذه قضية كُليّة يجب الإيمان بها، وعدم التلجلُج فيها.

ومَن توقَّف يومًا في جزئية من جزئيات الأحكام، لم يســـتبن له وجهها، ولـــم يتَّضح لـــه حكمتها، فلا يجـــوز له أن يتهم الشـــريعة

QaradawiBooks.com

بالقصور، بل يتهم نفسه بالعجز عن إدراك الحقيقة، على نحو ما قال أبو الطيب:

وكم من عائب قولًا صحيحًا وآفته من الفهم السقيم
ولكن تأخذ الأذهان منه على قدر القرائح والفهوم[1]

وكم رأينا في عصرنا من أناس تطاوَلوا على الشريعة، وتعالموا على شارعها، من دعاة التنصير، وأقطاب الاستشراق، ومَن سار في ركابهم ممن يتسمَّون بأسماء المسلمين، فإذا الواقع المعاصر بتجاربه ونوازله وقوارعه يُثبت عدل الشريعة وسُمُوِّها، وسبقها بأروع المبادئ، وأكمل القواعد، وأمثل الأحكام، التي لاتصلح الحياة ولا الإنسانية إلا بها.

عابوا على الشريعة الإسلامية الطلاق، واضطرتهم الحياة ووقائعها إلى إباحته ـ بل الإسراف والتوسع في هذه الإباحة ـ بالرغم من تحريم ديانتهم للطلاق، وعزوهم إلى الإنجيل أنه قال: «ما جمعه الله لا يُفرِّقه إنسان»[2].

وقد فرَّق الإنسان عندهم ما أمر الله بجمعه، أمَّا عندنا، فإن الله هو الذي أمر بالجمع، وهو الذي أذن بالتفريق، فكلاهما جزء من حكمه وشرعه سبحانه.

وعابوا على الشريعة تعدّد الزوجات، وها هم يعدِّدون النساء، ولكن بغير إذن من الله، ولا رضا من شريعته، فهم يرفضونها حليلة، ويعاشرونها خليلة. فالتعدُّد قائم، ولكنه تعدّد لا أخلاقي ولا إنساني، لا التزام فيه بحق لزوجة تُعاشَر، ولا بحق طفل يُولَد منها طوعًا أو كرهًا.

(١) الأمثال السائرة في شعر المتنبي صـ٣٥.
(٢) إنجيل متَّى (٦/١٩).

QaradawiBooks.com

وعابوا على الشريعة تشريع الحجاب، ووضع الضوابط لعلاقة الرجل بالمرأة، وأطلقوا هم العنان للجِنْسين يعبَّان من الشهوات، ويتقارعان كؤوس الملذات، حتى تنحل عُقَد الكبت، ويغدو الجنس أمرًا عاديًّا لا حَرَج فيه ولا تأثيم! فهل حَلُّوا العقدة حقًّا، وأطفؤوا نار الشهوة المُتَّقدة، أم ازداد الأمر سوءًا، والطين بِلَّة، وباتوا في سكرتهم يعمهون، وفي أوحالهم يتمرغون؟! لا يزيدهم العَبُّ من هذه الملذات إلا عطشًا، ولا يحلون عقدة إلا واجهوا عُقدًا.

ولم يكفهم فتح باب الزنى على مصراعيه، حتى فتحوا أبواب الشذوذ، إلى حدِّ تزوج الرجال بالرجال، ومباركة بعض الكنائس لهم! وإجازة بعض قوانينهم ذلك، وتبرير بعض مفكِّريهم له! وهو ما أهلك الله به قوم لوط، وجعل قراهم عاليها سافلها، وأمطر عليهم حجارة من سجيل منضود ﴿ مُّسَوَّمَةً عِندَ رَبِّكَ ۖ وَمَا هِيَ مِنَ ٱلظَّٰلِمِينَ بِبَعِيدٍ ﴾ [هود: ٨٣].

وها هي مجتمعاتهم تشكو التحلُّل الأخلاقي، والتفكُّك الأسري، والتفسُّخ الاجتماعي، والقلق النفسي، والأوجاع التي لم تكن في أسلافهم الذين مضوا، وأبرزها وأشدها خطرًا الآن مرض نقص المناعة الذي عبَّروا عنه باسم «الإيدز» وهو أول الأوجاع، ولكنه ليس آخرها.

وما زالت وقائع الأيام تأتينا كل حين بما يؤكد سمو هذه الشريعة الإلهية، وتفوقها على كل ما وضعه البَشر لأنفسهم من قواعد وقوانين، لا تخلو من قصور البَشر، وعجز البَشر، وأهواء البَشر.

لا يوجد تعارض حقيقي بين النصوص:

ويلزم من إيماننا بكمال الشريعة وسموِّها، أن نؤمن بأن أحكامها تتكامل ولا تتناقض، وأنَّها تتعاضد ولا تتعارض؛ لأن مصدرها واحد،

QaradawiBooks.com

وهو الوحي. وهذا في الواقع مبدأ مـــن المبادئ المهمة هنا، لمن يريد أن يفقه عن الله ورســـوله، ويفهم منهمـــا مرادهما: مبدأ يتمِّم المبدأ الســـابق الخاص بترابط النصوص، وهو الاعتقاد بأنَّ النصوص الثابتة من مصدريها المعصومين: القرآن والسُّنة، لا تتناقض، ولا تتعارض تعارضًا حقيقيًّا.

وما يُظن من تعارض بيـــن بعضها وبعض، إنَّما هو في فهم الباحث أو طالب العلم، أو في ظاهر الأمر، قبل البحث والتمحيص والتحقيق، فإذا بَحَث ومَحَّـــص وحقَّق ـ وهو مؤمن بكمال الشـــريعة وســـموِّها، وسلامتها من كل نقص ـ زال عنه كل إشكال، ولم يجد بينها إلا التوافق والتكامل والاتِّساق.

وهذا ما نبَّه عليه العلامة الشـــاطبي أيضًا، وهو يعالـــج داء الابتداع والانحراف ويلاحق أسبابه، ويُشخِّص أعراضه، ويحاصر آثاره.

يقول في كتاب «الاعتصـــام» مؤكِّدًا أنَّ على الناظر في الشـــريعة أن يوقن أن لا تضاد بين آيـــات القرآن، ولا بين الأخبـــار النبوية، ولا بين أحدهما مع الآخر، بل الجميع جارٍ على مَهْيع واحد، ومنتظِم إلى معنى واحد، فإذا أدَّاه بادي الرأي إلى ظاهر اختـــلاف، فواجب عليه أن يعتقد انتفاء الاختلاف؛ لأن الله قد شـــهد له أن لا اختلاف فيه، فليقف وقوف المضطر الســـائل في وجه الجمع، أو المسلِّم من غير اعتراض، فإن كان الموضع مما يتعلق به حكم عملـــي، فليلتمس المخرَج حتى يقف على الحق اليقين، أو ليبق باحثًا إلى الموت، ولا عليه من ذلك، فإذا اتَّضح له المغزى، وتبيَّنت له الواضحة، فلا بدَّ له مـــن أن يجعلها حاكمة في كل ما يعرض له من النظر فيها، ويضعهـــا نُصب عينيه في كل مطلب ديني، كما فعل مَن تقدَّمنا ممَّن أثنى الله عليهم.

QaradawiBooks.com

ويذكر الشاطبي هنا أن قومًا أغفلوا هذا الأمر، ولم يُمعنوا النظر، حتى اختلف عليهم الفهم في القرآن والسُّنة، فأحالوا بالاختلاف عليهما تحسينًا للظن بالنظر الأول. وهذا هو الذي عاب رسول الله ﷺ من حال الخوارج، حيث قال: «**يقرؤُون القرآن لا يجاوز حناجرهم**»[(١)]. فوصفهم بعدم الفهم للقرآن، وعند ذلك خرجوا على أهل الإسلام. إذ قالوا: لا حكم إلا لله، وقد حكَّم الرجال في دين الله (يعنون عليًّا رضي الله عنه)، حتى بيَّن لهم حَبْرُ القرآن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما معنى قوله تعالى: ﴿**إِنِ ٱلْحُكْمُ إِلَّا لِلَّهِ**﴾ [يوسف: ٤٠] على وجه أذعن بسببه منهم ألفان، أو مَن رجع منهم إلى الحق، وتمادى الباقون على ما كانوا عليه، اعتمادًا والله أعلم على قول مَن قال منهم: لا تناظروه، ولا تخاصموه، فإنَّه من الذين قال الله فيهم: ﴿**بَلْ هُمْ قَوْمٌ خَصِمُونَ**﴾ [الزخرف: ٥٨].

فتأمّلوا رحمكم الله كيف كان فهمهم في القرآن، ثم لم يزل هذا الإشكال يعتري أقوامًا، حتى اختلفت عليهم الآيات والأحاديث، وتدافعت على أفهامهم، فجعجعوا به قبل إمعان النظر[(٢)].

وقد اضطربت في ذهن نافع بن الأزرق من الخوارج بعض آيات القرآن، وتوهَّم فيها بعض التناقض، فسأل ابن عباس رضي الله عنهما عنها، فبيَّن له أن لا تناقض بينها بحال، ولا لَبْس فيها عند التدبر، ولا إشكال، وهي أسئلة معروفة، وإجاباتها معلومة، فلتراجع في مصادرها[(٣)].

---

(١) متفق عليه: رواه البخاري في أحاديث الأنبياء (٣٣٤٤)، ومسلم في الزكاة (١٠٦٤)، عن أبي سعيد الخدري.

(٢) انظر: الاعتصام (٣١٠/١، ٣١١).

(٣) وقد علقه البخاري في كتاب التفسير (١٢٧/٦)، عن سعيد بن جبير، قال رجل لابن عباس: إني أجد في القرآن أشياء تختلف عليَّ، إلخ. =

QaradawiBooks.com

وقد تعـرَّض الأصوليون لموضوع «التعارض والترجيح» وأوسـعوه بحثًا، ووضعوا له القواعد الضابطة.

كما تعرَّض له المصنِّفـون في علوم القـرآن، والمصنِّفون في علوم الحديث، وتوسَّـع فيه هؤلاء، حتى ذكر السـيوطي في «التدريب على التقريب» أكثر من مائة مرجِّح، بين الأحاديث بعضها وبعض.

على أنَّ الجميع متَّفقـون على أنَّ الجمع والتوفيـق بين النصوص المتعارضة الظواهر أولى من الترجيح.

ويجب الانتفاع بكتاب الإمام ابن قتيبة «تأويل مختلِف الحديث»، وكتاب الإمـام الطحاوي «مشـكل الآثار»، وهو فـي أربعة مجلدات و«السنن الكبرى» للبيهقي في عشرة مجلدات وغيرها، في حُسن فهم الحديث، ورد ما يُدَّعي من تعارض بيـن نصوصه، وهذا لا يُغني عن الرجوع إلى المصادر الأخرى، مثل شـروح الصحيحين ـ وخصوصًا «فتح الباري» ـ والسـنن، والموطأ، وشـروح «مشـكاة المصابيح»، وشـروح كتب الأحكام، مثل «العمدة» وشـرحه «الإحكام» وحاشيته «العدة»، و«منتقى الأخبار» وشـرحه «نيل الأوطـار»، و«بلوغ المرام» وشرحها «سُبُل السلام».

= وفي تحفة الأشراف (٥٦٢٩)، حدثني يوسـف بن عدي، ثنا عُبَيد الله بن عمرو، عن زيد بن أبي أنيسة، عن المنهال بهذا.

وقال الحافظ ابن حجر فـي تغليق التعليق (٣٠٠/٤): وقع في كثير مـن الروايات (معلقًا)، ووقع في أصل سماعنا من طريق أبي ذر، ومن طريق أبي الوقت أيضًا، عقب هذا الحديث، قال أبو عبد الله يعني البخاري، حدثنيه يوسـف بن عدي، حدثنـا عبيد الله بن عمرو، عن زيد بن أبي أنيسة عن المنهال بهذا. فهو على هذا موصول.

وانظر: الاعتصام للشاطبي (٣١٢/٢).

QaradawiBooks.com

• موقفنا من التعارض بين النصوص:

ولا بأس من أن نذكر هنا بعض الملامح والإشـــارات الهادية لبيان الموقف إزاء التعارض، وخصوصًا بين الأحاديث، فنقول:

• لا تعارض بين ضعيف وصحيح:

إذا تعارض حديث ضعيف وحديث صحيح، قُدِّم الحديث الصحيح من غير شكٍّ، ولا اعتبار للحديث الضعيف، بل هذا لا يعتبر في الواقع من التعارض؛ إذ التعـــارض لا يكون إلا بين دليلين، والضعيف لا يُعتبر دليلًا، وخصوصًا في مجال اســـتنباط الأحكام، وبيان فلســـفة الإسلام، وموقفه من قضايا الدين والحياة، والكون والإنسان فردًا ومجتمعًا.

حتى الضعيف «المنجبر» الذي قد يرتقي به بعض أهل الحديث إلى الحسن لغيره بتعدّد طرقه، لا يُعارَض به الحديث الصحيح لذاته.

ولا يلزمنا تأويل الحديث الضعيف ليتفق مع الحديث الصحيح، إلا من باب التبرُّع.

مثال ذلك حديث أم ســـلمة رضي الله عنها عند أبي داود والترمذي، قالت: كنتُ عند رسول الله ﷺ وعنده ميمونة، فأقبل ابن أم مكتوم، وذلك بعد أن أُمرنا بالحجاب، فقال النبـــي ﷺ: «**احتجبا منه**» فقلنا: يا رســـول الله، أليس هو أعمى لا يبصرنا، ولا يعرفنا؟ فقال: «**أفعمياوان أنتما؟ ألستما تبصرانه؟!**»[(١)].

فالحديث، وإن قال فيه الترمذي: حســـن صحيح. انتقده العلماء بأن في سنده «نَبْهان» مولى أم سلمة، وهو مجهول، لم يوثِّقه غير ابن حبان[(٢)].

(١) سبق تخريجه صـ١٥٣.

(٢) انظر: الثقات لابن حبان ترجمة (٥٨٥٤).

QaradawiBooks.com

ومع هذا نجد هذا الحديث تعارضه أحاديث صحيحة معروفة، تدلّ على جواز نظر المرأة إلى الأجنبي.

منها حديث عائشة رضي الله عنها في الصحيح قالت: رأيتُ النبي ﷺ يسترني بردائه، وأنا أنظر إلى الحبشة يلعبون في المسجد[١].

ومنها حديث فاطمة بنت قيس أنَّها طُلقت، فأمرها الرسول الكريم أن تقضي عدتها في بيت أم شَريك، ثم قال: «**تلك امرأة يغشاها أصحابي** (يزورونها) **اعتدِّي عند ابن أمِّ مكتوم، فإنَّه رجل أعمى، تضعين ثيابك عنده**». وفي رواية: «**فإنّي أكره أن يسقط عنك خمارك، أو ينكشف الثوب عن ساقيك، فيرى القوم منك بعض ما تكرهين**»[٢].

وقد يقال: إن حديث أم سلمة، وما فيه من تشديد خاص بنساء النبي، لما لهن من حرمة خاصة، وهو ما ذهب إليه بعض الأئمة، ولكن قد يعكِّر على ذلك حديث عائشة، ولا سيما أنَّ لعب الحبشة بالمسجد كان بعد فرض الحجاب[٣].

• تعارض الصحاح بعضها وبعض:

وإذا تعارض حديث صحيح، وجملة من الأحاديث الصحاح، فالعبرة بجملة الأحاديث، لا بالحديث الواحد، وينبغي أن يؤول هذا الحديث الواحد ليتفق مع سائر الأحاديث. وهذا يُطلق عليه عند أهل الاختصاص «الجمع بين النصوص المتعارضة».

---

(١) متفق عليه: رواه البخاري في الصلاة (٤٥٤)، ومسلم في صلاة العيدين (٨٩٢).

(٢) سبق تخريجه صـ١٥٣.

(٣) انظر كتابنا: فتاوى معاصرة (٢/٢٨٤ ـ ٢٩٣)، فتوى: نظر المرأة إلى الرجل، نشر المكتب الإسلامي، بيروت، ط١، ١٤٢١هـ ـ ٢٠٠٠م.

غير مرخصة للطباعة
نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

وإذا لم يمكن الجمع بين المتعارضين، وضاقت علينا سبل التأويل والتوفيق، لجأنا إلى الترجيح، فيرجح العدد على الواحد، ما لم يكن في الواحد مزيَّة من وجوه أُخَر.

وهذا كما إذا روى الحديث عددٌ من الثقات، فخالف واحد منهم سائر الرواة، وانفرد بزيادة لم يأت بها غيره، فحينئذ تُرَد هذه الرواية أو هذه الزيادة، وإن كان راويها ثقة، لمخالفته لسائر الرواة الثقات، ويُحكم على حديثه بـ «الشذوذ»؛ لأنَّ الفرد لا يقاوِم الجماعة، والاثنان أو الثلاثة أقرب إلى الصواب من الواحد.

وما يقال هنا في زيادة فقرة، أو جملة، أو لفظة في حديث من أحد الثقات، هو نفسه ما يقال في شأن الحديث الكامل إذا خالف سائر الأحاديث الصحيحة.

وإذا تعارضت مجموعة من صحاح الأحاديث ومجموعة أخرى مثلها في الصحة، واختلفت دلالة كل من المجموعتين، فلا بدَّ من مرجح لأحد المجموعتين على الأخرى.

إمّا بالكثرة، فالأقل لا يقاوم الأكثر.

وإمّا بقوة الدلالة، فالأصرح والأقرب في الدلالة على الحكم يُقدَّم على الأغمض والأبعد.

وإمّا أن تكون إحدى المجموعتين تتفق مع ما قرره القرآن الكريم، أو مع القواعد العامة والمقاصد الكلية للشريعة خاصة، وللإسلام عامة.

وذلك مثل الأحاديث التي يفيد ظاهرها كفر مرتكب الكبيرة، أو نفي الإيمان عنه، أو إيجاب النار له، أو حرمانه من الجنة، وهي أحاديث

QaradawiBooks.com

كثيرة وغزيرة، ولكنها تخالف أحاديث أغزر منها وأكثر، وتخالف ما جاء في القرآن، وتخالف القواعد العامة في الإسلام.

كيف نستبين موقف الإسلام من خلال النصوص؟

ومن هنا كان لا بدَّ من الجواب عن سؤال مهم لمن يريد فهم الإسلام فهمًا صحيحًا، وهو: كيف نتعرف على موقف الإسلام من قضية من القضايا من خلال النصوص؟

إنَّ بعض الناس يكفيه أن يجد نصًّا واحدًا، غالبًا ما يكون متشابهًا ـ أعني محتمل الدلالة ـ مُعرضًا عن النصوص الأخرى التي تعارضه، وربما تنقضه من أساسه.

ويحدث هذا في الأغلب بالنسبة إلى السُّنة النبوية، فقد يقرأ أحدهم حديثًا مفردًا، لعله ورد في مناسبة خاصة، وفي قضية بعينها، قد تكون لها ظروفها وملابساتها التي لا تمتد إلى غيرها، فيتشبَّث بهذا الحديث، ويعَضُّ عليه بالنواجذ، ولا يربطه بغيره من الأحاديث في موضوعه، بل لا يربطه بما جاء في القرآن الكريم حول هذا الأمر.

ومثل هذا لا يصدر إلا لأحد أمرين أو كليهما:

الأول: الجهل وفقدان الفقه السليم، وشرٌّ من الجهل نصف العلم، ومنه العلم الذي يقف عند السطح، ولا ينفذ إلى الأعماق، الذي يقف عند الظواهر، ولا يدرك المقاصد.

والثاني: اتباع الهوى، واتباع الهوى يُعمي ويُصم ﴿وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّنِ ٱتَّبَعَ هَوَىٰهُ بِغَيْرِ هُدًى مِّنَ ٱللَّهِ﴾ [القصص: ٥٠].

وهذا ما نراه عند المنصِّرين والمستشرقين والعِلمانيين، وسائر خصوم الإسلام.

نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

فهم يعتقدون بفكرة معيَّنة عن الإسلام، ثم نراهم يقرؤُون ويبحثون، لا عن الحقيقة المجردة ـ التي هي بنت البحث ـ كما قيل ـ بل عما يؤيد فكرتهم التي كوَّنوها من قبل، فهي قراءة انتقائية من ناحية، وقراءة موجَّهة من ناحية، تفسِّر كل ما يقرأ لخدمة الفكرة السابقة.

والأعجب أن نجد أمثال هؤلاء يأخذون بنصٍّ واحدٍ، ويدَعون عشرات النصوص الأخرى، ويأخذون بالنص المتشابه القابل لأكثر من تفسير وتأويل، ويدَعون النصّ، بل النصوص المُحكمة القاطعة، وقد يأخذ بالنصّ الضعيف في سنده وثبوته، ويُعرض عامدًا عن النصوص الصحيحة الثابتة التي تنقض دعواه.

أضرب لذلك بعض الأمثلة مما ادَّعاه هؤلاء على الإسلام:

دعوى بعض المستشرقين حول عالَمية الدعوة:

قال بعض المستشرقين: إنَّ محمدًا ﷺ لم يدعُ في أول أمره إلى رسالة عالَمية، ولم يدَّعِ ذلك، ولم يفكر فيه، كل ما كان يفكر فيه هو دعوة أهل مكة ومَن حولها، وخصوصًا عشيرته الأقربين، أما عالَمية الدعوة، فلم يفكر فيها إلا بعد صلح الحديبية، وحين أرسل إلى كسرى وقيصر وغيرهما.

وزعم هؤلاء أنَّ القرآن المكيَّ يؤيِّد دعواهم.

فإذا فتَّشتَ عمَّا يزعمونه مؤيِّدًا لدعواهم من القرآن المكيِّ، وجدتَهم يتمسَّكون بمثل قوله تعالى في سورة الأنعام: ﴿وَهَٰذَا كِتَٰبٌ أَنزَلْنَٰهُ مُبَارَكٌ مُّصَدِّقُ ٱلَّذِى بَيْنَ يَدَيْهِ وَلِتُنذِرَ أُمَّ ٱلْقُرَىٰ وَمَنْ حَوْلَهَا﴾ [الأنعام: ٩٢].

وفي سورة الشورى: ﴿وَكَذَٰلِكَ أَوْحَيْنَآ إِلَيْكَ قُرْءَانًا عَرَبِيًّا لِّتُنذِرَ أُمَّ ٱلْقُرَىٰ وَمَنْ حَوْلَهَا وَتُنذِرَ يَوْمَ ٱلْجَمْعِ لَا رَيْبَ فِيهِ﴾ [الشورى: ٧].

QaradawiBooks.com

وقوله تعالى في سورة الزخرف: ﴿وَإِنَّهُۥ لَذِكْرٌ لَّكَ وَلِقَوْمِكَ ۖ وَسَوْفَ تُسْـَٔلُونَ﴾ [الزخرف: ٤٤].

وقوله تعالى في سورة الشعراء: ﴿وَأَنذِرْ عَشِيرَتَكَ ٱلْأَقْرَبِينَ﴾ [الشعراء: ٢١٤].

استنبطوا من هذه الآيات أنَّ محمدًا لم يكن يفكر إلا في محيط عشيرته الأقربين، فإنَّ توسَّع، فلن يذهب أبعد مما حول أم القرى مكة! وقومه العرب!

ثم تطوَّر تفكيره، وفقًا للواقع الذي يعيشه، إلى أن أعلن العالَمية.

هذه عُقدة القوم وعقيدتهم: أنَّ القرآن من عند محمد، وليس من عند الله، وأن فكره يتطوَّر حسب الواقع، فيتطوَّر القرآن معه.

ولو أنصف القوم وتدَّبروا، لأَلْفَوا القرآن نفسَه يردُّ عليهم دعواهم، بما لا يقبل الشك والاحتمال.

لقد أعلن القرآن في مواضع شتَّى من سُوره المكية ـ نعم المكية ـ أنه كتاب عالَمي، وأنَّ رسالة محمد رسالة للعالَمين، لا لقريش وحدها، ولا للعرب وحدهم.

وحينما أُتيحت له أول فرصة، حين التقط أنفاسه، بعد صلح الحديبية، بعد أذًى مرير في مكة، وصراع دام في المدينة؛ بادر عليه الصلاة والسلام بإرسال رسائله إلى ملوك أهل الأرض: إلى كسرى وقيصر والنجاشي والمقوقس وغيرهم.

ولو كان الأمر مجرّد طُموح شخصي اتجه إليه فِكر محمد بعد هذه الفترة الحافلة بالأحداث والمتاعب؛ لكان الواقع يملي عليه أن يتريَّث في الأمر، ويرسل إلى أمير أو أميرين من القريبين منه، أمَّا أن يهيِّج

غير مرخصة للطباعة

QaradawiBooks.com

عليه العالم كلّه، ويرسل إلى أباطرة الدنيا من حوله يدعوهم أن يُسلِموا ليَسلَموا، وإلا ذهبوا بإثمهم، وإثم رعيتهم، ويختم دعوته إليهم بما يوحي بأنَّه يتكلَّم من منطلق القوة، ﴿فَإِن تَوَلَّوْاْ فَقُولُواْ ٱشْهَدُواْ بِأَنَّا مُسْلِمُونَ﴾ [آل عمران: ٦٤]، فهذا ليس بكلام زعيم طموح، بل نبي يُوحَى إليه.

أمَّا الآيات التي استند إليها دعاة التنصير والاستشراق، فهي تتحدَّث عن التدرُّج في الدعوة والإنذار، وَفْق منهج واقعي حكيم، فقد بدأ ﷺ بالدعوة الفردية بعدما نزل عليه قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلْمُدَّثِّرُ ۝ قُمْ فَأَنذِرْ﴾ [المدثر: ١، ٢].

ثم بدأ يدعو مَن كان ألصق به وأقرب إليه من عشيرته، حتى أوْلَمَ لهم، ودعاهم في بيته، بعد أن نزل قوله تعالى: ﴿وَأَنذِرْ عَشِيرَتَكَ ٱلْأَقْرَبِينَ﴾ [الشعراء: ٢١٤].

ثم بدأ يدعو قريشًا عامة، حين صَعِد إلى الصفا داعيًا بطون قريش كلها، ثم وسَّع الدائرة، فطفق يدعو قبائل العرب، كلما أتيح له ذلك، وخصوصًا في موسم الحج، وذهب مرة إلى الطائف لدعوة أهلها من ثقيف، استجابة لقوله تعالى: ﴿لِّتُنذِرَ أُمَّ ٱلْقُرَىٰ وَمَنْ حَوْلَهَا﴾ [الشورى: ٧].

وليست هذه الآيات متعارضة مع الآيات التي قرَّرت عالمية الدعوة، لقد كان ذلك يصحّ لو جاءت بصيغة حاصرة، كأن تقول: «لا تنذر إلا عشيرتك الأقربين» أو «لا تنذر إلا أم القرى ومَن حولها». أما الصيغة القرآنية هذه، فلا تَنافيَ بينها وبين العالَمية، كما لا يوجد تنافٍ بين إنذار العشيرة الأقربين، وإنذار أم القرى ومَن حولها، وإن كانت الدائرة الثانية أوسع من الأولى.

QaradawiBooks.com

ولعلّ مما يؤكد ذلك: أنَّ قوله تعالى في سورة الأنعام: ﴿وَهَٰذَا كِتَٰبٌ أَنزَلْنَٰهُ مُبَارَكٌ مُّصَدِّقُ ٱلَّذِى بَيْنَ يَدَيْهِ وَلِتُنذِرَ أُمَّ ٱلْقُرَىٰ وَمَنْ حَوْلَهَا﴾ [الأنعام: ٩٢] نجد قبله بآية واحدة قوله تعالى: ﴿قُل لَّآ أَسْـَٔلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا ۖ إِنْ هُوَ إِلَّا ذِكْرَىٰ لِلْعَٰلَمِينَ﴾ [الأنعام: ٩٠] فهو إنذار لأم القرى وما حولها، وهو في ذات الوقت ذكرى للعالَمين.

لنقرأ معًا هذه الآيات:

﴿تَبَارَكَ ٱلَّذِى نَزَّلَ ٱلْفُرْقَانَ عَلَىٰ عَبْدِهِۦ لِيَكُونَ لِلْعَٰلَمِينَ نَذِيرًا﴾ [الفرقان: ١].

﴿وَمَآ أَرْسَلْنَٰكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَٰلَمِينَ﴾ [الأنبياء: ١٠٧].

﴿قُل لَّآ أَسْـَٔلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا ۖ إِنْ هُوَ إِلَّا ذِكْرَىٰ لِلْعَٰلَمِينَ﴾ [الأنعام: ٩٠].

﴿إِنْ هُوَ إِلَّا ذِكْرٌ لِّلْعَٰلَمِينَ ۝ وَلَتَعْلَمُنَّ نَبَأَهُۥ بَعْدَ حِينٍ﴾ [ص: ٨٧، ٨٨].

﴿وَإِن يَكَادُ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ لَيُزْلِقُونَكَ بِأَبْصَٰرِهِمْ لَمَّا سَمِعُوا۟ ٱلذِّكْرَ وَيَقُولُونَ إِنَّهُۥ لَمَجْنُونٌ ۝ وَمَا هُوَ إِلَّا ذِكْرٌ لِّلْعَٰلَمِينَ﴾ [القلم: ٥١، ٥٢].

﴿إِنْ هُوَ إِلَّا ذِكْرٌ لِّلْعَٰلَمِينَ﴾ [التكوير: ٢٧].

﴿قُلْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِنِّى رَسُولُ ٱللَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعًا﴾ [الأعراف: ١٥٨].

﴿وَمَآ أَرْسَلْنَٰكَ إِلَّا كَآفَّةً لِّلنَّاسِ بَشِيرًا وَنَذِيرًا﴾ [سبأ: ٢٨].

والعجيب أن هذه الآيات كلها مكية بلا جدال.

والواقع أنَّ الذي يتلو القرآن متجرِّدًا من الهوى والعصبية، يوقِن أنه كتاب عالَمي، يحمل دعوة عالمية، منذ أول سورة، بل منذ أول آية بعد البسملة: ﴿ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾ [الفاتحة: ٢] إلى آخر سورة: ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ ٱلنَّاسِ ۝ مَلِكِ ٱلنَّاسِ ۝ إِلَٰهِ ٱلنَّاسِ﴾ [الناس: ١ ـ ٣].

QaradawiBooks.com

فليس هو كتاب قريش، ولا كتاب العرب، كما يحسّ كلّ مَن يقرأ التوراة، كتاب بني إسرائيل، حتى الربّ هو «ربّ إسرائيل»، ومحور الكتاب حول بني إسرائيل: ماضيهم وحاضرهم ومستقبلهم.

وما قرَّره القرآن من عالَمية الرسالة، أكدته السُّنة النبوية والسيرة النبوية، فقد قال ﷺ في بيان ما خصَّه الله به: «**وكان النبي يُبعث إلى قومه خاصَّة، وبُعِثتُ إلى الناس كافَّة**»[١].

وقال: «**بُعِثتُ إلى كلِّ أحمرَ وأسود**»[٢].

والعرب يعبِّرون عن الأبيض من الرجال بالأحمر، وعن البيضاء من النساء بالحمراء أو الحُمَيراء. وفي بعض روايات الحديث: «**بُعِثتُ إلى كل أبيض وأسود**»[٣]. والمقصود: إلى كل جنس ولون.

حديث «النساء ناقصاتُ عقلٍ ودين»:

ومثل ذلك موقف بعض المنصِّرين والمستشرقين وفروخهم وتلاميذهم من العلمانيين في ديارنا، من الحديث الذي جاء فيه وصف النساء بأنهن: «**ناقصات عقل ودين**»[٤]. واعتبارهم هذا الحديث وحده هو الذي يحدِّد موقف الإسلام من المرأة ونظرته إليها.

وهذا والله من أظلم الظلم للإسلام، الذي كان رسالةَ تحريرٍ كامل للمرأة من ظلم الجاهليات المختلفة وظلامها.

---

(١) رواه البخاري في التيمم (٣٣٥)، عن جابر.

(٢) رواه مسلم في المساجد (٥٢١)، عن جابر.

(٣) رواه الطبراني (٢٣٩/٨)، عن أبي أمامة.

(٤) متفق عليه: رواه البخاري في الحيض (٣٠٤)، ومسلم في الإيمان (٧٩، ٨٠)، عن أبي سعيد الخدري.

QaradawiBooks.com

ومَن أراد أن يعرف نظرة الإسلام إلى المرأة وموقفه منها، فليقرأ مجموع ما ورد من الأحاديث والسُّنن القولية والفعلية والتقريرية، وليقرأ قبل ذلك ما جاء في القرآن العزيز عنها، ولينظر بعد ذلك في هَدي الصحابة ـ وهم خير قرون الأمة وأجيالها ـ في معاملتهم لها، وفي فهمهم للبلاغ القرآني، والهَدي النبوي، وكيفية تطبيقهم له.

وهذا ما فعله أخونا الباحث الدؤُوب الأستاذ عبد الحليم أبو شقة، الذي سعى وراء هُدَى الله وهَدْي رسوله ﷺ، فجمع من ذلك ما ملأ ستة أجزاء حافلة بالنصوص الثابتة والمُحكمة.

وحسْبنا أن نذكر من القرآن قوله تعالى:

﴿ فَٱسْتَجَابَ لَهُمْ رَبُّهُمْ أَنِّي لَآ أُضِيعُ عَمَلَ عَٰمِلٍ مِّنكُم مِّن ذَكَرٍ أَوْ أُنثَىٰ ۖ بَعْضُكُم مِّنۢ بَعْضٍ ۖ فَٱلَّذِينَ هَاجَرُوا۟ وَأُخْرِجُوا۟ مِن دِيَٰرِهِمْ وَأُوذُوا۟ فِي سَبِيلِي وَقَٰتَلُوا۟ وَقُتِلُوا۟ لَأُكَفِّرَنَّ عَنْهُمْ سَيِّـَٔاتِهِمْ ﴾ [آل عمران: ١٩٥].

﴿ وَمَن يَعْمَلْ مِنَ ٱلصَّٰلِحَٰتِ مِن ذَكَرٍ أَوْ أُنثَىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَأُو۟لَٰٓئِكَ يَدْخُلُونَ ٱلْجَنَّةَ وَلَا يُظْلَمُونَ نَقِيرًا ﴾ [النساء: ١٢٤].

﴿ وَٱلْمُؤْمِنُونَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَآءُ بَعْضٍ ۚ يَأْمُرُونَ بِٱلْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ ٱلْمُنكَرِ ﴾ [التوبة: ٧١].

﴿ إِنَّ ٱلْمُسْلِمِينَ وَٱلْمُسْلِمَٰتِ وَٱلْمُؤْمِنِينَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتِ وَٱلْقَٰنِتِينَ وَٱلْقَٰنِتَٰتِ ﴾ [الأحزاب: ٣٥].

﴿ وَلَهُنَّ مِثْلُ ٱلَّذِي عَلَيْهِنَّ بِٱلْمَعْرُوفِ ۚ وَلِلرِّجَالِ عَلَيْهِنَّ دَرَجَةٌ ﴾ [البقرة: ٢٢٨].

وهي درجة القوامة والمسؤولية عن الأسرة.

نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

﴿ وَإِذَا بُشِّرَ أَحَدُهُم بِٱلْأُنثَىٰ ظَلَّ وَجْهُهُۥ مُسْوَدًّا وَهُوَ كَظِيمٌ ۝ يَتَوَٰرَىٰ مِنَ ٱلْقَوْمِ مِن سُوٓءِ مَا بُشِّرَ بِهِۦٓ ۚ أَيُمْسِكُهُۥ عَلَىٰ هُونٍ أَمْ يَدُسُّهُۥ فِى ٱلتُّرَابِ ۗ أَلَا سَآءَ مَا يَحْكُمُونَ ﴾ [النحل: ٥٨، ٥٩]

ونوَّه القرآن بالمرأة أُمًّا، مثل: أم موسى، وامرأة عمران، وابنتها مريم أم المسيح عيسى.

ونوَّه بها بنتًا، مثل: ابنتي الشيخ الكبير في سورة القصص.

ونوَّه بها زوجة، مثل: أزواج النبي أمهات المؤمنين.

ونوَّه بها أُختًا، مثل: أخت موسى، ودورها في قصته.

ونوَّه بها حاكمة، مثل: ملكة سبأ، التي قادت قومها بحكمتها وحسن سياستها إلى خيري الدنيا والآخرة، وأسلمت مع سليمان لله رب العالَمين.

أمَّا هذا الحديث، فله مناسبة خاصة، يجب أن يُفهم في إطارها، ولا يجوز أن يتعدَّاها.

وأعظم ما تتعرض له السُّنة المشرَّفة من سوء الفهم: اعتبار الأحاديث التي وردت في القضايا الخاصة والجزئية بألفاظ خاصة مصادر عامة للتشريع الملزم لكلّ الناس في كل العصور، مع تقرير الأصوليين والفقهاء: أن قضايا الأعيان لا عموم لها. يعنون بقضايا الأعيان: ما كان في شأن معيَّن وحال خاصة، فهو لا يتعدى الحُكم منها إلى غيرها، إلا ما قيس عليها مما اشترك معها في العِلَّة، ولم يوجد فارق معتبر بين المقتبس والمقتبَس عليه.. إلى آخر ما هو معروف في شروط القياس.

مناسبة الحديث المذكور يوضحها ما أخرجه الشيخان عن أبي سعيد الخدري قال: خرج رسول الله ﷺ في أضحى أو فطر إلى المصلَّى

QaradawiBooks.com

(مصلّى العيد) فمرَّ على النساء، فقال: «**يا معشر النساء، ما رأيت ناقصات عقل ودين أذهب للُبِّ الرجل الحازم من إحداكن**»[١]. ثم فسَّر نقص العقل بما يدلّ على ضعف الذاكرة في شؤون الحياة، ونقص الدين بما يدل على الحرمان من العبادات في وقت الحيض.

والواضح أنَّ الحديث لم يجئ في صيغة تقرير قاعدة عامة، أو حكم عام، وإنَّما هي أقرب إلى التعبير عن تعجُّب رسول الله ﷺ من هذا التناقض القائم في ظاهرة تغلُّب النساء وفيهن ضعف، على الرجال ذوي الحزم! أي التعجب من حكمة الله، كيف وضع القوة في مظنة الضعف، وأخرج الضعف من مظنة القوة! وكأن الصياغة تحمل معنى الملاحظة العامة للنساء خلال العظة النبوية. كما تحمل تمهيدًا لطيفًا لفقرة من فقرات العظة، وكأنها تقول: أيتها النساء، إذا كان الله قد منحكن القُدرة على الذهاب بلُبِّ الرجل الحازم، برغم ضعفكن، فاتقين الله، ولا تستعملْنها إلا في الخير والمعروف[٢].

فهذا هو وضع هذا الحديث الذي جاء بهذه المناسبة، وهذه الصيغة مرة واحدة، ولم يتكرَّر قط.

وجوب التثبُّت قبل الحكم بالتعارض:

لا ينبغي أن يُحكم بتعارض النصوص بمجرّد تعارض ظواهرها وألفاظها بعضها ببعض، بل لا بدَّ من التأمل والتدقيق قبل الحكم بتعارضها، فقد يكون المراد من النصّ غير ما يفهمه قارئه لأول وهلة، ويظنه مخالفًا لغيره من النصوص.

---

(١) سبق تخريجه صـ٢٢٠.

(٢) انظر: تحرير المرأة في عصر الرسالة للأستاذ عبد الحليم أبو شقة (٢٧٥/١) وما بعدها، نشر دار القلم، الكويت، ط ٧، ١٤٣٠هـ ـ ٢٠٠٩م.

QaradawiBooks.com

فقد يجد في النـــصّ وضعًا أو قيدًا ملفوظًـــا أو ملحوظًا يخرجه من دائرة ما فهمـــه، ويدخله في دائرة أخرى، وهـــذا ما ينطبق على كثير مما أطلق عليه اسم «متشابه القرآن» وأُلِّفَت فيه بعض الكتب قديمًا وحديثًا.

كما ينطبق على كثير مما يُطلق عليـــه «مختلف الحديث» وفيه ألَّف الإمام أبو محمد ابن قتيبة كتابه «تأويل مختلـــف الحديث» والإمام أبو جعفر الطحاوي كتابه: «مشكل الآثار».

أحاديث التحذير من فتنة المال والمراد منها:

خذ مثلًا: أحاديث التحذير من فتنة الغِنَى وحبّ المال، مثل قوله ﷺ فيما رواه الشـــيخان: «**قمـــتُ على باب الجنـــة، فكان عامَّـــةُ مَن دخلها المساكين، وأصحاب الجَدِّ محبوسون**»[(١)].

وأصحاب الجَد ـ بفتح الجيم ـ هم أصحاب الحظ من المال والغِنَى ومتاع الدنيا.

وما صحَّ أنّه ﷺ كان يتعوَّذ بالله من شر فتنة الغِنَى[(٢)].

وقوله ﷺ فيما رواه الشيخان عن أبي ذر رضي الله عنه: «**هم الأخسرون وربِّ الكعبة، هم الأخســـرون وربِّ الكعبة**». فقلتُ: مَن هم؟ بـأبي أنت وأمي يا رسول الله؟! قال: «**الأكثرون أموالًا، إلا مَن قال هكذا وهكذا**»[(٣)].

يعني إلا مَن أنفقه أمامًا ويمينًا وشـــمالًا على مستحقِّيه، ولم يبخل بمال الله على عيال الله.

---

(١) متفق عليه: رواه البخاري في النكاح (٥١٩٦)، ومسلم في الرقاق (٢٧٣٦)، عن أسامة بن زيد.

(٢) متفق عليه: رواه البخاري في الدعوات (٦٣٦٨)، ومسلم في المساجد (٥٨٩) عن عائشة.

(٣) متفق عليه: رواه البخاري في الأيمان والنذور (٦٦٣٨)، ومسلم في الزكاة (٩٩٠).

QaradawiBooks.com

وقوله ﷺ: «**ما ذئبان ضاريان أُرسلا في غنمٍ، بأفسد لها من حرص المرء على المال، والشرف لدينه**»(١).

فهذه الأحاديث وما ماثلها لا تعارض الأحاديث الأخرى التي جاءت في مدح المال والغِنَى والاستعاذة من الفقر.

مثل قوله ﷺ في دعائه لربِّه: «**اللَّهم إني أسألك الهدى والتُّقَى والعفاف والغِنَى**»(٢).

وقوله لسعد بن أبي وقاص: «**إنَّ الله يحبُّ العبد الغنيَّ التقيَّ الخفيَّ**»(٣).

وقوله له: «**إنّك أن تَذَرَ ورثتَك أغنياءَ خيرٌ من أن تذرهم عالة يتكفَّفون الناس**»(٤).

وقوله لعمرو بن العاص: «**نِعْمَ المالُ الصالحُ للمرءِ الصالح**»(٥).

ودعائه لخادمه أنس في جملة ما دعا له أن يكثر الله ماله(٦).

فهذه لا تنافي الأحاديث الأولى؛ لأنَّ تلك الأحاديث لم تذمَّ المال لذاته، بل حذَّرت من شرّ فتنته، وتتمثل في أن يُجمع من غير حِلِّه، أو يُنفق في غير محله، أو يشغل مالكه عن ذكر ربّه، أو يُطغيه على عباده.

---

(١) رواه أحمد (١٥٧٩٤)، وقال مخرِّجوه: إسناده صحيح. والترمذي (٢٣٧٦)، وقال: حسن صحيح. عن كعب بن مالك.

(٢) رواه مسلم في الذكر (٢٧٢١)، عن ابن مسعود.

(٣) رواه مسلم في الزهد والرقائق (٢٩٦٥).

(٤) متفق عليه: رواه البخاري في الجنائز (١٢٩٥)، ومسلم في الهبات (١٦٢٨)، عن سعد بن أبي وقاص.

(٥) رواه أحمد (١٧٧٦٣)، وقال مخرِّجوه: إسناده صحيح على شرط مسلم. والبخاري في الأدب المفرد (٢٩٩)، وابن حبان في الزكاة (٣٢١٠)، وصحَّحه الألباني في المشكاة (٣٧٥٦)، عن عمرو بن العاص.

(٦) متفق عليه: رواه البخاري في الدعوات (٦٣٨٠)، ومسلم في الفضائل (٢٤٨١)، عن أنس.

QaradawiBooks.com

ولهذا جاء في الحديث الذي استعاذ فيه النبي ﷺ من شرّ فتنة الغِنَى: الاستعاذة من شر فتنة الفقر. ولفظ الحديث كما روته عائشة: كان النبي ﷺ يقول: «**اللهم إنّي أعوذ بك من فتنة النار، وعذاب النار، وفتنة القبر، وعذاب القبر، وشر فتنة الغِنَى، وشر فتنة الفقر**»(١).

وشرُّهما: أن يكون الغنى مُطغِيًا، والفقر مُنسِيًا.

وكذلك الحديث الذي يحذِّر من حُب المال، يُقصد به أن يصبح المرء عبدًا للمال، يسعى وراء كسبه بالحق أو بالباطل، ولا يبالي جمعه أو نمَّاه من حلال أو حرام، فيغدو غاية له، وهو في الأصل وسيلة في يديه، مَلَكَ عليه مشاعره، ففقد توازنه، وهذا ما عابه القرآن على أهل الجاهلية بقوله: ﴿وَتَأْكُلُونَ ٱلتُّرَاثَ أَكْلًا لَّمًّا ۝ وَتُحِبُّونَ ٱلْمَالَ حُبًّا جَمًّا﴾ [الفجر: ١٩، ٢٠].

هو ما صوَّره الحديث الصحيح: «**تَعِسَ عبدُ الدينار، تَعِسَ عبدُ الدرهم**»(٢). وهذه العبودية للمال هي المذمومة.

أما الحُبّ الفِطري للمال، فهذا لا يملك الإنسان دفعه، وهو متصل بغريزة التملك في الإنسان، كما قال تعالى في وصف الإنسان: ﴿وَإِنَّهُۥ لِحُبِّ ٱلْخَيْرِ لَشَدِيدٌ﴾ [العاديات: ٨] والخير هنا هو المال.

الحب المذموم هو «الحب الجمُّ» كما وصفه القرآن، وهو الذي يتحول إلى شراهة ونهم، بحيث لا يقنع بقليل، ولا يشبع من كثير، ولا يكتفي بما عنده، فيمد عينه إلى غيره، ولا يقف عند الحلال، فيمد يده إلى الحرام، وهو الذي يجعل الناس يؤثرون الدنيا على الآخرة،

---

(١) متفق عليه: رواه البخاري في الدعوات (٦٣٧٧)، ومسلم في الذكر والدعاء (٥٨٩).

(٢) رواه البخاري في الجهاد (٢٨٨٧)، عن أبي هريرة.

نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

ويتنافسون على المتاع الأدنى من المال والجاه والمنصب، فتهلكهم الدنيا، كما أهلكت الأمم السالفة.

وهو ما حذَّر منه الرسول الكريم أصحابه، حينما قال: «**والله ما الفقر أخشى عليكم، ولكن أخشى أن تُبسط عليكم الدنيا كما بُسِطت على مَن كان قبلكم، فتنافسوها، كما تنافسوها، فتهلككم كما أهلكتهم**»(١).

نموذج للتوفيق بين الظواهر:

وينبغي لقارئ الأحاديث أن يمعن النظر في معانيها، ولا يكتفي بالنظرة السطحية المتعجلة، فيحكم عليها بالتعارض لأول وهلة، ولو أنه غلغل البصر فيها وفي المقصود منها، لرأى بينها الانسجام والتكامل والتناسق.

تعال ننظر معًا في هذه الأحاديث الواردة في: أيُّ الصدقة أفضل؟ كما وردت في صحيح الجامع الصغير:

«**أفضلُ الصدقات ظلُّ فسطاط في سبيل الله ﷻ، أو مِنْحة خادم في سبيل الله، أو طَرُوقة فَحْلٍ في سبيل الله**»(٢).

«**أفضل الصدقةِ الصدقةُ على ذي الرحم الكاشح**»(٣).

«**أفضل الصدقة أن تَصدَّقَ وأنت صحيح شحيح، تأمل الغنى وتخشى الفقر، ولا تُمهِل حتى إذا بلغت الحلقوم قلتَ: لفلانٍ كذا، ولفلانٍ كذا. ألا وقد كان لفلانٍ كذا**»(٤).

---

(١) متفق عليه: رواه البخاري في الجزية (٣١٥٨)، ومسلم في الزهد (٢٩٦١)، عن عمرو بن عوف.

(٢) رواه أحمد (٢٢٣٢١)، وقال مخرِّجوه: حديث حسن. والترمذي في فضل الجهاد (١٦٢٧)، وقال: حسن صحيح غريب. عن أبي أمامة.

(٣) رواه أحمد (١٥٣٢٠)، وقال مخرِّجوه: صحيح. عن حكيم بن حزام.

(٤) متفق عليه: رواه البخاري في الوصايا (٢٧٤٨)، ومسلم في الزكاة (١٠٣٢)، عن أبي هريرة.

QaradawiBooks.com

«**خير الصدقة ما كان عن ظهر غِنًى، وابدأْ بمَن تعول**»[(١)].

«**أفضلُ الصدقة سَقْيُ الماء**»[(٢)].

فظاهر هذه الأحاديث يوهم التعارض في بيان أي الصدقة أفضل.

والواقع أنَّ لكل منها معنى يكمل معنى الحديث الآخر، ولا يعارضه، ويقويه ولا يضعفه.

فبعض هذه الأحاديث تنظر في أفضلية الصدقة إلى حال المتصدِّق، من حيث قُدرته ويساره من ناحية، ومن حيث عمره وصحته وطموحه من ناحية أخرى، ومن حيث إظهاره للصدقة أو إسراره وإخفاؤه لها.

فالذي يتصدَّق من مال قليل، هو عنده كلّ ما يملك، أفضل بلا شك ممن يتصدَّق من ثروة طائلة.

ومَن جادَ بالشيء، وهو في حاجة إليه، فوق مَن جاد بالشيء، وهو غنيٌّ عنه كلّ الغِنَى، وعنده أضعافه وأضعاف أضعافه. ولهذا مدح الله أهل الإيثار بقوله: ﴿وَيُؤْثِرُونَ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ﴾ [الحشر: ٩].

وفي هذا جاء حديث: «**أفضلُ الصدقةِ جَهْدُ المُقل**»[(٣)].

---

(١) متفق عليه: رواه البخاري في النفقات (٥٣٥٦)، ومسلم في الزكاة (١٠٤٢)، عن أبي هريرة.

(٢) رواه أحمد (٢٢٤٥٩)، وقال مخرِّجوه: رجاله ثقات، وهو منقطع، فإنَّ الحسن ـ هو البصري ـ لم يدرك سعدًا، ولم يسمع منه. وأبو داود في الزكاة (١٦٨١)، والنسائي في الوصايا (٣٦٦٤)، وابن ماجه في الأدب (٣٦٨٤)، وحسَّنه الألباني في صحيح أبي داود (١٤٧٤)، عن سعد بن عبادة.

(٣) رواه أحمد (٨٧٠٢)، وقال مخرِّجوه: إسناده صحيح. وأبو داود (١٦٧٧)، وابن خزيمة (٢٤٤٤)، والحاكم (٤١٤/١)، وصحَّحه على شرط مسلم، ووافقه الذهبي، ثلاثتهم في الزكاة، وصحَّحه الألباني في صحيح أبي داود (١٤٧٢)، عن أبي هريرة.

QaradawiBooks.com

ويؤيِّده حديث: «**سبق درهمٌ مائةَ ألف درهم**»! فقال رجل: وكيف ذاك يا رسول الله؟ قال: «**رجل له مال كثير، أخذ من عُرض ماله مائة ألف درهم فتصدَّق بها، ورجل ليس له إلا درهمان، فأخذ أحدهما فتصدَّق به**»[١]. فهذا تصدَّق بنصف ماله، وإن كان درهمًا واحدًا، وذاك تصدَّق بقليل من كثير وإن كان مائة ألف درهم!

والذي يتصدَّق في حال صحته وقوته، وثوب حياته قشيب، وغصن شبابه رطيب، والأمل في غده فسيح، هو أفضل ممن يتصدَّق عندما ييئس من الحياة، ويقترب من حافة القبر، ويغدو المال عنده نافلة.

وفي مثله جاء الحديث: «**أفضل الصدقة أن تصدَّقَ وأنت صحيحٌ شحيحٌ، تخشى الفقر، وتأمَلُ الغِنَى...**»[٢].

والذي يتصدَّق في السرِّ مُخفيًا صدقته أفضل من المجاهِر بها؛ لأنَّه أقرب إلى الإخلاص، وأبعد عن مظنَّة الرياء، وأحفظ لكرامة الفقير. ولهذا كان من السبعة الذين يُظلهم الله في ظلّه يوم لا ظل إلا ظلّه: رجل تصدَّق بصدقة فأخفاها حتى لا تعلم شماله ما أنفقت يمينه[٣].

وفي هذا جاء في الحديث: «**أفضل الصدقة جَهْد المُقِلِّ، أو سِرٌّ إلى فقير**»[٤].

---

(١) رواه النسائي (٢٥٢٧)، وابن خزيمة (٢٤٤٣)، وابن حبان (٣٣٤٧)، وقال الأرناؤوط: إسناده حسن. والحاكم (٤١٦/١)، وصحَّحه على شرط مسلم، ووافقه الذهبي، جميعهم في الزكاة، وحسَّنه الألباني في صحيح الترغيب والترهيب (٨٨٣)، عن أبي هريرة.

(٢) سبق تخريجه صـ٢٢٧.

(٣) متفق عليه: رواه البخاري في الأذان (٦٦٠)، ومسلم في الزكاة (١٠٣١)، عن أبي هريرة.

(٤) رواه أحمد (٢١٥٤٦)، وقال مخرِّجوه: إسناده ضعيف جدًّا.

QaradawiBooks.com

وبعض الأحاديث نظرت في أفضلية الصدقة إلى المتصدَّق به، فجعلت أفضل الصدقة هنا ما اشتدت حاجة الناس إليه، مثل «الماء» في البلاد القليلة الماء، وفي هذا جاء حديث: «**أفضلُ الصدقةِ سَقْيُ الماء**»[١].

أو نظرت إلى أمد الانتفاع بالصدقة، فكلّما كانت أطول أمدًا، كانت أعظم فضلًا، وأجزل مثوبة.

وفي هذا جاء: «**أفضل الصدقة: مِنْحةُ خادمٍ، أو طَروقة فَحْل**»[٢].

وبعض الأحاديث نظرت في الأفضلية إلى المتصدَّق عليه، فجعلت الصدقة على الأقربين أولى من غيرهم، لما لهم من حق الرحم والقرابة، فإنَّ الصدقة على المسكين صدقة، وعلى ذي الرحم ثنتان: صدقة وصلة[٣]. ويتأكد الفضل إذا كان القريب «كاشحًا» أي مُضمِرًا للعداوة، فهنا تكون المعونة، والصدقة لوجه الله تعالى في الغالب، لا مجازاة لمعروف بمعروف، وموَدَّة بمودَّة.

وفي هذا جاء الحديث: «**أفضل الصدقة على ذي الرحم الكاشِح**»[٤].

* * *

(١) سبق تخريجه صـ٢٢٨.

(٢) سبق تخريجه صـ٢٢٧.

(٣) رواه أحمد (١٦٢٣٣)، وقال مخرِّجوه: صحيح لغيره. والترمذي (٦٥٨)، وقال: حسن. والنسائي (٢٥٨٢)، وابن ماجه (١٨٤٤)، ثلاثتهم في الزكاة، وصحَّحه الألباني في صحيح الجامع (٣٨٥٨)، عن سلمان بن عامر الضَّبي.

(٤) سبق تخريجه صـ٢٢٧.

QaradawiBooks.com

ردّ المتشابهات إلى المحكمات

يوصف القرآن كلّه بأنَّه محكم، كما في قوله تعالى: ﴿كِتَٰبٌ أُحۡكِمَتۡ ءَايَٰتُهُۥ ثُمَّ فُصِّلَتۡ مِن لَّدُنۡ حَكِيمٍ خَبِيرٍ﴾ [هود: ١]. والمراد بالإحكام هنا: إتقانه وعدم تطرق النقص والاختلاف إليه.

ويوصف كذلك بأنَّه كلّه متشابه، كما في قوله تعالى: ﴿ٱللَّهُ نَزَّلَ أَحۡسَنَ ٱلۡحَدِيثِ كِتَٰبٗا مُّتَشَٰبِهٗا مَّثَانِيَ تَقۡشَعِرُّ مِنۡهُ جُلُودُ ٱلَّذِينَ يَخۡشَوۡنَ رَبَّهُمۡ﴾ [الزمر: ٢٣].

ومعنى تشابهه: أنَّه يشبه بعضه بعضًا في صدق أخباره، وعدالة أحكامه، وسمو بلاغته، وروعة نظمه، ونصوع حقائقه، وتصديق بعضه لبعض، فلا تناقض ولا تضارب.

ويوصف القرآن أيضًا بأن بعضه محكم، وبعضه متشابه، وهو ما نطقت به الآية السابعة من سورة آل عمران: ﴿هُوَ ٱلَّذِيٓ أَنزَلَ عَلَيۡكَ ٱلۡكِتَٰبَ مِنۡهُ ءَايَٰتٞ مُّحۡكَمَٰتٌ هُنَّ أُمُّ ٱلۡكِتَٰبِ وَأُخَرُ مُتَشَٰبِهَٰتٞۖ فَأَمَّا ٱلَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمۡ زَيۡغٞ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَٰبَهَ مِنۡهُ ٱبۡتِغَآءَ ٱلۡفِتۡنَةِ وَٱبۡتِغَآءَ تَأۡوِيلِهِۦۖ وَمَا يَعۡلَمُ تَأۡوِيلَهُۥٓ إِلَّا ٱللَّهُۗ وَٱلرَّٰسِخُونَ فِي ٱلۡعِلۡمِ يَقُولُونَ ءَامَنَّا بِهِۦ كُلّٞ مِّنۡ عِندِ رَبِّنَاۗ وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّآ أُوْلُواْ ٱلۡأَلۡبَٰبِ﴾ [آل عمران: ٧].

فقسمت الآية الكريمة آيات الكتاب إلى قسمين: محكمات، وهن أم الكتاب، وأساسه ومعظمه، وأُخَرُ متشابهات.

نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

معنى المحكم:

والمراد بالمحكم هنا: البيِّن بنفسه، الدال على معناه بوضوح، فلا يعرض له شبهة، من حيث اللفظ، ولا من حيث المعنى، كما قال الراغب في «مفرداته».

معنى المتشابه، ومظاهر تشابهه وأسبابه:

والمراد بالمتشابه هنا: ما أشكل تفسيره، لمشابهته بغيره، إما من حيث اللفظ، وإما من حيث المعنى. فلذا قيل: المتشابه: ما لا ينبئ ظاهره عن مراده. أو ما لا يستقل بنفسه إلا بردِّه إلى غيره.

قال الراغب: وحقيقة ذلك أنَّ الآيات عند اعتبار بعضها ببعض ثلاثة أضرب:

١ ـ محكم على الإطلاق.

٢ ـ ومتشابه على الإطلاق.

٣ ـ ومحكم من وجه، ومتشابه من وجه.

فالمتشابه في الجملة ثلاثة أضرب:

١ ـ متشابه من جهة اللفظ فقط.

٢ ـ ومتشابه من جهة المعنى فقط.

٣ ـ ومتشابه من جهتهما.

وبيَّن الراغب: أنَّ المتشابه من جهة اللفظ ضربان: منه ما يرجع إلى غرابة اللفظ أو اشتراكه، ومنه ما يرجع إلى جملة الكلام المركَّب، إلخ.

QaradawiBooks.com

والمتشـــابه من جهة المعنى: ما يتعلَّق بأوصاف الله تعالى، وأوصاف يوم القيامة، فإنَّ تلك الصفات لا تُتصوَّر لنا؛ إذ كان لا يحصل في نفوسنا صورةَ ما لم نُحسّه، أو لم يكن من جنس ما نُحسّه.

ثم ذكر الإمام الراغب التشابه من جهة اللفظ والمعنى جميعًا بأضربه الخمســة، ومثَّل لها: من جهة الكمية كالعموم والخصوص، أو من جهة الكيفية كالوجوب والندب، أو من جهة الزمان كالناســخ والمنسوخ، أو من جهة المكان كالأمــور المتصلة بعــادات الجاهلية، ومــا كان عليه العرب، أو من جهة الشروط التي يصلح بها العمل أو يفسد... قال:

ثم جميع المتشابه على ثلاثة أضرب:

١ ـ ضربٌ لا ســبيل للوقوف عليــه، كوقت الســاعة، وخروج دابة الأرض، وكيفية الدابة، ونحو ذلك.

٢ ـ وضرب للإنســان ســبيل إلى معرفتــه، كالألفــاظ الغريبة، والأحكام الغَلِقة.

٣ ـ وضرب متــردّد بين الأمرين، يجوز أن يختــص بمعرفة حقيقته بعض الراسخين في العلم، ويخفى على مَن دونهم، وهو الضرب المشار إليه بقوله ﷺ: «**اللَّهم فقِّهْه في الدين، وعلِّمْه التأويل**»[(١)].

قال: وإذا عرفت هذه الجملة، عُلِمَ أن الوقف على قوله: ﴿**وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُۥٓ إِلَّا ٱللَّهُ**﴾ ووصله بقوله: ﴿**وَٱلرَّٰسِخُونَ فِى ٱلْعِلْمِ**﴾ [آل عمران: ٧] جائز، وأن لكل واحد منهما وجهًا، حسبما دلّ عليه التفصيل المتقدم[(٢)].

---

(١) متفق عليه: رواه البخاري في الوضوء (١٤٣)، ومسلم في فضائل الصحابة (٢٤٧٧)، عن ابن عباس.

(٢) انظر: المفردات للراغب مادة (ش. ب. ه).

QaradawiBooks.com

وخلاصة هذا الكلام: أنَّ في القرآن آيات محكمات، واضحات الدلالة، بيِّنات المعنى، لا تحتاج إلى غيرها لبيان مفهومها ومضمونها، وهذه هي أم الكتاب وأصله، الذي يجب أن يُرَد إليه ما سواه ليُفهم في ضوئه.

وهناك آيات متشابهات: تشابهًا كليًّا حقيقيًّا، فلا يمكن أن يعلمها إلا الله، ولا يحاول أن يعرف حقيقتها إلا الذين في قلوبهم زيغ وانحراف أو تشابهًا جزئيًّا إضافيًّا، وهذا هو أكثر المتشابه، وهو الذي يعلمه الراسخون بردّه إلى المحكمات، التي هي الأصل.

يقول العلَّامة ابن الحصار فيما نقله عنه السيوطي في «الإتقان»:

«قسَّم الله آيات القرآن إلى محكم ومتشابه، وأخبر عن المحكمات أنَّها أم الكتاب؛ لأن إليها تُرد المتشابهات، وهي التي تُعتمد في فهم مراد الله، في كل ما تعبَّدهم به: من معرفته، وتصديق رسله، وامتثال أوامره، واجتناب نواهيه، وبهذا الاعتبار كانت «أمهات». ثم أخبر عن «الذين في قلوبهم زيغ» أنَّهم هم الذين «يتبعون ما تشابه منه». ومعنى ذلك: أن مَن لم يكن على يقين من المحكَمات، وفي قلبه شك واسترابة، كانت راحته في تتبع المشكلات المتشابهات، ومراد الشارع منها التقدم إلى فهم المحكمات، وتقديم الأمهات، حتى إذا حصل اليقين، ورسخ العلم، لم تُبالِ بما أشكل عليك.

ومراد هذا الذي في قلبه زيغ: التقدُّم إلى المشكلات، وفهم المتشابه قبل فهم الأمَّهات، وهو عكس المعقول والمعتاد والمشروع»[1].

(١) انظر: الإتقان للسيوطي (٩/٣، ١٠).

نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

وهذا كما يوجد في كتاب الله، يوجد في حديث رسول الله ﷺ؛ لأنه من لوازم الكلام، ومقتضيات الخطاب، فإذا وُجِدَ في كلام الله المعجز، فلأن يوجد في كلام رسوله من باب أولى.

حكمة وجود المتشابه:

وقد يسأل سائل بعد ذلك: لماذا جعل الله في كتابه «المتشابه»؟ ولماذا لم يجعله كله «محكمًا»؟

والحق: أنَّ مَن عرف طبيعة اللغات ـ وبخاصة العربية ـ وما فيها من اختلاف الدلالات للألفاظ والجمل، وتنوع الخطاب حسب مقتضى الحال، ما بين الحذف والذِّكر، والتقديم والتأخير، والإيجاز والإطناب، وما بين الحقيقة والمجاز، والصريح والكناية، والعموم والخصوص، إلخ.

وعرف طبيعة الإنسان باعتباره مخلوقًا مختارًا عاقلًا مبتلًى بالتكليف، وليس كالحيوانات العجماوات، أو الجمادات المسخَّرات، ولا كالملائكة المفطورين على الطاعات دون اختيار منهم، وأنَّ من شأنه أن يُعمل قواه وملكاته العقلية.

وعرف طبيعة الدين، وطبيعة التكليف فيه، وهو إلزام ما فيه كلفة ومعاناة، لما فيه من صقل للإنسان في الدنيا، وإعداده بهذا للخلود في الآخرة، وترتيب الجزاء والثواب على هذه المعاناة.

وعرف طبيعة الإسلام الذي يخاطب أولي الألباب، ويريد تحريك العقول لتبحث وتجتهد، وتدرس وتستنبط، ولا تركن إلى الدَّعة والكسل العقلي.

QaradawiBooks.com

وعرف طبيعة البَشر، وتنوّع أصنافهم، ففيهم الظاهري الذي يقف عند حرفية النص، وفيهم الذي يهتم بروح النص، ولا يكتفي بظاهره، فيهم مَن يُسلِّم، وفيهم من يُؤوِّل. فيهم العقلاني، وفيهم العقلاني، وفيهم الوجداني، وكان الخطاب القرآني للناس جميعًا. فاقتضت حكمة الله أن يسعهم خطابه، وأن يُودعه من البيِّنات والدلائل ما يرشدهم إلى الصواب، ولكن بعد بحث وجهد، حتى يرتقوا في الدنيا، ويثابوا في الآخرة، والله أعلم.

تحذير القرآن والسُّنة وعلماء الأُمة من اتباع المتشابهات:

ومن هنا كان من أهم المعالم والضوابط، التي تجب رعايتها لحُسن الفهم عن الله ورسوله: ضرورة الرجوع إلى النصوص البيِّنات المحكمات، واعتبارها هى الأصول والأمهات، ورد المتشابهات إليها، حتى تنسجم معها، وتدور في فلكها.

وكان من الأسباب الأساسية للانحراف والزيغ عن الفهم الصحيح للقرآن والسُّنة: تركُ الأصول الواضحة، والأدلة المحكمة، واتباعُ المتشابهات من النصوص المحتملات للتأويل، مع أنَّ الواجب ردّ المحتملات إلى القواطع، أو المتشابهات إلى المحكمات.

ومن هنا ذكر الله تعالى في سورة آل عمران موقف المستقيمين والمنحرفين من آيات كتابه العزيز فقال: ﴿ هُوَ ٱلَّذِىٓ أَنزَلَ عَلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ مِنْهُ ءَايَٰتٌ مُّحْكَمَٰتٌ هُنَّ أُمُّ ٱلْكِتَٰبِ وَأُخَرُ مُتَشَٰبِهَٰتٌ ۖ فَأَمَّا ٱلَّذِينَ فِى قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَٰبَهَ مِنْهُ ٱبْتِغَآءَ ٱلْفِتْنَةِ وَٱبْتِغَآءَ تَأْوِيلِهِۦ ۗ وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُۥٓ إِلَّا ٱللَّهُ ۗ وَٱلرَّٰسِخُونَ فِى ٱلْعِلْمِ يَقُولُونَ ءَامَنَّا بِهِۦ كُلٌّ مِّنْ عِندِ رَبِّنَا ﴾ [آل عمران: ٧].

QaradawiBooks.com

اشتملت هذه الآيات على صنفين من الناس:

صنف مدحه الله وأثنى عليه، وهم الراسخون في العلم، أي: الثابتو الأقدام في علم الشريعة، المتمكِّنون من معرفة أسرارها ومقاصدها. فمادة «الرسوخ» تعني: الثبات والتمكن. قال الزمخشري: الراسخون في العلم هم الذين ثبتوا فيه وتمكنوا، وعَضُّوا فيه بضرس قاطع[١].

والصنف الثاني: ذمَّه الله، وهم الذين في قلوبهم زيغ، وفي وضعهم في مقابلة الراسخين في العلم دليل على أنَّ الرسوخ منفيٌّ عنهم. يعرفون من العلم قشوره لا لبابه، ويقفون عند سطحه، ولا ينفذون إلى أعماقه. ومن هذه الناحية أُتوا، أي من قِصر الباع في العلم، كما أتوا من زيغ القلوب باتباع الهوى. فالآية الكريمة أثبتت لهؤلاء المنحرفين الزيغ أولًا، وهو الميل عن الصراط المستقيم، ثم وصفتهم باتباع المتشابه من آيات الكتاب، وهو خلاف المحكم الواضح المعنى، الذي هو أم الكتاب ومعظمه. ومتشابهه على هذا قليل، فتركوا اتباع المعظم إلى اتباع الأقل المتشابه، الذي لا يعطي مفهومًا واضحًا، ابتغاء تأويله، وطلبًا لمعناه الذي لا يعلمه إلا الله، أو يعلمه والراسخون في العلم، وليس إلا بردِّه إلى المحكم، ولم يفعل ذلك المبتدعة[٢].

وقد علم العلماء أنَّ كل دليل فيه اشتباه وإشكال ليس بدليل على الحقيقة، حتى يتبيَّن معناه، ويظهر المراد منه، ويُشترط في ذلك ألا يعارضه قطعي، فإذا لم يظهر معناه، لإجمال، أو اشتراك، أو عارضه

(١) انظر: الكشاف (٣٣٨/١)، نشر دار الكتاب العربي، بيروت، ط ٣، ١٤٠٧هـ.

(٢) انظر: الاعتصام للشاطبي (٢٢٠/١ ـ ٢٢٣).

QaradawiBooks.com

قطعي، فليس بدليل؛ لأن حقيقة الدليل أن يكون ظاهرًا في نفسه، ودالًّا على غيره، وإلا احتيج إلى دليل، فإن دلّ الدليل على عدم صحته، فأحرى ألا يكون دليلًا[١].

ولما خُصَّ أهل الزيغ باتباع المتشابه دلَّ التخصيص على أن الراسخين لا يتبعونه. فأمَّا المتشابه: فإما أن يردوه إلى المحكم، إن أمكن حمله عليه بمقتضى القواعد، وذلك في المتشابه الإضافي النسبي لا الحقيقي، وهو الذي يحتمل أكثر من وجه، وليس في الآية نص على موقف الراسخين منه، فليرجع عندهم إلى المحكم الذي هو أم الكتاب.

وأما المتشابه الحقيقي ـ وهو الذي لا يعلم تأويله وحقيقته إلا الله ـ فموقفهم منه هو التسليم حيث يقولون: ﴿ءَامَنَّا بِهِۦ كُلٌّ مِّنْ عِندِ رَبِّنَا﴾ [آل عمران: ٧] وهؤلاء هم أولو الألباب.

وبهذا يتبين أنَّ الراسخين في العلم لا يتبعون المتشابهات المحتملات، ولا يجعلونها عمدتهم، وإنما عمدتهم المحكمات الواضحات، وهن أم الكتاب ومعظمه.

فكلّ دليل خاص أو عام شهد له معظم الشريعة، فهو الدليل الصحيح، وما سواه فدليل فاسد؛ إذ ليس بين الصحيح والفاسد واسطة في الأدلة يُستند إليها. ولو كان ثَمَّ قسم ثالث لنَصّتْ عليه الآية[٢].

هذا شأن الراسخين، وأما أهل الزيغ والانحراف، فهم يَدَعون المحكمات، ويجرون خلف المتشابهات، لأمرين:

---

(١) الاعتصام (٢٣٩/١).

(٢) الاعتصام للشاطبي (٢٣٩/١).

QaradawiBooks.com

١ ـ ابتغاء الفتنة في الناس، والتلبيس عليهم وتشويش أفكارهم، وهي هنا فتنة فكرية.

٢ ـ وابتغاء تأويل النص، أي طلبًا لتأويله تأويلًا يخدم أهواءهم، وينحرف به عما أراد الله تعالى به.

وقد حذَّر الرسول ﷺ أمَّته من هؤلاء الزائغين، الذين يتعلَّقون بأذيال المتشابهات، ويذرون البيِّنات المحكمات، فقال فيما ورد عن عائشة أم المؤمنين رضي الله عنها قالت: تلا رسول الله ﷺ هذه الآية: ﴿هُوَ ٱلَّذِىٓ أَنزَلَ عَلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ مِنْهُ ءَايَٰتٌ مُّحْكَمَٰتٌ هُنَّ أُمُّ ٱلْكِتَٰبِ وَأُخَرُ مُتَشَٰبِهَٰتٌ ۖ فَأَمَّا ٱلَّذِينَ فِى قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَٰبَهَ مِنْهُ ٱبْتِغَآءَ ٱلْفِتْنَةِ وَٱبْتِغَآءَ تَأْوِيلِهِۦ ۗ وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُۥٓ إِلَّا ٱللَّهُ ۘ وَٱلرَّٰسِخُونَ فِى ٱلْعِلْمِ يَقُولُونَ ءَامَنَّا بِهِۦ كُلٌّ مِّنْ عِندِ رَبِّنَا ۗ وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّآ أُو۟لُوا۟ ٱلْأَلْبَٰبِ﴾ [آل عمران: ٧] قالت: قال رسول الله ﷺ: «**فإذا رأيتَ الذين يتَّبعون ما تشابه منه، فأولئك الذين سمَّى الله فاحذروهم**»(١).

والزيغ ـ كما قال الراغب ـ: الميل عن الاستقامة إلى أحد الجانبين، ومنه: زاغت الشمس عن كبد السماء، وزاغ البصر والقلب(٢).

وقال بعضهم: الزيغ أخصُّ من مطلق الميل، فإنَّ الزيغ لا يقال إلا لما كان من حق إلى باطل(٣).

ومما يؤيِّد ما ذكرناه قول الله تعالى: ﴿وَأَنَّ هَٰذَا صِرَٰطِى مُسْتَقِيمًا فَٱتَّبِعُوهُ ۖ وَلَا تَتَّبِعُوا۟ ٱلسُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَن سَبِيلِهِۦ﴾ [الأنعام: ١٥٣].

---

(١) متفق عليه: رواه البخاري في التفسير (٤٥٤٧)، ومسلم في العلم (٢٦٦٥).

(٢) انظر: المفردات للراغب الأصفهاني مادة (ز. ي. غ).

(٣) انظر: الدر المصون لأبي عباس السمين (٢٧/٣)، تحقيق د. أحمد محمد الخراط، نشر دار القلم، دمشق.

غير مرخصة للطباعة
نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

فجعل طريق الحق واضحًا مستقيمًا، ونهى عن البُنَيَّات[١]. والواضح من الطرق والبُنيَّات في كلّ ذلك معلوم بالعوائد الجارية، فإذا وقع التشبيه بها بطريق الحق من البُنَيَّات في الشرع فواضح أيضًا، فمَن ترك الواضح، واتبع غيره، فهو متبع لهواه لا للشرع.

ومثل ذلك قوله تعالى: ﴿وَلَا تَكُونُوا۟ كَٱلَّذِينَ تَفَرَّقُوا۟ وَٱخْتَلَفُوا۟ مِنۢ بَعْدِ مَا جَآءَهُمُ ٱلْبَيِّنَٰتُ﴾ [آل عمران: ١٠٥].

فهذا دليل على أنَّ النصوص جاءت بالبيان الشافي، وأقامت الحُجَج الظاهرة ولهذا سمَّاها «البيِّنات»، وأنَّ التفرق والاختلاف إنما حصل من جهة المتفرقين، لا من جهة الأدلة والنصوص، فهي «بيِّنات»، فهو إذن من تلقاء أنفسهم، وهو اتباع الهوى بعينه[٢].

قال الإمام الشاطبي: ومَن نظر إلى طريق أهل البدع في الاستدلالات عرف أنَّها لا تنضبط؛ لأنها سيَّالة لا تقف عند حد، وعلى كل وجه يصح لكل زائغ وكافر أن يستدلَّ على زيغه وكفره، حتى ينسب النِّحلة التي التزمها إلى الشريعة.

فقد رأينا وسمعنا عن بعض الكفار أنَّه استدلَّ على كفره بآيات القرآن، كما استدلَّ بعض النصارى على تشريك عيسى (أي مع الله) بقوله تعالى: ﴿وَكَلِمَتُهُۥٓ أَلْقَىٰهَآ إِلَىٰ مَرْيَمَ وَرُوحٌ مِّنْهُ﴾ [النساء: ١٧١].

واستدلَّ على أن الكفَّار من أهل الجنة، بإطلاق قوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَٱلَّذِينَ هَادُوا۟ وَٱلنَّصَٰرَىٰ وَٱلصَّٰبِـُٔونَ مَنْ ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ ...﴾ الآية[٣] [البقرة: ٦٢].

---

(١) بُنَيَّةُ الطريق: أي الطريق الصغير يتشعَّب من الجادة.

(٢) انظر: الاعتصام للشاطبي (١/١٨٤).

(٣) تتمتها: ﴿وَعَمِلَ صَٰلِحًا فَلَهُمْ أَجْرُهُمْ عِندَ رَبِّهِمْ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾ [البقرة: ٦٢].

QaradawiBooks.com

واستدل بعض اليهود على تفضيلهم علينا بقوله سبحانه: ﴿ٱذۡكُرُواْ نِعۡمَتِيَ ٱلَّتِيٓ أَنۡعَمۡتُ عَلَيۡكُمۡ وَأَنِّي فَضَّلۡتُكُمۡ عَلَى ٱلۡعَٰلَمِينَ﴾ [البقرة: ٤٧].

وبعض الحلولية استدل على قوله، بقوله تعالى: ﴿وَنَفَخۡتُ فِيهِ مِن رُّوحِي﴾ [الحجر: ٢٩].

والتناسخي استدل بقوله: ﴿فِيٓ أَيِّ صُورَةٖ مَّا شَآءَ رَكَّبَكَ﴾ [الانفطار: ٨].

وكذلك كلّ من اتبع المتشابهات، أو حرَّف المناطات، أو حمَّل الآيات ما لا تحتمله عند السَّلَف الصالح. أو تمسَّك بالأحاديث الواهية، أو أخذ الأدلة ببادئ الرأي ـ له أن يستدل على كلّ فعل أو قول أو اعتقاد وافق غرضه بآية أو حديث، لا يفوز بذلك أصلًا.

ثم قال: فمَن طلب خلاص نفسه تثبَّت حتى يتَّضح له الطريق، ومَن تساهل، رمته أيدي الهوى في معاطب، لا مخلص له منها، إلا ما شاء الله[1]!

ونذكر هنا مثالًا بارزًا للاعتماد على المتشابه في تأييد الرأي الفاسد، والمعتقد الباطل، وهو ما استدل به محيي الدين بن عربي في «فصوص حكمه» على مذهبه في تصحيح كلّ المعتقدات: كتابية، أو وثنية. ومحو الفوارق بين الديانات والملل كلها، على ما عبَّر عنه في شعره المشهور، الذي سوَّى فيه بين التوحيد والشرك، وبين الكعبة وبيت الأوثان[2]

---

(١) الاعتصام (٢٨٥/١).

(٢) وهو قوله:

لقد صار قلبي قابلًا كُلَّ صورة ... فمرعًى لغزلانٍ ودَيْرٌ لرُهبانِ

وبيتٌ لأوثانٍ وكعبةُ طائفٍ ... وألواح توراة ومصحفُ قُرآنِ

أَدينُ بدينِ الحُبِّ أَنَّى تَوَجَّهَت ... ركائبه فالحُبُّ ديني وإيماني

ذخائر الأعلاق شرح ترجمان الأشواق لابن عربي صـ ٣٩ ـ ٤٠، نشر: المطبعة الأنسية، بيروت، ١٣١٢هـ.

QaradawiBooks.com

استدلَّ ابن عربي على مذهبه بقوله الله تعالى: ﴿وَلِلَّهِ ٱلْمَشْرِقُ وَٱلْمَغْرِبُ فَأَيْنَمَا تُوَلُّواْ فَثَمَّ وَجْهُ ٱللَّهِ إِنَّ ٱللَّهَ وَٰسِعٌ عَلِيمٌ﴾ [البقرة: ١١٥].

يقول الشيخ: «فإياك أن تتقيَّد بعقدٍ مخصوص (أي بعقيدة خاصة) وتكفر بما سواه، فيفوتك خير كثير. فكن في نفسك هُيُولَى لصور المعتقدات كلّها، فإن الله تعالى أوسع وأعظم من أن يحصره عقد دون عقد. فإنَّه يقول: ﴿فَأَيْنَمَا تُوَلُّواْ فَثَمَّ وَجْهُ ٱللَّهِ﴾ [البقرة: ١١٥]، وما ذكر أينًا من أين، وذكر أن ثَمَّ وجه الله، ووجه الشيء حقيقته».

ثم يقول: فقد بان لك عن الله تعالى أنه في أينيَّة كل وِجهة، وما ثَمَّ إلا الاعتقادات! فالكل مصيب، وكل مصيب مأجور، وكل مأجور سعيد، وكل سعيد مرضيٌّ عنه»[(١)].

وهو يعبر عن ذلك شِعرًا فيقول:

عقد الخلائق في الإله عقائدًا وأنا اعتقدتُ جميع ما عقدوه[(٢)]!

فأين ذهبتْ عن الشيخ مئاتُ الآيات المحكمات البيِّنات، التي تحدثت عن كفر اليهود والنصارى والمجوس والصابئين والذين أشركوا، وتوعَّدتهم بأشد العذاب؟! ولماذا كان إنزال الكتب، وبعث الرسل، الذين كانت مهمَّتهم الأولى مقاومة الشِّرك، والدعوة إلى التوحيد؟ ولماذا أنزل الله العذاب بهؤلاء المشركين من قوم نوح وعاد

(١) فصوص الحكم مع شرحه لمؤيد الدين الجندي صـ ٤٦١، ٤٦٢، تحقيق جلال الدين الآشتياني، نشر مؤسسة بستان، أصفهان، ط ٣، ١٤٢٩هـ.

(٢) ذكره ابن تيمية في الرد على الشاذلي في حزبيه وما صنفه في آداب الطريق صـ ١٧٩، تحقيق علي بن محمد العمران، نشر دار عالم الفوائد، مكة، ط ١، ١٤٢٩هـ. والبيت في الفتوحات المكية (١٩٦/٥)، تحقيق أحمد شمس الدين، نشر دار الكتب العلمية، بيروت. بلفظ: وأنا شهدت جميع ما اعتقدوه.

QaradawiBooks.com

وثمود والذين من بعدهم، ما دامـــوا كلهم مصيبين، وكلهم مأجورين، وكلهم سعداء؟!

وأين قوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلدِّينَ عِندَ ٱللَّهِ ٱلْإِسْلَٰمُ﴾ [آل عمران: ١٩]، وقوله: ﴿وَمَن يَبْتَغِ غَيْرَ ٱلْإِسْلَٰمِ دِينًا فَلَن يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِى ٱلْءَاخِرَةِ مِنَ ٱلْخَٰسِرِينَ﴾ [آل عمران: ٨٥]، وقوله: ﴿فَمِنْهُمْ شَقِىٌّ وَسَعِيدٌ﴾ [هود: ١٠٥]؟!

المتشابه ملجأ الزائغين من دعاة التغريب:

إن اتباع المتشابه هو الملجأ الذي يلوذ به الزائغون والمنحرفون في كل عصر فرارًا من حصار النصوص المحكمات التـــي تُضيِّق الخناق عليهم، وتغلق في وجوههم منافذ الحيل والتعلَّات، لاستباحة حِمَى المحرَّمات.

ومنذ قام الصراع بين القديم والجديد ـ كما سماه الرافعي رَحِمَهُ ٱللَّهُ ـ أو بين الفكرة الإســـلامية والفكرة الغربية ـ كما ســـماه العلامة أبو الحسن الندوي ـ أو بين الأصالة والتغريب ـ كما نسميه اليوم ـ نجد هناك أمورًا حرَّمها الإســـلام يريد دعاة التغريب أن يبيحوها، وأمـــورًا أخرى أحلَّها الإسلام يريدون أن يمنعوها.

وقد كان الأقدمون منهم يريدون منعها تبعًا للغرب صراحة وعلانية، دون لفٍّ ولا دوران، ولا تغليف للمســـتورَد بغلافٍ وطنـــي، ولا تبرير له بمنطق ديني، بل دعَوْا إلى اتباع فلسفته ومناهجه شِبرًا بشبِر، وذراعًا بذراع، والتعلق بأذيال حضارتـــه بعُجَرها وبُجَرهـــا، أو كما قال أحدهم: بخيرها وشـــرها، وحلوها ومرها، ما يُحب منها وما يُكره، وما يُحمد منها وما يُعاب[1]!

(١) دعا إلى ذلك صراحة الدكتور طه حسين في كتابه: مستقبل الثقافة في مصر صـ ٣٩، نشر دار المعرفة، ط ٢، ١٩٩٦م.

QaradawiBooks.com

ولكن لأن الحس العام برغم الاستعمار الفكري والتربوي كان يرفض هذه التبعية، أو العبودية الثقافية والتشريعية والسلوكية، فقد حاول مَن حاول من المتغربين، ثم من المهزومين نفسيًّا من المنتسبين إلى الدين أن يوظِّفوا الدين نفسه لتبرير تلك الأفكار والقوانين والحلول المستوردة، وأن يتلاعبوا بالنصوص المقدسة، لتكون حُجَّة لهم على باطلهم.

وإنَّما يكون هذا باتباع ما تشابه منها، واحتمل التأويلات، وتعدُّدَ الأفهام والتفسيرات، والإعراض عن البيِّنات المُحكمات.

المحلِّلون للربا الحرام:

فعل ذلك الذين أرادوا أن يُحِلُّوا ما حرَّم الله من «الربا» الذي توعَّد الله مقترفيه بالمحْق في الدنيا، والنار في الآخرة، ولعن رسولُ الله ﷺ آكله ومؤكله وكاتبه وشاهديه[1].

فرأينا مَن يدع النصوص الصريحة المحكمة من القرآن والسُّنَّة، المؤيَّدة بإجماع الأمة، ليلهث وراء نص متشابه محتمل، يريد أن يجعل منه أصلًا، تُردُّ إليه النصوص الأخرى، وهى البيِّنات المحكمات.

فقد نادى بعضهم بإباحة الربا القليل، اعتمادًا على الآية الكريمة من سورة آل عمران: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَأۡكُلُواْ ٱلرِّبَوٰٓاْ أَضۡعَٰفٗا مُّضَٰعَفَةٗۖ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ لَعَلَّكُمۡ تُفۡلِحُونَ ﴾ [آل عمران: ١٣٠].

زعموا أنَّ الآية إنما نهت عن ربا الأضعاف المضاعفة، وما عداه فهو في باحة الحل.

(١) رواه مسلم في المساقاة (١٥٩٧)، عن ابن مسعود.

QaradawiBooks.com

وما زال مستحلُّو الربا إلى اليوم يجددون الاحتجاج بهذه الآية الكريمة، رغم أنَّ الأفذاذ المحقِّقين من العلماء المعاصرين ردُّوا عليهم، وبيَّنوا المراد منها، وفنَّدوا شبهات المرتابين والمشككين في تحريم الربا قليلِه وكثيره من المفتونين بالغرب الرأسمالي.

ولعل أبلغ ردّ على هؤلاء المحرَّفين للكلم عن مواضعه هو رد شيخنا العلَّامة الدكتور محمد عبد الله دراز في رسالته عن «الربا» التي ألقاها في مؤتمر باريس للفقه الإسلامي سنة ١٩٥١م مندوبًا عن «الأزهر»، قال رَحِمَهُ اللَّهُ:

«ولقد يكون من المفيد في صدر هذا البحث أن نذكِّر أنفسنا بطبيعة المنهج التعليمي في القرآن، حينما يكون بصدد محاربة بعض الرذائل التي تأصَّلت في العُرف العام، والتي توارثتها الأجيال خَلَفًا عن سَلَف، في أحقاب متطاولة.

ذلك أنَّ القرآن في معالجته لهذه الأمراض المزمنة لا يأخذها بالعنف والمفاجأة، بل يتلطَّف في السير بها إلى الصلاح على مراحل مترتِّبة، متصاعدة، حتى يصل بها إلى الغاية.

كلُّنا نعرف ما كان منه في شأن الخمر، وأنَّه لم يبطله بجرَّة قلم، بل لم يحرِّمه تحريمًا كليًّا، إلا في المرحلة الرابعة من الوحي، أما المرحلة الأولى (التي نزلت في مكة)، فإنّها رسمت الوجهة التي سيسير فيها التشريع، وأما المراحل الثلاث (التي نزلت بالمدينة)، فكانت أشبه بسُلَّم: أولى درجاته: بيانٌ مجردٌ لآثار الخمر، وأن إثمه أكبر من نفعه. والدرجة الثانية: تحريم جزئي له. والثالثة: تحريمه التحريم الكلي القاطع.

هل يطيب لكم أن تدرسوا معي المنهج التدريجي الذي سلكه القرآن في مسألة الربا؟

QaradawiBooks.com

إنَّه لمن جلل الفائدة أن نتابع هذا السير لنرى انطباقه التام على مسلكه في شأن الخمر، لا في عدد مراحله فحسب، بل حتى في أماكن نزول الوحي، وفي الطابع الذي تتسم به كل مرحلة منها.

نعم، فقد تناول القرآن حديث الربا في أربعة مواضع أيضًا، وكان أول موضع منها وحيًا مكيًّا، والثلاثة الباقية مدنية، وكان كل واحد من هذه التشريعات الأربعة متشابهًا تمام المشابهة لمقابله في حديث الخمر.

ففي الآية المكية يقول الله جلَّت حكمته: ﴿وَمَآ ءَاتَيْتُم مِّن رِّبًا لِّيَرْبُوَاْ فِيٓ أَمْوَٰلِ ٱلنَّاسِ فَلَا يَرْبُواْ عِندَ ٱللَّهِ ۖ وَمَآ ءَاتَيْتُم مِّن زَكَوٰةٍ تُرِيدُونَ وَجْهَ ٱللَّهِ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُضْعِفُونَ﴾ [الروم: ٣٩]. هذه كما ترون موعظة سلبية: إن الربا لا ثواب له عند الله، نعم، ولكنه لم يقل: إن الله ادخر لآكله عقابًا. وهذا بالضبط نظير صنيعه في آية الخمر المكيَّة ﴿وَمِن ثَمَرَٰتِ ٱلنَّخِيلِ وَٱلْأَعْنَٰبِ تَتَّخِذُونَ مِنْهُ سَكَرًا وَرِزْقًا حَسَنًا﴾ [النحل: ٦٧] حيث أومأ برفق إلى أن ما يُتخذ سكرًا ليس من الرزق الحسن، دون أن يقول: إنه رجس واجب الاجتناب. ومع ذلك فإن هذا التفريق في الأسلوب كان كافيًا في إيقاظ النفوس الحية، وتنبيهها إلى الجهة التي سيقع عليها اختيار المشرِّع الحكيم.

أما الموضوع الثاني: فكان درسًا وعبرة قصَّها علينا القرآن من سيرة اليهود، الذين حُرِّم عليهم الربا فأكلوه، وعاقبهم الله بمعصيتهم، وواضح أن هذه العبرة لا تقع موقعها إلا إذا كان من ورائها ضرب من تحريم الربا على المسلمين، ولكنه حتى الآن تحريم بالتلويح والتعريض، لا بالنصّ الصريح، ومهما يكن من أمر، فإنَّ هذا الأسلوب كان من شأنه أن يدع المسلمين في موقف ترقُّب وانتظار لنهي يوجَّه إليهم قصدًا في هذا

QaradawiBooks.com

الشأن، نظير ما وقع بعد المرحلة الثانية في الخمر، ﴿يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْخَمْرِ وَٱلْمَيْسِرِ ۖ قُلْ فِيهِمَآ إِثْمٌ كَبِيرٌ وَمَنَٰفِعُ لِلنَّاسِ وَإِثْمُهُمَآ أَكْبَرُ مِن نَّفْعِهِمَا ۗ﴾ [البقرة: ٢١٩] حيث استشرفت النفوس إذ ذاك إلى ورود نهي صريح فيه، وقد جاء هذا النهي بالفعل في المرحلة التالية، ولكنه لم يكن إلا نهيًا جزئيًّا: في أوقات الصلوات ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَقْرَبُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَأَنتُمْ سُكَٰرَىٰ حَتَّىٰ تَعْلَمُوا۟ مَا تَقُولُونَ﴾ [النساء: ٤٣].

وكذلك لم يجئ النهي الصريح عن الربا إلا في المرتبة الثالثة، وكذلك لم يكن إلا نهيًا جزئيًّا عن الربا الفاحش: الربا الذي يتزايد حتى يصير ﴿أَضْعَٰفًا مُّضَٰعَفَةً﴾ [آل عمران: ١٣٠][(١)].

وأخيرًا وردت الحلقة التي خُتِمَ بها التشريع في الربا (بل ختم بها التشريع القرآني كله على ما صح عن ابن عباس)[(٢)]، وفيها النهي الحاسم عن كل ما يزيد عن رأس مال الدَّيْن حيث يقول الله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ وَذَرُوا۟ مَا بَقِىَ مِنَ ٱلرِّبَوٰٓا۟ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ ۝ فَإِن لَّمْ تَفْعَلُوا۟ فَأْذَنُوا۟ بِحَرْبٍ مِّنَ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ ۖ وَإِن تُبْتُمْ فَلَكُمْ رُءُوسُ أَمْوَٰلِكُمْ لَا تَظْلِمُونَ وَلَا تُظْلَمُونَ ۝ وَإِن كَانَ ذُو عُسْرَةٍ فَنَظِرَةٌ إِلَىٰ مَيْسَرَةٍ ۚ وَأَن تَصَدَّقُوا۟ خَيْرٌ لَّكُمْ ۖ إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ ۝ وَٱتَّقُوا۟ يَوْمًا تُرْجَعُونَ فِيهِ إِلَى ٱللَّهِ ۖ ثُمَّ تُوَفَّىٰ كُلُّ نَفْسٍ مَّا كَسَبَتْ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ﴾ [البقرة: ٢٧٨ ـ ٢٨١].

هذه هي نصوص التشريع القرآني في الربا مرتَّبة على حساب تسلسلها التاريخي.

---

(١) ونصّ الآية: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَأْكُلُوا۟ ٱلرِّبَوٰٓا۟ أَضْعَٰفًا مُّضَٰعَفَةً ۖ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾، وهذا هو النص الذي اعتمد عليه أصحاب نظرية الرخصة في الربا اليسير، وسترى تفسيره قريبًا.

(٢) إشارة إلى الحديث: آخر آية نزلت على النبي ﷺ آية الربا. رواه البخاري في التفسير (٤٥٤٤).

QaradawiBooks.com

وإنّكم لتــرون الآن أنَّ الفئة التي تزعم أن الإســلام يفــرِّق بين الربا الفاحش وغيره (وهي فئة من المتعلِّمين، الذين ليس لهم رســوخُ قدمٍ في علوم القرآن) لــم تكتفِ بأنها خالفــت إجماع علماء المســلمين في كل العصور، ولا بأنها عكست الوضع المنطقي المعقول، حيث جعلت التشريع الإسلامي، بعد أن تقدّم إلى نهاية الطريق في إتمام مكارم الأخلاق؛ يرجع على أعقابه، ويتدلَّى إلى وضع غير كريم، بل إنها قلبت الوضع التاريخي؛ إذ اعتبرت النص الثالث مرحلة نهائية، بينما هو لم يكن إلا خطوة انتقالية في التشريع: لم يختلف في ذلك محدِّث، ولا مفسِّر، ولا فقيه.

على أنّنا لو فرضنا المُحال، ووقفنا عند هذا النصّ الثالث، فهل نجد فيه ريحًا لقضيتهم في التفرقة بين الربا الذي يقل عن رأس المال، والربا الذي يزيد عليه أو يساويه؟

كلا، فإنَّه قبل كل شــيء لا دليل في الآية على أن كلمة «الأضعاف» شرط لا بد منه في التحريم؛ إذ من الجائز أن يكون ذلك عناية بذمِّ نوع من الربا الفاحش الــذي بلغ مبلغًا فاضحًا من الشــذوذ عن المعاملات الإنسانية، من غير قصد إلى تســويغ الأحوال المسكوت عنها التي تقل عنه في الشذوذ، ومن جهة أخرى فإن قواعد العربية تجعل كلمة «أضعافًا» في الآية وصفًــا للربا لا لرأس المــال، كما قد يُفهم من تفســير هؤلاء الباحثين، ولو كان الأمر كما زعموا، لــكان القرآن لا يحرِّم من الربا إلا ما بلــغ ٦٠٠٪[1] من رأس المال، بينمــا لو طبقنا القاعــدة العربية على

(١) ذلك لأن الربا الذي يكون أضعاف رأس المال (بصيغــة الجمع) لا بدَّ أن يصل إلى ثلاثة أمثال رأس المال، فإذا ضوعفت هذه الأضعاف الثلاثة، كان ستة أمثاله، وذلك ما لم نره في معاملة أجشع المرابين، ولم نسمع به في تشريع سابق ولا لاحق، فيكون القرآن على رأيهم متخلِّفًا عن جميع القوانين في هذا الشأن.

QaradawiBooks.com

وجهها لتغير المعنى تغييرًا تامًّا، بحيث لو افترضنا ربحًا قدره واحد في الألف أو المليون لصار بذلك عملًا محظورًا غير مشروع بمقتضى النص الذي يتمسَّكون به.

أما القول بأن العرب قبل الإسلام لم يكونوا يعرفون إلا الربا الفاحش الذي يساوي رأس المال أو يزيد عليه، فإنه لا يصحُّ إلا إذا أغمضنا أعيننا عما لا يُحصى من الشـواهد، التي نقلها أقدم المفسِّرين وأجدرهم بالثقة. ولقد كان الشعب العبراني الذي يعيش والشعبَ العربي في صلة دائمة منذ القدم يفهم من كلمة الربا كل زيادة على رأس المال، قلَّت أو كثرت، وهذا هو المعنى الحقيقي والاشـتقاقي للكلمة، أما تخصيصها بالربا الفاحش، فهو اصطلاح أوربي حادث، يعرف ذلك كل مطَّلع على تاريخ التشريع.

وبعد، فإنّنا لا نسـتطيع أن نطيل الوقوف عند هذا النص الانتقالي؛ لأنَّ الذي يعني رجل القانون في تطبيق الشرائع: إنما هو دورها الأخير، وقد بيَّنَّا أن الدور الأخير في موضوعنا: إنمـا تمثِّلُه الآيات التي تلوناها آنفًا من سورة البقرة»[1] اهـ.

ومثل هؤلاء وأقبح منهم، الذين أرادوا أن يشككوا في تحريم الخمر؛ لأنَّ القرآن لم يمنعها بصيغـة «التحريم» كما حـرَّم الميتة والدم ولحم الخنزير، إنما حرَّمها بصيغة: «فاجتنبـوه»، وهي في نظرهم لا تدلُّ على التحريم! فهؤلاء لم يتَّبعوا المتشابهات، بل حاولوا أن يقلبوا المحكمات إلى متشابهات!

(١) انظر: الربا في الإسلام والقانون الوضعي للأستاذ الدكتور محمد عبد الله دراز صـ ١٥٥ ـ ١٥٨، تحقيق أحمد مصطفى فضيلة، نشر دار القلم، الكويت. وانظر كذلك كتابنا: فـوائـد البنوك هـي الربا الحرام صـ ٧٠ ـ ٧٥، نشر مكتبة وهبة، القاهرة، ط ٧، ١٤٢٩هـ ـ ٢٠٠٨م.

QaradawiBooks.com

وقد ردَدْنا على هؤلاء الممارين بالباطل في الجزء الأول من كتابنا: «فتاوى معاصرة»[١] ولا نريد تكرار ما قلناه.

وحسبنا أن نقول: إنَّ معظم الكبائر والموبقات التي حرَّمها الإسلام وشدَّد في تحريمها، وزجر أبلغ الزجر عنها، لم يأتِ النهي عنها بصيغة «التحريم»، فالقتل، والسحر، والزنى، وأكل الربا، وأكل مال اليتيم، وقذف الغافلات المحصنات، والتولي يوم الزحف، وغيرها من عظائم الذنوب؛ لم يجئ الزجر عنها بلفظ «التحريم».

خذ مثلًا: الزنى، فقد جاء النهي عنه بقوله تعالى: ﴿وَلَا تَقْرَبُوا الزِّنَىٰٓ إِنَّهُۥ كَانَ فَٰحِشَةً وَسَآءَ سَبِيلًا﴾ [الإسراء: ٣٢]، وكلمة «لا تقربوا» في شأن الزنى شبيهة بكلمة «فاجتنبوه» في شأن الخمر؛ لأن اجتناب الشيء يعني الابتعاد عنه، بحيث يكون بينك وبينه جانب، وهو أبلغ من النهي عن مجرد الفعل؛ إذ هو نهي عن الفعل، وعن مقدماته معًا، مثل «ولا تقربوا».

عبثٌ بالنصوص في القديم والحديث:

ألا إنَّ من أعظم أسباب الانحراف في فهم القرآن والسُّنة، التي تحيد بالفرد أو بجماعةٍ ما، عن سواء السبيل: هو وضع النصوص في غير موضعها الصحيح، والاستدلال بها على غير ما سيقت له. بل على ضد ما جاء به الإسلام، ونزل به القرآن، وبُعِثَ به محمد ﷺ، مما علمه من دينه الخاصِّ والعامِّ. ومنشأ ذلك هو اتِّباع النص المتشابه، وترك النص المُحكَم، وكثيرًا ما يدفع إلى ذلك زيغُ القلوب واتباعُ الأهواء.

ولهذا أمثلة لا تُحصر في القديم والحديث.

---

(١) انظر كتابنا: فتاوى معاصرة (١/٦٤٤ ـ ٦٤٨)، تحت عنوان: تحريم الخمر من قطعيات الدين.

QaradawiBooks.com

وإذا كان النصارى حاولوا أن يستدلُّوا على صحَّة معتقدهم من القرآن بمثل قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا ٱلْمَسِيحُ عِيسَى ٱبْنُ مَرْيَمَ رَسُولُ ٱللَّهِ وَكَلِمَتُهُۥٓ أَلْقَىٰهَآ إِلَىٰ مَرْيَمَ وَرُوحٌ مِّنْهُ﴾ متجاهلين بقية الآية: ﴿فَـَٔامِنُوا۟ بِٱللَّهِ وَرُسُلِهِۦ ۖ وَلَا تَقُولُوا۟ ثَلَٰثَةٌ﴾ [النساء: ١٧١]، وقوله تعالى: ﴿مَّا ٱلْمَسِيحُ ٱبْنُ مَرْيَمَ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِن قَبْلِهِ ٱلرُّسُلُ وَأُمُّهُۥ صِدِّيقَةٌ ۖ كَانَا يَأْكُلَانِ ٱلطَّعَامَ﴾ [المائدة: ٧٥]، وقوله: ﴿لَقَدْ كَفَرَ ٱلَّذِينَ قَالُوٓا۟ إِنَّ ٱللَّهَ هُوَ ٱلْمَسِيحُ ٱبْنُ مَرْيَمَ﴾ [المائدة: ٧٢]، وقوله: ﴿لَّقَدْ كَفَرَ ٱلَّذِينَ قَالُوٓا۟ إِنَّ ٱللَّهَ ثَالِثُ ثَلَٰثَةٍ ۘ وَمَا مِنْ إِلَٰهٍ إِلَّآ إِلَٰهٌ وَٰحِدٌ ۚ ...﴾ [المائدة: ٧٣] إلخ.

وحتى دعاة وحدة الوجود، حاولوا أن يستدلُّوا على مذهبهم بمثل قوله تعالى: ﴿هُوَ ٱلْأَوَّلُ وَٱلْـَٔاخِرُ وَٱلظَّٰهِرُ وَٱلْبَاطِنُ﴾ [الحديد: ٣]، وقوله: ﴿وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوٓا۟ إِلَّآ إِيَّاهُ﴾ [الإسراء: ٢٣]. وما قضى الله فهو واقع ونافذ، متجاهلين أنَّ القرآن من أوّله إلى آخره، قائم على أساس أن هناك خالقًا ومخلوقًا، وربًّا ومربوبين، ومعبودًا وعابدين، وأن تذويب الفوارق بين المخلوق والخالق، ما هو إلا خبل في العقل وكفر في الدين.

والخوارج احتجُّوا لمذهبهم بقوله تعالى: ﴿إِنِ ٱلْحُكْمُ إِلَّا لِلَّهِ﴾ [يوسف: ٤٠] ناسين قوله تعالى: ﴿فَٱبْعَثُوا۟ حَكَمًا مِّنْ أَهْلِهِۦ وَحَكَمًا مِّنْ أَهْلِهَآ﴾ [النساء: ٣٥]، وقوله: ﴿يَحْكُمُ بِهِۦ ذَوَا عَدْلٍ مِّنكُمْ﴾ [المائدة: ٩٥].

والخرافيُّون الذين يطوفون بأضرحة الموتى، يسألونهم قضاء الحاجات، وكشف الكربات، وشفاء المرضى، استدلوا بقوله تعالى: ﴿لَهُم مَّا يَشَآءُونَ عِندَ رَبِّهِمْ﴾ [الزمر: ٣٤]، والآية أو الجملة التي وردت في القرآن بهذا اللفظ، إنما وردت في نعيم الآخرة للمتقين، فلهم عند ربهم ـ أي في الجنة ـ ما يشاؤُون. أي: ما يطلبون وما تشتهي أنفسهم، فما أبعد معناها عما يدَّعون.

QaradawiBooks.com

فلا عجب أن نرى العِلمانيين فـي عصرنا يحتجُّون لنفي صفة الحكم عن الرسـول ﷺ بمثل قوله تعالى: ﴿فَذَكِّرْ إِنَّمَآ أَنتَ مُذَكِّرٌ ۝ لَّسْتَ عَلَيْهِم بِمُصَيْطِرٍ﴾ [الغاشية: ٢١، ٢٢]. فمَن الذي أسس دولة الإسلام في المدينة، وأقامها على أمتن الدعائم من العقيدة والعبادة والأخلاق والتشريع والجهاد؟

وبعضهم استشـهد بمثل قوله تعالى: ﴿قُلْ مَتَٰعُ ٱلدُّنْيَا قَلِيلٌ﴾ [النساء: ٧٧]، وقوله: ﴿وَمَا ٱلْحَيَوٰةُ ٱلدُّنْيَآ إِلَّا مَتَٰعُ ٱلْغُرُورِ﴾ [آل عمران: ١٨٥]، وبما ورد في الحديث: «**إنَّ الدنيا لا تـزن عند الله جناح بعوضـة**»[(١)]، فإذا كانت هذه قيمتها، فكيف يأتي الدين ليشـرِّع لها، ويُعنى بأمرها؟! كأن الله لم يُنزل أطول آية في كتابه لتنظيم شأن من شؤون هذه الدنيا[(٢)]!

ومنهم مَن استدل بحديث: «**أنتم أعلم بأمر دنياكم**»[(٣)]. ليوهم به أن أمور الحياة كلّها ـ ومنها التشريع والتوجيه، والثقافة والإعلام، والتقاليد وغيرها ـ متروكة لنا، ولا علاقة للدين بها، ولا دخْل له فيها!

فما هذه الثروة من آيات القـرآن والأحاديث التي انتظمت كل أمور الحياة، مما يتّصل بشؤون الفرد والأسرة، والمجتمع والدولة، وقام عليها فقه الأحكام، وأُسِّسَت عليها المذاهب، وفُسِّر بها مُجمل القرآن؟

وحين سـاقنا الطغاة إلى السـجون والمعتقلات في عهد الملكية البائدة، ولا ذنب لنا إلا المناداة بالعودة إلى الإسلام الشامل، وتحكيم شـريعة الله كما جاء بها القرآن والسُّـنة، اتَّهَمنا الذين يتبعون الغرب،

(١) رواه الترمذي (٢٣٢٠)، وقال: صحيح. وابن ماجـه (٤١١٠)، كلاهما في الزهد، والحاكم في الرقاق (٣٠٦/٤)، وصححه، وقال الذهبي: زكريا بـن منظور ضعَّفوه. وصحَّحه الألباني في الصحيحة (٩٤٣)، عن سهل بن سعد.

(٢) يشير إلى آية المداينة [البقرة: ٢٨٢].

(٣) سبق تخريجه صـ١٠٠.

نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

ويحتكمون إلى فلسفته وقوانينه وتقاليده، بأنّنا نحارب الله ورسوله، ونسعى في الأرض فسادًا، ووجدوا مَن يستدلُّ لهم بقوله تعالى: ﴿إِنَّمَا جَزَٰٓؤُاْ ٱلَّذِينَ يُحَارِبُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَيَسۡعَوۡنَ فِي ٱلۡأَرۡضِ فَسَادًا أَن يُقَتَّلُوٓاْ أَوۡ يُصَلَّبُوٓاْ أَوۡ تُقَطَّعَ أَيۡدِيهِمۡ وَأَرۡجُلُهُم مِّنۡ خِلَٰفٍ أَوۡ يُنفَوۡاْ مِنَ ٱلۡأَرۡضِۚ ذَٰلِكَ لَهُمۡ خِزۡيٞ فِي ٱلدُّنۡيَاۖ وَلَهُمۡ فِي ٱلۡأٓخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ [المائدة: ٣٣].

وهكذا أصبح الدعاة إلى الله ورسوله هم المحارِبين لله ورسوله! وغدا أعداء شرع الله ورسوله هم القضاة الذين يتَّهمونهم ويحاكمونهم، وينفِّذون حكمهم عليه، فالسُّلطات كلها في أيديهم.

وما حدث في عهد الملكية حدث مرة أُخرى، بل مراتٍ في عهد الثورة، ولكن بصورةٍ أشدَّ وأفظعَ وأقسى، ولا حول ولا قوة إلا بالله!

ومن الطرائف أنَّ «مناحيم بيجين» الإرهابي الإسرائيلي المعروف، ورئيس وزراء إسرائيل، وممثّلها في معاهدة «كامب ديفيد» استدلَّ كذلك بالقرآن الكريم على أنَّ لليهود حقًّا ثابتًا في فلسطين، مستندًا إلى قوله تعالى في سورة المائدة على لسان موسى: ﴿يَٰقَوۡمِ ٱدۡخُلُواْ ٱلۡأَرۡضَ ٱلۡمُقَدَّسَةَ ٱلَّتِي كَتَبَ ٱللَّهُ لَكُمۡ﴾ [المائدة: ٢١] فهو يقول: الله كتبها لنا، فكيف تخرجوننا منها؟!

إنَّ اتباع المتشابهات من النصوص هو شأن الزائغين المنحرفين، الذين يبتغون الفتنة والتشويش.

أمَّا الذين ينشدون الحقَّ، من أهل الرسوخ في العلم، والاستقامة في الدين، فهم الذين يردون المشكل إلى البيِّن، والخفي إلى الواضح، والمتشابه إلى المحكم.

QaradawiBooks.com

إنَّ الضلال يكمن في ترك المُحكمات البيِّنات، واتباع المتشـــابهات المُشكلات.

وإنَّ الهدى يكمن في ردّ الفروع إلى الأصول، وبعبارة أخرى: في ردّ المتشـــابهات إلى المحكمات. وهو منهج المؤمنين الراســـخين: ﴿وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّآ أُوْلُواْ ٱلۡأَلۡبَٰبِ﴾ [البقرة: ٢٦٩].

* * *

غير مرخص للطباعة
نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

فهم النصوص الجزئية
في ضوء المقاصد الكلية

ومن اللازم لمن يريد أن يُحسن الفهم عن الله ورسوله: ألا يكتفي بالوقوف عند حرفية النصوص، ويجمُد على ظواهرها، ولا يتأمَّل فيما وراء أحكامها من علل، وما تهدف إليه من مقاصد، وما تسعى إلى تحقيقه من مصالح مادية أو معنوية، فردية أو اجتماعية، دنيوية أو أخروية.

فمن المؤكد أنَّ الله تعالى لم يخلق شيئًا باطلًا أو لعبًا، وكذلك لم يشرِّع شيئًا عبثًا أو اعتباطًا، فكل أحكامه سبحانه مثل كل أفعاله منوطة بالحكمة، فهو تعالى حكيم فيما خلق، وحكيم فيما شرَّع، ولا غرو، فإنَّ من أسمائه الحسنى «الحكيم».

ولهذا حفل القرآن والسُّنة بتعليل أحكام الله تعالى وأفعاله بما تنشرح له الصدور، وتطمئنُّ له العقول، قال ابن القيم: وهذا في القرآن في نحو ألف موضع[1].

والذين أدَّاهم الجدل في علم الكلام إلى تجنُّب تعليل أفعاله سبحانه، بدعوى أن تعليل أفعاله، لا يليق بكماله! لم يجدوا بُدًّا من تعليل أحكامه ﷻ.

(١) الجواب الكافي صـ ١٨، نشر دار المعرفة، المغرب، ط١، ١٤١٨هـ ـ ١٩٩٧م.

QaradawiBooks.com

وقد يخفى بعض حكمته في شرعه على بعض الناس، كما قد يخفى بعض حكمته في خلقه على آخرين، ولكن عدم العلم لا يستلزم العلم بالعدم، وشأن المؤمنين من أولي الألباب أن يقولوا بعد التفكُّر في «خلق الله»: ﴿رَبَّنَا مَا خَلَقْتَ هَٰذَا بَٰطِلًا﴾ [آل عمران: ١٩١]، كما أن شأنهم بعد التدبر في «حكم الله» أن يقولوا: ربنا ما شرعت هذا عبثًا.

ومهمة الراسخين في العلم أن يبحثوا عن مقاصد الشريعة من خلال النصوص، بعد أن يتجوَّلوا في آفاقها، ويغوصوا في أعماقها، ويربطوا جزئياتها بكلياتها، ويردُّوا فروعها إلى أصولها، ويشدُّوا أحكامها بعضها ببعض، بحيث تتسق وتنتظم انتظام الحبَّات في عقدها، مع اليقين بأن الشريعة الغرَّاء لا تفرِّق بين متماثلين، كما لا تُسوِّي بين مختلفين.

معرفة الأسباب والملابسات:

وممَّا يساعد على حسن الفهم المطلوب: النظر في ملابسات النصوص وسياقها، وأسباب نزول القرآن الكريم، وأسباب ورود الحديث الشريف، فهذا يُلقي شعاعًا على المعنى المراد من النص.

لقد نبَّه الإمام الشاطبي في «الموافقات» على أهمية المعرفة بأسباب نزول القرآن[1]. ونقل عن ابن عباس وابن عمر وغيرهما ما يدل على خطر الجهل بأسباب النزول، وأنَّه قد يوقع في مهاوي الضلال. كما وقع للخوارج الذين كانوا ينطلقون إلى آيات نزلت في المشركين، فيطبِّقونها على المسلمين، حتى كفَّروا عامة المسلمين، واستحلُّوا دماءهم وأموالهم، ولم يعصمهم من سيوفهم شهادة أنْ لا إله إلا الله، وأنَّ محمدًا رسول الله. ولهذا كان ابن عمر يراهم بذلك شِرار خلق الله.

(١) انظر: الموافقات (٣/٣٤٧، ٢٤٨).

نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

وقد جعل الحافظ السيوطي في كتابه الحافل «الإتقان في علوم القرآن» معرفة أسباب النزول من جملة علوم القرآن التي ينبغي أن تتوجه لها عناية العلماء والدارسين، المهتمين بكتاب الله... وذكر السيوطي أمثلة جمَّة تُراجَع في الإتقان[١].

وقال الإمام المحقِّق ابن دقيق العيد: بيان سبب النزول طريق قوي في فهم معاني القرآن[٢].

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية: معرفة سبب النزول يُعِين على فهم الآية، فإن العلم بالسبب يورث العلم بالمسبَّب[٣].

مثال من القرآن:

وحسبي أن أسجِّل هنا حديثًا، وإن شئتَ قلتَ: واقعة، تدل على أهمية معرفة سبب نزول الآية، وضرر الجهل به.

عن أبي عِمْران التُّجِيبي قال: كنا بمدينة الرُّوم، فأخرجوا إلينا صفًّا عظيمًا من الروم، وخرج إليهم مثله أو أكثر، وعلى أهل مصر عقبة بن عامر صاحب رسول الله ﷺ، فحمل رجل من المسلمين على صف الروم حتى دخل فيهم، فصاح به الناس، وقال: سبحان الله، تُلقي بيدك إلى التهلكة! فقام أبو أيوب الأنصاري فقال: أيها الناس، إنّكم تتأوَّلون هذه الآية على هذا التأويل! إنَّما نزلت هذه الآية فينا معشر الأنصار؛ إنَّا لما أعزَّ الله الإسلام، وكثَّر ناصريه، قلنا بعضنا لبعض سرًّا من رسول الله ﷺ: إنَّ أموالنا قد ضاعت، وإن الله قد أعزَّ الإسلام، وكثَّر ناصريه، فلو أقمنا

(١) انظر: الإتقان (٨٢/١) وما بعدها، النوع التاسع من علوم القرآن.
(٢) إحكام الإحكام شرح عمدة الأحكام (٢٥٩/٢)، نشر مطبعة السنة المحمدية.
(٣) الإتقان (٨٣/١). وانظر: مقدمة في أصول التفسير لابن تيمية صـ ٤٠.

QaradawiBooks.com

في أموالنا فأصلحنا ما ضاع منا! فأنزل الله على نبيه ﷺ يرد علينا ما قلنا: ﴿وَأَنفِقُواْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ وَلَا تُلْقُواْ بِأَيْدِيكُمْ إِلَى ٱلتَّهْلُكَةِ وَأَحْسِنُوٓاْ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُحْسِنِينَ﴾ [البقرة: ١٩٥]، فكانت التهلكة الإقامة في أموالنا وإصلاحها، وتركنا الغزو. قال: وما زال أبو أيوب شاخصًا في سبيل الله، حتى دُفِنَ بأرض الروم[١].

فهنا كان بيان أبي أيوب لسبب نزول الآية، موضحًا للمراد منها، ومانعًا من تأويلها تأويلًا يُخرجها عما أنزلت من أجله، وهو التحذير من القعود عن الجهاد والبذل، والعكوف على الأموال والمصالح الخاصة، والإسلام يتعرّض للخطر من أعدائه المحيطين به والمتربِّصين به الدوائر.

مثال من السُّنة:

ونأخذ مثالًا آخر من السُّنة النبوية، وهو ما رواه الشيخان عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال: كان رسول الله ﷺ في سفرٍ، فرأى زحامًا، ورجلًا قد ظُلِّل عليه، فقال: «**ما هذا؟**» قالوا: صائم. قال: «**ليس من البِرِّ الصيامُ في السَّفَر**»[٢]. وفي رواية: «**عليكم بُرخصةِ اللهِ التي رخَّص لكم**»[٣].

فمَن أخذ بلفظ الحديث وظاهره في الرواية الأولى: «**ليس من البر الصيام في السفر**». قال: كل صيام في السفر حرام؛ لأنَّه ليس من البر، وإذا لم يكن من البر، فهو من ضدّه، وهو الإثم.

---

(١) رواه أبو داود في الجهاد (٢٥١٢)، والترمذي في التفسير (٢٩٧٢)، وقال: حسن صحيح، والحاكم في الجهاد (٢٧٥/٢)، وصحَّحه على شرط الشيخين، ووافقه الذهبي، وصحَّحه الألباني في صحيح الترغيب والترهيب (١٣٨٨).

(٢) متفق عليه: رواه البخاري (١٩٤٦)، ومسلم (١١١٥)، كلاهما في الصوم.

(٣) هذا اللفظ لمسلم (١١١٥).

QaradawiBooks.com

ولكن مَن نظر إلى جوّ الحديث وسياقه وسببه، يتبيَّن له أن المراد: ليس من البر الصيام في مثل هذا السفر، الذي يُشعر فيه المسافر بمثل هذه المشقَّة الشديدة المنافية لما ختم الله به آية الصيام في رمضان: ﴿يُرِيدُ ٱللَّهُ بِكُمُ ٱلْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ ٱلْعُسْرَ﴾ [البقرة: ١٨٥].

يؤيِّد هذا الفهم: الرواية الأخرى التي تدلُّ على أنَّ الفِطر في السفر رُخصة من الله، وصدقة منه، تصدَّق بها على عباده، فلا يجوز أن تُرفض مع شدة الحاجة إليها.

يؤكد هذا الأحاديث الأخرى التي ثبت فيها شرعية الصوم في السفر لمن لم تبلغ به المشقة ما بلغت بهذا الرجل، وهي أحاديث صحيحة بلا شكٍّ.

كلمة عميقة لابن دقيق العيد:

ويُعجبني هنا تعليقُ الإمام المحقِّق تقي الدين ابن دقيق العيد على هذا الحديث في كتابه القيِّم: «الإحكام شرح عمدة الأحكام»، قال رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

«أُخِذ من هذا: أنَّ كراهة الصوم في السفر لمن هو في مثل هذه الحالة، ممن يجهده الصوم ويشقُّ عليه، أو يؤدِّي به إلى ترك ما هو أولى من القُربات. ويكون قوله: «**ليس من البِرِّ الصيام في السفر**» منزَّلًا على مثل هذه الحالة.

والظاهرية المانعون من الصوم في السفر يقولون: إنَّ اللفظ عامٌّ. والعبرة بعموم اللفظ، لا بخصوص السبب.

ويجب أن تتنبَّه للفرْق بين دلالة السياق والقرائن الدالة على تخصيص العام، وعلى مراد المتكلِّم، وبين مجرَّد ورود العامِّ على سبب، ولا تُجريهما

QaradawiBooks.com

مجرًى واحدًا. فإن مجرّد ورود العام على السبب لا يقتضي التخصيص به، كقوله تعالى: ﴿وَٱلسَّارِقُ وَٱلسَّارِقَةُ فَٱقْطَعُوٓاْ أَيْدِيَهُمَا﴾ [المائدة: ٣٨] بسبب سرقة رداء صَفْوان، وإنه لا يقتضي التخصيص به بالضرورة والإجماع.

أمَّا السياق والقرائن، فإنّها الدالَّة على مراد المتكلِّم من كلامه، وهي المُرشدة إلى بيان المُجمَلات، وتعيين المحتمَلات. فاضبط هذه القاعدة. فإنّها مفيدة في مواضع لا تحصى. وانظر في قوله ﷺ: «**ليس من البرِّ الصيام في السفر**» مع حكاية هذه الحالة من أي القبيلين[1] هو، فنزِّله عليه.

وقوله: «**عليكم برُخصة الله التي رخَّص لكم**» دليل على أنه يُستحبُّ التمسك بالرُّخصة إذا دعت الحاجة إليها. ولا تُترك على وجه التشديد على النفس والتنطع والتعمق»[2] اهـ.

قيام الشريعة على أساس مصالح العباد:

ولقد اتَّفق علماء الأمة إلا فئة قليلة من الظاهرية على أنَّ الشريعة إنما أنزلت لتحقيق مصلحة العباد في المعاش والمعاد، وأن الله سبحانه لا يعود عليه شيء منها، فهو غنيٌّ عن العالَمين، وإنَّما أراد بها الخير والصلاح لخلقه، فلا بدَّ للعالِم من تحرِّي معرفة مقصود الله تعالى من شرعه، وإنما تُعرف مقاصد الشريعة باستقراء الأحكام المتنوِّعة، وتتبُّع النصوص المتعدِّدة، التي يفيد مجموعها يقينًا بمقصد الشريعة. وليس لأحد أن يدَّعي على الشريعة مقاصد كلية لم تدلَّ عليها الأدلَّة الجزئية، وينفي عن الشريعة الحكمة، والمصلحة فيما جاءت به.

---

(١) كانت في المطبوعة التي اعتمدنا عليها: القبيلتين. والمثبت من طبعة عالم الفكر (٣٢/٢).

(٢) انظر: إحكام الإحكام شرح عمدة الأحكام (٢١/٢)، شرح الحديث رقم (١٨٨)، نشر مطبعة السنة المحمدية.

QaradawiBooks.com

ومن الكلمات البليغة والمعبِّرة بقوة عن هذه الحقيقة: ما قدَّم به الإمام ابن القيم الفصل الممتع الذي عقده في «إعلامه» في تغيُّر الفتوى واختلافها بحسب تغيُّر الأزمنة والأمكنة، والأحوال والنيَّات والعوائد. قال رَحِمَهُ ٱللَّهُ، وما أجود ما قال: «هذا فصل عظيم النفع جدًّا، وقع بسبب الجهل به غلط عظيم على الشريعة، أوجب من الحرج والمشقة، وتكليف ما لا سبيل إليه، ما يُعلم أن الشريعة الباهرة التي في أعلى رتب المصالح لا تأتي به، فإن الشريعة مبناها وأساسها على الحِكَم ومصالح العباد في المعاش والمعاد. وهي عدل كلّها، ورحمة كلها، ومصالح كلها، وحكمة كلها. فكل مسألةٍ خرجت عن العدل إلى الجَوْر، وعن الرحمة إلى ضدِّها، وعن المصلحة إلى المفسدة، وعن الحكمة إلى العبث، فليست من الشريعة، وإن أدخلت فيها بالتأويل»[(١)].

وهذا كلام ينبغي أن نعَضَّ عليه بالنواجذ، وأن نواجه به الجامدين الذين يتمسَّحُون بابن القيم وشيخه ابن تيمية، ولكنهم لم يحملوا عنهما هذه الرُّوح، وهذه البصيرة، التي تنظر إلى الشريعة هذه النظرة، وترى ذلك أساسًا لتغيُّر الفتوى بتغيُّر الزمان والمكان والإنسان، وفقًا للمقاصد والأهداف والمصالح، التي راعاها الشارع عند تشريعه للحكم، إيجابًا أو استحبابًا، أو تحريمًا أو كراهة أو إباحة.

والأدلّة على وجوب تغيُّر الفتوى بتغيُّر موجباتها كثيرة، لا يتَّسع المقام لها هنا، وقد بيَّنَّاها في كتب أخرى[(٢)].

(١) إعلام الموقعين (١٤/٣، ١٥).

(٢) انظر كتابنا: مدخل لدراسة الشريعة الإسلامية صـ ٢٠٠ ـ ٢٢٩، فصل: تغير الفتوى، ضمن عوامل السعة والمرونة في الشريعة، نشر مكتبة وهبة، القاهرة، ط٦، ١٤٣٠هـ ـ ٢٠٠٩م.

QaradawiBooks.com

إنَّما الذي يُهمُّنا ذكره وتأكيده هنا ما نبَّه عليه ابن القيم، وهو ارتباط ذلك بتقرير قيام الشريعة على رعاية المصالح، وعلى هذا الأساس يجب مطاردة فكرة «الحِيَل» التي انتشرت لدى بعض المتأخِّرين للتحايل على فعل بعض المحرَّمات، أو إسقاط بعض الواجبات.

كما نؤكد هنا أنَّ كلَّ حكم شرعي، لا بدَّ أن يكون وراءه تحقيق مصلحة: ضرورية أو حاجية أو تحسينية، وفق تقسيم الأصوليين لمراتب المصالح. وقد يكون تحقيق المصلحة في صورة سلبية، بمعنى درء المفسدة.

وقد جوَّد الإمام أبو إسحاق الشاطبي في «موافقاته» الحديث عن هذه «المقاصد»، وأفرد لها جزءًا خاصًّا من كتابه ينبغي أن يُراجَع[1]. كما أفرده بالتأليف في عصرنا العلَّامة محمد الطاهر بن عاشور، واستدرك بعض الاستدراكات المهمة، وباب العلم مفتوح.

فقهاء الصحابة ينظرون إلى مقاصد الشريعة:

ومَن استقرأ ما أُثِر عن فقهاء الصحابة رضي الله عنهم مثل الخلفاء الراشدين، وأبيٍّ، ومعاذ، وزيد بن ثابت، وابن مسعود، وابن عباس، وابن عمر، وعائشة، وغيرهم، ونظر إلى فقههم، وتأمَّله بعمق، تبيَّن له أنهم كانوا ينظرون إلى ما وراء الأحكام من علل ومصالح، وما تحمله الأوامر والنواهي من حِكَم ومقاصد، فإذا أفتوا في مسألة، أو حكموا في قضية، لم يغب عن بالهم مقاصد الشريعة وأهدافها، ولم يهدروا هذه المقاصد الكلية في غمرة الحماس للنصوص الجزئية، ولا العكس، بل ربطوا

(١) راجع: الموافقات، الجزء الثاني، تحقيق الشيخ عبد الله دراز، ومقاصد الشريعة الإسلامية لابن عاشور، وانظر ما كتبناه عن المقاصد في كتابنا: مدخل لدراسة الشريعة الإسلامية صـ ٥٥ ـ ٨٦.

QaradawiBooks.com

الجزئيات بالكليات، والفروع بالأصول، والأحكام بالمقاصد، بعيدًا عن الحرفية والجمود.

ولهذا وجدنا معاذ بن جبل الذي أرسله النبي ﷺ إلى اليمن معلِّمًا وقاضيًا ووالِيًا، وأمره أن يأخذ الزكاة من أغنيائهم، ليردها في فقرائهم، وحذَّره أن يأخذ كرائم أموالهم[١]، أي أحسنها وأفضلها (من المواشي والزروع وغيرها)، بل يأخذ الوسط منها، لا الأجود ولا الرديء، وكان مما قاله له، فيما رواه أبو داود وغيره: «**خُذ الحَبَّ من الحَبِّ، والشاةَ من الغنم، والبعيرَ من الإبل، والبقرةَ من البقر**»[٢].

ولكن معاذًا رضي الله عنه الذي جاء في الحديث أنَّه أعلم الصحابة بالحلال والحرام[٣]، لم يجمد على ظاهر الحديث، بحيث لا يأخذ من الحَبِّ إلا الحَبَّ، إلخ. ولكنّه نظر إلى المقصد من أخذ الزكاة، وهو التزكية والتطهير للغني: نفسه وماله، وسد خَلَّة الفقراء من المؤمنين، والمساهمة في إعلاء كلمة الإسلام، كما تُنبئ عن ذلك مصارف الزكاة، فلم يرَ بأسًا من أخذ قيمة العَيْن الواجبة في الزكاة، وخصوصًا أن أهل اليمن أظلَّهم الرخاء في رحاب عدل الإسلام، في حين تحتاج عاصمة الخلافة إلى مزيد من المعونات، فكان أخْذ القيمة ملبوساتٍ ومنسوجات يمنية أيسر على الدافعين، وأنفع للمرسَل إليهم من فقراء المهاجرين وغيرهم في المدينة.

---

(١) إشارة إلى الحديث المتفق عليه: «**إنّك ستأتي قومًا أهل كتاب... قد فرض عليهم صدقة تؤخذ من أغنيائهم فترد على فقرائهم، فإن هم أطاعوا لك بذلك، فإياك وكرائم أموالهم**». رواه البخاري في الزكاة (١٤٩٦)، ومسلم في الإيمان (١٩)، عن ابن عباس.

(٢) رواه أبو داود (١٥٩٩)، وابن ماجه (١٨١٤)، والحاكم (٣٨٨/١)، ثلاثتهم في الزكاة، وقال الحاكم: صحيح على شرط الشيخين إن صح سماع عطاء بن يسار من معاذ، فإنّي لا أتقنه. وقال الذهبي: لم يلقه. وضعفه الألباني في الضعيفة (٣٥٤٤).

(٣) سبق تخريجه صـ٤٣، وفيه «أقرضكم زيد».

QaradawiBooks.com

وهذا ما ذكره البخاري في صحيحه معلَّقًا بصيغة الجزم، ورواه البيهقي في سننه بسنده عن طاووس عن معاذ: أنَّه قال لأهل اليمن: ائتوني بخميس أو لبيس آخذه منكم مكان الصدقة، فإنَّه أهون عليكم، وخير للمهاجرين بالمدينة[١].

وهذا ما ذهب إليه الثوري، وأبو حنيفة وأصحابه، وروي عن عمر بن عبد العزيز، والحسن البصري، من جواز أخذ القيمة بدل العَيْن في الزكاة. ورُوِيَ عن أحمد في غير زكاة الفِطر، وهو الظاهر من مذهب البخاري في صحيحه، وافق فيه الحنفية على كثرة ما خالفهم؛ إذ وجد الدليل معهم[٢].

ووجدنا الفاروق عمر بن الخطاب بمحضر من الصحابة ينقل العاقلة من «القبيلة» إلى «الديوان» بعد أن دوَّن الدواوين، وقيَّد عليها المستحقين للعطاء من الدولة، وذلك أنَّ «التناصر» الذي كان أساسه من قِبَل العصبية القَبلية قد تغيَّر الآن. وبهذا أخذ أبو حنيفة وغيره. ورجَّح ذلك ابن تيميَّة، ولم يعتبر ذلك خروجًا على النص، بل عملًا بمقصوده[٣].

ويمكن أن ينتقل في عصرنا إلى النقابات المهنية ونحوها، فتتحمل الدية في قتل الخطأ عن أعضائها، وتصبح هي «عاقلتهم» على أن يُقنَّن ذلك بشروطه وضوابطه.

ومثل ذلك: ما فعله الخليفة الثالث عثمان بن عفان في ضالَّة الإبل، فقد سُئل رسول الله ﷺ عنها، فلم يأذن في التقاطها، وغضب على السائل

(١) رواه البخاري تعليقًا في الزكاة (١١٦/٢)، والبيهقي في الزكاة (١١٣/٤).

(٢) انظر: فقه الزكاة (٨١٠/٢ ـ ٨١٤).

(٣) انظر كتابنا: كيف نتعامل مع السُّنَّة صـ ١٥٥ ـ ١٥٧.

QaradawiBooks.com

قائلًا: «**ما لكَ ولها؟! معها سقاؤها وحذاؤها، تَرِدُ الماءَ، وتأكل الشجر، حتى يلقاها ربُّها**»[١]. كما لا يُخاف عليها من ذئب ونحوه، فلتُترك حتى يأتي مالكها، فيأخذها.

وهكذا ظلَّت في عهد النبوة، وعهد أبي بكر، وعهد عمر، لا يُمسكها أحد، حتى إذا كان زمنُ عثمان، رأى رأيًا آخر، فقد أمر بأن تُعرَّف ثم تُباع، فإذا جاء صاحبها أعطى ثمنها[٢].

وإنَّما فعل عثمان ذلك لما رأى من تغيُّر أخلاق الناس، ودخول عناصر جديدة في المجتمع، واتساع العمران، وإمكان إخفاء هذه الضَّوالِّ، أو نقلها وبيعها في مكان آخر، فرأى عثمان التعريف والبيع لحساب المالك، أحفظ لأموال الناس، وأرعى لمقاصد الشرع.

ونرى الخليفة الرابع عليَّ بن أبي طالب يوافق عثمان في مبدأ الأخذ والالتقاط، ولكن لا يوافقه في البيع، فقد أمر أن يُبنى لهذه الضوال مِرْبدٌ تُعلف فيه عَلَفًا لا يسمنها ولا يُهذلها، من بيت المال، فمَن أقام بيِّنةً على شيء منها أخذه، وإلا بقيت على حالها، لا يبيعها[٣].

ولم يقصد عليٌّ ولا عثمان قبله مخالفة النصّ الناهي عن الالتقاط، بل فهما منه أنه فتوى في ضوء ظروف وأوضاع معيَّنة، إذا تغيَّرت تغيَّر الحكم معها، وإلا ضاعت أموال الناس نتيجة التمسُّك بحرفية النص. وهو ما لم يقصده النبي ﷺ الذي كان يرعى الحكمة والمصلحة في كل ما شرَّع.

---

(١) متفق عليه: رواه البخاري في العلم (٩١)، ومسلم في اللقطة (١٧٢٢)، عن زيد بن خالد الجهني.

(٢) رواه مالك في الأقضية (٢٨١٠) تحقيق الأعظمي. وإبل مؤبلة: أي كثيرة تتخذ للقنية.

(٣) انظر كتابنا: شريعة الإسلام صالحة للتطبيق لكل زمان ومكان صـ ١١٠ ـ ١١٢، نشر مكتبة وهبة، القاهرة، ط ٥، ١٤١٧هـ ـ ١٩٩٧م.

غير مرخصة للطباعة
نسخة مرخصة
QaradawiBooks.com

ومن ذلك ما فعله معاوية بإقرار الصحابة فيما عدا أبا سعيد الخدري من اعتباره مُدَّين من بُرِّ الشام تقوم مقام صاعٍ من التمر[١]، والمُدَّان نصف صاع، والظاهر أنه رأى مصلحة الفقراء في البُرِّ أكثر.

ومثل ذلك إجازة خامس الراشدين عمر بن عبد العزيز دفع الدراهم في صدقة الفِطر، بدل الطعام، وهو مروي عن الحسن وعطاء وغيرهما، وهو ما أخذ به أبو حنيفة وأصحابه، عملًا بمقصود النص في تلك الصدقة، وهو إغناء المساكين في ذلك اليوم عن الطواف والسؤال، وإشراكهم في مسرَّة العيد. وهذا قد يتحقق بدفع القيمة أكثر مما يتحقق ببذل الطعام. وخصوصًا إذا لم يكن بالفقير حاجة إلى الطعام، ولم يكن أيضًا لدى المعطي، إنما يتكلَّف شراءه[٢].

والأمثلة كثيرة، وحسْبنا هذه الملامح والإشارات، وسنعود إلى هذا الموضوع في شرح الأصل الخامس إن شاء الله.

ضرورة معرفة المقاصد لدارس الشريعة:

ولقد نبهتُ في كتابي: «مدخل لدراسة الشريعة الإسلامية» على هذه القاعدة المهمة، وهي: «أن معرفة المقاصد والعلل للأحكام الشرعية ضرورة لا بدَّ منها لمن يريد أن يدرس الشريعة، ويتعرَّف على حقيقة مواقفها وأسرارها. ولا بدّ له من إطالة الدراسة والتأمل في ذلك قبل أن يُثبت أو ينفي أنَّ للشريعة مقصدًا أو حكمة في هذا الحكم أو ذاك، وإلا وقع في الخطأ المؤكد، ونفى حيث يجب الإثبات، أو أثبت حيث يجب النفي.

(١) انظر كتابنا: فقه الزكاة (٩٣٨/٢) وما بعدها، والحديث متفق عليه: رواه البخاري (١٥٠٨)، ومسلم (٩٨٥)، كلاهما في الزكاة.

(٢) فقه الزكاة (٩٥٣/٢ ـ ٩٥٥).

QaradawiBooks.com

وقد تكون الحكمة أو المقصد الشرعي المتوخَّى من وراء الحُكم واضحًا جليًّا، وهذا لا إشكال فيه، وقد يَدِقُّ ويخفى، إلا على أهل البصيرة الراسخين في العلم، الذين ينظرون إلى الأحكام نظرة شاملة مستوعِبة، يجمعون بها بين المتفرِّقات، ويدركون بها حكمة الشرع فيما أمر ونهى، وفيما أبطل وأجاز.

إنَّ الجهل بمقصد الحكم الشرعي قد يدفع بعض الناس إلى إنكاره، لاعتقاده بأنَّ الشارع لا يشرِّع شيئًا إلا لمصلحة الخلق، أفرادًا وجماعات، فإذا لم يتعلّق بالحكم مصلحة معتبرة، أو كان منافيًا للمصلحة، اعتبر ذلك دليلًا على أنه ليس بحكم شرعي، وإنما هو مما أدخله الناس في الشريعة بالاجتهاد والتأويل.

وقد يستدل هنا بقول ابن القيِّم الذي نقلناه من قبل: «الشريعة عدل كلّها، رحمة كلّها، حكمة كلّها، مصلحة كلّها...»[1].

أضرب لذلك بعض الأمثلة حتى يتَّضح الموضوع:

قضية ميراث البنات والعَصَبات:

فقد أثار الصحفي الشهير الأستاذ أحمد بهاء الدين قضية شغلت الناس، وهي ميراث البنت أو البنات من أبيهنَّ المتوفَّى، حيث إن الحكم الشرعي المعروف هنا هو: أنَّ للبنت الواحدة نصف التركة، وللبنتين فأكثر الثُّلثين، وإذا كانت هناك زوجة كان لها الثُّمن، أو أم فلها السُّدس، والباقي للعَصَبة. وأخذ هذا الحكم وحده منفصلًا عن سائر الأحكام الأخرى المرتبطة به، وفي ظل الأوضاع الحالية القائمة عمليًّا على أساس الأسرة

(١) انظر: إعلام الموقعين (١٤/٣).

QaradawiBooks.com

الضيقة المنفصلة عن العَصَبة والأرحام، والذي لا يفكر أحدهم في قريبه القريب ـ أخيه أو عمه ـ إلا يوم يموت ويدع تركة، ويكون له فيها نصيب!

أقول: أخْذ هذا الحُكم الجزئي بهذه الصورة يظلم الشريعة، ويفوِّت على الناظـر معرفة الحكمة المقصودة من وراء هـذا الحكم من أحكام الميراث.

إنَّ الشريعة تعمل على إيجاد الأسرة الموسَّـعة الممتدة المتواصلة، التي تضبط صِلاتها شبكة من الأحكام، تجعل بعضهم أولى ببعض في كتاب الله.

بعض هذه الأحكام يتعلَّق بنظام النفقات، حيث يُلزَم الموسِر بالنفقة على قريبه المعسِـر، وبعضها يتعلق بالولاية، وبعضها يتعلق بالمسؤولية الجنائية في تحمل الدية ونحوهـا، وبعضها يتعلق بالإرث. وهي أحكام يُكمل بعضها بعضًا. وكما أنَّ القريـب يمكن أن يرث من أخيه المتوفى أبي البنات فيغنم، فهو يمكن أن يُلزَم بالنفقـة على بنات أخيه، فيغرم، والعدل أن يكون المغنم بالمَغْرم.

الأكل باليمين:

ومَثَلٌ آخر هو الأكل باليمين، أو الشرب باليمين، وتشديد السُّنة النبوية في ذلك، حتى جاء في الحديث الصحيح: «**لا يأكل أحدُكم بشماله، ولا يشرب بشماله، فإنَّ الشيطانَ يأكل بشماله، ويشرب بشماله**»[(١)].

وفي الحديث المتفَق عليه: «**سَمِّ اللهَ، وكُلْ بيمينِكَ**»[(٢)].

(١) رواه مسلم في الأشربة (٢٠٢٠)، وأحمد (٥٥١٤)، عن ابن عمر.

(٢) رواه البخاري في الأطعمة (٥٣٧٦)، ومسلم في الأشربة (٢٠٢٢)، عن عمر بن أبي سلمة.

QaradawiBooks.com

وفي حديث آخر: أنّه ﷺ دعا على مَن أمره بـالأكل باليمين، فقال: لا أستطيع. فقال: «**لا استطعتَ**». وإنما منعه الكِبْر[١].

فمن الناس مَن زعم أن هذه عادات تختلف فيها الشعوب والأقوام، ولا صلة للدين بها، ولا يَعني الدينَ أن تأكل باليمين أو بالشمال.

وهذا ليس بصحيح في هذه القضية خاصَّة.

قد يصح هذا في شـأن الأكل على الأرض أو علـى منضدة، باليد مباشرة، أو بالملعقة والشـوكة، ونحو ذلك، مما هو أقرب إلى العادات المحضة، ولذا لم يرد فيه أمر ولا نهي.

أمَّا مسألة الأكل والشـرب باليمين، فتختلف عن ذلك، وللدين فيه قصد أكيد، ولذلك جاء فيها الأمر والزجر والتشديد.

ومن مقاصد الدين في ذلك:

١ ـ إقامة آداب مشـتركة تُميِّز الأمَّة المسـلمة من غيرها، وتجسِّـد وحدتها العملية في تقاليد وأعمال يومية متكررة، وهذا ما تحرص عليه الأمم العريقة، وتغرسه في عقول أبنائها بالتربية والتثقيف.

٢ ـ تخصيص اليمين بالطيِّب والمحمود من الأعمال كالأكل والشرب والمصافحة، والمضمضة والاستنشاق، ونحوها، في حين تكون الشمال للأعمال الأخرى مثل الاستنجاء.

٣ ـ تثبيت فكرة التيامن في كل الأمور، التي دعا إليها النبي ﷺ، ومارسـها بالفعل، فقد كان يحـبُّ التيامن في كل شـيء: في تنعُّله وترجُّله وطُهوره[٢].

---

(١) رواه مسلم في الأشربة (٢٠٢١)، عن سلمة بن الأكوع.

(٢) متفق عليه: رواه البخاري في الصلاة (٤٢٦)، ومسلم في الطهارة (٢٦٨)، عن عائشة.

QaradawiBooks.com

وللأستاذ محمد أسد في كتابه: «الإسلام على مفترق الطرق» بحث قيِّم في بيان أهمية الآداب المشتركة التي جاءت بها السُّنة المُحمَّدية، ينبغي الاطلاع عليه. ففيه نفع كبير[١].

إعفاء اللِّحية:

ومن ذلك: إنكار سُنِّية إعفاء اللِّحية، بدعوى أن هذه عادة لا دَخْلَ للدين بها، وليس له قصد في تركها أو حلقها أو تقصيرها. إنَّما يرجع أمرها إلى العُرف، واختلاف الناس فيه حسب الزمان والمكان والمؤثرات المتنوعة.

والحقيقة أنَّ هذا الأمر وإن لم يكن من الأركان ولا الفرائض؛ نجد للشرع قصدًا إليه، وصلة به، من أكثر من ناحية:

١ ـ من ناحية أنَّه من سُنَن الفِطرة كما صحَّت بذلك الأحاديث، ومن مقاصد الشريعة ملاءمة الفِطرة وموافقتها، وعدم الخروج عليها، بغير ضرورة ولا حاجة.

٢ ـ من ناحية تميُّز الرجل عن المرأة، كما فَطَرَ الله كُلًّا منهما، ليبقى لكل جنس شخصيته الفِطرية، ولا تذوب الفوارق بين الذكورة والأنوثة.

ولهذا نهى النبي ﷺ الرجل أن يلبس لبسة المرأة، ونهى المرأة أن تلبس لبسة الرجل[٢]، ولعن المتشبهين من الرجال بالنساء، والمتشبهات من النساء بالرجال[٣].

---

(١) الإسلام على مفترق طرق صـ ١٠١ ـ ١١١، فصل: روح السُّنَّة، ترجمة د. عمر فرُّوخ، نشر دار العلم للملايين، بيروت، وانظر كتابنا: كيف نتعامل مع السُّنَّة النبوية صـ ١١١ وما بعدها.

(٢) رواه أحمد (٨٣٠٩)، وقال مخرِّجوه: إسناده صحيح على شرط مسلم. وأبو داود في اللباس (٤٠٩٨)، وصحَّح إسناده النووي في رياض الصالحين (١٦٣٢)، وصحَّحه الألباني في مشكاة المصابيح (٤٤٦٩)، عن أبي هريرة.

(٣) رواه البخاري في اللباس (٥٨٨٥)، عن ابن عباس.

QaradawiBooks.com

ومن هنا نجد العلمـــاء يقولون عن اللِّحية: إنّها مـــن تمام الرجولة، وكمال الفحولة.

٣ ـ من ناحية تميز المسلم عن غير المسلم في الهيئة والمظهر، كما يتميَّز عنه في المعنى والمخبر، وإن كان التمييز الأخير هو الأهم.

ولهذا وجدنا حرصًا من السُّـــنَّة على هذا التمييز، ووجدنا عددًا من الأحاديث تقول: «**خالفوهم في كذا وكذا**».

صحيح أنَّ الأمر بالمخالفة في هذه الأمور المتعلقة بمظهر المســـلم لا يبلغ أن يكون من ضروريـــات الدين ولا من حاجياتـــه، إنما هو من التحســـينات والمكملات، التي بها تكتمل شـــخصية الإنســـان المسلم والمجتمع المسلم.

لهذا قلنا هنا بـ «سُـــنِّية» إعفـــاء اللِّحية، وكراهية حلقهـــا، ولم نقل بوجـــوب الإعفـــاء، ولا بتحريـــم الحَلْق، كما هـــو الرأي الســـائد عند كثيرين»[1].

ظاهرية ابن حزم أوقعته في أخطاء كبيرة رغم عبقريته:

اتفق جمهور الأمـــة على تعليل أحـــكام الشـــريعة، ووجوب رعاية المقاصد في الفقه والفتوى والقضاء.

وبالغ الظاهرية في الأخذ بظواهر النصوص، والاستمساك بحرفيَّتها، إلى حدّ انتهى بهم إلى أفهام عجيبة وآراء غريبة، يُنكرها الشرع والعقل جميعًا، رغم عبقرية ابن حزم التي تشهد بها آثاره العلمية التي كان فيها نسيجَ وحدِه.

(١) انظر كتابنا: مدخل لدراسة الشريعة الإسلامية صـ ٨٢ ـ ٨٦.

QaradawiBooks.com

مثال ذلك ما قاله ابن حـزم في حديث النبي ﷺ عن البول في الماء الراكد: «**لا يبولنَّ أحدُكم في الماء الدائم، الذي لا يجري، ثم يغتسـل منه**»[(١)]. وفي رواية: «**ثم يتوضَّأ منه**»[(٢)].

فابن حزم يرى أنَّ البائل فـي الماء الراكد الذي لا يجري حرام عليه الوضوء من ذلك الماء والاغتسال به لفَرْض أو لغيره، وحُكمه التيمم إن لم يجد غيره، وذلك الماء طاهر حلال شـربه له ولغيـره! (إن لم يُغيِّر البول شيئًا من أوصافه) وحلال الوضوء به والغُسل به لغيره.

ورفض ابـن حزم أن يقيس الشُّـرب على الوضوء والغُسـل، فأباح الشرب، وحرمهما على البائل، ورفض أن يقيس غير البائل على البائل.

وأكثر من ذلك أنَّه ربط الحكم بالبول المباشـر فـي الماء، فلو بال خارجًا منه، ثم جرى البول فيه، فهو طاهر، يجوز الوضوء منه والغُسل، له ولغيره[(٣)]. وهو جمود عجيب!

ولا غرو أن أنكره جمهور علمـاء الأمة على الظاهرية، واعتبروه من شـذوذاتهم، وقال العلَّامة ابن دقيق العيد في شرحه للحديث في كتابه القيم «الإحكام شـرح عمدة الأحكام»: «مما يُعلم بطلانه ما ذهبت إليه الظاهرية الجامدة: من أن الحكم مخصـوص بالبول في الماء، حتى لو بال في كوز وصبَّه في الماء لم يضر عندهـم... والعلم القطعي حاصل ببطلان قولهم، لاسـتواء الأمرين في الحصول في الماء، وأن المقصود:

---

(١) متفق عليه: رواه البخاري في الوضوء (٢٣٨، ٢٣٩)، ومسلم في الطهارة (٢٨٢)، عن أبي هريرة.

(٢) رواه أحمد (٧٥٢٥)، وقال مخرجوه: حديث صحيح. والترمذي (٦٨)، وقال: حسن صحيح. والنسائي (٥٧)، كلاهما في الطهارة.

(٣) انظر: المحلى (١٤٢/١) وما بعدها، المسألة (١٣٦)، نشر دار الفكر، بيروت.

نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

اجتناب ما وقعت فيه النجاسة من الماء، وليس هذا من مجال الظنون، بل هو مقطوع به»[١].

هذا ما قطع به الإمام ابن دقيق العيد في «مقصود» الحديث، ولكن «الظاهرية الجامدة» كما سمَّاها، لا يعنيها المقصود من الحديث، ولا من النصوص عامة، ولا تبحث عن العدل والمقاصد وراء النصوص يومًا، وهذه هي آفتها، الآفة في قصور منهج الظاهرية نفسه، وإن كان لهم استنباطات من النصّ أحيانًا في غاية القوة والروعة.

ومن حرفيَّة أبي محمد ابن حزم ما قاله في حديث: «**البِكْرُ تُستأذن، وإذنها صُماتها**»[٢].

وقد فهم جمهور الأمة من الحديث: أنَّ صمت البكر عند استئذانها يدل على رضاها ويقوم مقام كلامها؛ لأنَّها تستحْيِي في الغالب، فلو أنها تكلمت وقالت بلسانها: أنا موافقة، فإنه آكد وأدلُّ على رضاها من باب أولى.

ولكن ابن حزم يرى أنها إن تكلمت بالرضا فلا ينعقد بهذا النكاحُ عليها؛ لأنَّه خِلاف الحديث النبوي[٣]!

قال المحقق ابن القيم: وهذا هو اللائق بظاهريته[٤]!

رفض ابن حزم تعليل أحكام الشرع، وأنكر ربطها بأي حكمة أو مصلحة، وأجاز أن يكون المأمور به منهيًّا عنه، والمنهِيُّ عنه مأمورًا به! ورأى أنَّ الشريعة تُفرِّق بين المتماثلين، وتُسوِّي بين المختلفين، وذكر

(١) انظر: الإحكام شرح عمدة الأحكام (٧٣/١).

(٢) متفق عليه: رواه البخاري (٥١٣٦)، ومسلم (١٤١٩)، كلاهما في النكاح، عن أبي هريرة.

(٣) انظر: المحلى (٥٧/٩، ٥٨) المسألة (١٨٣٩).

(٤) انظر: زاد المعاد في هدي خير العباد (٩١/٥)، نشر مؤسسة الرسالة، بيروت، ط ٢٧، ١٤١٥هـ ـ ١٩٩٤م.

QaradawiBooks.com

لذلك أمثلة وشواهد رد عليها ابن القيم في «إعلام الموقعين»[١]، مبيِّنًا خطأه، وأنَّ ما حسبه متساويًا أو متماثلًا ليس كذلك، وأن الشريعة لا تُفرِّق بين متساويين أبدًا، كما لا تجمع بين مختلفين قَط، ومَن ظن ذلك فقد أخطأ على الشريعة.

إغفال الظاهرية الجُدد لمقاصد الشريعة:

وفي عصرنا رأينا وسمعنا مَن تقمَّص شخصية ابن حزم، وأغفلوا النظر إلى مقاصد الشريعة، ورفضوا ربط الأحكام بالحكم والمصالح، وحجبتهم النصوص الجزئية عن النظر إلى المبادئ الكلية، فوقعوا كما وقع ابن حزم ـ وهو أوسع منهم علمًا بيقين ـ في أخطاء فاحشة، وحمَّلوا شريعة الله ما لا تحتمله، بضيق أفهامهم، وسعة أوهامهم.

رأينا مَن يحمل على مَن يُرخِّص في أخذ القيمة في زكاة المال وزكاة الفِطر والكفَّارات، رغم الحاجة إلى الرُّخصة، وموافقة ذلك لغرض الشارع، ومصالح الناس، ويبالغون في تخطئة مَن أجاز ذلك من الأئمة السابقين، ومَن تبعهم من العلماء المعاصرين!

رأينا مَن يقبل في إثبات دخول رمضان أو الخروج منه شهادة فرد أو فردَيْن، برغم إجماع علماء الفلك من المسلمين وغير المسلمين، أنَّ هلال الشهر يستحيل أن يُرى في أي بقعة في الأرض؛ لأنه لم يولد بعد، هذا مع أن علم الفلك اليوم بلغ مرحلة استطاع بها الوصول إلى القمر، وغدا احتمال الخطأ في أحكامه بنسبة ١: ١٠٠٠٠٠ (واحد إلى مائة ألف) كما يقول أهل الاختصاص.

(١) انظر: إعلام الموقعين، باب ما ورد في السنة من تعليل الأحكام (١/١٩٨).

QaradawiBooks.com

وقد قال مَن قال من علماء السَّلَف والخَلَف بجواز العمل بالحساب لمن يثق به، وأوجب العلَّامة السُّبْكي الأخذ به في النفْي لا في الإثبات، أي حينما ينفي الحسابُ القطعي إمكانَ الرؤية، فلا يجوز للقاضي أو المفتي أن يقبل شهادة الشهود، قال: لأن الحساب قطعي، والشهادة ظنية، والظني لا يقاوم القطعيَّ، فضلًا عن تقديمه عليه[١].

إسقاط الثمنية عن النقود الورقية:

أغرب من ذلك أنا وجدنا مَن يقول: إن النقود الورقية التي يتعامل بها العالم كله اليوم، ومنه العالَم الإسلامي؛ ليست هي النقود الشرعية التي وردت في الكتاب والسُّنة، وعلى هذا لا تجب فيها الزكاة، ولا يجري فيها الربا! إنما النقود الشرعية هي الذهب والفضة وحدهما!

يمكنك في قول هؤلاء «الظاهرية الجدد» أن تملك الملايين من هذه النقود، ولا تُخرج عنها زكاة في كل حَوْل، إلا أن تطيب نفسك بشيء فتتطوَّع به.

ويمكنك أن تدفع هذه النقود إلى مَن شئتَ من الناس أو إلى البنك، وتأخذ عليها من الفوائد ما أردتَ، ولا حَرَجَ عليك!

وقد رددتُ على هؤلاء الحرفيِّين في كتابي «فقه الزكاة»[٢]، وبيَّنتُ خطأهم الفاضح، وتناقضهم الواضح.

---

(١) انظر ما كتبناه عن هذه المسألة في كتابينا: كيف نتعامل مع السُّنَّة النبوية صـ ١٥٩ ـ ١٦٥، التفريق بين الوسيلة المتغيرة والهدف الثابت، وفقه الصيام صـ ٢٣ ـ ٣٠، تحت عنوان: ثلاث طرق لإثبات رمضان، نشر مكتبة وهبة، القاهرة، ط ٢، ١٤٢٦هـ ـ ٢٠٠٦م.

(٢) انظر: فقه الزكاة (١/٢٩٠ ـ ٢٩١).

نسخة مجانية
غير مرخصة للطباعة
QaradawiBooks.com

فهذه النقود هي التي يدفعونها ثمنًا للأشياء، فيستحلُّون بها مختلف السلع.

وهي التي يدفعونها أجرة، فيستحلون بها عَرَق العامل الأجير، وينتفعون في مقابلها بالعين المؤجَّرة.

وهي التي يدفعونها مهرًا للمرأة، فيستحلُّون بها الفروج، ويصحِّحون النكاح، ويُثبتون الأنساب.

وهي التي يدفعونها ديَة في القتل الخطأ، فيَبْرَؤُون من دم المقتول.

وهي التي يقبضون بها رواتبهم ومكافآتهم، وأجور عقاراتهم، وأثمان بضاعتهم، ويقيمون الدعاوي، ويطلبون التعويضات، ضد مَن يتأخر عنهم في ذلك، أو يأكل بعض ذلك عليهم.

وهي التي يعتبرون غنى المرء بمقدار ما يملك منها، وفقره بمقدار ما يُحرَم منها.

وهي التي يحفظونها في أعزِّ المواقع صيانة لها وحفظًا من الضياع لشيء منها، في الدور، أو في المصارف، ويقاتلون دونها لو صال عليهم صائل يريدها.

وهي التي تُعاقب القوانين كلها مَن سرقها أو اختلسها أو أخذها رشوة.

فكيف ساغ لهؤلاء أن يُغفلوا ذلك كلّه، ويُسقطوا الزكاة عن هذه النقود، ويجيزوا الربا فيها؛ لأنَّها ليست ذهبًا ولا فضة، لولا النزعة الظاهرية الحرْفيّة، التي ذهبت بهم بعيدًا عن الصواب؟!

QaradawiBooks.com

إسقاط الزكاة عن أموال التجارة:

لقد ساءني أن أجد رجلًا مثل الشيخ ناصر الدين الألباني على تبحره في الحديث وعلومه؛ يؤيد رأي الظاهرية والشيعة الإمامية في إخراج الثروات التجارية من وعاء الزكاة، ويرى أن التُّجَّار الذين يملكون عروض التجارة التي تقدَّر بعشرات الملايين أحيانًا لا تجب عليهم الزكاة فيها!

وقد تبع في ذلك العلَّامة الشوكاني، وتلميذه صِدِّيق حسن خان القنوجي، مخالفًا جمهور الأمة، معرضًا عن عمومات القرآن والسُّنة، وعن مقاصد الشريعة.

وأنا من المعجبين بالشوكاني والقنوجي، وقبلهما بابن حزم، ولكن لا عصمة لغير رسول الله ﷺ، والشوكاني على إمامته تبدو فيه أحيانًا نزعة ظاهرية، كما في موقفه هنا، وفي بعض المسائل الأخرى.

وأحسب أنَّ الشوكاني لو عاش إلى عصرنا، ورأى أنَّ من التجار مَن يملك بضائع وعروضًا تُقدَّر بالملايين، بل بعشراتها ومئاتها، وأن هذه الثروة قد تمرُّ عليها السنون ولا تَنِضُّ (أي تُسَيَّل في صورة نقود). ولو حدث شيء جزئي من ذلك، فقلَّما يحول عليه الحَوْل، ومعنى هذا أن أموال التجار هذه معفاة بصورة مستمرَّة من وجوب الزكاة!

ولكن الشيخ الألباني يعيش في عصرنا، ويقول ذلك، وينكر على مَن يخالفه، ويزعم أن قوله هو الشرع الصحيح، وهذا هو العُجْب العاجب!

لقد سمعتُ ذلك عنه قديمًا من بعض الناس، وكنتُ لا أصدِّقه، حسبته نوعًا من التشنيع على الشيخ، لما له من خصومات كثيرة مع علماء المذاهب الأربعة وغيرهم.

QaradawiBooks.com

حتى قرأت ذلك في كتاب: «تمام المنة في التعليق على فقه السُّنة» وذلك عند تعليقه على حديث أبي ذر رضي الله عنه: «**وفي البَزِّ صدقته**» الذي ضعَّفه الشيخ ـ وإن حسَّنه الحافظ ابن حجر[١] من قبل ـ ثم قال: «والحق أن القول بوجوب الزكاة على عُروض التجارة مما لا دليل عليه في الكتاب والسُّنة الصحيحة، مع منافاته لقاعدة «البراءة الأصلية» التي يؤيدها قوله ﷺ في خطبة حجة الوداع: «**فإنَّ دماءَكم وأموالَكم وأعراضَكم وأبشارَكم عليكم حرامٌ، كحُرْمة يومِكم هذا، في شهركم هذا، في بلدكم هذا، ألا هل بلغت؟! اللَّهم فاشهد...**» الحديث[٢].

ومثل هذه القاعدة ليس من السهل نقضها، أو على الأقل تخصيصها ببعض الآثار ولو صحَّت، كقول عبد الله بن عمر رضي الله عنهما: «ليس في العُروض زكاة، إلا ما كان للتجارة». (أخرجه الإمام الشافعي في «الأم» بسند صحيح)[٣].

ومع كونه موقوفًا غير مرفوع إلى النبي ﷺ، فإنَّه ليس فيه بيان نصاب زكاتها، ولا ما يجب إخراجه منها، فيمكن حمله على زكاة مطلقة، غير مقيَّدة بزمن أو كمية، وإنما بما تطيب به نفس صاحبها، فيدخل حينئذ في عموم النصوص الآمِرة بالإنفاق، كقوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَنفِقُواْ مِمَّا رَزَقۡنَٰكُم﴾ [البقرة: ٢٥٤]، وقوله جَلَّ وعَلا: ﴿وَءَاتُواْ حَقَّهُۥ يَوۡمَ حَصَادِهِۦ﴾ [الأنعام: ١٤١].

وجملة القول: إنَّ المسألة لا يصح ادِّعاء الإجماع فيها لهذه الآثار وغيرها، مما ذكره ابن حزم في «المحلّى».

---

(١) الدراية في تخريج أحاديث الهداية (٢٦٠/١).

(٢) سبق تخريجه صـ٧٣.

(٣) الأم (٤٩/٢)، نشر دار المعرفة، بيروت، ١٤١٠هـ ـ ١٩٩٠م.

نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

وقد أشْبع ابن حزم القول في مسألتنا هذه، وذهب إلى أنه لا زكاة في عروض التجارة، وردّ على أدلة القائلين بوجوبها، وبيَّن تناقضها فيها، ونقدها كلها نقدًا علميًّا دقيقًا، فراجعه، فإنه مفيد جدًّا في كتابه «المحلى» (٦/٢٣٣ ـ ٢٤٠).

وقد تبعه فيما ذهب إليه الشوكاني في «الدرر البهية» وصِدِّيق حسن خان في شرحه «الروضة الندية» (١/١٩٢ ـ ١٩٣)، وردّ الشوكاني على صاحب «حدائق الأزهار»، قوله بالوجوب في كتابه «السيل الجرار» (صـ ٢٦ ـ ٢٧)، فليراجعه مَن شاء».

ثم قال الشيخ الألباني: «فائدة هامة:

قد يدَّعي بعضهم أنَّ القول بعدم وجوب زكاة عروض التجارة فيه إضاعة لحق الفقراء والمساكين في أموال الأغنياء والمُثْرِين.

والجواب من وجهين:

الأول: أنَّ الأمر كلّه بيد الله تعالى، فليس لأحدٍ أن يُشرِّع شيئًا من عنده بغير إذن من الله ﷻ ﴿وَرَبُّكَ يَخْلُقُ مَا يَشَآءُ وَيَخْتَارُ ۗ مَا كَانَ لَهُمُ ٱلْخِيَرَةُ ۚ سُبْحَٰنَ ٱللَّهِ وَتَعَٰلَىٰ عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾ [القصص: ٦٨]. ألا ترى أنهم أجمعوا على أنه لا زكاة على الخَضْراوات، على اختلاف كثير بينهم مذكور عند المصنِّف[1] وغيره، واتفقوا على أنه لا زكاة على القصب والحشيش والحطب مهما بلغت قيمتها، فما كان جوابهم من هذا كان الجواب عن تلك الدعوى! على أن المؤلِّف قد جزم أنه لم تكن تؤخذ الزكاة من الخضراوات، ولا من غيرها من الفواكه، إلا العنب والرطب.

(١) يعني: الشيخ سيد سابق في فقه السنة.

QaradawiBooks.com

فأقول: فهذا هو الحق، وبه تبطل الدعوى من أصلها.

والآخر: أن الدعوى قائمة على قِصَـر النظر في حكمة فرض الزكاة: أنها لفائدة الفقراء فقط، والأمر على خلافـه كما في قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا ٱلصَّدَقَٰتُ لِلْفُقَرَآءِ وَٱلْمَسَٰكِينِ وَٱلْعَٰمِلِينَ عَلَيْهَا وَٱلْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ﴾ [التوبـة: ٦٠]. فإذا كان الأمر كذلك، ووسَّعنا النظر في الحكمة قليلًا، وجدنا أن الدعوى باطلة؛ لأن طـرح الأغنياء أموالهم ومتاجرتهم بهـا أنفع للمجتمع وفيه الفقراء مِن كَنْزها ولو أخرجوا زكاته، ولعل هذا يدركه المتخصِّصون في علم الاقتصاد أكثر من غيرهم»[(١)].

هذا ما قاله الشيخ الألباني، وقد كنتُ أستبعده حتى قرأته! إنَّه يُعفي تجـار الأمَّة من الـزكاة المفروضـة على غيرهـم من أهـل المال من المسـلمين، مُغْفِلًا عمومات القرآن التي تجعل فـي كل مال حقًّا، وأن يؤخذ من كل مال صدقة، ومُغْفِلًا ما فسر به السَّلَف قوله تعالى: ﴿أَنفِقُواْ مِن طَيِّبَٰتِ مَا كَسَبْتُمْ﴾ [البقرة: ٢٦٧] أن المراد به زكاة التجارة.

ومُعْرِضًا عن حديث سَـمُرة وأبي ذر، وإن كان منها ما حسَّـنه ابن عبد البر والحافظ، وسكت عليه أبو داود والمنذري.

ومُعْرِضًا عما جاء عن عُمَر وابنه وابن عباس من وجوب زكاة التجارة دون أن يُعلم لهم مخالف.

ومضعِّفًا لآثار صحَّحها غيره، ومنهم شيخه ابن حزم، والعلامة الشيخ شاكر، ومُشـكِّكًا في الإجماع الذي نقله البغوي، ونقله قبله ابن المنذر وأبو عبيد والخطَّابي.

---

(١) انظر: تمام المنة بالتعليق على فقه السُّـنَّة للألباني صـ ٣٦٣ ـ ٣٦٨، نشر دار الراية للنشر، ط ٥، ١٤٢٢هـ ـ ٢٠٠١م.

QaradawiBooks.com

ومستدلًّا بالمتشابهات من مثل: «**إن أموالكم ودماءكم عليكم حرام**». الذي يحرِّم الاعتداء على الأموال بالنهب والسرقة والظلم، فأين هذا من تطهيرها بأخذ الزكاة منها؟

ومتأوِّلًا للآثار تأولًا بعيدًا برغم نزعته الظاهرية مثل قوله في أثر ابن عمر الصحيح: «ليس في العُروض زكاة، إلا ما كان لتجارة». أنَّ المراد به: زكاة مطلقة غير مقيَّدة بمقدار ولا بزمن، مع أن كلمة «الزكاة» إذا أطلقت في هذا السياق لا يُفهم منها إلا الزكاة المعهودة؛ لأنها حقيقة شرعية.

وقبل ذلك كلّه أغفل أمرًا مهمًّا، وهو أن للشـــريعة مقاصد يجب أن تُرعَى، وأنَّ الشـــريعة لا تُفرِّق بين متماثلَيْن، ولا تُســـوِّي بين مختلفين، وأنه من غير المفهوم أن تجب الزكاة على الزُّرَّاع وأصحاب الإبل والبقر والغنم، ولا تجب الزكاة على أصحاب الثروات التجارية!

أليس التُّجَّار في حاجة إلى تزكية أنفسهم، وتطهير أموالهم كغيرهم؟ بلى، بل هم أشـــد حاجة من غيرهم لما يشوب كسبهم من شوائب قلَّما يسلم منها أحد.

أليسوا مطالَبين بشكر النعمة، وإعانة الفقراء والعاجزين، والمساهمة في إعلاء كلمة الإسلام ونشر دعوته، وتأليف القلوب عليه، كغيرهم؟

أليســـت خزانة بيت مال الزكاة في حاجة إلى أن يؤدُّوا لها جزءًا مما رزقهم الله، كما يؤدِّي غيرهم من مالكي النصاب؟!

لقد ذكر الشـــيخ اعتراض بعض الناس بمثل هذا، وأجاب عن ذلك بأمرين:

الأول: أنَّ الأمر كلّه لله، وليس من حقِّنا أن نُشرِّع من عند أنفسنا.

QaradawiBooks.com

وهذا فرار من الجواب؛ لأنَّ معناه أن أحكام الإسلام في الأمور المالية والاقتصادية ونحوها ـ ممَّا ليس من التعبُّد المحْض ـ لا تعلَّل، وأنها يمكن أن تتناقض، ولا نملك إلا التسليم.

وقد ذكر الشيخ هنا عن الفقهاء أنَّهم أجمعوا على أن لا زكاة في الخَضْراوات، وهذا ليس بصحيح، فذهب عمر بن عبد العزيز وأبو حنيفة وداود إلى وجوب الزكاة في كل ما أخرجت الأرض، وهو الذي رجَّحه شيخ المالكية في عصره: القاضي أبو بكر بن العربي في تفسير آية: ﴿وَءَاتُواْ حَقَّهُۥ يَوْمَ حَصَادِهِۦ﴾ [الأنعام: ١٤١]، وفي شرح حديث: «**فيما سقت السماءُ العُشْر**»[(١)].

وابن العربي هو القائل: «قوله تعالى: ﴿خُذْ مِنْ أَمْوَٰلِهِمْ صَدَقَةً﴾ [التوبة: ١٠٣] عامٌّ في كل مال، على اختلاف أصنافه، وتباين أسمائه، واختلاف أغراضه، فمن أراد أن يخصَّه بشيء فعليه الدليل»[(٢)].

الثاني: ما علَّل به الشيخ إعفاء التجار من الزكاة، وهو أن طرحهم أموالهم ومتاجرتهم بها أنفع للمجتمع وفيه الفقراء من كنزها ولو أخرجوا زكاتها، وأن هذا يدركه المختصون في الاقتصاد أكثر من غيرهم!

ولو صحَّ ما قاله الشيخ، لوجب إعفاء الزُّرَّاع أيضًا؛ لأنهم يُنمُّون مالهم وأرضهم بالغرس والزرع، وينفعون المجتمع أيضًا وفيه الفقراء، ومثلهم أرباب المواشي والسوائم؛ إذ لا شك أنهم ينفعون المجتمع أيضًا.

---

(١) سبق تخريجه صـ١١٦.

(٢) انظر: عارضة الأحوذي بشرح صحيح الترمذي (١٠٤/٣)، نشر دار الكتب العلمية، بيروت.

QaradawiBooks.com

ومَن قال: إنَّ أخذ الـزكاة تعني الكَنْز، والزكاة هي أنجع الوسـائل لمحاربة الكَنْز، وقد صـحَّ الحديث مرفوعًا[١] وموقوفًـا[٢] بتنمية أموال اليتامى بالاتجار وغيره، حتى لا تأكلها الزكاة، فغيرهم أولى.

والمختصون في الاقتصاد الذين أحال إليهم الشيخ يعلمون أن التجار في العالَم كله تُفرض عليهم ضرائب عالية، للإسـهام في تنمية أوطانهم وحمايتهـا، وكفالة الضعفـاء من أهلهـا، وذلك لأنهم يسـتفيدون من المجتمع مباشرة وغير مباشـرة، فلا بد أن يستفيد المجتمع منهم، فكل غُنم يقابله غُرم.

لقد ناقشتُ المضيِّقين في إيجاب الزكاة في كتابي: «فقه الزكاة» في فصْل «زكاة المُسْتَغَلات» وناقشتُ شبهات الظاهرية في فصل «زكاة الثروة التجارية» وفنَّدتُ شـبهات هؤلاء وأولئك، ولا أريـد أن أعيد ما كتبتُه هناك، فليراجعه مَن يريد التوسُّع في الموضوع[٣].

وليت شِعري لو أخذت المدن التجارية الكبرى في عالَمنا الإسلامي بفتوى الشـيخ، فماذا يكون للفقراء والغارمين، وفي سـبيل الله، وسائر المصارف من أموالهم التي تُقدَّر بالمليارات؟

---

(١) رواه الترمذي (٦٤١)، وقال: في إسـناد الحديث مقـال، لأنَّ المثنى بن الصباح يضعف في الحديث. والدارقطني في السنن (١٠٩/٢)، والبيهقي في الكبرى (١٠٧/٤)، ثلاثتهم في الزكاة، عن عبد الله بن عمرو بن العاص، وضعفه الألباني في ضعيف الترمذي (٩٦).

(٢) رواه البيهقي في البيوع (٢/٦)، عن سعيد بن المسيب أن عمر بن الخطاب قال: «ابتغوا في أموال اليتامى لا تأكلها الصدقة». قال البيهقي: هذا إسناد صحيح وله شواهد عن عمر.

(٣) انظر: فقه الزكاة (٣٢٧/١ ـ ٣٢٨)، فصل: زكاة الثروة التجارية، باب: أدلة وجوبها وشـبهات المخالفين والردّ عليها، نشر مكتبة وهبة. وانظر: زكاة المستغلات بين المضيقين والموسعين (٤٦٢/١ ـ ٤٦٨).

QaradawiBooks.com

ليس على تُجَّار جدة والريـــاض والكويت ودبي وأبو ظبي والدوحة والمنامة وعُمان وبيروت والقاهرة ودمشـــق وغيرها من زكاة إلا ما نُضَّ من البضائع (أي ما سُـــيِّل منها) وحـــال عليه الحَـــوْل، أو ما طابت به أنفسهم من قليل أو كثير. وقد تمرُّ سنوات، ولا يُسيَّل من هذه العُروض شيء؛ لأن بضاعة تذهب وأخرى تجيء، وهكذا دواليك، والمحروم هو الفقراء والمستحقُّون، والمظلوم هو الإسلام!

على أنَّ ابن حزم المضيِّق في الـــزكاة، يكمل مذهبه أنَّه يوجب على وليِّ الأمر أن يفـــرض على الأغنياء في أموالهم ما يســـد حاجة الفقراء، ويُجبرهم على ذلك[1].

والشـــيعة الذين لا يرون الزكاة واجبة في عروض التجارة، يعوّضون ذلك بما أوجبوه من «الخُمس» في كل ما يغنمه المســـلم ويستفيده من دخْل، بعد أن يأخذ كفاية نفســـه وأهله لمدة سنة بالمعروف. ومن ذلك: خُمس أرباح التجارة، فهي ضريبة على صافي الدخل بمقدار ٢٠٪.

أمَّا الشـــيخُ، فيرى الأصل براءة الذمة من كل تكليف في المال وإن بلغ الملايين، وأنَّ أموال الأغنياء محرَّمة مصونة لا يجوز المساس بها، أو إيجاب أيِّ حق عليها، وليمُت الفقراء جوعًا، وليهلك الضعفاء تشرُّدًا، إلا أن يجود عليهم التُّجَّار بما تطيب به أنفسهم من الفُتات!

ويُعزى بعد ذلك كلِّه إلى الكتاب والسُّنة المفترى عليهما.

إنَّ الإسلام قد يُضار أحيانًا من أصدقائه الطيبين، أكثر مما يُضار من أعدائه الخبيثين الكائدين.

* * *

(١) انظر: المحلّى (٤/٢٨١ ـ ٢٨٤)، مسألة (٧٢٥)، وانظر: فقه الزكاة (٢/٩٩٠، ٩٩١).

QaradawiBooks.com

الاعتصام بالنصوص القطعية

ومن المعالم البارزة، والضوابط المهمة، لحسن الفهم عن الله ورسوله: الاعتصام بقطعيات النصوص من الكتاب والسُّنة.

وهذا الضابط يكمل الضابط الأسبق ويعضده، وهو ردّ المتشابهات إلى المحكمات.

وأعني بالنصوص القطعية هنا: ما اجتمع فيه الأمران: قطعية الثبوت، وقطعية الدلالة.

وقطعية الثبوت إنَّما تتحقق في القرآن الكريم، والمتواتر من الأحاديث، وما يلحق بالمتواتر من أحاديث الصحيحين، التي تلقتها الأمة بالقبول، واحتفَّ بها من القرائن والدلائل، ما يرفعها من مرتبة الظن ـ الذي هو الأصل في أحاديث الآحاد ـ إلى مرتبة القطع واليقين.

فالأصل في قطعي الثبوت أن يكون من القرآن، والقليل من السُّنة، فمن المقرر المعلوم أن جمهرة السُّنة من أحاديث الآحاد.

أمَّا قطعية الدلالة، فنعني ألا يحتمل النص إلا تفسيرًا واحدًا، ووجهًا واحدًا، بحكم وضعه اللغوي أو الشرعي، أو بدلالة القرائن المختلفة التي تزيل أي احتمال لفهم آخر.

QaradawiBooks.com

ومن هذه القرائـــن والدلائل: إجماع الأمة على هـــذا الفهم، واتفاق طوائفها ومذاهبها عليه.

فقوله تعالـــى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِنَّمَا ٱلۡخَمۡرُ وَٱلۡمَيۡسِرُ وَٱلۡأَنصَابُ وَٱلۡأَزۡلَٰمُ رِجۡسٞ مِّنۡ عَمَلِ ٱلشَّيۡطَٰنِ فَٱجۡتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمۡ تُفۡلِحُونَ ۞ إِنَّمَا يُرِيدُ ٱلشَّيۡطَٰنُ أَن يُوقِعَ بَيۡنَكُمُ ٱلۡعَدَٰوَةَ وَٱلۡبَغۡضَآءَ فِي ٱلۡخَمۡرِ وَٱلۡمَيۡسِرِ وَيَصُدَّكُمۡ عَن ذِكۡرِ ٱللَّهِ وَعَنِ ٱلصَّلَوٰةِۖ فَهَلۡ أَنتُم مُّنتَهُونَ﴾ [المائدة: ٩٠، ٩١] يدلّ بطريق القطع واليقين على تحريم الخمر والميسر، بدليل الأمـــر بالاجتناب ـ الذي لا يُذكر فـــي القرآن إلا مع الأوثـــان والطاغوت والكبائر ـ وترتيب الفلاح عليه، وقرْنها بالأنصاب والأزلام، وجعلها رجْسًا من عمل الشـــيطان، وبيان بعض آثارها الروحية والاجتماعية، ولا غرو أن أجمعت الأمة على تحريم الخمر، بل على اعتبارها من الكبائر.

فلا مجـــال لمُماحك يمـــاري بالباطل، ليشـــكك في هـــذا التحريم القاطع؛ لأن القرآن لم يذكر لفظ «التحريم» صراحة، بل «الاجتناب».

وقد رددنا على هذا الهراء الباطل في بعض كتبنا، فليراجَع[1].

ومثل ذلك قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَذَرُواْ مَا بَقِيَ مِنَ ٱلرِّبَوٰٓاْ إِن كُنتُم مُّؤۡمِنِينَ ۞ فَإِن لَّمۡ تَفۡعَلُواْ فَأۡذَنُواْ بِحَرۡبٖ مِّنَ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦۖ وَإِن تُبۡتُمۡ فَلَكُمۡ رُءُوسُ أَمۡوَٰلِكُمۡ لَا تَظۡلِمُونَ وَلَا تُظۡلَمُونَ﴾ [البقرة: ٢٧٨، ٢٧٩].

فهذا دلّ على تحريـــم الربا تحريمًا شـــديدًا بهذه الألفـــاظ الزاجرة الهائلة، وهو ما لا خلاف عليه، كما لا خلاف بين الأمة على تحريم «ربا النسيئة» وهو: الزيادة المشروطة على رأس المال في مقابل الأجل، وإنما الخلاف بين الأمة فيما عُرِف باســـم «ربا الفضل» وهو ربا البيوع، وهو

(١) انظر كتابنا: فتاوى معاصرة (١/٦٤٤ ـ ٦٤٨)، فتوى: تحريم الخمر من قطعيات الدين.

QaradawiBooks.com

محـرَّم بالحديث سـدًّا لذريعة الربـا الحقيقي، الذي هو ربا النسـيئة، فتحريمه تحريم الوسـائل، لا تحريم المقاصد، كما بيَّن ذلك الإمام ابن القيم في «إعلام الموقِّعين»[(١)]. وتسمية هذا النوع «ربا» تسمية مجازية كما قال شيخنا دراز رَحِمَهُ اللَّهُ[(٢)]. فلا محل لمتقوِّل جريء يزعم أن «الربا» الذي آذن الله مرتكبيه بحرب من الله ورسوله، والذي لُعِنَ آكله ومؤكله وكاتبه وشاهديه، على لسـان محمد ﷺ، لم يكن معلومًا للأمة، وأن الصحابة والتابعين والأتباع والأئمة المجتهدين من جميع المذاهب، الذين حرَّموا ربا النسـيئة، أخطؤُوا الفهم عن الله ورسوله، وقالوا في الدين بغير علم، وحرَّموا ما أحلَّ الله، افتراءً على الله؛ أو أن الرسـول ﷺ لحق بربه، ولم يقم بما أوجب الله تعالى عليه، من بيان ما أنزل إليه للناس، فكأن هؤلاء يتهمون الرسول الكريم بالخيانة في التبليغ عن ربه، أو التقصير في بيان ما نُـزِّل إليه، أو يتهمون الأمـة كلها بالغباء والجهالـة، ففهمتْ عن الله ورسوله غير ما أراداه! ولا حول ولا قوة إلا بالله!

والعلماء متَّفقون على أنَّ تأخير البيان عـن وقت الحاجة لا يجوز، فكيف بتركه بالكلية؟!

ومما ينبغي التنبيـه عليه هنـا: أنَّ النصّ الواحد، قـد يتضمَّن عدة أحكام، بعضها قطعيٌّ في دلالتـه، وبعضها ظنيٌّ، فلا يجوز اتخاذ الجزء الظني في النص دليلًا على إنكار القطعي منه.

فقولـه تعالـى: ﴿وَٱلسَّارِقُ وَٱلسَّارِقَةُ فَٱقْطَعُوٓاْ أَيْدِيَهُمَا جَزَآءًۢ بِمَا كَسَبَا نَكَٰلًا مِّنَ ٱللَّهِ ۗ وَٱللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾ [المائدة: ٣٨].

(١) انظر: إعلام الموقعين (١٣٥/٢ ـ ١٤٦).

(٢) انظر: الربا في نظر القانون الإسلامي صـ ١٨، نشر بنك فيصل الإسلامي، مصر.

QaradawiBooks.com

يدلّ جزمًا على وجوب قطع اليد من السارق والسارقة، ولا احتمال فيه بوجه من الوجوه أن يكون هذا الأمر للاستحباب، بَلْهَ للإباحة! ولا احتمال لأن يكون قطع اليد مجازيًّا، على نحو ما قال بعضهم في شاعر هجاه: اقطع لسانه، أي بالعطاء والنوال. كما زعم ذلك بعض المعاصرين، الذين يستشنعون إقامة الحدود، تأثُّرًا بالفكر الغربي.

ولكن أي يد تُقطع؟ ومن أين تُقطع؟ وما النصاب ـ أو الحد الأدنى من المال ـ الذي تُقطع فيه؟ وما الشروط اللازمة لإقامة الحد؟ وما الشُّبهات التي تدرؤه؟

هذه التساؤلات والإجابة عنها، تدخل في الدلالات الظنية للنصّ، وهي معترك الأفهام بين الفقهاء، ولكلٍّ فيها رأيه واجتهاده وترجيحه، في دائرة الأصول المرعية، والقواعد المتبعة.

ومن المؤكد: أنَّ النصوص القطعية ثبوتًا ودلالة لا تُناقض القواطع العقلية، ولا اليقينيَّات العلمية بحال، كما لا يمكن أن تناقض المصالح القطعية للناس.

أمَّا قواطع العقل والعلم، فلأن القطعيات لا يناقض بعضها بعضًا، وإلا لم تكن قطعية، وهو خلاف المُفتَرض، وما يُظَن من تناقض في ذلك، فلا بدَّ أن يكون أحد الطرفين من الدين أو العقل أُدخل في دائرة القطع واليقين خطأ، وهو لا يعدو دائرة الظن. وسنعرض لذلك في شرح الأصل التاسع عشر، إن شاء الله.

وأمَّا المصلحة القطعية فلا يمكن أن تناقض النصّ القطعي أو يناقضها بحال؛ وهو ما أكَّده علماء الأمة قديمًا وحديثًا.

QaradawiBooks.com

وإذا تُوُهِّم هذا التناقض، فلا بد من أحد أمرين:

إمّا أن تكون المصلحة مظنونة أو موهومة، مثل مصلحة إباحة الربا لطمأنة الأجانب، أو الخمر لاجتذاب السياحة، أو الزنى للترفيه عن العُزَّاب، أو إيقاف الحدود، مراعاة لأفكار العصر! أو غير ذلك مما يموِّه به مموِّهون من عبيد الفكر الغربي.

وإمّا أن يكون النص الذي يتحدَّثون عنه غير قطعي، وهو ما وقع فيه كثير من الباحثين، ولا سيما من غير المتخصِّصين والمتضلِّعين من علوم الشريعة وأسرارها، فحسبوا بعض النصوص قطعية، وليست كذلك.

ومن أمثلة ذلك: أنَّ العلَّامة الشيخ محمد أبا زهرة ذكر في كتابه عن «الإمام أحمد بن حنبل» عندما تحدَّث عن رأي نجم الدين الطوفي (ت: ٧١٦هـ) في تقديم المصلحة على النص إذا تعارضا، فقال: «إنَّه لا يمكن أن يكون ثمّة تعارض بين مصلحة يقينية ونصّ قطعي»[١].

وعلَّق الدكتور عبد الحميد متولي أستاذ القانون الدستوري المعروف في كتابه: «مناهج التفسير في الفقه الإسلامي» على كلمة الشيخ أبي زهرة بقوله: الواقع أن هذا القول ـ فيما نعتقد ـ لا يتفق مع الواقع، ومع ما كان يراه بعض كبار الصحابة، وعلى رأسهم عمر بن الخطاب، بل ولا مع ما كان يراه الرسول ذاته.

«فالرسول نهى عن قطع يد السارق في زمن الحرب، خشية أن ينتقل السارق إلى صفوف الأعداء هربًا من القِصاص؛ الأمر الذي يدلّ على أن الرسول رأى أن النصّ القرآني المعروف (الذي يقضي بقطع يد السارق) لم يكن يتفق تطبيقه في تلك الحالة (حالة الحرب) مع المصلحة.

(١) انظر: ابن حنبل لأبي زهرة صـ ٣١٠، نشر دار الفكر العربي.

QaradawiBooks.com

وعمر بن الخطاب لم يطبّق نصّ الآية القرآنية المعروفة التي وردت بشأن إعطاء الصدقات إلى «المؤلَّفة قلوبهم»؛ لأنه وجد المسلمين لم يعودوا بحاجة إلى المعضِّدين والمؤيِّدين من تلك الطائفة، ومن ذلك نرى أنه لم يطبق النص لزوال حكمته؛ أو بعبارة أخرى: وجد أن تطبيق النص أصبح في عصره لا يتفق مع المصلحة»[١] اهـ.

والواقع أنَّ تعليق الدكتور متولي على شيخنا أبي زهرة، في غاية الخلل والاضطراب وسوء الفهم. فهو يجعل بيان الرسول ﷺ للنص القرآني من باب تعارض المصلحة مع النصّ، ونسي أن مهمة الرسول بنصّ القرآن ذاته أن يُبَيِّن للناس ما نُزِّل إليهم، وأن من هذا البيان تخصيص العام، وتقييد المطلق بإجماع العلماء كافة.

وقد بيَّن الرسول بالنسبة للنص القرآني في حد السرقة: النصاب الذي يوجب القطع، فلا قطع في أقل من رُبع دينار، أو فيما دون ثَمَن المِجَنِّ[٢]. ولا قطع فيما يؤخذ من غير حِرْز، كالذي يوخذ من الحقول للأكل، ولا قطع فيمن أخذ من مال ابنه أو ابنته لقوله: «**أنت ومالُكَ لأبيك**»[٣]. ويقاس عليه كل مَن سرق من مالٍ له فيه حق. والقطع إنما

(١) انظر: مناهج التفسير في الفقه الإسلامي للدكتور عبد الحميد متولي صـ ٩١، نشر شركة عكاظ، السعودية، ط ١، والكتاب يحمل عنوانًا كبيرًا، لم يتأهَّل له مؤلفه بما ينبغي من عدة، ولهذا اضطربت آراؤه، وخفَّ ميزانه، ومَن أراد أن يقرأ في الموضوع، فليرجع إلى كتاب: تفسير النصوص في الفقه الإسلامي للدكتور محمد أديب صالح في مجلدين، وهو دراسة جادة متخصِّصة حصل بها على الدكتوراه من جامعة القاهرة، وأثنت عليها لجنة المناقشة ثناءً طيّبًا، نشر المكتب الإسلامي، بيروت.

(٢) المِجَنُّ: التُّرس.

(٣) رواه أحمد (٦٩٠٢)، وقال مخرِّجوه: حسن لغيره. وأبو داود في البيوع (٣٥٣٠)، وابن ماجه في التجارات (٢٢٩٢)، وابن أبي شيبة في البيوع (٢٣١٥٦)، وصحَّحه الألباني في صحيح ابن ماجه (١٨٥٦)، عن عبد الله بن عمرو.

QaradawiBooks.com

يكون لليد اليمنى، ومن الرُّسغ، لا من المرفق، ولا من العضد... إلى آخر ما جاءت به السُّنة مبيِّنة للقرآن، وكان من ذلك: نهيه ﷺ أن تقطع الأيدي في الغزو[١].

فكيف اعتبر الباحث هذا الأمر وحده معارضة للنصّ باسم المصلحة؟ وهل يعتبر الدكتور متولِّي النص من القرآن وحده؟ أم يشمله ويشمل النص من الحديث النبوي أيضًا؟

فما ذكره في هذا المقام لا يدخل في باب التعارض قط، لا بين نص ومصلحة، ولا بين نصين، بل هو من باب بيان السُّنة للقرآن[٢].

أمَّا ما ذكره الدكتور متولّي عن موقف عمر من «المؤلَّفة قلوبهم» وأنه عطَّل النص لتعارضه مع المصلحة في عصره، فهذه دعوى عريضة على ابن الخطاب رضي الله عنه، فهو لم يعطل نصًّا، وما كان له أن يفعل، ولا يملك هو ولا غيره ذلك. وما قاله الدكتور هنا ترديد لقول أناس سبقوه، لم يعطوا الموضوع حقَّه من الدرس والتأمُّل، وسنؤجِّل الرد على هذه الدعوى عند مناقشتنا لما أثاره بعض الكتاب المعاصرين حول «النص والاجتهاد» وهو ما ننوي إفراده بالبيان في شرح الأصل الخامس الخاص بالسياسة الشرعية بتوفيق الله.

* * *

(١) رواه أحمد (١٧٦٢٦)، وقال مخرِّجوه: رجاله موثقون. وأبو داود في الحدود (٤٤٠٨)، والترمذي في الحدود (١٤٥٠)، وقال: غريب. وصحَّحه الألباني في المشكاة (٣٦٠١)، عن بسر بن أرطاة.

(٢) ومما يدخل في بيان السُّنَّة للقرآن هنا: اعتبار التوبة مسقطة للحد، كما رجح ذلك ابن تيمية وابن القيم. انظر: إعلام الموقعين (٣/١٩ ـ ٢٢).

QaradawiBooks.com

التمسُّك بعصمة الأُمة وإجماعها اليقيني

ومن الضوابط المهمة لسلامة الفهم للإسلام، ولنصوص قرآنه، وسُنَّة نبيه: التمسك بما أجمعت عليه الأمة، واستقر عليه اعتقادها وفكرها، وتأسَّست عليه قيمها وأصول تقاليدها، وتفرَّعت عليه آدابها وأنواع سلوكها وعلاقاتها.

الإجماع الذي نعنيه هنا:

ومعنى هذا أني لا أريد بالإجماع هنا: الإجماع الأصولي فحسْب، الذي قد ينازع فيه منازعون: في إمكانه، أو في وقوعه إذا أمكن، أو في العلم به إذا وقع، أو في حجيته إذا عُلِم.

إنَّما أريد ما هو أعمق من ذلك: أريد ما يمثل اتجاه الأمة العقلي والنفسي، الاعتقادي والسلوكي، الذي توارثته خلال القرون، وتلقاه الخَلَف عن السَّلَف، والأبناء عن الآباء، حتى أصبح جزءًا من كيان الأمة، لا يجوز أن تنفصل عنه، أو ينفصل عنها.

والقضايا التي أجمعت عليها الأمة، قد لا تكون كبيرة في الكمِّ، كثيرةً في العدد، ولكنها بلا ريب كبيرة في الكيف، ثقيلة في الوزن، خطيرة في الأثر.

إنَّ هذه المواضع الإجماعية ـ كما ذكرت في بعض كتبي من قبل ـ

QaradawiBooks.com

هي التي تجسّد الوحدة الاعتقادية والفكرية والشعورية والسلوكية للأمة، وتجعل من المسلمين «أمة» واحدة، كما أمر الله ورسوله، لا «أُممًا» شتَّى، كما أراد أعداؤها ويريدون[١].

وأساس ذلك: أنَّ محمدًا ﷺ هو خاتم النبيين، وأنَّ رسالته هي خاتمة الرسالات السماوية، ولهذا كانت أمته هي آخر الأمم، كما أنها خير الأمم وأوسطها والشهيدة عليها.

ومن أجل ذلك تكفَّل الله تعالى ببقاء هذا الدين، ببقاء مصادره محفوظة، وبقاء أمته قائمة عليه، إلى أن يأتي أمر الله.

ولهذا صحَّ في الأحاديث: أنَّ الله تعالى لن يُهلك هذه الأمة بما أهلك به الأمم من قبلها، ولن يُسلِّط عليها عدوًّا من غيرها يستأصل شأفتها، وبهذا يستمر بقاؤها المادي.

ولكن البقاء الحق للأمة إنَّما يكون ببقائها المعنوي، أي باستمرارها في رسالتها، ولو في صورة طائفة منها، تظل داعية إلى الحق، وإن كثر المبطلون.

وهذا ما وعد الله تعالى به في قوله: ﴿وَمِمَّنْ خَلَقْنَآ أُمَّةٌ يَهْدُونَ بِٱلْحَقِّ وَبِهِۦ يَعْدِلُونَ﴾ [الأعراف: ١٨١].

وأكدت ذلك صحاح الأحاديث، التي تكاثرت وتوافرت[٢] بأنه: لا تزال طائفة من هذه الأمة قائمين على الحق لا يضرهم مَن خالفهم حتى يأتي أمر الله وهم على ذلك.

---

(١) انظر كتابنا: الصحوة الإسلامية وهموم الوطن العربي صـ ٨٣، ٨٤، نشر مكتبة وهبة، القاهرة، ط ٢، ١٤١٧هـ ـ ١٩٩٧م.

(٢) صحت من حديث عمر، والمغيرة، وثوبان، ومعاوية، وأبي هريرة، وقرة بن إياس، وجابر بن عبد الله، وعمران بن حصين، وعقبة بن عامر، وجابر بن سمرة، وأبي أمامة، انظر: الأحاديث (٧٢٨٧ ـ ٧٢٩٦)، (٧٧٠١ ـ ٧٧٠٤) من صحيح الجامع الصغير وزيادته.

QaradawiBooks.com

كما عبَّر عن هذا المعنى الأحاديث التي أخبرت بأن الله تعالى لا يجمع هذه الأمة على ضلالة، والتي حضَّت على لزوم جماعة المسلمين، وأن يد الله على الجماعة، وحذَّرت من مفارقة الجماعة، والشذوذ عنها[١].

وبهذا ثبتت هذه الحقيقة العلمية الدينية التاريخية، وهي: «عصمة مجموع الأمة من الضلالة».

قد يضل بعض أفرادها، ويزل بعض علمائها، وتنحرف بعض طوائفها، ولكن يستحيل حسب وعد الله تعالى وإخبار رسوله: أن تضل كلها، وتخطئ طريق الصواب جميعًا، وتستمر عليه، ولا تجد مَن يردها إلى الحق، ويصوِّب لها الخطأ، ويهديها سواء السبيل.

إنَّ ذلك لن يكون إلا حينما يؤذن الله بزوال هذه الدنيا، حين يقبِض العلمَ بقبض العلماء، فيتخذ الناس رؤُوسًا جُهَّالًا، فيُسألون، فيفتون بغير علم، فيَضلون ويُضلون، كما صحَّ في الحديث[٢].

أمَّا قبل ذلك، فلن تخلو الأرض من قائم لله بالحُجَّة، ومن الأئمة الذين يهدون بالحق وبه يعدلون، ومن الطائفة القائمة على أمر الله إلى أن تقوم الساعة.

الاهتداء بهدي الصحابة وتابعيهم بإحسان:

ومن دلائل التمسك بهذا المَعْلَم البارز وهذا الضابط المهم (عصمة الأمة): الاهتداء بهدي الصحابة ومَن تبعهم بإحسان، من سَلَف هذه الأمة وخير قرونها، الذين أثنى عليهم الله تعالى، ورسوله ﷺ، وأنا أعني هنا

(١) انظر على سبيل المثال: الحديث (١٨٤٨)، والحديث (٨٠٦٥) من صحيح الجامع الصغير.
(٢) متفق عليه: رواه البخاري (١٠٠)، ومسلم (٢٦٧٣)، كلاهما في العلم، عن عبد الله بن عمرو.

QaradawiBooks.com

الاهتداء بهم في منهجهم الكلّي في فهم النصوص، وحسن فقههم لأهدافها، ووصل جزئياتها بكلياتها، وعدم الشذوذ عنهم، والخروج على إجماعهم الثابت والمتيقَّن، الذي يدل عليه اشتهار الاعتقاد به دينًا، والفتوى به فقهًا، والعمل به تطبيقًا.

فلا يسوغ لأحد كائنًا ما كان مبلغه من العلم في القرن الخامس عشر، أن يطلع علينا برأي يشذُّ عن الأمة كلها، ويُخَطِّئها فيما أجمعت عليه خلال أربعة عشر قرنًا، ويُضلِّل الراسخين والربَّانيين من علمائها وفقهائها، ابتداءً من الصحابة فمَن بعدهم، ويتهم خير أمّة أخرجت للناس بأنها ضلَّت عن الحق طوال تاريخها، حتى ظهر حضرته، فأتى بما لم يأتِ به الأوائل، واكتشف ما غاب عن الخلفاء الراشدين، وعن الأئمة المجتهدين، والعباقرة المحققين، وبحور الرواية والدراية، وكواكب المعرفة والهداية، وشوامخ النبوغ والأصالة، الذين حفل بهم تاريخ هذه الأمة.

لا يُفهم من كلامي هذا أنّنا نحجر على فضل الله تعالى أن يؤتي عبدًا من عباده فهمًا في كتابه أو سُنَّة نبيه، يضيف به شيئًا جديدًا، يُضَم إلى ما لدينا من كنوز وخزائن خلَّفها لنا أسلافنا الصالحون. فكم ترك الأول للآخر، وكم من الإمكان أبدع مما كان! وقد نادينا وأكَّدنا أن الاجتهاد فريضة وضرورة، ما دام صادرًا من أهله وفي محله.

لا جُناح على العالِم المسلم، أو المفكِّر المسلم، أن يخالف المذهب السائد في الكلام أو الفقه، أو يخالف المذاهب الأربعة أو الثمانية أو العشرة أو الجمهور، ما دام ذلك صادرًا عن دليل لا عن هوى، وعن اقتناع بصير لا عن تقليد أعمى، وبعد استفراغ الوُسْع في البحث والطلب، لا بعد قراءات خاطفة لا تنشئ علمًا، ولا تسدِّد فِكْرًا.

QaradawiBooks.com

ولكن الذي ننكــره أن يخرج علينــا خارج في آخــر الزمان، قليل البضاعة مــن العلم الأصيل عــادة، فيتّهم الأمة كلّها في ســلامة فكرها ووجدانها، ويزعم أنها بصحابتها وأئمتها وأساطينها لم تفهم كتاب ربها، ولا سُــنَّة نبيها، وأنها أخطأت الصواب، وتاهت عن الحق، وسقطت في هوة الخطأ والضلال خلال تلك القرون، وتوارثت هذا الضلال خَلَفًا عن سَــلَف، مجمعة على الباطل، حتى جــاء هو، فهُدِيَ وحــده إلى الحق المبين، وإلى الصراط المستقيم.

هذا ما ننكره ونشــتدُّ في إنكاره: الشــذوذُ عن «ســبيل المؤمنين» المتمثِّل في «إجماع الأُمَّة»، واتهامها بأنَّها «اجتمعت على ضلالة»، وهدمُ هذا الســور المنيع، ليخلو الميدان لمن يريد أن يشــرع في الدين ما لم يأذن به الله، وأن يقوِّض من بنيان الدين ما شيَّده الله، ويقطع ما أمر الله به أن يوصل من أحكام شرعه، فيحل ما حرَّم الله، أو يُحرِّم ما أحلَّ الله، أو يُسقط ما فرض الله، أو يُلزِم بــما لم يُلزِم به الله.

الذي ننكره أن يقول قائل في عصرنا، لم ترسخ قدمه في علم كتاب ولا سُنَّة، ولا فقه ولا أصول، ولم يتلقَّ العلمَ من أهله، إنَّما جمع قشورًا من قراءات هامشية، ومطالعات ســطحية، يقول هذا المتطاول المتعالِم: إذا سألني ســائل الآن: ألا يســعكَ ما وســع الصحابة في فهم الكتاب والقرآن؟ فجوابي بكل جرأة ويقين هو: كلا، لا يسعني ما وَسِعهم[1].

وهي وسيلة سهلة لتبديل الدين باســم القراءة الجديدة له، فقد كان مَن قبلنا يكتبون الكتاب بأيديهم ثم يقولــون: هذا من عند الله، والقرآن

(١) قال ذلك مؤلف: القرآن والكتاب، وهو مهندس سوري لم تشم أنفُه رائحةَ علوم الإسلام. انظر كتابه: القرآن والكتاب قراءة معاصرة صـ ٥٦٧، نشر مكتبة الأهالي للطباعة والنشر، دمشق.

QaradawiBooks.com

محفوظٌ لا يمكن فيه مثل هذا التبديل، فلم يبقَ إلا التحريف تحت ستار الفهم المعاصر، والتجديد المتطور!

أجل.. الذي ننكره أن يزعم زاعم أنه يعيد قراءة القرآن، أو قراءة السُّنة من جديد، قراءة معاصرة، غير مقيَّدة بأصول التفسير، ولا بأصول الحديث، ولا بأصول الفقه، ولا بمشهور اللغة، لتكون المحصِّلة: الإتيان بشرع جديد، غير شرع محمد ﷺ، الذي تلقته الأمة بالتواتر اليقيني، شرع من صُنع فكرِه وهواه، لا من صُنع الوحي المعصوم.

ولو جاز ذلك، لم يعد لنا دين واحد تجتمع عليه الأمة في كل الأقطار، وفي شتَّى الأعصار، وأصبح لكل عصر دينه، ولكل قوم دينهم، بل لكل مجموعة، بل لكل فردٍ دين، ما دامت المعايير مفقودة، والضوابط معدومة، ومن حق كل مَن شاء، أن يقول في دين الله ما شاء، متى شاء، وكيف شاء!

لهذا جعل القرآنُ من أصول المحرَّمات القولَ على الله بغير علم: ﴿قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّيَ ٱلْفَوَٰحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَٱلْإِثْمَ وَٱلْبَغْىَ بِغَيْرِ ٱلْحَقِّ وَأَن تُشْرِكُوا۟ بِٱللَّهِ مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِۦ سُلْطَٰنًا وَأَن تَقُولُوا۟ عَلَى ٱللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾ [الأعراف: ٣٣].

اتباع غير سبيل المؤمنين:

ومن دلائل القول على الله بلا علم: الإتيان بما لا أصل له في كتاب ولا سُنَّة، مما يخالف إجماع الأمة وهَديها، وخصوصًا في أفضل قرونها، وخير أجيالها، الذين هم القدوة في الدين لمن بعدهم، في حسن الفهم، وحسن الاتباع.

يقول الله تعالى: ﴿وَمَن يُشَاقِقِ ٱلرَّسُولَ مِنۢ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ ٱلْهُدَىٰ وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ ٱلْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِۦ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصْلِهِۦ جَهَنَّمَ ۖ وَسَآءَتْ مَصِيرًا﴾ [النساء: ١١٥].

QaradawiBooks.com

قال الحافظ ابن كثير في تفسير الآية: «أي ومَن سلك غير طريق الشريعة التي جاء بها الرسول، فصار في شِقٍّ والشرع في شِق. وذلك عن عمد منه، بعدما ظهر له الحق، وتبيَّن له، واتَّضح له، قال: وقوله: ﴿وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾ هذا ملازم للصفة الأولى، ولكن قد تكون المخالفة لنصّ الشارع، وقد تكون لما اجتمعت عليه الأمة المحمَّدية، فيما علم اتفاقهم عليه تحقيقًا، فإنَّه قد ضُمِنت لهم العصمة في اجتماعهم من الخطأ، تشريفًا لهم، وتعظيمًا لنبيهم، وقد وردت أحاديث صحيحة كثيرة في ذلك، وقد ذكرنا طرفًا منها في كتاب «أحاديث الأصول»، ومن العلماء مَن ادَّعى تواتر معناها، والذي عوَّل عليه الشافعي رَحِمَهُ ٱللَّهُ في الاحتجاج على كون الإجماع حُجَّة تَحْرُم مخالفته: هذه الآية الكريمة، بعد التروِّي والفكر الطويل، وهو من أحسن الاستنباطات وأقواها»[1].

هناك إذن «سبيل للمؤمنين»، يُضاف إليهم، ومعروف بهم، ومتميِّز عن سبيل غيرهم، والآية تتوعد مَن اتبع غير سبيلهم، وهو سبيل مَن أناب إلى الله تعالى: ﴿وَٱتَّبِعْ سَبِيلَ مَنْ أَنَابَ إِلَيَّ﴾ [لقمان: ١٥]، وهو نفسه ما سمَّاه القرآن: ﴿ٱلصِّرَٰطَ ٱلْمُسْتَقِيمَ﴾ [الفاتحة: ٦] صراط الذين أنعم الله عليهم، غير المغضوب عليهم ولا الضَّالِّين، فهو متميِّز عن طريق اليهود، وطريق النصارى، ناهيك بطريق المشركين، وطريق الملحدين الجاحدين.

هناك سبيلٌ للمؤمنين ـ إذن ـ كما أنَّ هناك «سبيلًا للمجرمين» نبَّه القرآن عليه في قوله تعالى: ﴿وَكَذَٰلِكَ نُفَصِّلُ ٱلْأَيَٰتِ وَلِتَسْتَبِينَ سَبِيلُ ٱلْمُجْرِمِينَ﴾ [الأنعام: ٥٥] وهو نفسه سبيل المفسدين الذي حذَّر منه الكليمُ

(١) تفسير ابن كثير (٤١٢/٢، ٤١٣).

QaradawiBooks.com

موســى أخاه هارون، حين قال له: ﴿ٱخۡلُفۡنِي فِي قَوۡمِي وَأَصۡلِحۡ وَلَا تَتَّبِعۡ سَبِيلَ ٱلۡمُفۡسِدِينَ﴾ [الأعراف: ١٤٢].

وأَوْلى المؤمنين بأن يضاف إليهم ذلك السبيل؛ سبيل المؤمنين، هم الصحابة، الذين أثنى عليهم الله تعالى في ســورة الأنفال والتوبة والفتح والحشر وغيرها، وأثنى عليهم رسول الله ﷺ في عدد من أحاديثه، وهم مع تلاميذهم وتلاميذ تلاميذهــم خير قرون هذه الأمة، وأفضل أجيالها، فهمًا لدين الله تعالى، وعملًا به، وغيرة عليه، وجهادًا في سبيله. كما شهد بذلك التاريخ الصادق الحافل.

وقد ساق العلَّامة ابن القيم في «أعلامه» ستة وأربعين وجهًا على فضل الصحابة، ووجوب التمسك بأقوالهم وآرائهم فيما اجتهدوا فيه[1]. ولكنَّ الذي يتأمَّل في هذه الأدلة المتضافرة، يجدُها تدلُّ على وجوب اتباع «مجموع» الصحابة، لا كل واحد منهم، واحترام ما صحَّ إجماعهم عليه من اعتقاد أو ســلوك. وخصوصًا «الخلفاء الراشــدين» المهديِّين الذين أمرنا الرســول الكريم أن نستمســك بسُــنَّتهم، ونعــضَّ عليها بالنواجذ، وما ذاك إلا لأنها امتداد للسُّــنة النبوية، وقبس منها، وسير على هُداها.

وهذا ما ثبت فــي حديث العرباض بن ســارية المعــروف: وعظنا رســول الله ﷺ موعظة وجلت منها القلوب، وذرفت منها العيون، فقلنا: يا رســول الله، كأنها موعظة مودِّع! فأوصنا. قال: «**أوصيكم بتقوى الله، والســمع والطاعة، وإنْ تأمَّر عليكم عبدٌ، وإنه مَن يعش منكم فســيرى اختلافًا كثيرًا، فعليكم بسُــنَّتي، وسُنَّة الخلفاء الراشــدين المهديِّين من**

(١) انظر: إعلام الموقعين لابن القيم (٤/١٢٣ ـ ١٥٣).

QaradawiBooks.com

بعدي، تمسَّكُوا بها، وعَضُّوا عليها بالنواجذ، وإياكم ومحدَثاتِ الأمور، فإن كلَّ بدعةٍ ضلالة»[١].

قال الشاطبي: لأنّهم رضي الله عنهم فيما سَنُّوه، إمّا متَّبعون لسُنَّة نبيهم عليه السلام نفسها، وإمّا متَّبعون لما فهموه من سُنَّته ﷺ في الجملة والتفصيل، على وجه يخفَى على غيرهم مثله، لا زائدًا على ذلك[٢].

وسُنَّة الخلفاء الراشدين لا تعني أقوالهم الجزئية التي غالبًا ما تصدر عن اجتهادٍ خاصٍّ، يصيب ويخطئ، إنما تعني فيما أرى منهجهم العام في فهم الإسلام، وفي العمل به، والعمل له، مما يميِّزهم عن غيرهم، وعمَّن جاء بعدهم، ممن خالفهم في الفكر أو في التطبيق.

والخلفاء الراشدون بإجماع الأمة إلا مَن شذَّ هم: أبو بكر وعمر وعثمان وعلي رضي الله عنهم.

وألحقوا بهم الخليفة العادل عمر بن عبد العزيز، فاعتبروه خامس الراشدين، وهو ما تنطق به سيرته رضي الله عنه.

فالواجب على مَن يريد أن يستقي الإسلام من ينابيعه الصافية: أن يرجع إليه عند خير القرون عامة، وعند الصحابة خاصة، وعند الراشدين على وجه أخص. أي قبل أن تشوب نقاءه الشوائب، وتشوِّه جمال فِطرته البدع القولية والعملية، التي صنعتها الأهواء والأوهام والجهالات، والتأثر بشتَّى المِلل والنِّحل، بالإضافة إلى كيد الكائدين، الذين يبتغون هدم الإسلام من داخله.

---

(١) سبق تخريجه صـ٧١.

(٢) انظر: الاعتصام (٨٨/١)، تصحيح محمد رشيد رضا، نشر مطابع شركة الإعلانات الشرقية، نشر المكتبة التجارية الكبرى، القاهرة.

QaradawiBooks.com

وقد صحَّ عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أنَّه خطب الناس فقال: أيها الناس، قد سُنَّت لكم السُّنَن، وفُرِضت لكم الفرائض، وتُرِكتم على الواضحة، إلا أن تضلوا بالناس يمينًا وشمالًا. وصفق بإحدى يديه على الأخرى[١].

وقوله: «تُرِكتم على الواضحة» يشير إلى ما أكَّده رسول الله ﷺ بمثل قوله: «**لقد تركتُكم على البيضاء، ليلها كنهارها، لا يزيغ عنها إلا هالك**»[٢].

ومن كلام خامس الراشدين عمر بن عبد العزيز، الذي رواه العلماء وحفظوه، وعُنُوا به، وكان يعجب مالكًا جدًّا[٣] ـ كما ذكر ذلك الشاطبي[٤] ـ قولُه:

سَنَّ رسول الله ﷺ وولاة الأمر من بعده سُنَنًا، الأخذُ بها تصديق لكتاب الله، واستكمال لطاعة الله، وقوة على دين الله، ليس لأحدٍ تغييرها ولا تبديلها، ولا النظر في شيء خالفها، مَن عمل بها مهتدٍ، ومَن انتصر بها منصور، ومَن خالفها اتبع غير سبيل المؤمنين، وولاه الله ما تولى، وأصلاه جهنم وساءت مصيرًا[٥].

هذه السُّنن المتبعة، والمناهج المتوارثة، في فهم هذا الدين، وفي العمل به، لها صفة الاستمرار، «ليس لأحد تغييرها ولا تبديلها، ولا النظر في شيء خالفها».

---

(١) رواه مالك في الحدود (٢١/٢)، رواية أبو مصعب الزهري، وذكر الشاطبي في الاعتصام (٧٧/١) أنه صح عن عمر.

(٢) جزء من حديث العرباض بن سارية، سبق تخريجه صـ٧١.

(٣) رواه أبو بكر الخلال في السنة (١٣٢٩).

(٤) ذكره في الاعتصام (٨٧/١)، وكذلك ابن القيم في إعلام الموقعين (١٥١/٤).

(٥) رواه ابن أبي حاتم في التفسير (٥٩٦٩)، تحقيق أسعد محمد الطيب، نشر مكتبة نزار مصطفى الباز، السعودية، ط ٣، ١٤١٩هـ.

QaradawiBooks.com

وإنَّمـــا كان يُعجب مالـــكًا كلامُ عمر بن عبد العزيـــز؛ لأنه كان ضد الابتداع في دين الله، الذي هو مصدر الضلال والانحراف، والذي إذا فُتِح بابه فقد فُتِح باب شرٍّ لا يُغلق أبدًا.

كان مالك يقول: لا يُصلح آخرَ هذه الأمة إلا بما صلُح به أوَّلُها.

وإنَّما صلح أولها بالاتباع لا بالابتداع، وبلزوم الجماعة لا بالشذوذ عنها.

قال ابن الماجِشون: سمعتُ مالكًا يقول: مَن ابتدع في الإسلام بدعة يراها حسنة، فقد زعم أنَّ محمدًا ﷺ خان الرسالة؛ لأن الله تعالى يقول: ﴿ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ﴾ [المائدة: ٣]، فما لـــم يكن يومئذ دينًا، فلا يكون اليوم دينًا[١].

فالدين قد اكتمل، والشـــريعة قد تم بنيانها على أرسخ القواعد، وقد قامت الحُجَّة، واتضحت المحَجَّة، فلا مجال لأحد يريد أن يستدرك على الشريعة؛ لأنَّه اســـتدراك على الله، وتعالم على رب السماوات والأرض! ﴿قُلْ ءَأَنتُمْ أَعْلَمُ أَمِ ٱللَّهُ﴾ [البقرة: ١٤٠].

وكان الصحابة رضي الله عنهم يشدِّدون على اتباع سُنَن الراشدين أيضًا، ويرون الخروج عنها اتباعًا لغير سبيل المؤمنين.

روى ابن أبي حاتم عن ابن عمر قال: دعاني معاوية، فقال: بايع لابن أخيك. يعني يزيد. فقلت: يا معاوية: ﴿وَمَن يُشَاقِقِ ٱلرَّسُولَ مِنۢ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ ٱلْهُدَىٰ وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ ٱلْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِۦ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصْلِهِۦ جَهَنَّمَ ۖ وَسَآءَتْ مَصِيرًا﴾ [النساء: ١١٥]. فأَسْكَتُّهُ عني[٢].

---

(١) الاعتصام (٤٩/١).

(٢) رواه ابن أبي حاتم في تفسيره (٥٩٦٦).

نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

أراد أنَّه ابتدع سُنَّة غير سُنَّة الراشدين في تولية الخلافة، وجعلها في بنيه، ولهذا سمَّاها بعض الصحابة «كِسْروية» أو «قيصرية»، فليست «محمدية» ولا «راشديَّة».

إنَّ الخير كلّه في التمسُّك بما اجتمعت عليه الأمة، وخصوصًا في خير قرونها، والوقوف في وجه الجرآء على حرماتها، العابثين بمواريثها، الدخلاء على علوم شريعتها، الذين كذَّبوا بالحق، وصدَّقوا بالباطل، وحلَّلوا وحرَّموا، وأوجبوا وأسقطوا، بأهوائهم وآرائهم، افتراءً على الله، قد ضلُّوا وما كانوا مهتدين.

* * *

غير مرخصة للطباعة
نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

غير مرخصة للطباعة

نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

غير مرخصة للطباعة

مَوْسُوعَةُ الأَعْمَالِ الكَامِلَةِ
لِسَمَاحَةِ الإِمَامِ
يُوسُف القَرضَاوِي

مزالق ومحاذير

في فهم الأصلين: الكتاب والسُّنة

- وضع النص في غير موضعه الصحيح.
- سوء التأويل للنصوص.
- تقديم العقل على الشرع.
- معارضة النصوص بدعوى المصلحة.

نسخة مجانية

QaradawiBooks.com

غير مرخصة للطباعة

وضع النص في غير موضعه الصحيح

كما أنَّ هناك معالم وضوابط تجب رعايتهـا، هناك مزالق ومحاذير يجب التيقُّظ لها، حتى لا توقِعَنا في سوء الفهم عن الله ورسوله.

ومن أهم المحاذير التي ينبغي الالتفات إليها، والتنبيه عليها، في فهم القرآن والسُّـنة، وما يحتويان من عقائد وشـرائع وأحكام وآداب: وضعُ النصّ في غير موضعه الصحيح.

فكثيرًا ما يكون النصّ صحيحًا لا مطعن فيه، ولا خلاف على ثبوته، فهو آية مـن كتاب الله، أو سُـنَّة قوليـة أو عملية أو تقريريـة ثابتة عن رسـول الله ﷺ، ولكن العيب في الاحتجاج بهذا النص على أمر معيَّن، وهو لا يدل عليه؛ لأنه سيق مساقًا آخر.

من أين يأتي الخلل؟

وقد يأتي ذلك من الخلل في الفكر، وسـوء الفهـم للنص، نتيجة للعجلة والخطف، الذي نراه ونلمسه لمسًـا عند السطحيِّين من الناس، الذين يتخرصون على النصوص بغير بيِّنة، ويتطاولون بغير سلطان أتاهم، ويقولون على الله ما لا يعلمون.

وقد يكون ذلك من الخلل فـي الضمير، وفسـاد النية، حيث نرى بعض الناس يريد أن يَثني عِنَان النصوص قهرًا لتوافق هواه وتنصر رأيه.

QaradawiBooks.com

كلمة حق يراد بها باطل:

وهذا ما صنعه الخوارج حيث رفضوا مبدأ التحكيم في الخلاف بين عليٍّ رضي الله عنه ومَن معه، ومعاوية رضي الله عنه ومَن معه، وحُجَّتهم التي أعلنوها وتمسَّكوا بها قول الله تعالى: ﴿إِنِ ٱلۡحُكۡمُ إِلَّا لِلَّهِۚ﴾ [يوسف: ٤٠].

وعقَّب أمير المؤمنين عليٌّ كرَّم الله وجهه على احتجاجهم هذا بكلمته الحكيمة البليغة، التي ذهبت مثلًا في التاريخ؛ إذ قال: كلمة حق يُراد بها باطل[1]!

فالكلمة في ذاتها حق؛ إذ لا حكم إلا لله، سواء فسَّرنا الحكم بالحكم الكوني، بمعنى أنَّه لا يُدبِّر هذا الكون، ولا يتصرّف فيه إلا الله تعالى، أم فسرَّناه بالحكم الأمري التشريعي، بمعنى: أن الآمر الناهي المشرِّع الذي له حق الأمر، وحق الطاعة المطلقة هو الله وحده.

ولكن هذا المعنى شيء، والتحكيم في المنازعات شيء آخر، فهذا أمر قد شرعه الله تعالى وحكم به ودلّ عليه، فهذا من جملة حكمه سبحانه.

وهو ما ردَّ به حَبْرُ الأمة وترجمان القرآن ابن عباس على الخوارج، حين ذكَّرهم بما جاء في القرآن من التحكيم في القضايا الصغيرة المحدودة، فكيف لا يجيزه في القضايا الكبيرة البعيدة الأثر، العظيمة الخطر؟

ذكَّرهم بما أمر به القرآن من التحكيم في النزاع بين الزوجين: ﴿وَإِنۡ خِفۡتُمۡ شِقَاقَ بَيۡنِهِمَا فَٱبۡعَثُواْ حَكَمٗا مِّنۡ أَهۡلِهِۦ وَحَكَمٗا مِّنۡ أَهۡلِهَآ إِن يُرِيدَآ إِصۡلَٰحٗا يُوَفِّقِ ٱللَّهُ بَيۡنَهُمَآۗ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلِيمًا خَبِيرٗا﴾ [النساء: ٣٥].

---

(١) رواه مسلم في الزكاة (١٠٦٦).

QaradawiBooks.com

وما شـــرعه الله تعالى في تحديد قيمة صيـــد الحرم: ﴿وَمَن قَتَلَهُۥ مِنكُم مُّتَعَمِّدًا فَجَزَآءٌ مِّثْلُ مَا قَتَلَ مِنَ ٱلنَّعَمِ يَحْكُمُ بِهِۦ ذَوَا عَدْلٍ مِّنكُمْ هَدْيًۢا بَـٰلِغَ﴾ [المائدة: ٩٥].

إنَّ العجلة واتباع الهوى هنا أدَّيا إلى هذا الانحراف في الفهم، أو تحريف الكلم عن مواضعه، وهو ما عاب الله تعالى به أهل الكتاب من قبلنا.

كان على هؤلاء أن يجمعوا الكتاب بعضه إلى بعض حتى يتبيَّن لهم الحق، وألا يحكموا بموجب العام، قبل أن ينظروا في مخصصاته، وهذا هو شأن أهل العلم الراســـخين، الذين يتثبتون قبل أن يقرروا حكمًا، أو يفتوا في قضية.

تحريف للكلم عن مواضعه:

ولقد رأينا فـــي عصرنـــا العجب كل العجـــب، من الذيـــن يتَّبعون المتشـــابهات، ويعضون عليها بالنواجذ، لا يرضون بها بدلًا، ولا يبغون عنها حولًا، محرِّفين للكلم عن مواضعه.

رأينا مَن يستدلُّ بآيات القرآن على أنَّ رسالة محمد ﷺ كانت رسالة قومية عربية، ولم تكن رسالة عالَمية! وقد رددنا على ذلك فيما سبق.

رأينا مَن يستدل على منع تعدّد الزوجات الذي أباحه القرآن نفسه، بشرط العدل بآية من السورة نفسها تهدم آية الإباحة، وتُبطل أثرها وتنسخ حكمها، وهي آية: ﴿وَلَن تَسْتَطِيعُوٓاْ أَن تَعْدِلُواْ بَيْنَ ٱلنِّسَآءِ وَلَوْ حَرَصْتُمْ﴾ [النساء: ١٢٩].

ومعنى هذا: أنَّهم يتَّهمون الرســـول الكريم والصحابة وسَلَف الأمة، بل الأمة كلها خلال أربعة عشر قرنًا: أنها لم تفهم كتاب الله المنزَّل إليها بلســـانها، أو فهمته وأعرضت عنه عمدًا، واجتمعت على ذلك حتى جاء هؤلاء في آخر الزمن يستدركون عليها.

غير مرخصة للطباعة
نسخة معاينة
QaradawiBooks.com

رأينا مَـن يقول: إنَّ الرسـول لم يؤمـر بالحكم بما أنـزل الله بين المسـلمين، إنما أُمر أن يحكم به بين أهل الكتاب فحسْب، وذلك قوله تعالى: ﴿وَأَنِ ٱحۡكُم بَيۡنَهُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ وَلَا تَتَّبِعۡ أَهۡوَآءَهُمۡ وَٱحۡذَرۡهُمۡ أَن يَفۡتِنُوكَ عَنۢ بَعۡضِ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ إِلَيۡكَ﴾ [المائدة: ٤٩].

كأنَّ الله تعالى أنزل كتابـه الخالد، ليُطبَّق على اليهـود والنصارى، الأجانب عنه، ولا يُطبَّق على المسلمين الذين أُنزل عليهم، وخوطبوا به وبتكاليفه!!

ليس المهم ـ إذن ـ هو الاسـتدلال بالنصّ القرآنـي أو النبوي؛ بل المهم هو وضع النص في موضعه الصحيح.

فكثيرًا ما استُدِلَّ بالآيات القرآنية، أو بالأحاديث النبوية، على أمور هي أبعد ما تكون عنها، عند تدبرها تدبرًا جيدًا.

وقد يُروى هـذا الاسـتدلال أو الاحتجاج عن بـعض السَّـلَف من الصحابة أو التابعين أو الأتباع.

ولكن ليس كلُّ ما يُروى عـن هؤلاء صحيحًا، بل منه ما هو صحيح أو حسـن، ومنه ما هو ضعيـف أو ضعيف جدًّا، ومنـه ما هو مكذوب مفترى، وهذا لا يعرفه إلا صيارفة النقل، العارفون بالأسانيد والرجال.

وليس كل ما صحَّ عن هؤلاء سـندًا، يكون صحيح المعنى، مسـلَّم المضمـون، بل قد يكـون فيه ضعـف أو تهافـت أو مناقضة لصحيح المنقول، أو صريح المعقول.

فلا غرو أن يكـون كلّ ما لم يصحَّ عـن المعصوم قابـلًا للنقاش، محتملًا للأخذ والردّ، وفق الأصول الشرعية، والقواعد المرعية.

QaradawiBooks.com

آيات تُذكر في تحريم الغناء:

كنت أبحث عن حكم الغناء، والخلاف فيه بين المجيزين والمحرِّمين، والمعركة محتدمة بين الفريقين.

ووجدتُ القائلين بالتحريم يُجلِبون بخيْلهم ورَجِلهم، لحشد كل ما يمكنهم مما يعتبرونه أدلة، لتأييد المنع والتحريم.

ومن هذه الأدلّة: خمس آيات أو أكثر من القرآن الكريم، يرْوُون عن بعض السَّلَف أنه ذكرها في معرض تحريم الغناء، وبتأمل هذه الآيات لم أجد فيها آية واحدة تدل على ما قالوه.

خذ أشهر هذه الآيات في الاحتجاج بها على تحريم الغناء، وهي قوله تعالى في سورة لقمان: ﴿وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَشۡتَرِي لَهۡوَ ٱلۡحَدِيثِ لِيُضِلَّ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ بِغَيۡرِ عِلۡمٖ وَيَتَّخِذَهَا هُزُوًاۚ أُوْلَٰٓئِكَ لَهُمۡ عَذَابٞ مُّهِينٞ﴾ [لقمان: ٦].

فقد روَوا فيه حديثًا مرفوعًا أن «لهو الحديث» هو الغناء، ولم يثبت ذلك عن النبي ﷺ كما ذكر ذلك ابن حزم في المحلى[(١)]، وذكره غيره.

وصحَّ عن ابن مسعود قوله: هو والله الغناء[(٢)].

وروي عن ابن عباس مثله[(٣)].

وجاءت روايات أخرى تقول: إنَّ «لهو الحديث» هو قصص ملوك الفُرس وأخبارهم، كان يجلبها النضر بن الحارث ـ أحد المشركين العتاة ـ ليَشغل الناس بها عن استماع القرآن[(٤)].

---

(١) المحلّى (٥٦٣/٧).

(٢) رواه الحاكم في التفسير (٤١١/٢)، وصححه، ووافقه الذهبي.

(٣) رواه البيهقي في الشهادات (٢٢٣/١٠).

(٤) راجع في هذه الروايات تفاسير الطبري (١٢٦/٢٠) وما بعدها، وابن كثير (٣٣٠/٦، ٣٣١)، =

QaradawiBooks.com

سلَّمنا أنَّ «لهو الحديث» هو الغناء، فأين وجه الدلالة في الآية على تحريم الغناء؟ إن الآية لم تذم مطلق «لهو الحديث»، ولكنها ذمَّت مَن يشتريه ـ أي يستحبُّه ويختاره ـ ليتَّخذه وسيلة إضلال وصد عن سبيل الله، وسبيل الله هي الإسلام، ويزيد على ذلك أنه يتَّخذ هذه السبيل هزوًا، يسخر منها، ويستهزئ بها، وهذا لا يصدر من مسلم، والآية التالية في السياق تدلُّ على ذلك بجلاء، ففيها يقول تعالى في تتمة أوصافه: ﴿وَإِذَا تُتْلَىٰ عَلَيْهِ ءَايَٰتُنَا وَلَّىٰ مُسْتَكْبِرًا كَأَن لَّمْ يَسْمَعْهَا كَأَنَّ فِيٓ أُذُنَيْهِ وَقْرًا ۖ فَبَشِّرْهُ بِعَذَابٍ أَلِيمٍ﴾ [لقمان: ٧].

فهذه ليست صفة مَن رضي بالإسلام دينًا، وبالقرآن إمامًا، وبمحمد رسولًا.

وفي هذا ينقل الطبري عن ابن وهب قال: قال ابن زيد في قوله: ﴿وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَشْتَرِى لَهْوَ ٱلْحَدِيثِ لِيُضِلَّ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ وَيَتَّخِذَهَا هُزُوًا﴾، قال: هؤلاء أهل الكفر. ألا ترى قوله: ﴿وَإِذَا تُتْلَىٰ عَلَيْهِ ءَايَٰتُنَا وَلَّىٰ مُسْتَكْبِرًا كَأَن لَّمْ يَسْمَعْهَا كَأَنَّ فِيٓ أُذُنَيْهِ وَقْرًا﴾؟ فليس هكذا أهل الإسلام. قال: وناس يقولون: هي فيكم، وليس كذلك. قال: وهو الحديث الباطل الذي كانوا يَلْغون فيه.

قال الطبري: والصواب من القول في ذلك أن يقال: عَنَى به كل ما كان من الحديث مُلْهِيًا عن سبيل الله، مما نهى الله عن استماعه أو رسوله؛ لأن الله تعالى عَمَّ بقوله: ﴿لَهْوَ ٱلْحَدِيثِ﴾ ولم يخصِّص بعضًا دون بعض،

= والقرطبي (٥١/١٤ ـ ٥٤)، تحقيق أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش، نشر دار الكتب المصرية، القاهرة، ط٢، ١٣٨٤هـ ـ ١٩٦٤م، والدر المنثور (٥٠٣/٦ ـ ٥٠٨)، نشر دار الفكر، بيروت. وراجع: منتقى الأخبار وشرحه نيل الأوطار للشوكاني (١٠٩/٨) وما بعدها، تحقيق عصام الدين الصبابطي، نشر دار الحديث، مصر، ط١، ١٤١٣هـ ـ ١٩٩٣م.

QaradawiBooks.com

فذلك على عمومه، حتى يأتي ما يدل على خصوصه. والغناء والشِّـرك من ذلك. وقوله: ﴿لِيُضِلَّ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾ يقول: ليصد ذلك الذي يشتري من لهو الحديث عن دين الله وطاعته، وما يُقرِّب إليه من قراءة قرآن وذِكر الله[1].

ومن هنا يكون الاستدلال بالآية على تحريم الغناء لمجرد الترويح خارجًا عن الموضوع، إنَّما تنطبق الآية حقًّا على مَن اتخذ الغناء واللهو بصفة عامة، ليصد الناس عن القرآن، ويلهيهم عن فرائض الإسلام، فهذا يُطلق عليه أنه يشتري لهو الحديث ليُضِلَّ عن سبيل الله؛ وهذا يمكن تطبيقه على بعض الذين يُشرفون على الإعلام والمخطِّطين له في بلادنا العربية والإسلامية، فقد جعلوا من أهدافهم تمييع النفسية المسلمة، وتذويب الشخصية المسلمة، بإضعاف مقاومتها، وخلخلة إرادتها، وزلزلة صلابتها، وشغلها عن الالتزام بالإسلام الحق، الذي يقاوم كل باطل، وكان الغناء بمضمونه وألحانه وموسيقاه وطريقة أدائه من أعظم أدواتهم. فهم يشترون لهو الحديث ليصدُّوا عن سبيل الله!

ولله درّ ابن حزم، فقد ردّ على مَن استدلَّ على تحريم الغناء ردًّا قويًّا فقال: «لا حُجَّة في هذا كلِّه لوجوه:

أحدها: أنَّه لا حُجَّة لأحد دون رسول الله ﷺ.

والثاني: أنَّه قد خالف غيرهم من الصحابة والتابعين.

والثالث: أن نصَّ الآية يبطل احتجاجهم بها؛ لأن فيها: ﴿وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَشْتَرِى لَهْوَ ٱلْحَدِيثِ لِيُضِلَّ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ وَيَتَّخِذَهَا هُزُوًا ۚ أُو۟لَٰٓئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ مُّهِينٌ﴾ [لقمان: ٦] وهذه صفة مَن فعلها كان كافرًا بلا خلاف،

(١) تفسير الطبري (١٣٠/٢٠).

QaradawiBooks.com

إذا اتخذ سبيل الله تعالى هُزُوًا، ولو أنَّ امرأً اشترى مصحفًا ليُضلَّ به عن سبيل الله، ويتخذها هزوًا لكان كافرًا، فهذا هو الذي ذَمَّ الله تعالى، وما ذَمَّ قَط ﷻ مَن اشترى لهو الحديث ليلتهَّى به ويروِّح نفسه، لا ليُضِلَّ عن سبيل الله تعالى، فبطل تعلُّقهم بقول كل مَن ذكرنا، وكذلك مَن اشتغل عامدًا عن الصلاة بقراءة القرآن، أو بقراءة السُّنَن، أو بحديث يتحدَّث به، أو ينظر في ماله، أو بغناءٍ، أو بغير ذلك، فهو فاسق عاصٍ لله تعالى، ومَن لم يُضيِّعْ شيئًا من الفرائض اشتغالًا بما ذكرنا فهو محسن»[1] اهـ.

وفي عصرنا نجد كثيرين يستدلون بالنصوص القرآنية والحديثية، ولكنهم للأسف الشديد يضعونها في غير موضعها.

وبعض هذه الاستدلالات ينبئ عن غباء في فهم النص، أو عن جهل بعلوم الشريعة ووسائلها.

وبعضها ينبئ عن عبثٍ أو تلاعب بالنصوص المقدَّسة، وكلها لا يعتمد على علمٍ ولا هُدًى ولا كتابٍ منير.

من غرائب الاستدلال بالقرآن:

وجدنا مَن يروِّج للسياحة العصرية بأنَّ القرآن أثنى على «السائحين» و«السائحات» كما في قوله تعالى في وصف المؤمنين الذين اشترى الله منهم أنفسهم وأموالهم بأن لهم الجنة: ﴿ٱلتَّـٰٓئِبُونَ ٱلْعَـٰبِدُونَ ٱلْحَـٰمِدُونَ ٱلسَّـٰٓئِحُونَ ٱلرَّٰكِعُونَ ٱلسَّـٰجِدُونَ ٱلْـَٔامِرُونَ بِٱلْمَعْرُوفِ وَٱلنَّاهُونَ عَنِ ٱلْمُنكَرِ وَٱلْحَـٰفِظُونَ لِحُدُودِ ٱللَّهِ ۗ وَبَشِّرِ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾ [التوبة: ١١٢].

(١) المحلى لابن حزم (٥٦٧/٧).

QaradawiBooks.com

وقوله تعالى في مخاطبة أزواج النبي أمهات المؤمنين، بعد أن أفشى بعضهنَّ شيئًا من سره: ﴿عَسَىٰ رَبُّهُۥٓ إِن طَلَّقَكُنَّ أَن يُبْدِلَهُۥٓ أَزْوَٰجًا خَيْرًا مِّنكُنَّ مُسْلِمَٰتٍ مُّؤْمِنَٰتٍ قَٰنِتَٰتٍ تَٰٓئِبَٰتٍ عَٰبِدَٰتٍ سَٰٓئِحَٰتٍ ثَيِّبَٰتٍ وَأَبْكَارًا﴾ [التحريم: ٥].

فهل يُتصور في هذا الجو العاطر الطهور، أن يكون المراد بالسياحة ما نشهده في عصرنا من أفواج المتحلِّلين والمتحلِّلات، الذين تقذف بهم الطائرات من الجو، أو البواخر من البحر، باحثين أو باحثات عن المتعة واللذة حيثما وجدت.

ومن أجل هذه السياحة، وما تجلبه من عُملة صعبة، يريد بعض الناس أن يبيحوا الخمور، ويبرِّروا الفجور، ويُزيلوا الحواجز والأسوار، إكرامًا للضيوف، وترحيبًا بالوافدين والوافدات!

ونسي هؤلاء، قول الله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِنَّمَا ٱلْمُشْرِكُونَ نَجَسٌ فَلَا يَقْرَبُواْ ٱلْمَسْجِدَ ٱلْحَرَامَ بَعْدَ عَامِهِمْ هَٰذَا ۚ وَإِنْ خِفْتُمْ عَيْلَةً فَسَوْفَ يُغْنِيكُمُ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦٓ إِن شَآءَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ عَلِيمٌ حَكِيمٌ﴾ [التوبة: ٢٨].

أمَّا «السائحون» في آية التوبة، فقد فسَّرها أكثر السَّلَف بـ «الصائمين» والصوم سياحة روحية، وفي بعض الآثار: أن سياحة هذه الأمة الصيام[1].

وفسَّرها بعض المفسرين بـ «المهاجرين في سبيل الله».

وقد يتسع اللفظ لمن يسيرون في الأرض للنظر والاعتبار والتفكر في سُنَن الله تعالى وآياته.

وأمَّا «السائحات» في آية التحريم، وفي مقام الحديث مع نساء النبي وبيت النبوَّة، فلا يتسع تفسيرها إلا للصائمات أو المهاجرات.

(١) رواه الطبري (١٤/٥٠٥، ٥٠٦)، عن عائشة موقوفًا.

QaradawiBooks.com

كلمة «الأحزاب» في القرآن:

ووجدنا مَن يستدل من القرآن على عدم التعددية الحزبية في الساحة السياسية، بأنَّ القرآن لم يذكر إلا حزبين اثنين: حزب الله، وحزب الشيطان، كما يتضح ذلك من سورة المجادلة، فلا يوجد إلا حزب واحد مقبول، وما عدا ذلك للشيطان!

ولا ريب أنَّ ما جاء في القرآن العزيز من ذلك بمعزل عن موضع النزاع، فهو يتحدث عن فريقي الإيمان والكفر، أو الهدي والضلال، كما في قوله تعالى: ﴿فَرِيقٌ فِي ٱلْجَنَّةِ وَفَرِيقٌ فِي ٱلسَّعِيرِ﴾ [الشورى: ٧].

ولكن داخل كل فريق توجد فئات وجماعات وأحزاب شتَّى.

وأغرب من ذلك استدلالهم بأن القرآن ذم الأحزاب في مثل قوله تعالى: ﴿كَذَّبَتْ قَبْلَهُمْ قَوْمُ نُوحٍ وَٱلْأَحْزَابُ مِنۢ بَعْدِهِمْ ۖ وَهَمَّتْ كُلُّ أُمَّةٍۭ بِرَسُولِهِمْ لِيَأْخُذُوهُ ۖ وَجَٰدَلُوا۟ بِٱلْبَٰطِلِ لِيُدْحِضُوا۟ بِهِ ٱلْحَقَّ فَأَخَذْتُهُمْ ۖ فَكَيْفَ كَانَ عِقَابِ﴾ [غافر: ٥].

وقوله: ﴿جُندٌ مَّا هُنَالِكَ مَهْزُومٌ مِّنَ ٱلْأَحْزَابِ﴾ [ص: ١١].

وقوله: ﴿مِنَ ٱلَّذِينَ فَرَّقُوا۟ دِينَهُمْ وَكَانُوا۟ شِيَعًا ۖ كُلُّ حِزْبٍۭ بِمَا لَدَيْهِمْ فَرِحُونَ﴾ [الروم: ٣٢].

وهذه النصوص كلها تتحدث عن أحزاب الكفر والضلال، فلا دلالة فيها على ما نحن بصدده، فحديثنا عن الجماعات المتعددة الرأي والرؤى داخل الحزب الأكبر: حزب أهل الإيمان، وحزب الله.

الادعاء بأن القرآن يرفض رأي الأكثرية:

ومثل ذلك: مَن يستدلُّون على رفض العمل برأي الأكثرية في الانتخابات والمجالس النيابية والشورية وغيرها بأنَّ القرآن ذمّ الأكثرية في

QaradawiBooks.com

آيات متعددة، مثل قوله تعالى: ﴿وَإِن تُطِعْ أَكْثَرَ مَن فِي ٱلْأَرْضِ يُضِلُّوكَ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾ [الأنعام: ١١٦]. ﴿وَمَآ أَكْثَرُ ٱلنَّاسِ وَلَوْ حَرَصْتَ بِمُؤْمِنِينَ﴾ [يوسف: ١٠٣]. ﴿وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَ ٱلنَّاسِ لَا يَشْكُرُونَ﴾ [البقرة: ٢٤٣]. ﴿وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَ ٱلنَّاسِ لَا يُؤْمِنُونَ﴾ [هود: ١٧]. ﴿وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَ ٱلنَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ﴾ [يوسف: ٢١]. وقوله تعالى عن أهل الكتاب: ﴿مِّنْهُمُ ٱلْمُؤْمِنُونَ وَأَكْثَرُهُمُ ٱلْفَٰسِقُونَ﴾ [آل عمران: ١١٠]. وقوله عن المشركين: ﴿وَلَٰكِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ يَفْتَرُونَ عَلَى ٱللَّهِ ٱلْكَذِبَ ۖ وَأَكْثَرُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ﴾ [المائدة: ١٠٣]. ﴿وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَهُمْ يَجْهَلُونَ﴾ [الأنعام: ١١١].

وأمثال هذه الآيات، وهي كثيرة في القرآن مكيِّه ومدنيِّه؛ ولكن الأكثرية التي نتحدث عنها، ويؤخذ رأيها، ليست أكثرية المشركين، أو الذين كفروا من أهل الكتاب، أو من غيرهم، ولا أكثرية الناس عمومًا، إنَّما هي أكثرية خاصة بمجتمع المؤمنين الذين استجابوا لأمر الله تعالى، وهَدي رسوله ﷺ، وجعلوا أمرهم شورى بينهم. ومجال هذه الشورى ليس هو الفرائض المكتوبة، ولا المحرَّمات المحظورة، ولا الأحكام القطعية، إنَّما يتشاورون في المباحات والمصالح، وما تختلف فيه وجهات النظر، بين مؤيِّد ومعارِض، فهنا لا بد من مرجِّح، فكانت الأكثرية العددية في مثل هذه المجالات هي المرجِّح المعقول والمقبول. وقد لجأ إليها سيدنا عمر في قضية الستة أصحاب الشورى، كما هو معلوم. كما يرجِّح كثير من الفقهاء رأي «الجمهور» عند تكافؤ الأدلة، وفي أكثر من حديث الحث على اتباع «السواد الأعظم» إلى غير ذلك من الاعتبارات التي شرحناها في غير هذا الموضع[1].

(١) انظر كتابنا: فتاوى معاصرة (٢/٧٠٤ ـ ٧٢١)، فتوى: الإسلام والديمقراطية.

نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

إنَّما المقصود هنا الإشارات إلى الاستدلالات التي تستخدم النصوص في غير ما سيقت له، ولا ترشد إليه.

آراء غير ناضجة في التفسير العلمي:

ومن هذا الباب: بعض ما يَستدلُّ به إخواننا المبالغون في ربط القرآن بالعلوم الكونية والرياضية، مما أنكره عليهم علماء الدين وعلماء الكون معًا.

كالذي استدلَّ على أن الأرض مفرطحة وغير كاملة التكوير، بقوله تعالى: ﴿أَوَلَمْ يَرَوْا أَنَّا نَأْتِي الْأَرْضَ نَنقُصُهَا مِنْ أَطْرَافِهَا ۚ وَاللَّهُ يَحْكُمُ لَا مُعَقِّبَ لِحُكْمِهِ ۚ﴾ [الرعد: ٤١]. ﴿أَفَلَا يَرَوْنَ أَنَّا نَأْتِي الْأَرْضَ نَنقُصُهَا مِنْ أَطْرَافِهَا ۚ أَفَهُمُ الْغَالِبُونَ﴾ [الأنبياء: ٤٤].

والنصّ في الآيتين بعيد عن موضوع الكروية والفرطحة، إنما هو في إزالة الدولة، وتقليب الأيام عليها، فكم من دولة نقص من أطراف أرضها لحساب دولة أخرى، كما حدث بين فارس والروم، وفي هذا بشارة للمسلمين أنَّ الله سيفتح عليهم بلاد الكفر، وينقصها من أطرافها لحساب الإسلام، ولهذا كان التعقيب في الآية الأولى: ﴿وَاللَّهُ يَحْكُمُ لَا مُعَقِّبَ لِحُكْمِهِ ۚ﴾، وفي الآية الثانية: ﴿أَفَهُمُ الْغَالِبُونَ﴾؟

وأعجب من ذلك مَن فسَّر قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا﴾ [النساء: ١] أنَّ المراد بالنفس الواحدة هو: الإلكترون ـ يعني الشحنة الكهربية السالبة في الذَرَّة ـ وأن زوجها هو البريتون، أي الشحنة الموجبة في الذَرَّة، وهو تكلُّف بارد لا معنى له، ولا دليل عليه، ولو أكمل الآية لوجدها ترد عليه، فتتمتها: ﴿وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً ۚ وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ ۚ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾ [النساء: ١].

والقرآن ليس في حاجة إلى ذلك التكلُّف والاعتساف.

QaradawiBooks.com

أمثلة من السُّنة النبوية:

وفي السُّـــنة النبوية نجد أمثلة شَـــتَّى للاحتجاج بها في غير مكانها الصحيح.

الاعتكاف والانقطاع في الخلوات:

كالذين احتجُّوا على الانقطاع في الخلوات للتعبُّد كرهبـان النصارى، بأن النبي ﷺ كان يعتكف في العَشـــر الأواخر من رمضان، وينقطع عن الناس لعبادة الله.

وهذا صحيح، ولكنْ فرقٌ بين الانقطاع الدائم فـــي البَرِّيَّة، وانقطاع مؤقت في زمان معيَّن هو شـــهر رمضان، والعَشْـــر الأواخر منه خاصة، ومكان معيَّن هو المسجد بين ظَهرانَي المسلمين. فالدليل صحيح، ولكنه لا يُوصل إلى المدلول.

مَنْ فرَّق بين والدة وولدها:

ومن هذا النوع ما حكم بـــه بعض القضاة في عصرنـــا في قضية من قضايا الحضانة، رفع فيها الأب دعوى على الأم المطلَّقة يطالب بضم طفله إليه لما ثبت من قِلَّة دينها، وســـوء سلوكها، فحكمت له المحكمة مرة ثم مرة، ثم جاء أحدهم، فنقض ذلك محتجًّـــا بالحديث الذي رواه الترمذي وغيره: «**مَنْ فَرّق بين والدة وولدها فرَّق الله بينه وبين أحبَّته يوم القيامة**»[1].

وهذا الحديث حسَّـــنه الترمذي وغيره، ولكنه فـــي قضية أخرى غير ما نحن فيه، وذلك عندما كان الرق سائدًا، وأقرَّه الإسلام معاملة بالمثل،

(١) رواه الترمذي في البيوع (١٢٨٣)، وقال: حسن غريب. والحاكم في البيوع (٢/٥٥)، وصحَّحه على شرط مسلم، عن أبي أيوب.

QaradawiBooks.com

بعد أن جفَّف منابعه إلى أقصى حد، وفتح أبواب التحرير إلى أبعد غاية، وأحاط الإسلام ما بقي منه بألوان من التشريع والوصايا تجعله في دائرة الإنسانية الكريمة.

ومن هـذا إذا كان هنـاك امرؤ يملك أمًّـا، وطفلهـا وأراد بيعهما، فلا يجوز له أن يبيعهما لشخصين، فيفرِّق بين الأم وولدها، ولهذا يُذكر ذلك الحديث في باب البيوع عادة من كتب السنن والأحكام.

وكذلك الأمر بعد انتهاء المعارك وتقسيم السبايا لا يجوز التفريق.

وفي مسند أحمد قصة تبيِّن ذلك، فعن أبي عبد الرحمن الحُبُلي قال: كنا في البحر (أي غزاة) وعلينا عبد الله بن قيـس الفزاري (يعني أميرًا) ومعنا أبو أيوب الأنصاري، فمرَّ صاحب المقاسـم (الذي يقسم الغنائم والسبايا) وقد أقام السبي، فإذا امرأة تبكي، فقال (أي أبو أيوب): ما شأن هذه؟ قالوا: فرَّقوا بينها وبين ولدها! قـال: فأخذ بيد ولدها حتى وضعه في يدها. فانطلق صاحب المقاسم إلى عبد الله بن قيس (الأمير) فأخبره، فأرسـل إلى أبي أيوب، فقال: ما حملك على ما صنعتَ؟ قال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «**مَن فرَّق بين والدة وولدها...**» الحديث[1].

فهذا يدلّنا على المقصود بالحديث، كما يدلُّنا على مدى التزام الصحابة بسُنَّة رسول الله ﷺ حتى إن أبا أيوب، ليقوم بتنفيذ مقتضى الحديث، دون انتظارٍ لإذن الأمير، أو المختصِّ بالقسمة، ويُذعن الجميع له مسلِّمين.

ولو كان الحديث علـى عمومه وإطلاقه، ما جـاز لقاضٍ أن يحكم بحق الحضانة لأبٍ بعد أن تتزوج الأم، ولا بعد أن يكبُر الطفل، ولا إذا كانت فاقدة الأهلية للحضانة لسببٍ أو لآخر.

(١) رواه أحمد (٢٣٤٩٩)، وقال مخرِّجوه: حسن بمجموع طرقه وشواهده.

QaradawiBooks.com

على أنَّ العلماء قاسوا الوالد على الوالدة في هذه القضية، فقالوا: لا يجوز التفريق بين الوالد وولده أيضًا.

بل في إحدى روايتيه في مسند أحمد: «**مَنْ فرَّق بين الولد ووالده في البَيْع فرَّق الله بينه وبين أحبَّتِه**»[1]. والمراد بـ «والده» في الحديث ما يشمل الأب والأم.

لا حِلْف في الإسلام:

ومَثَل آخر أذكره هنا دليلًا على سوء الفهم للنصوص، ووضعها في غير موضعها، والنص هنا من السُّنة النبوية أيضًا.

فعندما كنتُ في الجزائر سنة ١٩٩٠م معارًا من دولة قَطَر إلى جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية، دعتْ إحدى الجماعات الإسلامية البارزة في الجزائر سائر الجمعيات والهيئات والقوى الدينية والاجتماعية والسياسية التي تتبنَّى الولاء للإسلام، إلى قدر من التعاون والتنسيق أطلقت عليه عنوان «التحالف الإسلامي»، كما فعلت ذلك بعض الجماعات في مصر.

واستجاب لهذه الدعوة جَمٌّ غفير من الجمعيات والهيئات الإسلامية الجزائرية، اعتقادًا منها بأنَّ هذا من باب التعاون على البِرِّ والتقوى، والتواصي بالحق والصبر، والاستجابة لقول الله تعالى: ﴿ **وَٱعْتَصِمُواْ بِحَبْلِ ٱللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُواْ** ﴾ [آل عمران: ١٠٣].

ولكنّ جماعة إسلامية كبيرة عارضت هذا الاتجاه بقوة؛ وكان معتمدها في ذلك الحديث النبوي الذي يقول: «**لا حِلْف في الإسلام**». ولما سألني

(١) رواه أحمد (٢٣٥١٣)، وقال مخرِّجوه: حسن بمجموع طرقه وشواهده.

QaradawiBooks.com

بعض الطلاب والدارسين عن ذلك، قلت لهم: الحديث صحيح ولا ريب، ولكنّه في موضوع آخر، والاحتجاج به هنا احتجاج في غير موضعه؛ لأنه سيق لأمر آخر، تعرَّض له المفسِّرون في تفسير الآية: ﴿وَلِكُلٍّ جَعَلْنَا مَوَٰلِيَ مِمَّا تَرَكَ ٱلْوَٰلِدَانِ وَٱلْأَقْرَبُونَ ۚ وَٱلَّذِينَ عَقَدَتْ أَيْمَٰنُكُمْ فَـَٔاتُوهُمْ نَصِيبَهُمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ شَهِيدًا﴾ [النساء: ٣٣]، كما تعرَّض له شرَّاح الحديث المذكور في الصحيحين وفي السنن.

أمَّا الحديث فقد رواه أحمد ومسلم وأبو داود والنسائي عن جُبير بن مُطعِم، وتتمته: «**وأيُّما حِلْفٍ كان في الجاهلية لم يزده الإسلام إلا شِدَّة**»(١).

فنحن نُسلِّم بصحة الحديث، ولكن ما المراد بكلمة «حِلْف» في هذا الحديث؟

مَنْ رجع إلى كتب الحديث والسيرة النبوية عرف المقصود بالحِلْفِ المنهيِّ عنه هنا، وهو ما كان عليه الحال في الجاهلية، وفي أول الإسلام قبل أن يستقرَّ التشريع.

ومعنى الحِلْف أو التحالف: أن يتعاقد الرجلان على التناصر والمواساة، والتوارث حتى يصيرا كالأخوين نَسَبًا.

وكان ذلك أمرًا معروفًا في الجاهلية، معمولًا به عندهم، ولما جاء الإسلام عمل به ﷺ، وورَّث به كما حكاه أهل السير، وصح في الحديث، وذلك في المؤاخاة التي عقدها رسول الله ﷺ بين المهاجرين والأنصار، حين قدومه المدينة، بعد بنائه المسجد، على المواساة والحق،

(١) رواه مسلم في فضائل الصحابة (٢٥٣٠)، وأحمد (١٦٧٦١)، وأبو داود (٢٩٢٥)، والنسائي في الكبرى (٦٣٨٥)، كلاهما في الفرائض.

QaradawiBooks.com

وكانوا يتوارثون بذلك دون القرابة، حتى نزلت: ﴿وَأُوْلُواْ ٱلْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ فِى كِتَٰبِ ٱللَّهِ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ بِكُلِّ شَىْءٍ عَلِيمٌ﴾ [الأنفال: ٧٥][(١)].

وهذا ما رواه الإمام البخاري عن ابن عباس في تفسير الآية الكريمة من سورة النساء: ﴿وَلِكُلٍّ جَعَلْنَا مَوَٰلِىَ مِمَّا تَرَكَ ٱلْوَٰلِدَانِ وَٱلْأَقْرَبُونَ ۚ وَٱلَّذِينَ عَقَدَتْ أَيْمَٰنُكُمْ فَـَٔاتُوهُمْ نَصِيبَهُمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ شَهِيدًا﴾ [النساء: ٣٣]، أنه فسر الموالي بالورثة[(٢)].

قال: كان المهاجرون لمَّا قدموا على النبي ﷺ ورث المهاجرُ الأنصاريَّ دون ذوي رحمة، للأُخوَّة التي آخى النبي ﷺ بينهم، فلما نزلت: ﴿وَلِكُلٍّ جَعَلْنَا مَوَٰلِىَ﴾ نُسِخَت، ثم قال: ﴿وَٱلَّذِينَ عَقَدَتْ أَيْمَٰنُكُمْ ...﴾ إلا النصر والرفادة والنصيحة، وقد ذهب الميراث، ويوصي له[(٣)].

فالتوارث بين المتحالِفين قد نُسِخَ في رأي ابن عباس بهذه الآية التي جعلت لكل امرئ مواليه ـ أي ورثته ـ من عصبته، وذوي رحمه.

وعند غيره نُسِخَ التوارث بآية الأنفال، وآية الأحزاب: ﴿وَأُوْلُواْ ٱلْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ فِى كِتَٰبِ ٱللَّهِ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ وَٱلْمُهَٰجِرِينَ إِلَّآ أَن تَفْعَلُوٓاْ إِلَىٰٓ أَوْلِيَآئِكُم مَّعْرُوفًا﴾ [الأحزاب: ٦] و«المعروف» هنا هو: الوصية لهم في حدود الثُّلث.

فهذا هو الحِلْف المنفيُّ في الحديث، وليس التآخي والتعاون والتناصر على الحق.

---

(١) انظر: شرح الأُبِّي والسُّنوسي على مسلم (٣٥٥/٦).

(٢) رواه البخاري في التفسير (٤٥٨٠).

(٣) رواه البخاري في الكفالة (٢٢٩٢).

QaradawiBooks.com

روى الشيخان عن عاصم الأحْوَل أنَّه قال لأنس رضي الله عنه: أبلَغَك أن النبي ﷺ قال: «**لا حِلْف في الإسلام**»؟ فقال: قد حالَف النبي ﷺ بين قريش والأنصار في داري[١].

«قال الإمام الخطابي: قال ابن عيينة: حالف بينهم: أي آخى بينهم.

يريد أن معنى الحِلْف في الجاهلية هو معنى الأُخُوَّة في الإسلام، لكنه جارٍ على أحكام الدين وحدود، وحِلْف الجاهلية جرى على ما كانوا يتواضعونه بينهم بآرائهم، فبطل منه ما خالف حُكْم الإسلام، وبقي ما عدا ذلك على حاله»[٢].

فمعنى «لا حِلْف في الإسلام»: أي لا يتحالف أهل الإسلام كما كان أهل الجاهلية يتحالفون، وذلك أن المتحالِفَيْن كانا يتناصران في كل شيء، فيمنع الرجل حليفه، وإن كان ظالمًا، ويقوم دونه. ويدفع عنه بكل ممكن، حتى يمنع الحقوق، وينتصر به مع ظُلمه وفساده، ولما جاء الشرع بالانتصاف من الظالم، وأنه يؤخذ ما عليه من الحق، ولا يمنعه أحد من ذلك، وحدَّ الحدود، وبيَّن الأحكام، أبطل ما كانت الجاهلية عليه من ذلك، وبقي التحالف والتعاهد على نُصرة الحق، وأوجب ذلك على مَنْ قَدَر عليه[٣].

وقال الإمام النووي معلِّقًا على ما نُقِلَ عن الطبري من قوله: لا يجوز الحِلْف اليوم: «فإن المذكور في الحديث، والموارثة به، وبالمؤاخاة، كلُّه

(١) متفق عليه: رواه البخاري في الكفالة (٢٢٩٤)، ومسلم في فضائل الصحابة (٢٥٢٩).

(٢) فتح الباري (٤٧٤/٤). وانظر: غريب الحديث للخطابي (٢١٢/٢)، تحقيق عبد الكريم إبراهيم الغرباوي، نشر دار الفكر، دمشق، ١٤٠٢هـ ـ ١٩٨٢م.

(٣) شرح الأبّي والسنوسي على مسلم (٣٥٥/٦، ٣٥٦).

غير مرخصة للطباعة

QaradawiBooks.com

منسوخ، لقوله تعالى: ﴿وَأُوْلُواْ ٱلْأَرْحَامِ ...﴾ وقال الحسن: كان التوارث بالحِلْف، فنُسِخ بآية المواريث، فقال النووي: أما ما يتعلق بالإرث فيُستحَب فيه المخالفة في الإسلام. والمحالفة على طاعة الله تعالى، والتناصر في الدين، والتعاون على البِرِّ والتقوى، وإقامة الحق، فهذا باقٍ لم يُنسخ، وهذا معنى قوله ﷺ: «**وأيما حِلْف كان في الجاهلية، لم يزده الإسلام إلا شِدَّة**»[1].

وأمَّا قوله: «**لا حِلْف في الإسلام**» فالمراد به: حِلْف التوارث، والحِلْف على ما مَنَع الشرع منه[2].

هذا هو رأي الأئمة في الحِلْف الممنوع في الإسلام، وهو الحِلْفُ الذي يُتَوارث به، أو الحِلْف على الباطل والظلم.

أمَّا التحالف بمعنى أن يقف الموالون للإسلام صفًّا واحدًا في القضايا المهمة، مثل قضية انتخابات المجالس التشريعية ونحوها، في مقابل القوى المعادية للفكرة الإسلامية والشريعة الإسلامية، والموالية للأفكار المناوئة الأخرى: ليبرالية أو اشتراكية؛ فلا أتصور أن يرفضه فرد أو جماعة من مُنطلق إسلامي صحيح.

إنَّ هذا التحالف أو الاتحاد أو الترابط أو التعاون ليس مجرد أمر جائز ومشروع فحسب، بل هو أمر واجب، وكما قلت وأقول دائمًا: هو فريضة وضرورة، فريضة يوجبها الدين، وضرورة يُحتِّمها الواقع.

وإذا كان المحظور يتمثل في كلمة «التحالف» فلنغيِّرها بكلمة أخرى تؤدي المضمون المراد. فليُسَمَّ «التجمُّع الإسلامي»، أو «التضامن» أو

(١) سبق تخريجه صـ٣٢١.

(٢) شرح النووي على مسلم (٨١/١٦، ٨٢).

نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

«التلاحم الإسلامي» أو غير ذلك من الكلمات المشابهة؛ إذ لا عبرة بالأسماء والعناوين، إذا اتَّضحت المسميات والمضامين.

هذا مع أنَّ النبي ﷺ بعد صلح الحديبية، حالفَ قبيلة خُزاعة، كما أن قريشًا حالفت قبيلة بَكْر.

ومن المعروف لدارسي السيرة النبوية المشرَّفة: أنَّ النبي ﷺ، شهد في صباه مع أعمامه حِلْفًا قام به بعض رجالات قريش لنصرة المظلوم، ورد الظالم، وهو المعروف باسم «حِلْف الفُضُول»، وقال عنه في الإسلام: «**لقد شهدتُ مع عمومتي في دار عبد الله بن جُدْعان حِلْفًا ما أحبُّ أن لي به حُمْر النَّعَم، ولو دُعيتُ به في الإسلام لأجبتُ**»[1].

* * *

(١) رواه البيهقي في الفيء والغنيمة (٣٦٧/٦)، وقال الحافظ ابن حجر في نتائج الأفكار: وهذا مرسل، وقد وصله الواقدي من وجه آخر فقال: عن طلحة، عن عبد الرحمن بن أزهر، عن جبير بن مطعم، ووصله الزبير بن بكار من حديث عائشة. وسند كل منهما ضعيف، لكن يتقوى بهما المرسل. نتائج الأفكار (٩/٥)، تحقيق حمدي عبد المجيد السلفي، نشر دار ابن كثير، ط٢، ١٤٢٩هـ ـ ٢٠٠٨م.

QaradawiBooks.com

سوء التأويل للنصوص

من المقرّر لدى أهل العلم: أنَّ الأصل هو إبقاء النصوص على ظواهرها.

ولكن تأويل النصوص، بصرفها عن معناها الحقيقي إلى معناها المجازي، أو الكنائي، لا يخالف فيه عالِم له دراية بالقرآن والسُّنة.

وقد لا يُسمِّي بعضهم ذلك مجازًا، ويطلق عليه اسمًا آخر، كما يفعل شيخ الإسلام ابن تيمية، ومَن سبقه من علماء اللغة، ثم مَن تبعه من تلاميذه.

ونحن لا يُهمُّنا الأسماء والعناوين إذا وضحت المسمَّيات والمضامين، فهم متَّفقون على صرف اللفظ عن ظاهره إلى معنى آخر غير المتبادَر منه.

لا تأويل إلا بدليل:

المهم ألَّا يحدث ذلك إلا بدليل أو بقرينة توجب صرفه عن المعنى الأصلي، وإلا بطلت الثقة باللغة ومهمَّتها.

انظر إلى قوله ﷺ: «**لقِّنوا موتاكم: لا إله إلا الله**»[1]. فقد اتفقوا على أنَّ المراد بالموتى هنا: المحتضَرون، الذين بدت عليهم مقدِّمات الموت وأماراته، فهؤلاء هم الذين يُذكر بجانبهم كلمة التوحيد دون

(١) رواه مسلم في الجنائز (٩١٦)، عن أبي سعيد الخدري.

QaradawiBooks.com

إلحاح ولا أمر لهم، تذكيرًا لهم بها، ليقولوها مختارين، فتكون آخر كلامهم، ويموتوا عليها.

وإطلاق «الميت» على «المحتضَر» إطلاق مقبول في اللغة، فإن ما قارب الشيء يأخذ حكمه، والتعبير عن الشيء بما يؤول إليه لا محالة أمر معروف عند أهل اللغة والبلاغة، ومنه قوله تعالى على لسان أحد فَتَيَيِ السجن مع يوسف الصِّدِّيق: ﴿إِنِّيٓ أَرَىٰنِيٓ أَعۡصِرُ خَمۡرٗا﴾ [يوسف: ٣٦] يقصد: عنبًا يصير خمرًا؛ لأن الخمر لا تُعصر.

ومثل ذلك الحديث الصحيح: «**المؤمن يأكل في مِعًى واحد، والكافر يأكل في سبعة أمعاء**»(١).

فمن المؤكد أن الجهاز الهضمي للكافر لا يختلف عن الجهاز الهضمي للمؤمن، وأمعاء كل منهما واحدة في تكوينها وفي عددها.

إنَّما المقصود بقوله: «سبعة أمعاء» وصفه بالشراهة والنهم وكثرة الأكل، حتى يبدو وكأن له بدلَ المعى الواحد الذي عند كل إنسان سبعة أمعاء! ويُسمِّي علماء البلاغة ذلك النوع من التعبير «كناية».

وفي القرآن الكريم نجد ذلك التعبير بالكناية في مثل قوله تعالى: ﴿أَوۡ جَآءَ أَحَدٞ مِّنكُم مِّنَ ٱلۡغَآئِطِ أَوۡ لَٰمَسۡتُمُ ٱلنِّسَآءَ فَلَمۡ تَجِدُواْ مَآءٗ فَتَيَمَّمُواْ صَعِيدٗا طَيِّبٗا﴾ [المائدة: ٦] فالغائط هو: المكان المطمئنُّ المنخفض من الأرض، كنَّى بالمجيء منه عن التغوُّط، وهو الحَدَث الأصغر.

وأمَّا قوله: ﴿أَوۡ لَٰمَسۡتُمُ ٱلنِّسَآءَ﴾ فقد قال ترجمان القرآن ابن عباس: هو الجِماع. وقال الفقيه التابعي الجليل سعيد بن جبير: ذكروا اللمس،

(١) متفق عليه: رواه البخاري في الأطعمة (٥٣٩٣)، ومسلم في الأشربة (٢٠٦٠، ٢٠٦١)، عن ابن عمر.

QaradawiBooks.com

فقال ناس من الموالي: ليس بالجِماع. وقال ناس من العرب: اللمسُ الجِماعُ: قال: فأتيت ابن عباس فقلت له: إنَّ أناسًا من الموالي والعرب اختلفوا في «اللمس» فقالت الموالي: ليس بالجِماع، وقالت العرب: الجِماع. قال ابن عباس: فمن أي الفريقين كنتَ؟ قلت: كنتُ من الموالي، قال: غُلِب فريق الموالي! إن اللمْسَ والمسَّ والمباشرةَ: الجِماعُ، ولكن الله يُكنِّي ما شاء بما شاء[١].

ومن الصحابة والتابعين مَن أدخل مقدِّمات الجِماع في معنى اللمس والمس، مثل القُبْلة والجسِّ باليد ونحوها[٢].

وقد رجَّح ابن تيمية ما ذهب إليه ابن عباس من أنَّ المسَّ واللمس كناية عن الجِماع[٣]. ولكنه لم يسمِّ ذلك مجازًا، ولم يعتبره تأويلًا. والنتيجة واحدة.

التأويل ـ إذنْ ـ مقبول إذا دلَّ عليه دليل صحيح من اللغة، أو من الشرع، أو من العقل، وإلَّا كان مردودًا مهما يكن قائله.

تأويل مردود لحديث: «تقتلك الفئة الباغية»:

ومن التأويلات القديمة المتعسِّفة والمرفوضة، ما رواه الإمام أحمد في مسنده أن معاوية تأوَّل قوله ﷺ لعمار بن ياسر: «**تقتلك الفئة الباغية**»[٤]. بأن الذي قتله هم الذين جاؤُوا به إلى القتال، وتسبَّبوا في قتله!

---

(١) رواه الطبري (٣٨٩/٨).

(٢) انظر: هذه الآثار في تفسير الطبري (٣٩٢/٨) وما بعدها.

(٣) انظر: مجموع فتاوى شيخ الإسلام (٥٢٥/٢٠).

(٤) رواه البخاري في الصلاة (٤٤٧)، عن أبي سعيد الخدري. ورواه مسلم في الفتن (٢٩١٥)، عن أبي قتادة، و(٢٩١٦)، عن أم سلمة.
والحديث رواه جم غفير من الصحابة. ولذا نصّ ابن عبد البر والذهبي في سير أعلام =

QaradawiBooks.com

وإليك ما رواه الإمام أحمد في ذلك، فقد أخرج بسنده إلى عبد الله بن الحارث بن نوفل (وهو ثقة من كبار التابعين) قال: إني لأسير مع معاوية في منصرفه من صِفّين، بينه وبين عمرو بن العاص، قال: فقال عبد الله بن عمرو بن العاص: يا أبتِ، ما سمعتَ رسول الله ﷺ يقول لعمار: «**ويحَك يا ابن سُمَيَّة! تقتلك الفئة الباغية**»؟ فقال عمرو لمعاوية: ألا تسمع ما يقوله هذا؟ فقال معاوية: لا تزال تأتينا بِهَنَةٍ! أنحن قتلناه؟ إنما قتله الذين جاؤُوا به[1]!

وهذا التأويل ـ كما قال العلَّامة الشيخ أحمد شاكر في تعليقه على هذا الحديث[2] ـ غير صحيح، ولا مستساغ.

أجل، ولو ساغ هذا لجاز أن نقول عن معاوية أيضًا: إنه قتل الذين أصيبوا معه أيضًا.

بل أن نقول عن رسول الله ﷺ: إنه قتل عمه حمزة في أحد، وقتل مصعب بن عمير، وعبد الله بن جحش، وأنس بن النضر، وغيرهم من

= النبلاء (٤٢١/١)، تحقيق مجموعة بإشراف الشيخ شعيب الأرناؤوط، نشر مؤسسة الرسالة، بيروت، ط ٣، ١٤٠٥هـ ـ ١٩٨٥م، وابن حجر في التلخيص (١٢٤/٤)، نشر دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ١٤١٩هـ ـ ١٩٨٩م. وغيرهم على تواتره. وذكره الكتاني في نظم المتناثر في الحديث المتواتر صـ ١٩٧، عن واحد وثلاثين صحابيًا، تحقيق شرف حجازي، نشر دار الكتب السلفية، مصر، ط ٢.

وذكر ابن حجر في الفتح (٥٤٣/١): أنه رواه جماعة من الصحابة، منهم قتادة بن النعمان، وأم سلمة عند مسلم، وأبو هريرة عند الترمذي، وعبد الله بن عمرو بن العاص عند النسائي، وعثمان بن عفان، وحذيفة، وأبو أيوب، وأبو رافع، وخزيمة بن ثابت، ومعاوية، وعمرو بن العاص، وأبو اليسر، وعمار نفسه، وكلها عند الطبراني وغيره، وغالب طرقها صحيحة أو حسنة، وفيه عن جماعة آخرين يطول عدهم.

(١) رواه أحمد (٦٤٩٩)، وقال مخرِّجوه: إسناده صحيح.

(٢) انظر: المسند (٦٤٩٩)، تخريج أحمد شاكر.

QaradawiBooks.com

السبعين الذين قُتِلوا في غزوة أُحد! ومثلهم كلُّ مَن قُتِلوا في غزوات النبي ﷺ!

وهذا خروج ظاهر عن اللغة والعقل والشرع والعُرف.

اهتمام العلماء بضوابط التأويل:

لهذا كان من أشدِّ ما تتعرَّض له النصوص خطرًا: سوء التأويل لها، بمعنى أن تُفسَّر تفسيرًا يخرجها عما أراد الله تعالى ورسوله بها، إلى معانٍ أُخر، يريدها المؤوِّلون لها. وقد تكون هذه المعاني صحيحة في نفسها، ولكن هذه النصوص لا تدلّ عليها، وقد تكون المعاني فاسدة في ذاتها، وأيضًا لا تدلّ النصوص عليها. فيكون الفساد في الدليل والمدلول معًا.

وقضية «التأويل» قضية كبيرة، تعرَّض لها علماء الأصول، وأوسعوها بحثًا، على اختلاف مشاربهم ومدارسهم، وشاركهم في هذا علماء الكلام والتفسير.

والمراد بالتأويل[1] هنا معناه الاصطلاحي، وهو: صرف اللفظ عن معناه الظاهر إلى معنى مرجوح يحتمله، لدليل يُصيِّره راجحًا[2].

وهذا هو التأويل الصحيح المقبول.

---

(١) لفظ (التأويل) قد يُطلق ويراد به (التفسير) كما يستخدمه الطبري وغيره، وقد يراد به حقيقة الشيء التي يؤول إليها، كقول يوسف: ﴿هَٰذَا تَأۡوِيلُ رُءۡيَايَ مِن قَبۡلُ ...﴾ [يوسف: ١٠٠] أي واقعها وحقيقتها التي انتهت إليها، وقوله تعالى: ﴿هَلۡ يَنظُرُونَ إِلَّا تَأۡوِيلَهُۥ﴾ [الأعراف: ٥٣]، وقد يراد به: المعنى الاصطلاحي المذكور، وهو الذي نتحدث عنه هنا.

(٢) انظر: إرشاد الفحول للشوكاني صـ ١٧٦، نشر مطبعة البابي الحلبي، القاهرة، ط١، ١٣٥٦هـ ـ ١٩٣٧م.

QaradawiBooks.com

فلا بدَّ أن يكون الصرف إلى معنى يحتمله اللفظ، ولو كان احتمالًا مرجوحًا، وإلا لم يكن تأويلًا، وإنَّما هو جهل وضلال، أو عبث وباطل.

ولا بـدّ أن يقوم دليـل راجح على هـذا الصـرف، وإن كان اللفظ يحتمله؛ لأن ترك الاحتمال الراجح إلى الاحتمال المرجوح لا يجوز إلا بدليـل، وإلا لقال كل مَن شـاء ما شـاء، وأبطل كل زائغ أدلة الشـرع الواضحة بلا برهان، متذرعًا بعنوان التأويل.

ولا بدّ أن يكون الدليل الذي صَرَفَ عـن الظاهر راجحًا، فأمَّا دليل مرجوح أو مساوٍ فهو مردود.

ومعنى هذا أن التأويل لا يجوز لكل مَن هبَّ ودبَّ، ولا يجوز بـلا قيد ولا شرط، كما يتوهَّم الجاهلون والمتلاعبون.

قال ابن بَرهـانَ: وهذا الباب أنفع كتب الأصـول وأجلُّها، ولم يزلَّ الزالُّ إلا بالتأويل الفاسد[1].

وقد تحدَّث الأصوليون عن معنى التأويل ومجاله وشروطه وأنواعه، وأفاضوا.

ولا مجال في هذا المقام للخوض في هـذا الميدان الرحْب[2]، إنما نكتفي ببعض الإشارات والتنبيهات، والأمثلة النافعة في بحثنا هذا.

---

(١) إرشاد الفحول صـ١٧٦.

(٢) يمكن الرجوع لمن أراد ذلك إلى الدراسـة القيمة: تفسـير النصوص في الفقه الإسـلامي للدكتور محمد أديب صالح (١/٣٥٥ ـ ٤٥٩)، نشر المكتب الإسلامي، بيروت، ط٢، وانظر: مسلم الثبوت مع شرحه فواتح الرحموت المطبوع مع المسـتصفى (٢/٢٢ ـ ٣٢)، نشر دار صادر، بيروت، والمحصول للرازي (٤/١٥٩ ـ ١٦١)، تحقيق د. طه جابر العلواني، نشر مؤسسة الرسالة، بيروت، وإرشاد الفحول صـ ١٧٥ ـ ١٧٧.

QaradawiBooks.com

وللظاهرية هنا موقف من موضوع التأويل، فهم يرفضون التأويل إذا لم يدل عليه نصّ من كتاب، أو سُنَّة، أو إجماع، تأسيسًا على مذهبهم في الأخذ بظواهر النصوص، فهي عندهم وافية بكل شيء، كما قال مؤسس المذهب داود بن علي (ت: ٢٧٠هـ) وأكَّده أبو محمد بن حزم (ت: ٤٥٦هـ) الذي أحيا المذهب بعد موات.

وفي مقابل الظاهرية الذين يمثِّلون جانب التفريط ـ بل الجمود ـ في التأويل، نجد طوائف أخرى تمثل جانب الإفراط، بل التسيُّب في التأويل.

ومما لا شكّ فيه أنَّ الأصل هو حمل الكلام على معناه الظاهر؛ إذ هو ما تدل عليه اللغة بأصل وضعها، وما يُفهم من اللفظ لأول وهلة. فلا يجوز العدول عن هذا الظاهر إلى غيره، إلا لدليل يصرف عن ذلك. وهذا ما أشير إليه في تعريف التأويل.

فالأصلُ في الكلام الحقيقةُ، ولا يُعْدَل عنها إلى المجاز إلا لقرينة ودليل.

والأصل بقاء العام على عمومه، حتى يظهر ما يُخصِّصه، وبقاء المطلق على إطلاقه، حتى يَرِد ما يقيِّده.

والأصل بقاء الأخبار فيما يتعلق بالعقائد والغيبيَّات على ظاهر معناها، حتى يأتي ما ينقلها عنه.

وكذلك الأوامر والنواهي في الأحكام والعمليات، هي على ظواهرها حتى يجيء ما يصرفها عنها.

مجال التأويل:

ومن ثَمَّ نجد التأويل يمكن أن يدخل في الفقه والفروع، ولا خلاف في ذلك، كما قال الشوكاني.

نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

ويمكن أن يدخل في العقائد وأصول الدين وصفات الباري ﷻ، وفي ذلك اتجاهات أو مذاهب ثلاثة، ذكر الإمام الشوكاني في «إرشاد الفحول» خلاصة وافية لها، نُشير إليها هنا:

الأول: ألَّا يدخل التأويل فيها؛ بل تجري على ظاهرها ولا يؤوَّل شيء منها، وهذا قول المشبِّهة.

الثاني: أنَّ لها تأويلًا، ولكنَّا نمسك عنه، مع تنزيه اعتقادنا عن التشبيه والتعطيل، لقوله تعالى: ﴿وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُۥٓ إِلَّا ٱللَّهُ﴾ [آل عمران: ٧]. قال ابن بَرهان: وهذا قول السَّلَف.

قال الشوكاني: وكفى بالسَّلَف الصالح قدوة لمن أراد الاقتداء، وأسوة لمن أحب التأسِّي.

الثالث: أنَّها مؤولة.

قال ابن بَرهان: والأول من هذه المذاهب باطل. والآخران منقولان عن الصحابة. ونقل المذهب الثالث عن عليٍّ وابن مسعود وابن عباس وأم سلمة.

ونقل الشوكاني عن إمام الحرمين والغزالي والرازي ما يفيد عودتهم إلى مذهب السَّلَف، ثم قال: «وهؤلاء الثلاثة هم الذين وسَّعوا دائرة التأويل وطوَّلوا ذيوله، قد رجعوا آخرًا إلى مذهب السَّلَف كما عرفت، فلله الحمد كما هو أهل له».

وحكى الزركشي عن ابن دقيق العيد أنَّه قال: «ونقول في الألفاظ المشْكلة: إنّها حقٌّ وصدق، وعلى الوجه الذي أراده الله. ومن أوَّل شيئًا منها، فإن كان تأويله قريبًا على ما يقتضيه لسان العرب، وتفهمه في

QaradawiBooks.com

مخاطباتها، لم ننكر عليه ولم نبدِّعه. وإن كان تأويله بعيدًا توقفنا عنه واستبعدناه، ورجعنا إلى القاعدة في الإيمان بمعناه مع التنزيه».

وقد تقدَّمه إلى مثل هذا ابن عبد السلام.

قال الشوكاني: والكلام في هذا يطول، لما فيه من كثرة النقول، عن الأئمة الفحول[١].

لجوء علماء المسلمين كافة إلى التأويل:

ولا توجد مدرسة من المدارس الإسلامية في الكلام أو الفقه أو الأثر أو التصوّف إلا لجأت إلى التأويل، وإن تفاوتوا في ذلك تفاوتًا كثيرًا، منهم مَن وسَّع، ومنهم من ضيَّق. منهم من قرب في تأويله، ومنهم مَن بعد حتى خرج عن العقل والشرع.

والمهم أن التأويل لا بدَّ منه، فقد يوجبه العقل، وقد يوجبه الشرع، وقد توجبه اللغة، ومَن رفض ذلك شرد عن الصواب، وسقط في هُوَّة الخطأ، كما فعل الظاهرية.

وأكثر ما يلجأ العلماء للتأويل، لتنسجم النصوص بعضها مع بعض، ولا يضرب بعضها بعضًا. ومن هنا أوَّلوا قوله ﷺ: «**لا ترجعوا بعدي كفارًا يضربُ بعضُكم رقاب بعض**»[٢]. وقوله: «**سباب المسلم فسوق وقتاله كُفْر**»[٣]. بأنَّ المراد بالكفر هنا: الكفر الأصغر، كفر النِّعمة، أو كفر المعصية، لا الكفر الأكبر المخرج من المِلَّة، وإنما سُمِّي كفرًا، لما فيه

(١) انظر: إرشاد الفحول صـ ١٧٦، ١٧٧.

(٢) متفق عليه: رواه البخاري في العلم (١٢١)، ومسلم في الإيمان (٦٥)، عن جرير بن عبد الله.

(٣) متفق عليه: رواه البخاري (٤٨)، ومسلم (٦٤)، كلاهما في الإيمان، عن ابن مسعود.

غير مرخصة للطباعة

QaradawiBooks.com

من التشـــبه بكفار الجاهلية، الذين كانوا يقاتل بعضهم بعضًا، ويضرب بعضهم وجوه بعض.

وسبب هذا التأويل: أنَّ القرآن أثبت الإيمان للمقتتلين من المسلمين، وأبقى عليهم وصف الأُخُوَّة الإيمانية، وأوجب الصلح بينهم فقال: ﴿وَإِن طَآئِفَتَانِ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ٱقْتَتَلُواْ فَأَصْلِحُواْ بَيْنَهُمَا﴾... [الحجـرات: ٩] إلى أن قال: ﴿إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَأَصْلِحُواْ بَيْنَ أَخَوَيْكُمْ﴾ [الحجرات: ١٠].

ونحو ذلك قولـــه ﷺ: «**لا يزني الزاني حين يزنـــي وهو مؤمن، ولا يشربُ الخمر حين يشربها وهو مؤمن**»(١).

وقوله: «**لا يؤمن أحدُكم حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه**»(٢).

وقوله: «**والله لا يؤمن، والله لا يؤمن، والله لا يؤمن؛ مَن لا يأمن جارُه بوائقَه**»(٣).

فقد أوَّلها العلمـــاء بأنَّ الإيمـــان المنفي هنا: هو الإيمـــان الكامل، لا أصل الإيمان. كما يقال: لا مال إلا ما نفـــع، ولا علم إلا ما أدَّى إلى العمل، والمراد نفي الكمال.

وإنَّما أوَّل العلماء ذلك؛ لأنه ثمَّة نصوصًـــا أخرى وافرة، دلَّت على إيمان أهل المعصية، وأن مرتكب المعصية ولو كانت كبيرة لم يخرج من دائرة الإيمان.

---

(١) متفق عليه: رواه البخاري في المظالم والغصب (٢٤٧٥)، ومســـلم فـــي الإيمان (٥٧)، عن أبي هريرة.

(٢) متفق عليه: رواه البخاري (١٣)، ومسلم (٤٥)، كلاهما في الإيمان، عن أنس بن مالك.

(٣) رواه البخاري في الأدب (٦٠١٦)، عن أبي شريح.

QaradawiBooks.com

وذلك مثل النصوص التي بيَّنت أن مَنْ مات على «لا إله إلا الله»[١] دخل الجنة.

وقوله ﷺ لمن لعن الذي شرب الخمر من الصحابة وضُرِب أكثر من مرة: «**لا تلعنْه؛ فإنَّه يحب الله ورسوله**»[٢]. أو «**لا تكونوا عونًا للشيطان على أخيكم**»[٣]. فدلَّ على أن أُخوَّته باقية رغم معصيته، وأن حب الله ورسوله مستقرٌّ في قلبه، وإن زلَّت قدمه إلى الوقوع في أم الخبائث.

وكذلك: لو كان بالزنى والشرب والسرقة يكفر ويخرج من الإيمان لكانت عقوبته عقوبة الرِدَّة، وهي عقوبة واحدة، فلا معنى لأن يُعاقَب الزاني والشارب بالجَلْدِ، والسارق بالقطع.

وقد أوَّل الإمام البخاري الحديث الذي أخرجه في صحيحه في شأن المحراث، حيث يوهم ظاهره ذم الحراثة أو الزراعة، وهو حديث أبي أمامة الباهلي، حين نظر إلى آلة حرث، فقال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «**لا يدخل هذا بيتَ قومٍ، إلا أدخله الله الذلَّ**»[٤].

أوَّل البخاري هذا الحديث، فذكره في باب «ما يُحَذَّرُ من عواقب الاشتغال بآلة الزرع، أو مجاوزة الحد الذي أُمِرَ به»[٥]. وهذا من فقه البخاري الذي يتجلَّى في تراجم كتابه ـ أي في عناوين أبوابه ـ كما ذكر العلماء.

---

(١) سبق تخريجه صـ١٨٩.

(٢) رواه البخاري في الحدود (٦٧٨٠)، عن عمر بن الخطاب.

(٣) رواه أحمد (٤١٦٨)، وقال مخرِّجوه: حسن بشواهده. والحاكم في الحدود (٣٨٢/٤)، وصححه، عن ابن مسعود.

(٤) رواه البخاري في المزارعة (٢٣٢١).

(٥) صحيح البخاري (١٠٣/٣).

QaradawiBooks.com

قال الحافظ ابن حجر في شرحه للحديث فى «الفتح»: «أشار البخاري بالترجمة ـ يقصد عنوان الباب ـ إلى الجمع بين حديث أبي أمامة والحديث الماضي في فضل الزرع والغرس، وذلك بأحد أمرين:

إما أن يُحمل ما ورد من الذم على عاقبة ذلك، ومحله إذا اشتغل به، فضيَّع بسببه ما أُمِر بحفظه ـ كأن يُضيِّع أمر الجهاد الواجب وخصوصًا مَن كان قريبًا من العدو ـ، وإما أن يُحمل على ما إذا لم يُضيِّع، إلا أنه جاوز الحد فيه» اهـ[١].

فالذي حمل البخاري على هذا التأويل: أن فضل الزرع والغرس ثابت بأحاديث صحيحة صريحة، لا ريب في سندها ولا في دلالتها. وقد ذكر هو واحدًا منها قبل هذا الحديث مباشرة، وهو حديث أنس: «**ما من مسلم يغرس غرسًا أو يزرع زرعًا، فيأكل منه طير أو إنسان أو بهيمة، إلا كان له به صدقة**»[٢]. فلا يمكن أن يؤخذ الحديث المذكور على ظاهره؛ لأنَّه يخالف الأحاديث الأخرى، ويخالف ما كان عليه الصحابة، وبخاصة الأنصار، فقد كانوا أهل غرس وزرع، فلا بد من تأويله وحمله على محمل صحيح، وبهذا تتوافق النصوص، ويُصدِّق بعضها بعضًا[٣].

حتى ابن حزم لجأ إلى التأويل:

والإمام أبو محمد بن حزم أشد الناس تمسكًا بالظواهر، وأبعدهم عن التأويل، تبعًا للمدرسة التي آمن بها، وعاش حياته محاميًا عنها،

(١) فتح الباري (٥/٥).

(٢) متفق عليه: رواه البخاري في الحرث والمزارعة (٢٣٢٠)، ومسلم في المساقاة (١٥٥٣).

(٣) انظر تعليقنا على هذا الحديث في كتابنا: كيف نتعامل مع السُّنَّة النبوية صـ ١٢٩ ـ ١٣٢.

QaradawiBooks.com

وهي المدرسة الظاهرية، ومع هذا وجدناه يلوذ بالتأويل في بعض الأحيان، حين لا يجد منه بُدًّا.

فقد ذكر في «المحلَّى» حديث: «**سَيْحان وجَيْحان والنِّيل والفُرَات، كلٌّ من أنهار الجنة**»[١]. وحديث: «**ما بين بيتي ومنبري روضة من رياض الجَنَّة**»[٢] وهما صحيحان ثابتان.

ثم قال ابن حزم: هذان الحديثان ليس على ما يظنه أهل الجهل من أنَّ الروضة مقتطعة من الجنة! وأنَّ هذه الأنهار مُهبطة من الجنة! هذا باطل وكذب.

ثم ذكر ابن حزم أن معنى كون الروضة من الجنة إنَّما هو لفضلها، وأنَّ الصلاة فيها تؤدي إلى الجنة، وأن تلك الأنهار لبركتها أُضيفت إلى الجنة، كما تقول في اليوم الطيب: هذا من أيام الجنة، وكما قيل في الضأن: «**إنّها من دوابِّ الجنة**»[٣]. وكما قال عليه السلام: «**الجنة تحت ظلال السيوف**»[٤]. ومثل ذلك حديث: «**الحجر الأسود من الجنة**»[٥].

ثم حمل ابن حزم بشدة على مَن حملوا هذه الأخبار على ظاهرها، قائلًا: قد صحَّ البُرهان من القرآن، ومن ضرورة الحس على أنها ليست على ظاهرها[٦] اهـ.

---

(١) رواه مسلم في الجنة وصفة نعيمها (٢٨٣٩)، عن أبي هريرة.

(٢) متفق عليه: رواه البخاري في فضل الصلاة في مسجد مكة والمدينة (١١٩٥)، ومسلم في الحج (١٣٩٠)، عن عبد الله المازني.

(٣) رواه ابن ماجه في التجارات (٢٣٠٦)، وصحَّحه الألباني في صحيح الجامع (٣٧٢٥)، عن ابن عمر.

(٤) متفق عليه: رواه البخاري (٣٠٢٤)، ومسلم (١٧٤٢)، كلاهما في الجهاد، عن عبد الله بن أبي أوفى.

(٥) رواه أحمد (١٣٩٤٤)، وقال مخرِّجوه: إسناده صحيح على شرط الشيخين. عن أنس.

(٦) انظر: المحلى (٣٣٠/٥، ٣٣١)، وانظر كتابنا: كيف نتعامل مع السُّنَّة صـ ١٨٦، ١٨٧.

QaradawiBooks.com

وهكذا وصل التأويل إلى المدرسة الظاهرية، التي تتمسك بظواهر النصوص إلى حدّ الجمود في بعض الأحيان، ولكنّها أوَّلت حين لم تجد من التأويل بُدًّا.

المدرسة الحنبلية والتأويل:

والمدرسة الحنبلية من أشد المدارس ـ أو لعلها أشدها ـ حربًا على التأويل، وخصوصًا في جانب العقيدة، إلى حد جعل ابن تيمية وتلاميذه ينكرون وجود المجاز في القرآن والسُّنَّة واللغة عمومًا. ويرون فتح ذلك الباب ذريعة إلى الضلال والفساد، ودخول الزنادقة والباطنية وكل عدو للإسلام من خلاله.

ومع هذا اضطروا أن يطرقوا باب التأويل في بعض النصوص.

وقد حكى الإمام الغزالي في «فيصل التفرقة»[1] أنَّ الإمام أحمد بن حنبل، وهو أبعد الناس عن التأويل؛ لجأ إليه في بعض الأحاديث، كما نقل إليه ذلك بعض الحنابلة المعاصرين له في بغداد.

وهذه الأحاديث هي:

«**الحجر الأسود يمين الله في الأرض**»[2].

---

(١) فيصل التفرقة صـ ٤١ ـ ٤٣ بتصرف واختصار، تحقيق محمود بيجو، نشر دار البيروتي، ط١، ١٤١٣هـ ـ ١٩٩٢م.

(٢) رواه ابن خزيمة في المناسك (٢٧٣٧)، والطبراني في الأوسط (٥٦٣)، والحاكم في الصوم (٤٥٧/١)، وصححه الحاكم، وقال الذهبي: ابن المؤمل واهٍ. والبيهقي في الأسماء والصفات (٧٢٩)، ضمن حديث بلفظ: «وهو يمين الله التي يصافح بها خلقه». ورواه الخطيب في تاريخ بغداد (٣٣٨/٧)، وابن عساكر في تاريخ دمشق (٢١٧/٥٢)، عن جابر، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٢٧٧١) باللفظ المذكور، بزيادة: «يصافح بها عباده» الحديث. رواه عبد الرزاق في المناسك (٨٩١٩) موقوفًا. وقال ابن تيمية في درء تعارض العقل والنقل (٢٣٩/٥): معروف من كلام ابن عباس، وروي مرفوعًا، وفي رفعه نظر.

QaradawiBooks.com

«**القلوب بين أصبعين من أصابع الرحمن**»[١].

«**إنّي لأجد نفَسَ الرحمن من جهة اليمن**»[٢].

وقد علَّق شيخ الإسلام ابن تيمية على هذه المقولة، فرمى هذه الرواية بالبطلان، وقال: إنّها كذب على الإمام أحمد، ولا يُعرف ذلك عنه، وناقل ذلك للغزالي مجهول، لا يُعرف عِلْمه بما قال، ولا صدقه فيما قال[٣].

ومع هذا سُئل ابن تيمية عن الحديثين الأول والثالث فقال:

«أما الحديث الأول، فقد روي عن النبي ﷺ بإسناد لا يثبت. والمشهور إنما هو عن ابن عباس، قال: «**الحجر الأسود يمين الله في الأرض، فمَن صافحه وقَبَّله، فكأنما صافح الله وقَبَّل يمينه**»[٤].

ومَنْ تدبَّر اللفظ المنقول تبيَّن له أنه لا إشكال فيه إلا على مَنْ لم يتدبَّره. فإنَّه قال: «**يمين الله في الأرض**» فقيَّده بقوله: «**في الأرض**» ولم يُطلق فيقول: «**يمين الله**». وحكم اللفظ المقيَّد يخالف حكم اللفظ المطلق.

ثم قال: «**فمَن صافحه وقَبَّله فكأنما صافح الله وقَبَّل يمينه**». ومعلوم أن المشبَّه غير المشبَّه به. وهذا صريح في أن المصافح لم يصافح يمين

---

(١) رواه مسلم في القَدَر (٢٦٥٤)، عن ابن عمر، بلفظ: «إن قلوب بني آدم كلها بين أصبعين..».

(٢) رواه أحمد (١٠٩٧٨)، وقال مخرِّجوه: حديث صحيح دون قوله: «وأجد نَفَس ربكم من قبل اليمن». وفيه نكارة، وأورده الهيثمي في مجمع الزوائد (١٦٦٢٧)، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح، غير شبيب وهو ثقة. وقال العراقي في تخريج الإحياء صـ ١٢٢: رجاله ثقات، عن أبي هريرة في حديث قال فيه: «وأجد نفسُ ربكم من قِبَلِ اليمن».

(٣) انظر: مجموع الفتاوى (٣٩٨/٥).

(٤) رواه عبد الرزاق في المناسك (٨٩١٩) بلفظ: «الركن ـ يعني الحجر ـ يمين الله في الأرض يصافح بها خلقه مصافحة الرجل أخاه، يشهد لمن استلمه بالبر والوفاء، والذي نفس ابن عباس بيده، ما حاذى به عبد مسلم يسأل الله تعالى خيرًا إلا أعطاه إياه».

QaradawiBooks.com

الله أصلًا. ولكن شُبِّه بمن يصافح الله. فأولُ الحديث وآخرُه يبين أن الحجر ليس من صفات الله، كما هو معلوم عند كل عاقل. ولكن يبيِّن أن الله تعالى كما جعل للناس بيتًا يطوفون به، جعل لهم ما يستلمونه، ليكون ذلك بمنزلة تقبيل يد العظماء، فإن ذلك تقريب للمقبِّل، وتكريم له، كما جرت العادة.

وأمَّا الحديث الثاني: «**إني أجد نفَسَ الرحمنِ من جهة اليمن**»، فقوله: «من اليمن» يبيِّن مقصود الحديث، فإنه ليس لليمن اختصاص بصفات الله تعالى، حتى يُظن ذلك، ولكن منها جاء الذين يُحبُّهم ويحبونه، الذين قال فيهم: ﴿مَن يَرْتَدَّ مِنكُمْ عَن دِينِهِۦ فَسَوْفَ يَأْتِى ٱللَّهُ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُۥٓ﴾ [المائدة: ٥٤].

وقد رُوي أنَّه لما نزلت هذه الآية سئل عن هؤلاء، فذكر أنهم قوم أبي موسى الأشعري، وجاءت الأحاديث الصحيحة: «**أتاكم أهل اليمن، أرق قلوبًا، وألين أفئدة، الإيمان يمانٍ، والحكمة يمانِيَة**»[1]. وهؤلاء هم الذين قاتلوا أهل الرِدَّة، وفتحوا الأمصار، فبهم نفَّس الرحمن عن المؤمنين الكربات...»[2].

ومَن تأمل كلام شيخ الإسلام، وكان منصفًا، وجد في توجيهه للحديثين قدرًا من التأويل، وضربًا من التجوُّز، وما ذكره في لفظة «**في الأرض**» في الحديث الأول، أو لفظه «**من اليمن**» في الحديث الثاني هو ما يسميه علماء البلاغة «القرينة» في المجاز، التي تدلُّ على أن اللفظ أريد به غير ما وُضِع له في الأصل.

---

(١) متفق عليه: رواه البخاري في المغازي (٤٣٨٨)، ومسلم في الإيمان (٥٢)، عن أبي هريرة.

(٢) انظر: مجموع فتاوى شيخ الإسلام (٣٩٧/٦، ٣٩٨).

QaradawiBooks.com

ونحو ذلك حديثه عن معيَّة الله تعالى لعباده، العامة والخاصة، وعن قُرب الرب من عبده، وقُرب العبد من ربّه، فيه شيء مما ذكرنا من التأويل[١]، وإن لم يسمِّه كذلك. ولكنه تأويل قريب وصحيح ومقبول بلا ريب، وهو ما يحتاج إليه كل عالِم في بعض الأحيان، ولكن المحظور هو التوسُّع، الذي سقط فيه مَن سقط من الأفراد والفِرق.

وقد نقل العلَّامة جمال الدين القاسمي في تفسيره: «محاسن التأويل» عن ابن تيمية في بعض فتاواه قوله: «نحن نقول بالمجاز الذي قام دليله، وبالتأويل الجاري على نهج السبيل، ولم يوجد في شيء من كلامنا وكلام أحد منا أنا لا نقول بالمجاز والتأويل. والله عند كل إنسان، ولكن ننكر من ذلك ما خالف الحق والصواب، وما فُتِح به الباب إلى هدم السُّنة والكتاب، واللحاق بمحرِّفة أهل الكتاب»[٢].

وهذا هو اللائق بإمام مثل ابن تيمية الذي جمع بين النقل والعقل، ووَسِعَ علمُه تراثَ السَّلَف ومعارف الخَلَف، وتهيَّأ له من أدوات المعرفة ما لم يتهيَّأ لغيره، إلا مَنْ مَنَّ الله عليه بفضله، وقليل ما هم.

على أنَّ هناك من أعلام الحنابلة أنفسهم مَن خرج عن خط الحنابلة المتشدِّدين، وخاض في لجج التأويل، وأنكر على من عزا إلى الإمام أحمد أنَّه يرفض التأويل بإطلاق.

ومن هؤلاء الأعلام: العلَّامة الموسوعي الإمام أبو الوفا ابن عقيل، صاحب كتاب «الفنون» وغيره (ت: ٥١٣هـ). ذكروا أنَّ كتابه «الفنون» يزيد على أربعمائة مجلد.

---

(١) مجموع الفتاوى (٥/١٠٣، ١٠٤، ٢٤٢، ٢٤٣).

(٢) انظر: محاسن التأويل (٩/٤٧٢، ٤٧٣)، تحقيق محمد باسل عيون السود، نشر دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١٨هـ.

QaradawiBooks.com

ومنهم: الإمام أبو الحسن ابن الزاغوني (ت: ٥٢٧هـ) وصفوه بأنَّه كان متفننًا في الأصول والفروع، والحديث والوعظ.

ومنهم: الإمام الموسوعي أبو الفرج ابن الجوزي صاحب التصانيف الممتعة المتنوعة (ت: ٥٩٧هـ) ومنها: كتاب «دفع شُبه التشبيه».

وكلّ هؤلاء، قبل ابن تيمية وتلاميذه.

وأنا أرجِّح رأي السَّلَف ـ وهو ترك الخوض في لجج التأويل، مع تأكيد التنزيه ـ فيما يتعلق بشؤُون الألوهية وعوالم الغيب والآخرة، فهو المنهج الأسلم، إلا ما أوجبته ضرورة الشرع أو العقل أو الحس، في إطار ما تحتمله الألفاظ.

وفيما عدا ذلك، فلا مانع من التأويل بشروطه وضوابطه، إذا كان هناك موجب للتأويل.

تأويل النصوص البيِّنات مذهب الباطنية:

أمَّا تأويل النصوص البيِّنات المحكمات، بحملها على معانٍ باطنة غير ما يُفهم من ظاهرها، فهذا هو الإلحاد في آيات الله تعالى، الذي توعَّد الله عليه، فقال: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يُلۡحِدُونَ فِيٓ ءَايَٰتِنَا لَا يَخۡفَوۡنَ عَلَيۡنَآ﴾ [فصلت: ٤٠].

والمراد بالإلحاد هنا: الميل بها.

وهذا مدخل واسع للهدَّامين الذين أرادوا الكيد للإسلام وأمته بدعوى أنَّ لكل ظاهر باطنًا هو المقصود، والظاهر هو القشر، والباطن هو اللُّب. وهو ما زعمته «المدرسة الباطنية» بكل فئاتها، ومختلف أسمائها، من قرمطية وإسماعيلية ونُصيْريَّة ودُرزية.

QaradawiBooks.com

ولو صدق هؤلاء لأعلنوا أنَّ لهم دينًا مغايرًا تمامًا لدين الإسلام، ولا صلة له بقرآن ولا حديث، بل مغايرًا للأديان السماوية كلها، بل الواقع أنَّهم لا دين لهم، فحاصل مذهبهم وزبدته ـ كما قال الإمام الغزالي ـ طيُّ بساط التكليف، وحطُّ أعباء الشرع عن المتعبدين، وتسليط الناس على اتباع اللذات، وطلب الشهوات، وقضاء الوطَر من المباحات والمحرَّمات[1].

فهم امتداد للمزدكية المجوسية الفارسية الإباحية، إنَّما تمسَّحوا بالدين ليهدموه باسم الدين، وتعلَّقوا بالإسلام، ليضربوه من داخله.

ولما كان القرآن محفوظًا من كل تغيير وتبديل في ألفاظه، فلا يمكنهم الزيادة فيه أو النقص منه، لم يجدوا حيلة أمامهم إلا هذا التأويل المُفترى، وهذا الادعاء ببواطن خفية، يقولون فيها ما يشاؤُون، دون ضابط من لغة أو عقل أو شرع.

من تأويلات الباطنية والزنادقة:

وقد عقد الإمام أبو حامد الغزالي في كتابه: «فضائح الباطنية» فصلًا في تأويلاتهم للظواهر، ذكر فيه نماذج عجيبة، تُعَد أغرب من الخيال. قال:

«والقول الوجيز فيه أنَّهم لما عجزوا عن صرف الخلق عن القرآن والسُّنة صرفوهم عن المراد بهما إلى مخاريق زخرفوها، واستفادوا بما انتزعوه من نفوسهم من مقتضى الألفاظ إبطالَ معاني الشرع، وبما زخرفوه من التأويلات تنفيذ انقيادهم للمبايعة والموالاة، وأنَّهم لو

(١) انظر: فضائح الباطنية لأبي حامد الغزالي صـ ١٤، تحقيق عبد الرحمن بدوي، نشر مؤسسة دار الكتب الثقافية، الكويت.

QaradawiBooks.com

صرَّحوا بالنفي المحض والتكذيب المجرَّد لم يحظوا بموالاة الموالين، وكانوا أول المقصودين المقتولين.

ونحن نحكي من تأويلاتهم نُبذة لنستدلَّ بها على مخازيهم، فقد قالوا: كلّ ما ورد من الظواهر في التكاليف والحشر والنشر والأمور الإلهية، فكلّها أمثلة ورموز إلى بواطن؛ أما الشرعيات: فمعنى الجنابة عندهم مبادرة المستجيب بإفشاء سرٍّ إليه قبل أن ينال رتبة استحقاقه؛ ومعنى الغُسل تجديد العهد على مَن فعل ذلك.

والزنى هو إلقاء نطفة العلم الباطن في نفس مَن لم يسبق معه عقد العهد.

والاحتلام هو أن يسبق لسانه إلى إفشاء السر في غير محلِّه، فعليه الغُسل، أي تجديد المعاهدة.

الطهور هو التبرِّي والتنظف من اعتقاد كل مذهب سوى مبايعة الإمام.

الصيام هو الإمساك عن كشف السرّ.

الكعبة هي النبيّ، والباب عليّ.

الصفا هو النبيّ، والمَرْوة عَليّ؛ والميقات هو الأساس؛ والتلبية إجابة الداعي.

وكذلك زعموا أنَّ المحرَّمات عبارة عن ذوي الشرّ من الرجال، وقد تُعُبِّدْنا باجتنابهم، كما أن العبادات عبارة عن الأخيار الأبرار الذين أُمِرْنا باتباعهم.

فأمَّا المعاد، فزعم بعضهم أنَّ النار والأغلال: عبارة عن الأوامر التي هي التكاليف، فإنّها موظَّفة على الجُهَّال بعلم الباطن، فما داموا

QaradawiBooks.com

مستمرِّين عليها فهم معذَّبون؛ فإذا نالوا علم الباطن وُضِعت عنهم أغلال التكاليف وسعدوا بالخلاص عنها.

أمَّا المعجزات فقد أوّلوا جميعها وقالوا: الطوفان معناه طوفان العلم، أُغرق به المتمسكون بالسُّنة؛ والسفينة: حِرْزُه الذي تحصَّن به مَن استجاب لدعوته.

ونار إبراهيم: عبارة عن غضب نمرود، لا عن النار الحقيقية.

عصا موسى: حُجَّته التي تلقفت ما كانوا يأفكون من الشُّبَه، لا الخشب.

انفلاق البحر: افتراق عِلْم موسى فيهم على أقسام، والبحر: هو العالَم.

والغَمام الذي أظلّهم: معناه الإمام الذي نصبه موسى لإرشادهم وإفاضة العلم عليهم.

الجراد والقُمَّل والضفادع: هي سؤالات موسى، وإلزاماته التي سُلِّطت عليهم.

والمن والسلوى: علمٌ نزل من السماء لداعٍ من الدعاة هو المراد بالسلوى.

تسبيح الجبال: معناه تسبيح رجال شدادٍ في الدين راسخين في اليقين.

الجنُّ الذي ملكهم سليمان بن داود: باطنية ذلك الزمان، والشياطين هم الظاهرية الذين كُلِّفوا بالأعمال الشاقة.

إحياء الموتى من عيسى: معناه الإحياء بحياة العلم عن موت الجهل بالباطن.

وإبراؤه الأعمى: معناه عن عمى الضلال، وبَرص الكفر ببصيرة الحق المبين.

QaradawiBooks.com

إبليس وآدم: عبارة عن أبـــي بكر وعليٍّ! إذ أُمِر أبو بكر بالســـجود لعليٍّ، والطاعة له، فأبى واستكبر.

الدَّجال زعموا أنه أبو بكر، وكان أعور؛ إذ لم يُبصر إلا بعين الظاهر دون عين الباطن.

ويأجوج ومأجوج: هم أهل الظاهر!

هذا من هذيانهم في التأويلات حكيناها، ليُضْحَك منها، ونعوذ بالله من صرعة الغافل وكبوة الجاهل»[1].

وقد ســـلك الإمام الغزالي مســـالك ثلاثة في الرد عليهم: مســـلك الإبطال لدعاويهم، ومسلك المعارضة بالمثل، ومسلك التحقيق.

ولستُ في حاجة إلى نقل ما ذكره هنا، لوضوح بطلان ما قاله هؤلاء الزنادقـــة، فإن اللغة أســـاس التفاهم بين الناس، فإذا لـــم تكن لألفاظها وتراكيبها دلالات معيَّنـــة، يفهم بها الناس بعضهـــم عن بعض في أمور دينهم ودنياهم، أصبح من حق كل امرئ أن يفسِّر ما شاء بما شاء. وهذا خارج عن حدود العقل.

والغريـــب أنَّ هؤلاء يســـتدلون أحيانًـــا لباطن مذهبهـــم ـ أو باطل مذهبهـــم ـ بظاهر بعض النصـــوص، مثل: «**إن لكل لفظ ظهـــرًا وبطنًا**». ونحوه. ولو صحَّ هذا ســـندًا ـ وما هو بصحيح ـ كيف أبقوا هذا النص وحده على ظاهره، وما يدرينا أن اللفظ والظهر والبطن لها معانٍ أُخر غير المعاني المفهومة منها عند الناس؟!

إنَّ بحسْبنا أن نذكر أقوال هؤلاء، ليُعرف بطلانها، بل ليُضحَك عليها

(١) انظر: فضائح الباطنية للإمام الغزالي صـ ٥٥ ـ ٥٨.

QaradawiBooks.com

كما قال الغزالي. فهي تحمل دليل فسادها فيها. إنَّما أردنا أن يُعرف من أقوالهم مصادر الباطنية اللاحقين والمحدَثين.

غير مرخصة للطباعة

تأويلات بعض فِرق الشيعة:

ومن فِرق الشـيعة مَن نحا نحو أولئك الباطنية المارقين في التحريف وسوء التأويل، حتى فسَّروا القرآن بأنواع لا يقضي منها العالِم عجبه! كقول بعضهم في تفسير: ﴿تَبَّتْ يَدَآ أَبِي لَهَبٍ﴾ [المسد: ١]: هما أبو بكر وعمر.

وفي قوله: ﴿لَئِنْ أَشْرَكْتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ﴾ [الزمر: ٦٥] أي: أشركت بـين أبي بكر وعمر وعليّ، في الخلافة!

وفي قوله: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَن تَذْبَحُوا۟ بَقَرَةً﴾ [البقرة: ٦٧][1] هي عائشة!

﴿فَقَـٰتِلُوٓا۟ أَئِمَّةَ ٱلْكُفْرِ﴾ [التوبة: ١٢]: طلحة والزبير.

﴿مَرَجَ ٱلْبَحْرَيْنِ يَلْتَقِيَانِ﴾ [الرحمن: ١٩] هما عليٌّ وفاطمة[2]!

﴿يَخْرُجُ مِنْهُمَا ٱللُّؤْلُؤُ وَٱلْمَرْجَانُ﴾ [الرحمن: ٢٢]: الحسن والحسين[3].

﴿وَكُلَّ شَىْءٍ أَحْصَيْنَـٰهُ فِىٓ إِمَامٍ مُّبِينٍ﴾ [يس: ١٢] في عليٍّ بن أبي طالب.

﴿عَمَّ يَتَسَآءَلُونَ ۝ عَنِ ٱلنَّبَإِ ٱلْعَظِيمِ﴾ [النبأ: ١ ـ ٢] عليّ بن أبي طالب[4].

والمعتدلون من الشيعة يرفضون هذه التحريفات أو التخريفات!

---

(١) والخطاب من موسى لقومه.

(٢) نقل ذلك الطبرسـي في مجمع البيان رواية عن بعض السَّلَف، ووجهها بأنَّ كلًّا منهما كان بحرًا في العلم والإيمان. انظر: مجمع البيان في تفسير القرآن (٢٥٨/٩)، نشر دار المرتضى، بيروت، ط١، ١٤٢٧هـ ـ ٢٠٠٦م.

(٣) وجهه بعضهم بأن الحسن مات مسمومًا والحسين مات مقتولًا، رضي الله عنهما!

(٤) انظر: مقدمة في أصول التفسير لابن تيمية صـ ٧٤.

QaradawiBooks.com

تأويلات الصوفية:

وللصوفية تأويلات في القرآن الكريم والحديث الشريف، تنزع إلى تجاوز الظواهر، للوصول إلى معانٍ باطنة، فمنهم مَن يعتبرها من باب «الإشارات» الرامزة لتلك المعاني بالمجاز أو التمثُّل أو الإلحاق، ومنهم مَن يعتبرها هي المقصودة من النص.

والنزعة الأخيرة ليست إلا ضربًا من تفسير الباطنية الذين خرجوا عن الشريعة، بل هم لم يدخلوا فيها أصلًا، فمَن نسجَ على منوالهم فهو منهم، كما قال تعالى: ﴿وَمَن يَتَوَلَّهُم مِّنكُمْ فَإِنَّهُۥ مِنْهُمْ﴾ [المائدة: ٥١].

أمَّا النزعة الأولى، فللعلماء فيها مواقف.

منهم مَن يقرها ويعتبرها رموزًا وإشارات، وليست تفسيرًا. بل ربما يراها بعضهم من كمال الإيمان، وتمام العرفان.

ومنهم مَن يرى أنَّ الشريعة في غِنًى عنها، وأنَّ السَّلَف من الصحابة والتابعين لم يصحَّ عنهم شيء من هذا، وكلّ خير في اتباع مَن سَلَف، وكل شر في ابتداع مَن خَلَف.

قال الإمام تقي الدين ابن الصلاح في «فتاويه»:

«وجدتُ عن الإمام أبي الحسن الواحديّ المفسِّر أنَّه قال: صنَّف أبو عبد الرحمن السُّلَمِي «حقائق التفسير»[1]، فإن كان قد اعتقد ذلك تفسيرًا فقد كفر».

(١) رأى بعض إخواننا نسخة مخطوطة من هذا الكتاب وقال: الأولى أن يسمى: أباطيل التفسير، انظر: مقدمة في أصول التفسير لابن تيمية صـ ٧٨.

QaradawiBooks.com

قال ابن الصلاح: «وأنا أقول: الظنُّ بمن يوثَق به منهم، إذا قال شيئًا من ذلك أنه لم يذكره تفسيرًا، ولا ذهب به مذهبَ الشرح للكلمة، فإنه لو كان كذلك، كانوا قد سلكوا مسلك الباطنيّة، وإنما ذلك منهم لنظير ما ورد به القرآن، فإنَّ النظير يُذكِّر بالنظير، ومع ذلك فيا ليتهم لم يتساهلوا بمثل ذلك، لما فيه من الإيهام والإلباس!»[(١)].

وقال النسفيُّ في «عقائده»: النّصوص على ظاهرها، والعدول عنها إلى معانٍ يدّعيها أهلُ الباطن إلحادٌ.

قال التَّفْتَازَانِيُّ في «شرحه»: سُمِّيت الملاحدة باطنيَّة لادِّعائهم أنَّ النصوص ليست على ظاهرها، بل لها معانٍ باطنيَّة لا يعرفها إلا المعلِّم؛ وقصدهم بذلك نفي الشريعة بالكليَّة.

قال: وأمَّا ما يذهب إليه بعض المحقِّقين من أنَّ النصوص على ظواهرها، ومع ذلك فيها إشارات خفية إلى دقائق تنكشف على أرباب السلوك، يمكن التطبيق بينها وبين الظواهر المرادة، فهو من كمال الإيمان، ومحض العرفان[(٢)].

ولكن بعض الصوفية بالغوا، حتى قال بعضهم: لكلّ آية ستون ألف فهم!

واعتمد على بعض الأحاديث والآثار الواردة في ذلك، مثل ما ورد مرفوعًا: «**إنَّ للقرآن ظهرًا وبطنًا، وحدًّا ومطلعًا**»[(٣)].

---

(١) فتاوى ابن الصلاح (١٩٧/١) فتوى (٤٤)، نشر مكتبة العلوم والحكم، عالم الكتب، بيروت، ط١، ١٤٠٧هـ.

(٢) انظر: الإتقان للسيوطي (١٩٤/٤، ١٩٥).

(٣) رواه البزار (٢٠٨١)، وأبو يعلى (٥١٤٩)، وابن حبان في العلم (٧٥)، وقال الأرناؤوط: إسناده حسن. وضعفه الألباني في الضعيفة (٢٩٨٩) عن ابن مسعود بلفظ: «أنزل القرآن على سبعة أحرف، لكل آية منها ظهر وبطن».

QaradawiBooks.com

وقال ابن عباس: إنَّ القرآن ذو شجون وفنون، وظهور وبطون، لا تنقضي عجائبه، ولا تُبلغ غايته[١].

ولكن هذا لا يدل على ما ادَّعاه أولئك الغلاة. فقد قال ابن عباس في الأثر نفسه: فظهره التلاوة، وبطنه التأويل[٢].

وهذا يعني الغوص وتعميق النظر، لاستخراج جواهر القرآن، فهو لا تنقضي عجائبه حقًّا. كما لمسنا ذلك في عصرنا، حيث يجد كل متخصِّص، إذا تعمق فيه ما لا يجد في غيره من الكنوز.

ولذا تحفَّظ الإمام أبو بكر ابن العربي في كتابه: «العواصم من القواصم» على تلك التأويلات الصوفية التي سماها: «قدحات الخواطر، ولمحات النواظر».

فقد تحدَّث في إحدى «القواسم» عن طائفة من هؤلاء الذين سمَّاهم أصحاب الإشارات، جاؤُوا بألفاظ الشريعة من بابها، وأقرُّوها على نصابها، لكنهم زعموا أنَّ وراءها معاني غامضة خفية، وقعت الإشارة إليها من هذه الألفاظ، وبيَّن خطأهم في إحدى «العواصم».

فقد ذكر تأويلهم لقوله تعالى: ﴿وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّن مَّنَعَ مَسَٰجِدَ ٱللَّهِ أَن يُذْكَرَ فِيهَا ٱسْمُهُۥ وَسَعَىٰ فِى خَرَابِهَآ﴾ [البقرة: ١١٤]، وقولهم: «إنَّ الله نبَّه بذلك على أنه لا أظلمَ ممن خرَّب أركان الإيمان بالشهوات. وهي قلوب المؤمنين، وعَمَرها بالمنى والشهوات، وشحنها بمحبة الدنيا، وفرَّغها من محبَّة الله تعالى».

ورد ابن العربي ذلك بأنَّ المراد بالمساجد في الآية: ذوات المساحات المتخذة للصلوات، وقلوب المؤمنين معروف حالها، مبيَّنة

(١) أورده السيوطي في الدر المنثور (١٥٠/٢)، وعزاه لابن أبي حاتم.
(٢) المصدر السابق نفسه.

QaradawiBooks.com

بأكثر من هذا البيان في مواضعها، ولا يُحتاج إلى ذلك فيها، ولا يدل اللفظ عليها[١].

وكذلك قولهم في الآية: ﴿فَٱخۡلَعۡ نَعۡلَيۡكَ﴾ [طه: ١٢] إشارة إلى خلع الدنيا والآخرة من قلبه.

وفي الآية: ﴿وَأَلۡقِ عَصَاكَ﴾ [النمل: ١٠]. أي: لا يكون لك معتمد ومستند غيري.

قال ابن العربي: «وهذه إشارة بعيدة، أو قُل معدومة، فإنّها إلى غير مُشار. وما أُمِرَ موسى بطرح النعل إلا لأحد وجهين: إما لأنهما كانا من جلد غير مذكًّى، كما روي عن ابن مسعود[٢]. أو لئلا يطأ الأرض المقدسة بنعل تكرمة لها، كما لا يدخل الكعبة بها...

وأمَّا إلقاء العصا، فقد بيَّن الله تعالى الفائدة فيه. ومَن يعتمد على العصا من طول القيام، أيُقال له: إنَّه على غير الله يعتمد؟ هذه خرافة! فدع عنك نهبًا صيح في حجراته، وعَوِّل على كتاب الله ومعلوماته»[٣].

ومثل ذلك قولهم في حديث: «**لا تدخلُ الملائكةُ بيتًا فيه كلب**»[٤]. بأن فيه إشارة إلى تطهير القلوب من الحسد والحقد، والغضب والبخل، والخديعة والمكر، وسائر الصفات الذميمة. فإن منزلتها في القلب منزلة الكلاب من البيت. قالوا: ونحن نُقر الحديث على ظاهره، ولكنَّا نلحق به المعنى الآخر على سبيل الإشارة.

---

(١) انظر: العواصم من القواصم لابن العربي صـ ١٩٥، ١٩٦، تحقيق عمار الطالبي، نشر دار التراث، مصر.

(٢) رواه الطبري في تفسيره (٢٧٩/١٨).

(٣) العواصم من القواصم صـ ١٩٨، ١٩٩.

(٤) متفق عليه: رواه البخاري في بدء الخلق (٣٢٢٥)، ومسلم في اللباس والزينة (٢١٠٦)، عن أبي طلحة.

QaradawiBooks.com

وبيَّن ابن العربي أن هذا معنى فاسد من وجهين:

«أحدهما: أنَّه يكاد يقطع بأن هذا لم يكن مقصودًا للنبي ﷺ.

والثاني: أنا وجدنا التصريح بتطهير القلوب من هذه الصفات الذميمة كلِّها منصوصًا عليه. فما الـذي يُحوجنا إلى أن نأخذه على بُعد من لفظ آخر... هـذا من الفن الـذي لا يُحتاج إليـه. وإنما هو احتـكاك بتلك الأغراض الفلسفية، وهي عن منهج الشريعة قصيَّة»[١].

والذي حـرَّره هنا هذا الإمـام: أن الصريح عامٌّ فـي الدين، به جاء البرهان، وعليه دار البيان، فلا يجوز أن يعدل بلفظ عن صريح معناه إلى سواه، فإن ذلك تعطيلٌ للبيان، وقلْبٌ له إلى إشكال[٢].

ونقل السـيوطي عن ابن عطاء الله السـكندري فـي كتابه: «لطائف المنن» أنَّه قال: «اعلم أن تفسـير هذه الطائفة لكلام الله وكلام رسـوله بالمعاني العربية، ليس إحالة للظاهر عن ظاهره، ولكن ظاهر الآية مفهوم منه ما جُلِبت الآية لـه، ودلَّت عليه في عُرف اللسـان، وثَمّ أفهامٌ باطنة تُفهم عند الآية والحديث لمن فتح الله قلبه، وقد جاء في الحديث: «**لكلِّ آيةٍ ظهرٌ وبطن**»[٣]. فلا يصدَّنَّك عن تلقِّي هذه المعاني منهم أن يقول لك ذو جدَل ومعارضـة: هذا إحالة لـكلام الله وكلام رسـوله. فليس ذلك بإحالة، وإنَّما يكون إحالة لو قالوا: لا معنى للآية إلا هذا، وهم لم يقولوا ذلك، بل يُقِرُّون الظواهر على ظواهرها مرادًا بها موضوعاتها، ويفهمون عن الله تعالى ما أفهمهم» اهـ[٤].

---

(١) العواصم من القواصم صـ ٢٠٠، ٢٠١.

(٢) المصدر السابق صـ ١٩٦.

(٣) سبق تخريجه صـ ٣٥٠.

(٤) الإتقان (٤/١٩٧، ١٩٨).

نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

ورأيي أن يُقبل من هذه الإشارات ما كان قريبًا غير بعيد، مقبولًا غير متكلَّف، وكان في دائرة الشريعة وأحكامها، ولم يكن في الظاهر ما يُغني عنه مما هو أنصع بيانًا وأوضح برهانًا.

ومنه ما يكون من باب التعليق على النصِّ بإشارة دامغة، أو حكمة بالغة، مثل قول التُّسْتَري تعليقًا على آية: ﴿وَٱتَّخَذَ قَوْمُ مُوسَىٰ مِنۢ بَعْدِهِۦ مِنْ حُلِيِّهِمْ عِجْلًا جَسَدًا لَّهُۥ خُوَارٌ﴾ [الأعراف: ١٤٨]: عجل كل إنسان ما أقبل عليه فأعرض به عن الله من أهلٍ وولد[١].

أمَّا تكلُّفات بعض المفسِّرين في أن يكون لجميع القرآن إشارات باطنية، فلا أراها مُجدية ولا مقبولة، كما نجد ذلك في «روح المعاني» وغيره.

مدرسة المعتزلة والتأويل:

والمعتزلة بمختلف اتجاهاتهم أوَّلوا في مجال «الإلهيات» في كل ما يتعلق بإثبات الصفات، وإثبات القَدَر، وعموم المشيئة الإلهية لكل شيء، وشمول القُدرة الإلهية لكل شيء.

وأوَّلوا في مجال «السمعيات» أكثر، فيما يتصل بالميزان، والصراط، والشفاعة، ورؤية الله ﷻ في الجنة، وغير ذلك، مما تستبعده بعض العقول، ويحيله البعض الآخر، وما هو بالمحال.

وقد أشرنا إلى بعض ذلك في مواضع من الفصول السابقة.

وكلُّ الفِرق المختلفة حول العقائد: من الخوارج والمرجئة والشيعة والجبرية والجهمية والكَرَّامية وغيرهم، جالوا في ميدان التأويل وصالوا؛

(١) انظر: الاتجاهات السنيّة والمعتزلة في تأويل القرآن للدكتور التهامي نفرة صـ ٤٥، نشر دار القلم، تونس، ١٩٨٢م.

QaradawiBooks.com

إذ اتَّخذت كل فِرقة مذهبها أصلًا تتمسَّك به، وتردُّ كل النصوص إليه، وتؤوِّل كل ما لا يوافقه، وإن كان التأويل بعيدًا ومعتسِّفًا.

المدرسة الأشعرية:

والأشاعرة والماتريدية الذين كانوا يعبِّرون عن أهل السُّنَّة طُوال القرون الماضية، لم يسلموا من التأويل الذى أنكره عليهم غيرهم.

وأبرز أشعريٍّ خاض هذا الميدان هو الإمام أبو حامد الغزالي، الذي بسط القول في هذا المجال في كتابه «فيصل التفرقة بين الإيمان والزندقة»، ووضع للتأويل قانونًا واسعًا فضفاضًا يسع معظم المؤوِّلين للنصوص، وإن أسرفوا وتكلَّفوا!

وعذر الإمام أبي حامد في هذا التوسع الزائد عن الحد الوسط: أنَّه كان يتحدث عن الحد الفاصل بين الإيمان والكفر، أو بين الإسلام والزندقة، فهو يبحث فيما يُخرج المسلم من دائرة الإيمان إلى دائرة الكفر، والحكم بكفر المسلم أو بِردَّته أمر خطير، تترتب عليه أحكام جمَّة كبيرة، وحسْبك منها: حِلُّ دمه وماله، والتفرقة بينه وبين زوجه وولده، وبالجملة: الحكم عليه بالإعدام من المجتمع المسلم، أدبيًّا وماديًّا.

فإذا كان ثمَّت مندوحةٌ عن الحكم بـ «التكفير» فلا مفرَّ من التشبُّث بها، وإن كانت واهية. فقد قوَّاها الاحتياط لحقن دم المسلم، وإبقائه على أصل الإسلام، تحسينًا للظن به، وحملًا لحاله على الصلاح.

فليس كل ما ذكره الغزالي من أقسام الوجود: الحسي والخيالي والشبهي والعقلي، التي يحتملها النص، وتدخل في التأويل، يعتبره

QaradawiBooks.com

الغزالي تأويلًا صحيحًا راجحًا، بل يعتبره تأويلًا يُمسك مَن قال به على أصل الإيمان، ولا يخرج به إلى الكفر المخرِج من المِلَّة، وإن كان يراه بدعة وضلالًا، كما هو رأيه في المعتزلة والخوارج والشيعة وغيرهم. فينبغي التنبه لهذه الدقيقة، فبعض الذين يكتبون عن الغزالي، ورأيه في التأويل، ومراتب الوجود التي تحدَّث عنها، يوهمون أنه يصحح كل هذه التأويلات، وإن كانت بعيدة، وليس الأمر كذلك، إنما يراها تُعفي صاحبها فقط من الحكم بكفره ورِدَّته.

إسراف المدارس العقلية في التأويل:

ومَن نظر إلى «المدارس العقلية» في تاريخ الفكر الإسلامي يجد أن أصحابها ذهبوا بعيدًا في تأويلاتهم الجائرة للنصوص ـ أو على الأقل المتكلَّفة لها ـ فقد انتهى بهم هذا الشطح إلى أودية بعيدة، بل إلى مفاوز مهلكة، انطمس فيها السبيل، وعُدِمَ الدليل.

المدرسة الفلسفية:

أبرز المدارس العقلية، مدرسة الفلاسفة، وخصوصًا المشائِّين منهم (الكِنْدي والفارابي وابن سينا)، لقد كان أكبر همهم التوفيق بين الفلسفة التي أعجبوا بها، والدين الذي ورثوه، ولكنهم جعلوا الفلسفة هي الأصل، والدين هو الفرع، واعتبروا قول «أرسطو» هو الذي يُحتكم إليه، ويُعوَّل عليه، وقول الله تعالى وقول رسوله الكريم تابعَيْن له، إن وافقاه، فبها ونعمت، وإلا وجب تأويلهما، قَرُبَ هذا التأويل أم بَعُد.

لقد أسرفوا في التأويل، فأدخلوه في كل مجالات العقيدة: الإلهيات والنبوَّات والسمعيات.

QaradawiBooks.com

فالله عندهم ليس هو الإله المعروف عند المسلمين بأسمائه وصفاته المذكورة في القرآن، ليس هو الخالق لكل شيء، العليم بكل شيء، القدير على كل شيء.

والنبي ليس هو الذي يُكلِّمه الله تعالى وحيًا، أو من وراء حجاب، أو يُرسل رسولًا، فيوحي بإذنه ما يشاء، كما هو ثابت معلوم عند جميع المسلمين.

والمعادُ ليس كما يؤمن به المسلمون: بعثًا للأجساد، وخروجًا من الأجداث، في يوم عظيم، يوم يقوم الناس لربّ العالَمين، فتُنصب الموازين، وتُنشر الدواوين، ويُسأل الناس عما كانوا يعملون، ويُجزى قوم بدخول الجنة بما فيها من نعيم رُوحي ومادي، وآخرون بالنار، وما فيها من عذاب حسي ومعنوي.

الله عند الفلاسفة لم يخلق العالَم، وهو لا يعلم بما يجري فيه من جزئيات وتفاصيل، فلا يعلم ما يلج في الأرض، وما يخرج منها، وما ينزل من السماء، وما يَعْرُج فيها.

والنبي ليس بشرًا يُوحَى إليه من الله بوساطة مَلَك ينزل عليه.

والبعث ليس ماديًّا ولا جسميًّا، وليس هناك جنّة ولا نار بالمعنى الذي عرفناه من القرآن والحديث.

هذه عقيدة القوم كوَّنوها لأنفسهم من خارج الإسلام، ثم أرادوا أن يحملوا الإسلام عليها، وأن يجرُّوا القرآن جرًّا ليبرِّر لهم هذا الكُفْر البواح.

ولا ريب أنَّ القرآن من أوله إلى آخره يُبطل ما قالوه في العقائد،

غير مرخصة للطباعة
نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

ويُضاده مضادة صريحة، وهم يعلمون هذا ويقولون: إن الشـرائع واردة لخطاب الجمهور بما يفهمون، مقرِّبة ما لا يفهمون إلى أفهامهم بالتشبيه والتمثيل، ولو كان غير ذلك ما أغنت الشرائع البتة[1].

ومعنى هذا: أنَّ الأنبياء يكذبون على الناس، ويقولون لهم غير الحق، ولكن لمصلحتهم؛ لأنَّهم لغلظ طباعهم، وتعلق أوهامهم بالمحسوسات الصِّرْفة، لا يقدرون على إدراك الحقيقة المجردة!، والغاية في نظر هؤلاء تبرر الوسيلة!

تأويلات الطوائف المنحرفة والمارقة في عصرنا:

وفي عصرنا وجدنا الفئات المارقة والمنحرفة على تفاوت بينها تلوذ بمخبأ الإسـراف في «التأويل» تحتمي به، وتسـتند إليه، وتعتمد عليه، عوضًا عن رفضها صراحة للنصوص الثابتـة المحكمة، فترفضها الأمة، وتفصلها عن جسمها الحي، فتموت حتمًا.

تأويلات القاديانية:

رأينا ذلك في طائفـة «القاديانية» الذين جحـدوا ما عُلِمَ من دين الإسـلام بالضرورة، وهو ختم النبـوَّة بمحمد ﷺ، وهـو ما نطق به القرآن، واستفاضت به السُّنَّة، وأجمعت عليه كل طوائف الأمة، فقالوا في قوله تعالى: ﴿وَخَاتَمَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ﴾ [الأحزاب: ٤٠] أي زينة النبيين! كما أن «الخاتَم» زينة الإصبع!

ولو كانوا طلابًـا للحقيقة لرجعوا إلـى القراءة الأخـرى الثابتة:

(١) انظر: درء تعارض العقل والنقل (١٧/٥)، تحقيق د. محمد رشـاد سالم، نشر جامعة الإمام محمد بن سعود، السعودية، ط ٢، ١٤١١هـ ـ ١٩٩١م.

QaradawiBooks.com

(**وخاتِم النَّبِيِّين**) بكسر التاء[١]، وكذلك إلى الأحاديث الصحيحة الغزيرة الصريحة: «**لا نبيَّ بعدي**»[٢].

ومثل ذلك تأويلهم للآيات التي تناقض مذهبهم الذي يوجب طاعة أولي الأمر من الكفار المستعمرين (وقد كانوا هم الإنجليز الحاكمين للهند في عصرهم)، فقالوا في قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِي ٱلۡأَمۡرِ مِنكُمۡ﴾ [النساء: ٥٩] فالآية صريحة في أنَّ أولي الأمر الواجبة طاعتهم هنا بعد طاعة الله ورسوله: يجب أن يكونوا من المؤمنين المخاطبين بقوله: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ﴾ أما الكُفَّار فليسوا منهم، ولا سيما إذا كانوا غزاة مستعمِرين. ولكن هؤلاء يؤوِّلون كلمة «منكم» التي تفيد البعضية بدلالة «مِنْ» ليجعلوا معناها «فيكم»! وهذا هو التبديل لكلمات الله تعالى.

وكذلك أوَّلوا ما استفاض في القرآن من آيات الأنبياء، من الخوارق والمعجزات التي أيَّد الله بها رسله؛ مثل عصا موسى وانقلابها حيَّة تسعى، وضربه بها البحر حتى انفلق، فكان كلّ فِرق كالطود العظيم، وضربه بها الحجَر، فانفجرت منه اثنتا عشرة عينًا.. إلى آخر الآيات البيِّنات التسع.

ومثل إحياء عيسى الموتى، وإبرائه الأكْمَه والأبْرَص بإذن الله، ونفخه في الطين المصوَّر، فيكون طيرًا بإذن الله، إلى غير ذلك من معجزات الأنبياء.

وكذلك إلغاؤهم لفريضة الجهاد، ليتم تعبيد الأمة للكفرة المستعمرين.

---

(١) قرأ الجمهور بكسر التاء، وقرأ عاصم بفتحها. انظر: النشر في القراءات العشر (٣٤٨/٢)، تحقيق علي محمد الضباع، نشر المطبعة التجارية الكبرى.

(٢) متفق عليه: رواه البخاري في أحاديث الأنبياء (٣٤٥٥)، ومسلم في الإمارة (١٨٤٢)، عن أبي هريرة.

QaradawiBooks.com

تأويلات البهائية:

وأسوأ من هؤلاء: طائفة «البهائية» الذين جاؤُوا بدين جديد، له نبوَّة جديدة، وكتاب جديد، وشريعة جديدة، غيَّروا فيه كلّ شيءٍ، حتى السَّنَة والشهور والأيام، وأبطلوا فيه الفرائض، واستباحوا المحرَّمات. ومع هذا أبــوا إلا أن يتمسَّــحوا بالقرآن العزيز، ويســتدلوا علــى باطلهم بحقه، يحرِّفونه عن مواضعه باســم «التأويل» ليفتروا على الله الكذب: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَفۡتَرُونَ عَلَى ٱللَّهِ ٱلۡكَذِبَ لَا يُفۡلِحُونَ﴾ [يونس: ٦٩].

ذكروا في قوله: ﴿عَمَّ يَتَسَآءَلُونَ ۞ عَنِ ٱلنَّبَإِ ٱلۡعَظِيمِ ۞ ٱلَّذِي هُمۡ فِيهِ مُخۡتَلِفُونَ ۞ كَلَّا سَيَعۡلَمُونَ ۞ ثُمَّ كَلَّا سَيَعۡلَمُونَ﴾ [النبأ: ١ ـ ٥]: أن النبــأ العظيم هو ظهــور «البهاء» ودعوته التي سيختلف فيها الناس[1]!

وهل كان مشركو قريش والعرب الذين نزل القرآن يخاطبهم مختلفين في أمر البهــاء، أم في أمر البعث والجزاء، كمــا دلَّت على ذلك الآيات التالية من السورة؟!

وذكروا فــي قولــه تعالــى: ﴿وَٱسۡتَمِعۡ يَوۡمَ يُنَادِ ٱلۡمُنَادِ مِن مَّكَانٖ قَرِيبٖ ۞ يَوۡمَ يَسۡمَعُونَ ٱلصَّيۡحَةَ بِٱلۡحَقِّۚ ذَٰلِكَ يَوۡمُ ٱلۡخُرُوجِ﴾ [ق: ٤١، ٤٢]: أن المراد بالخروج خروج البهاء! والخروج كما جاء في أوائل السورة يعني: خروج الموتى من قبورهم للبعث والحساب، كما قال تعالى: ﴿وَأَحۡيَيۡنَا بِهِۦ بَلۡدَةٗ مَّيۡتٗاۚ كَذَٰلِكَ ٱلۡخُرُوجُ﴾ [ق: ١١].

ولذلك قال بعد الآية السابقة: ﴿إِنَّا نَحۡنُ نُحۡيِۦ وَنُمِيتُ وَإِلَيۡنَا ٱلۡمَصِيرُ ۞ يَوۡمَ تَشَقَّقُ ٱلۡأَرۡضُ عَنۡهُمۡ سِرَاعٗاۚ ذَٰلِكَ حَشۡرٌ عَلَيۡنَا يَسِيرٞ﴾ [ق: ٤٣، ٤٤] فيوم الخروج هو يوم تشقَّقُ الأرض عنهم سراعًا، ليخرجوا من الأجداث كأنهم جراد منتشر.

---

(١) راجع: كتاب الحراب في صدر البهاء والباب.

QaradawiBooks.com

وهؤلاء ليسوا إلا امتدادًا للباطنية القدامى، الذين لا يؤمنون بقرآن ولا سُنَّة، ولا دين، وإنما يتخذون النصوص معاول لهدم الإسلام، كلِّ الإسلام.

من سوء التأويل حول الشريعة:

على أنَّ أكثر ما نعاني من سوء التأويل في عصرنا، أصبح فيما يتعلَّق بأحكام الشريعة، أكثر منه في دائرة العقيدة. وخصوصًا بعد أن نجح الاستعمار الغربي في تعطيل الشريعة نحو قرنٍ من الزمان أو يزيد، وإحلال قوانينه الوضعية محلّها، وإنشاء تقاليد جديدة مخالفة لأوامرها، وتكوين عقليات مؤمنة بفلسفتها، جاهلة بتراثها، غريبة عن أمتها، واهية الثقة والصلة بربها وشرعها.

سوء التأويل لآيات الحدود:

ومن نماذج هذا اللون من سوء التأويل ما ذكره المرحوم الدكتور محمد حسين الذهبي في كتابه: «التفسير والمفسرون»[١] لكاتب ممَّن ساهم أصحاب الاتجاه الإلحادي في التفسير[٢]، قال هذا الكاتب تحت عنوان «التشريع المصري وصلته بالفقه الإسلامي»: «قرأت في السياسة الأسبوعية الغرَّاء مقالًا بهذا العنوان[٣]. حوى أفكارًا أثارت في

(١) انظر: التفسير والمفسرون (٣٨٣/٢ ـ ٣٨٨)، نشر مكتبة وهبة، القاهرة.

(٢) ليس المراد بالإلحاد هنا إنكار وجود الله تعالى، بل المراد الميل عن المنهج المستقيم في فهم الآيات وتحريفها عن موضعها، وحملها على المحامل الباطنة، كما قال تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يُلۡحِدُونَ فِيٓ ءَايَٰتِنَا لَا يَخۡفَوۡنَ عَلَيۡنَآ﴾ [فصلت: ٤٠].

(٣) مقال التشريع المصري وصلته بالفقه الإسلامي مجلة السياسة الأسبوعية، العدد الخامس، السنة السادسة، ١٩٣٧م.

QaradawiBooks.com

نفسي من الرأي ما كنتُ أريد أن أُرجِئه إلى حين، فإنَّ النفوس لم تتهيَّأ بعدُ لفتح باب الاجتهاد، حتى إذا ظهـر المجتهد في هذا العصر برأي جديد، كتلك الآراء التي كان يذهب إليها الأئمة المجتهدون في عصور الاجتهاد، قابلها الناس بمثل ما كانـت تقابَل به تلك الآراء من الهدوء والسـكون، وإن بدا عليها ما بدا من الغرابة والشذوذ؛ لأن الناس في تلك العصور كانوا يألفـون الاجتهاد، وكانوا يألفون شـذوذه وخطأه، إلفهم لصوابه وتوفيقه، أما في هذا العصر، فإن الناس قد بَعُدَ بهم العهد بالاجتهاد، حتى صار كلّ جديد يظهر فيه شاذًّا في نظرهم، وإن كان في الواقع صوابًا».

ثم أشـاد بما كتبه صاحب المقال المشـار إليه، ثم قال: «ولكن يبقى بعد هذا في تلك الحدود ذلك الأمر الذي سنثيره فيها، ليُبحث في هدوء وسـكون، فقد نصل فيه إلى تذليل تلك العقبة التي تقوم في سبيل الأخذ بالتشريع الإسـلامي من ناحية تلك الحدود بوجه آخر جديد... وسيكون هذا بإعادة النظر في النصوص التي وردت فيها تلك الحدود، لبحثها من جديد، بعد هـذه الأحداث الطارئة، وسـأقتصر في ذلـك الآن على ذِكر ما ورد في تلك الحدود من النصـوص القرآنية، وذلك قوله تعالى في حد السـرقة: ﴿وَٱلسَّارِقُ وَٱلسَّارِقَةُ فَٱقْطَعُوٓاْ أَيْدِيَهُمَا جَزَآءًۢ بِمَا كَسَبَا نَكَٰلًا مِّنَ ٱللَّهِ ۗ وَٱللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ۞ فَمَن تَابَ مِنۢ بَعْدِ ظُلْمِهِۦ وَأَصْلَحَ فَإِنَّ ٱللَّهَ يَتُوبُ عَلَيْهِ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ [المائدة: ٣٨، ٣٩]، وقوله تعالى في حد الزنى: ﴿ٱلزَّانِيَةُ وَٱلزَّانِى فَٱجْلِدُواْ كُلَّ وَٰحِدٍ مِّنْهُمَا مِاْئَةَ جَلْدَةٍ ۖ وَلَا تَأْخُذْكُم بِهِمَا رَأْفَةٌ فِى دِينِ ٱللَّهِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ ۖ وَلْيَشْهَدْ عَذَابَهُمَا طَآئِفَةٌ مِّنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾ [النور: ٢]، فهل لنا أن نجتهد في الأمر الوارد في حد السرقة وهو قوله تعالـى: ﴿فَٱقْطَعُوٓاْ﴾ والأمر الوارد في حـدّ الزنى وهو قوله تعالى: ﴿فَٱجْلِدُواْ﴾ فنجعل كلا منهمـا للإباحة لا للوجوب، ويكون الأمر

QaradawiBooks.com

فيهما مثل الأمر في قوله تعالى: ﴿يَٰبَنِيٓ ءَادَمَ خُذُواْ زِينَتَكُمۡ عِندَ كُلِّ مَسۡجِدٖ وَكُلُواْ وَٱشۡرَبُواْ وَلَا تُسۡرِفُوٓاْۚ إِنَّهُۥ لَا يُحِبُّ ٱلۡمُسۡرِفِينَ﴾ [الأعراف: ٣١]؟ فلا يكون قطع يد السارق حدًّا مفروضًا، لا يجوز العدول عنه في جميع حالات السرقة، بل يكون القطع في السرقة هو أقصى عقوبة فيها، ويجوز العدول عنه في بعض الحالات إلى عقوبات أخرى رادعة، ويكون شأنه في ذلك شأن كل المباحات التي تخضع لتصرفات ولي الأمر، وتقبل التأثر بظروف كل زمان ومكان.

وهل لنا أن نذلِّل بهذا عقبة من العقبات التي تقوم في سبيل الأخذ بالتشريع الإسلامي؟ مع أننا في هذه الحالة لا نكون قد أبطلنا نصًّا، ولا ألغينا حدًّا، وإنما وسَّعنا الأمر توسيعًا يليق بما امتازت به الشريعة الإسلامية من المرونة والصلاحية لكل زمان ومكان، وبما عُرِفَ عنها من إيثار التيسير على التعسير، والتخفيف على التشديد»[1] اهـ.

وهذا الاجتهاد المزعوم وَفق هذا التأويل الرديء؛ مردود على صاحبه؛ لأنه اجتهاد فيما لا مجال للاجتهاد فيه؛ لأنه أمر قطعي ثابت بالكتاب والسُّنة وإجماع الأمة، ومعلوم من الدين بالضرورة.

والأمر في هذا المقام لا يمكن أن يفُهم منه الإباحة بحال. إذ الأصل في الأمر الوجوب، أو على الأقل الاستحباب، ولا يخرج عنهما إلا بقرينة، ولا قرينة هنا.

والأمر في الآية التي استدلّ بها على أنه للإباحة وهي: ﴿يَٰبَنِيٓ ءَادَمَ خُذُواْ زِينَتَكُمۡ عِندَ كُلِّ مَسۡجِدٖ وَكُلُواْ وَٱشۡرَبُواْ وَلَا تُسۡرِفُوٓاْۚ إِنَّهُۥ لَا يُحِبُّ ٱلۡمُسۡرِفِينَ﴾ ليس

(١) السياسة الأسبوعية صـ ٦، العدد السادس، السنة السادسة، بتاريخ ٢٠ فبراير ١٩٣٧م.

QaradawiBooks.com

كما توهَّم، فقد بيَّن الإمام الشاطبي في «موافقاته»[١]: أن الأكل والشرب وأخذ الزينة هنا واجب بالكل، مباح بالجزء، فإن بني آدم لا يجوز لهم أن يمتنعوا عن الطعام والشراب والتزين ـ وخصوصًا الحد الأدنى منه وهو ستر العورة ـ بدعوى التنسك أو التزهد، أو مقاومة الجسد، أو ترقية الروح أو نحو ذلك، وإن أبيح لهم ذلك في وقت معيَّن، أو لسبب معيَّن، وهذا معنى أنَّه مباح بالجزء. وينبغي مراجعة تحقيق الشاطبي هنا، فهو في غاية النفاسة.

ولو نظرنا إلى القرائن المحيطة بالنصّ، لوجدناها كلها تنادي بالوجوب، بل تؤكده.

وكيف يكون الأمر هنا للإباحة، وهو يقول: ﴿وَٱلسَّارِقُ وَٱلسَّارِقَةُ فَٱقْطَعُوٓاْ أَيْدِيَهُمَا جَزَآءًۢ بِمَا كَسَبَا نَكَٰلًا مِّنَ ٱللَّهِ ۗ وَٱللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾ [المائدة: ٣٨]؟ وكيف رفض النبي ﷺ أي شفاعة في حدود الله مِن أحبِّ الناس إليه، وهو أسامة بن زيد، وقال له منكِرًا: «**أتشفع في حدٍّ من حدود الله يا أسامة؟!**» وكيف قال قولته المعروفة: «**وايم اللهِ لو أن فاطمة بنت محمد سرقت لقطعتُ يدها**»[٢]؟!

وكيف يكون الأمر في جَلْد الزانية والزاني للإباحة، وهو يقول عقبه: ﴿وَلَا تَأْخُذْكُم بِهِمَا رَأْفَةٌ فِى دِينِ ٱللَّهِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ ۖ وَلْيَشْهَدْ عَذَابَهُمَا طَآئِفَةٌ مِّنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾ [النور: ٢]، فلِمَ كل هذا التحريض والإلهاب؟!

---

(١) الموافقات (١/١٣٠) وما بعدها.

(٢) متفق عليه: رواه البخاري في أحاديث الأنبياء (٣٤٧٥)، ومسلم في الحدود (١٦٨٨)، عن عائشة.

QaradawiBooks.com

إنَّ هذا التأويل ـ لـــو صحَّ ـ لجاز أن يقول قائل في آيـــات أُخرٍ، أو أمر آخر، نفـــس القول، ويؤوِّلها نفـــس التأويل، مثل قولـــه تعالى: ﴿حَٰفِظُواْ عَلَى ٱلصَّلَوَٰتِ وَٱلصَّلَوٰةِ ٱلۡوُسۡطَىٰ وَقُومُواْ لِلَّهِ قَٰنِتِينَ﴾ [البقـــرة: ٢٣٨]، ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَنفِقُواْ مِن طَيِّبَٰتِ مَا كَسَبۡتُمۡ وَمِمَّآ أَخۡرَجۡنَا لَكُم مِّنَ ٱلۡأَرۡضِ﴾ [البقرة: ٢٦٧]، ﴿وَأَقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتُواْ ٱلزَّكَوٰةَ﴾ [البقرة: ١١٠]، (المزمل: ٢٠).

فالأمر وَفْقًا لهذا التأويل فـــي هذه الآيات كلّها للإباحة لا للوجوب، فمَن شاء فليُصلِّ، ومَن شاء فليُزكِّ وليُنفق، ومَن لم يشأ فلا جُناح عليه، فلم يترك إلا أمرًا مباحًا، مَن فعله أُثيب عليه، ومَن تركه فلا إثم عليه!

وكذلك يقال في كلّ الأوامر القرآنية؛ إذ لا فرق بين أمرٍ وأمرٍ، وهذا هو العبث بعينه، أو هو تبديل لدين الإسلام بدين جديد.

* * *

غير مرخصة للطباعة
نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

تقديم العقل على الشرع

ومن أخطر أسباب الانحراف والضلالة: تقديس العقل البَشري، واعتباره الدليل الذي لا يخطئ، والهادي الذي لا يضل، وإعطاؤه حق الحكم في كل قضية، وفي كل مجال، وإن لم يكن من اختصاصه، ولا في حدود سلطانه.

ولهذا نجد عامة المبتدعين والمنحرفين قديمًا وحديثًا، يشتركون في هذه الفكرة السائدة لديهم، وهي: تقديم العقل البَشري على نص الوحي الإلهي، فهذا هو عمدتهم الأولى، وقاعدتهم التي عليها يرتكزون، وإليها يستندون، وهو المقدَّم عندهم، والمفضَّل لديهم، بحيث يتهمون الأدلة الشرعية إذا لم توافقهم، ولا يتهمون عقولهم يومًا.

قال الشاطبي: وقد علمْتَ أيّها الناظر أنه ليس كل ما يقضي به العقل يكون حقًّا، ولذلك تراهم يرتضون اليوم مذهبًا، ويرجعون عنه غدًا، ثم يصيرون بعد غد إلى رأيٍ ثالث، ولو كان كل ما يَقضي به حقًّا لكفى في معاش الخلق ومعادهم، ولم يكن لبعثة الرسل عليهم السلام فائدة، ولكان على هذا الأصل تُعدّ الرسالة عبثًا لا معنى له، وهو كله باطل، فما أدَّى إليه مثلُه[1].

(١) الاعتصام (١/١٤٤).

نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

نعمة العقل ونعمة الوحي:

إنَّ العقل نعمة عظيمة ولا ريب، ولكن الوحي أعظم منه، وإن هداية العقل أعلى وأرسخ من هداية الحواس، ولكن هداية الوحي أعلى وأرسخ من هداية العقل. وفرقُ ما بين العقل والوحي هو فرقُ ما بين البَشرية والألوهية، فرق ما بين المخلوق والخالق، فرقُ ما بين العجز الذاتي والقدرة المطلقة، فرق ما بين العلم المحدَث النسبي المحدود، والعلم القديم المطلق المحيط بكل شيء.

لقد بيَّن الإمام أبو حامد الغزالي في كتابه: «المنقذ من الضلال» أن أقوى الحواس وهو البصر تتعرَّض للخطأ، فتحسب الظل ساكنًا، وتحكم بنفي الحركة عنه، وهو في الواقع يتحرك ببطء، كما أثبتت ذلك المشاهدة والتجربة.

وتنظر إلى الكوكب، فتراه صغيرًا في مقدار الدينار، ثم الأدلة الهندسية تدل على أنه أكبر من الأرض في المقدار[1]!

الحواس ـ إذن ـ غير مأمونة، فمَن يأمن العقل أن يخطئ؟ وهو كثيرًا ما يعتمد على الحواس، كما يعتمد على مقدِّمات يحسبها يقينية، وهي ظنية، وكثيرًا ما يخطئ في ترتيبها واستخلاص النتائج منها.

أباطيل العقلانيين:

وكم وقع العقليون ـ طوال التاريخ ـ في أخطاء شنيعة، وتبنَّى منهم مَن تبنَّى أفكارًا باطلة، ودافعوا عن أشياء ظنُّوها حقائق، وهي أوهام،

(١) المنقذ من الضلال صـ ٨٩، مع أبحاث في التصوف للدكتور عبد الحليم محمود، نشر مطبعة حسان، القاهرة.

QaradawiBooks.com

وتناقضوا فيما بينهم تناقضًا لا يُرجى معه التقاء على أساس، فهذا يُشرِّق، والآخر يُغرِّب، وهذا يُثبت، وغيره ينفي، ومنهم مَن يبني ويشيد، وفي مقابلهم مَن يأتي على بنيانهم من القواعد.

لقد اختلفت عقول البَشر كلِّ البَشر ـ حتى الأذكياء والعباقرة منهم ـ في أجلى حقائق الوجود وأثبتها، وهي حقيقة وجود الله تعالى ووحدانيته، وتفرُّده بالكمال الأعلى، فوجدنا من العقليين مَن قال: إن الإنسان قام وحده من غير خالق خلقه، وأن الكون نشأ وحده من غير صانع صنعه، وأن النظام الواقع الذي يتجلَّى في هذا العالَم علويِّه وسفليِّه، صامته وناطقه، إنَّما صنعته المصادفات العمياء وحدها!

وقال مَن قال من رجال الفلسفة المادية: ليس صوابًا أن الله خلق الإنسان، بل الصواب أن الإنسان هو الذي خلق الله!

وفي مقابل هؤلاء الجاحدين للألوهية بإطلاق، نجد مَن قال بتعدد الآلهة، فمنهم مَن ألَّه قوى الطبيعة، ومَن ألَّه مصادر الحياة، ومَن ألَّه مظاهر النِّعَم، ومنهم مَن ألَّه ما يخاف منه الضرر، ومنهم من ألَّه ما يُرجى منه النفع.

منهم مَن عبدَ الملائكة، ومنهم مَن عبدَ الشياطين، منهم مَن عبدَ البَشر، ومَن عبدَ الشجر، ومَن عبدَ الحجر، ومَن عبدَ الشمس والقمر، ومَن عبدَ الجبل والنهر، إلى آخر ما عرفت البَشرية من ضلالات.

ووُجِد في كلّ طائفة من هؤلاء من أدعياء العقل والذكاء مَن يُفلسف لهم باطلهم، ويزيِّن لهم بألوان من التلبيس، قد تَنفَقُ سُوقها عند كثير ممن قال الله تعالى فيهم: ﴿أَفَمَن زُيِّنَ لَهُۥ سُوٓءُ عَمَلِهِۦ فَرَءَاهُ حَسَنًا﴾ [فاطر: ٨]، ﴿ٱلَّذِينَ ضَلَّ سَعْيُهُمْ فِى ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا وَهُمْ يَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ يُحْسِنُونَ صُنْعًا﴾ [الكهف: ١٠٤].

QaradawiBooks.com

وكما اختلفت عقول البَشَر في شأن الألوهية، اختلفت في شأن الإنسان: ما هو؟ رُوح خالدة أم مادة فانية؟ نور من السماء أم طين من الأرض؟ ملاك صاعد أم حيوان هابط؟ عقل مدبِّر أم شهوة مسيَّرة؟ مخلوق مكرَّم، خُلِق لهدف أسمى، أم نبتة بَرِّيَّة ظهرت بغير زارع، وتوشك أن تكون هشيمًا تذروه الرياح؟ ما حقيقة هذا الإنسان؟ هل خُلِق من غير شيءٍ أو خَلَقه خالق؟ ولأي غاية خُلِق؟ ولماذا يحيا؟ وما رسالته في حياته؟ وما مصيره بعد مماته؟!

أسئلة اختلف في الإجابة عنها العقليون في شتَّى الأعصار، ومختلف الأقطار، وشتَّى المدارس والاتجاهات، وتباينت بين أقصى اليمين وأقصى اليسار، وكثيرًا ما خرج المتبحِّرون في الفلسفات، والمتعمِّقون في دراستها، أشد حيرة مما دخلوها، حتى تمنَّى بعضهم في آخر عمره لو كان له إيمان كإيمان العجائز[1]! وقال أحد الذين خاضوا هذه اللُّجَج من متكلِّمي المسلمين:

نهاية إدراك العقول عِقالُ وغاية سعي العالمين ضلالُ[2]!

وقال آخر:

لقد طُفْتَ في تلك المعاهد كلها وسرّحت طرفي بين تلك المعالمِ
فلم أر إلا واضعًا كف حائر على ذَقَنٍ، أو قارعًا سن نادمٍ[3]!

(١) أُثِر ذلك عن إمام الحرمين الجويني، قاله في أواخر عمره. كما ذكر ذلك السبكي في طبقاته (١٩١/٥)، تحقيق عبد الفتاح الحلو، ومحمود الطناحي، نشر مطبعة الحلبي، القاهرة.

(٢) رسالة ذم لذات الدنيا لفخر الدين الرازي صـ ٢٦٢، نشر دار برايل، لندن، ٢٠٠٦م.

(٣) هو العلامة الشهرستاني في مقدمة كتابه: نهاية الإقدام في علم الكلام صـ ٧، تحقيق أحمد فريد المزيدي، نشر دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤٢٥هـ.

QaradawiBooks.com

صراع الفلسفات وتناقضها:

اقرأ تاريخ الفلسفة والفكر في الشرق والغرب، وأجِلْ بصرك في المدارس الفلسفية هنا وهناك قديمًا وحديثًا، فماذا تجد؟

تجد المثاليين من الفلاسفة يعارضهم الواقعيون.

وتجد الرُّوحيين منهم يناقضهم الماديون.

وتجد الإلهيِّين يصارعهم الملحدون.

وتجد دعاة الواجب في مقابلة دعاة المنفعة.

وتجد مَن ينادي بالرجوع إلى الضمير، ومَن يصرخ بأن الضمير خرافة! والقائلين بخيرية الإنسان، والقائلين بأنه ذئب مقنَّع!

والمنادين بالفلسفة الفردية، والداعين إلى الفلسفة الجَماعية!

وكلّ فريق يزعم أن الصواب معه، وأنَّ الخطأ عند غيره، وكلهم من العقل يستمدُّون، وعنه يصدرون!

بل وجدنا في مدارس الفلسفة مَن ينكر وجود أي حقيقة كانت، فلا الدين حقيقة، ولا الدنيا حقيقة، لا الله حقيقة، ولا الإنسان حقيقة، حتى أنكروا وجودهم ذاته!!

وهؤلاء هم الذين يسمونهم «العنادية»، المعاندين لوجود الحقائق في أي مجال.

وهناك مَن قالوا بنسبية الحقائق كلّها، فلا توجد حقيقة مطلقة في أي شيء. فالحقيقة كلّ الحقيقة عند زيد، لا مانع أن تكون هي الباطل كل الباطل عند عمرو، وكلاهما صواب، وهؤلاء يسمونهم «العندية».

QaradawiBooks.com

وهناك مَن شكَّكوا في الحقائق كلّها، ولما قيل لهم: إذن هناك حقيقة أقررتم بها، وهي الشك في ثبوت الحقيقة، قالوا: نحن نشك، ونشك في أنّنا نشك! وهؤلاء هم الذين يسمونهم «اللاأدرية» أي الذين يقولون في كل قضية: لا ندري!

وهذا التعارض في اتجاهات الفكر، وثمرات العقل، هو الذي جعل أحد أساتذة الفلسفة يقول: إن الفلسفة لا رأي لها[1]. يعني: أنك تجد في الفلسفة الشيء وضدّه، والرأي ونقيضه، فهي بهذا لن تشفي لك عِلَّة، ولن تنقع لك غُلَّة.

ثم إن العقل البَشري تحده وتؤثر فيه أوضاع المكان والزمان، أي ظروف البيئة والعصر، البيئة الجغرافية والبيئة الاجتماعية والثقافية، كما تحدده وتحكمه طاقة الإنسان وقدرته على المعرفة من خلال وسائل وأدوات هي محددة أيضًا.

وفوق ذلك كلّه، نجد هذا العقل، مهما يحاول التجرد من الذاتية، كثيرًا ما يقع بوعي أو بغير وعي أسيرًا للمؤثرات والميول الشخصية والحزبية، والإقليمية والعنصرية، والطائفية وغيرها، مما يوجه أحكامه ونتائجه وجهة معينة بعيدة عن الحياد والموضوعية.

ولا غرو أنَّ أيَّد الله نور العقل الذي وهبه للإنسان بنور آخر أقوى منه وأثبت وأوسع مدى، وهو نور الوحي، نور النبوَّة[2]. ليكون له من ذلك ﴿نُّورٌ عَلَىٰ نُورٍ﴾ [النور: ٣٥].

---

(١) مقال الفلسفة للشيخ عبد الحليم محمود، مجلة البحوث، العدد الخامس، من المحرَّم إلى جمادى الثانية لسنة ١٤٠٠هـ (١٤١/٥).

(٢) انظر: رسالة التوحيد للإمام محمد عبده صـ ٩١ ـ ١٠٢، فصل: حاجة البشر إلى الرسالة، نشر دار إحياء العلوم، بيروت.

QaradawiBooks.com

وقد رأينا العقول البَشرية حين سارت وحدها بمعزل عن هدى الله تعالى ونوره، ضلَّت ضلالًا بعيدًا، فعبدت ما لا يستحق أن يُعبد من الحيوان والنبات والجماد، وحرَّمت على نفسها الحلال باسم الآلهة المزعومة، واستحلَّت الحرام القبيح، مثل قتل الأولاد من إملاق، أو خشية إملاق، وقسَّم الناس أنفسهم طبقات شتَّى يعلو بعضها على بعض، وكلهم من خلق الله تعالى.

تأثير البيئة والعصر على فلسفة «أرسطو»:

انظر إلى الفيلسوف الأكبر والأشهر في تاريخ الفلسفة على الإطلاق. والذي لقب بـ «المعلم الأول»، إنه «أرسطو» واضع المنطق الصوري القياسي، ومؤسس المدرسة المشَّائية. الذي ظلت فلسفته مؤثِّرة قرونًا طويلة من بعده، ومع هذا لم يستطع أن يتحرَّر من تأثير البيئة والعصر عليه، فها هو يقرر «أن تقابل الأعلى والأدنى مُشاهَد في الطبيعة بأكملها، هو مُشاهَد بين النفس والجسم، بين العقل والنزوع، بين الإنسان والحيوان، بين الذكر والأنثى.

وكلّما وُجِدَ هذا التقابل كان من خير المتقابلين أن يسيطر الأعلى على الأدنى، والطبيعة تميل إلى إيجاد مثل هذا التمايز بين البَشر بأن تجعل بعضهم قليلي الذكاء أقوياء البنية، وبعضهم أكفاء للحياة السياسية.

وعلى ذلك، فمن الناس مَن هم أحرار طبعًا، ومَن هم عبيد طبعًا.

إنَّ شعوب الشمال الجليدي وأوربا شجعان، لهذا لا يكدِّر أحد عليهم صفو حريتهم، ولكنهم عاطلون من الذكاء والمهارة، والأنظمة السياسية الصالحة، لهذا هم عاجزون عن التسلط على جيرانهم.

QaradawiBooks.com

أمَّا الشرقيون فيمتازون بالذكاء والمهارة، ولكنهم خلوا من الشجاعة، لهذا هم مغلوبون، ومستعبَدون إلى الأبد.

وأمَّا الشعب اليوناني فيجمع بين المَيْزتين: الشجاعة والذكاء، كما أن بلده متوسط الموقع؛ لهذا هو يحتفظ بالحرية، ولو أتيحت له الوحدة لتسلَّط على الجميع.

إذن فاليوناني سيد حر، والأجنبي (البربري) عبدٌ له، ولا يستعبد اليوناني أخاه».

ويعلق «الأستاذ يوسف كرم» على هذا النص قائلًا: «لم يستطع «أرسطو» أن يسمو فوق عُرف عصره»[١].

«فهذا المعلم الأول صاحب الشهرة الخالدة، يتردَّى في خرافات وسخافات رغم ما بهر العقول بمبدعاته الفكرية، وذاك علامة نقص الإنسان.

وخرافة «أفلاطون» في شيوعية الأطفال والنساء لا يخفيها ما أبدع وابتكر في عالم المعقولات»[٢].

حصاد الفلسفة:

ما حصاد الفلسفة خلال القرون القديمة والوسيطة والحديثة؟ ما الذي قدمته الفلسفة للبَشرية من هداية للعقل، أو طمأنينة للقلب، أو سيادة للروح؟ إنها أثارت أسئلة عويصة، ولم تجب عنها، أو أجابت إجابات ينقض بعضها بعضًا!

(١) انظر: تاريخ الفلسفة اليونانية ليوسف كرم صـ ٢٠٢، ٢٠٣، نشر لجنة التأليف والترجمة، ط٦.

(٢) انظر: التفكير الفلسفي في الإسلام للدكتور سليمان دنيا صـ ٢٩٤، نشر مكتبة الخانجي، مصر.

QaradawiBooks.com

إنّها هدمت أكثر ممَّا بنت، وتكلَّمت كثيرًا، وكان السكوت خيرًا لها، ولأهلها لو كانوا يعلمون.

وها هو أحد مؤرّخي الفلسفة في عصرنا، وهو أحد أنصارها، والمعجبين بها «ول ديورانت» الأمريكي صاحب الكتاب الشهير في تاريخ «قصة الحضارة» يقول في كتابه الذي سمَّاه «مباهج الفلسفة» مبيِّنًا الحصيلة الأخيرة من وراء مشوارها الطويل:

«ما طبيعة العالَم؟ ما مادته؟ وما صورته؟ وما مكوِّناته وهيكله؟ وما مواده الأولى وقوانينه؟ ما المادة في كيفها الباطن وفي جوهر وجودها الغامض؟ ما العقل؟ أهو على الدوام متميِّز عن المادة، وذو سلطان عليها؟ أم هو أحد مشتقات المادة وعبد لها؟ أيكون كلا العالمين: الخارجي الذي ندركه بالحس، والباطني الذي نُحسه في الشعور، عُرضة لقوانين ميكانيكية أو حتمية، كما قال الشاعر: «ما يكتبه الخالق في مطلع النهار نقرؤه في آخر النهار»، أم ثمة في المادة، أو في العقل، أو في كليهما، عنصرٌ من الاتفاق والتلقائية والحرية؟... هذه أسئلة يسألها قلة من الناس، ويجيب عليها جميع الناس. وهي منابع فلسفاتنا الأخيرة، التي يجب أن يعتمد عليها في نهاية الأمر كل شيء آخر، في نظام متماسك من الفكر.. إننا نؤثر معرفة الإجابات عن هذه الأسئلة على امتلاك سائر خيرات الأرض.

ولنسلم أنفسنا في الحال لإخفاق لا مناص منه. لا لأنَّ هذا الباب من الفلسفة يحتاج في إتقانه إلى معرفة كاملة ومناسبة بالرياضيات والفلك، والطبيعة والكيمياء، والميكانيكا وعلم الحياة وعلم النفس، فقط، بل لأنه ليس من المعقول أن نتوقع من الجزء أن يفهم الكل! فهذه النظرة

QaradawiBooks.com

الكلية ـ وهي فتنتنا في هذه المغامرات اللطيفة ـ ستبعد عن فكرنا جميع الفخاخ والمفاتن. ويكفي أن نأخذ أنفسنا بقليل من التواضع، وشيء من الأمانة، لنتأكد من أنَّ الحياة والعالَم في غاية التعقيد والدقة، بحيث يصعب على عقولنا الحبيسة إدراكهما، وأكبر الظن أن أكثر نظرياتنا تبجيلًا قد يكون موضع السخرية والأسف عند الآلهة العليمة بكل شيء[1]. فكل ما نستطيع أن نفعله هو أن نفخر باكتشاف مهاوي جهلنا! وكلما كثر علمنا قلَّت معرفتنا؛ لأن كل خطوة نتقدمها تكشف عن غوامض جديدة، وشكوك جديدة، «فالجُزيء» يتكشف عن «الذَرَّة»، والذَرَّة عن الإلكترون (الكهيرب) والإلكترون عن الكوانتوم (Quantum) (الكويمية)، ويتحدى الكوانتوم سائر مقولاتنا (Categories) وقوانينا وينطوي عليها. والتعليم تجديد في العقائد، وتقدُّم في الشك. وآلاتنا كما نرى مرتبطة بالمادة، وحواسنا بالعقل.. وفي خلال هذا الضباب يجب علينا نحن «الزغب على الماء» أن نفهم البحر!».

وينتهي «ول ديورانت» إلى هذه النتيجة، فيقول:

«ألنا أن نقرّر أنَّ الفلسفة تُناقض نفسها باستمرار مع تتابع مذاهبها، وأن الفلاسفة جميعًا خاضعون لثورةِ جنونِ قتل الإخوة؟! فلا يهدأ لهم بال حتى يحطموا كل مُنافس يطالب بارتقاء عرش الحقيقة! وكيف يجد الإنسان المشغول بالحياة من فسحة الوقت ما يفسر به هذه المتناقضات، أو ما يهدِّئ به هذه الحرب؟»[2].

---

(١) هذا التعبير وأمثاله شائع في الفكر الغربي، وهو من تأثير العقائد الوثنية القديمة لدى الإغريق والرومان. والعقلية الغربية قلَّما تعرف التوحيد المصفَّى.

(٢) انظر: مباهج الفلسفة صـ ٦١، ٦٢، ترجمة الدكتور أحمد فؤاد الأهواني، نشر مكتبة الأنجلو مع مؤسسة فرنكلين.

QaradawiBooks.com

الحاجة إلى الشرع الإلهي:

لهذا كان الشرع الإلهي هو كهف الأمان للناس، يلوذون به إذا اضطربت بهم المسالك، وتفرَّقت بهم السُّبل، والتبست عليهم الغايات، واختلفت عليهم الأدلّة، هناك يجدون الهدى من حَيْرتهم، والأمن من خوفهم، والسكينة من قلقهم، ويستبينون الرُّشد من الغيِّ، ويخرجون من الظلمات إلى النور بإذن ربهم، إلى صراط العزيز الحميد.

إنَّ الشرع الإلهي المعصوم هو وحده الذي يُعرِّف الناس بربهم، بعيدًا عن أساطير الخرافة، وأباطيل الكهانة، ويبيِّن لهم الطريق إلى مرضاته، ويُحذِّرهم من المسالك التي تجلب عليهم سخطه: ﴿لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى ٱللَّهِ حُجَّةٌۢ بَعْدَ ٱلرُّسُلِ﴾ [النساء: ١٦٥].

كما أنَّ مهمة الشرع الإلهي أن يحكم بين الناس فيما اختلفوا فيه من قضايا، وما تنازعوا فيه من المعتقدات والقيم، والأفكار والأعمال، فيكون قوله الفصل، وحكمه العدل، كما قال تعالى: ﴿كَانَ ٱلنَّاسُ أُمَّةً وَٰحِدَةً فَبَعَثَ ٱللَّهُ ٱلنَّبِيِّـۧنَ مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ وَأَنزَلَ مَعَهُمُ ٱلْكِتَٰبَ بِٱلْحَقِّ لِيَحْكُمَ بَيْنَ ٱلنَّاسِ فِيمَا ٱخْتَلَفُوا۟ فِيهِ ۚ وَمَا ٱخْتَلَفَ فِيهِ﴾ [البقرة: ٢١٣]. وقال تعالى: ﴿وَمَا ٱخْتَلَفْتُمْ فِيهِ مِن شَىْءٍ فَحُكْمُهُۥٓ إِلَى ٱللَّهِ﴾ [الشورى: ١٠].

مكانة العقل في الإسلام:

وأحب أن أؤكد هنا أنَّ الإسلام يُغالي بالعقل، ويُعلي من قيمته، ويعتبره مناط كل تكليف شرعي، فلا يخاطب بأحكام الشرع وتكاليفه إلا العقلاء، ومَن فقدَ العقل ـ لصغر أو جنون ـ فقد عدم أهلية التكليف.

والقرآن هو الكتاب الديني الوحيد الذي ينوِّه بأولي الألباب، وأولي

QaradawiBooks.com

النُّهى، أي أصحاب العقــول، وكثيرًا ما ختمت آياتــه بمثل هذه الفواصل: ﴿أَفَلَا تَعْقِلُونَ﴾، ﴿أَفَلَا تَتَفَكَّرُونَ﴾، ﴿أَفَلَا تَتَذَكَّرُونَ﴾، ﴿أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ﴾، ﴿لِّقَوْمٍ يَعْقِلُونَ﴾، ﴿لِّقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ﴾، ﴿لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ﴾، ﴿لَعَلَّكُمْ تَتَفَكَّرُونَ﴾، أو بدأت آياته بمثل: ﴿قُلِ انظُرُوا﴾، ﴿أَوَلَمْ يَنظُرُوا﴾، ﴿أَفَلَمْ يَنظُرُوا﴾، ﴿أَوَلَمْ يَتَفَكَّرُوا﴾، وجاء فيه مثل هذه العبارات التي لم تُعهد من قبلُ في ساحة أهل الأديان: ﴿إِن يَتَّبِعُونَ إِلَّا الظَّنَّ وَإِنَّ الظَّنَّ لَا يُغْنِي مِنَ الْحَقِّ شَيْئًا﴾ [النجم: ٢٨]، ﴿قُلْ هَاتُوا بُرْهَانَكُمْ﴾، ﴿هَلْ عِندَكُم مِّنْ عِلْمٍ﴾، ﴿نَبِّئُونِي بِعِلْمٍ﴾ [الأنعام: ١٤٣]، ﴿أَوَلَوْ كَانَ آبَاؤُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ شَيْئًا وَلَا يَهْتَدُونَ﴾ [البقرة: ١٧٠].

ويقول علماء الأصول: إنَّ العقل أساس النقل، يعنون أنَّ الوحي إنَّما ثبت بطريق العقــل. فالعقل هو الــذي دلَّ على إمــكان الوحي الإلهي للبَشر، و دلَّل على الحكمة فيه، ودلَّل على وقوعه بالفعل، وأقام البرهان على صحة نبوَّة محمد ﷺ وصدق رسالته، فلو فقدنا الثقة بالعقل لانهار النقل أيضًا؛ إذ لم يثبت إلا به.

ولهذا كان أول ما درســناه في علم العقائد في كلية أصول الدين هو تقرير الثقة بالعقل، وذلك في قول الإمام النسفي في أول جملة استفتح بها رسالته في العقائد: «قال أهل الحق: حقائق الأشياء ثابتة، والعلم بها متحقق، خلافًا للسوفسطائية».

ولكن العقل بعد أن يقيــم الأدلة القاطعة على نبــوَّة محمد، وأنه رسول الله حقًّا، وأنَّ الكتاب الذي جاء به إنما هو من عند الله، ليس له فيه إلا التلقي والحفــظ ثم التبليغ إلى الناس، بعــد ذلك يعزل العقلُ نفسَــه، كما قال الإمام الغزالي[1]، ليتلقى بعد ذلك عن الوحي ما يخبر

(١) انظر: المستصفى من علم الأصول للإمام الغزالي (٣٧/١).

نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

الله به من حقائــق الوجود وعوالم الغيب، وما يأمــر به وينهي عنه من أحكام العبادات والمعاملات، وشــؤون الحلال والحرام في مجالات الحياة كلها.

فمهمة العقل بعد التصديق بالنبوَّة، والإيمان بالرســالة أن يقول فيما جاء به الوحي الإلهي من أخبار: آمَّنا وصدَّقنا، وفيما جاء به الوحي من أحكام: سمعنا وأطعنا.

وطبيعي أن يكون الســمع والطاعة، ويكون الإيمان والتصديق، بعد ثبوت نسبة الخبر أو الحكم إلى الله ورسوله، وهذا عمل العقل أيضًا: أن يستوثق من صحة النسبة، وهذا إنَّما يُطلب في السُّنة النبوية، أما القرآن، فثبوته يقيني لا شــك فيه، عن طريق التواتــر المتواصل، الذي هو أحد أسباب العلم القطعي.

كما أنَّ مهمة العقل أيضًا أن يفهم نصوص الوحي في القرآن والسُّنة فهْمًا ســليمًا مســتقيمًا، بعيدًا عن اتباع هوى النفس، أو أهــواء الغير، فالهوى المتَّبع أعظمُ ما يُضل عن معرفة الحقيقة، وعن الإذعان لها: ﴿وَلَا تَتَّبِعِ ٱلْهَوَىٰ فَيُضِلَّكَ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾ [ص: ٢٦].

هذا فضلًا عن مهمة العقل في محاولة النظر في ملكوت السماوات والأرض، والبحــث في آفــاق هذا الكون، واكتشــاف قوانينه وسُــنَنه، وتســخير قواه لإســعاد الإنســان، والارتقاء بــه ماديًّا وروحيًّــا، فرديًّا واجتماعيًّا، حتى يكون أهلًا لخلافة الله في الأرض[1].

(١) انظر كتابنا: الخصائص العامة للإسلام صـ ٦١ ـ ٦٥، خصيصة: الإنسانية، العلاقة بين الوحي والعقل، نشر مكتبة وهبة، القاهرة، ط ٧، ١٤٣٤هـ ـ ٢٠١٣م.

غير مرخصة للطباعة

QaradawiBooks.com

المدرسة الفلسفية في الإسلام:

هذا ما ينبغي أن تكون عليه مهمة العقل، بعد أن أتم الله عليه النعمة بالوحي. لكن المدارس العقلية في الإسلام شردت عن سواء السبيل.

لقد قدَّم الفلاسفة الإسلاميون ـ كما يسمونهم ـ عقولهم على شرع الله، وأوَّلوا كثيرًا من عقائد الإسلام وغيبياته، التي ثبتت بقواطع الكتاب والسُّنة، وأجمعت عليها الأمة، وأمست معلومة من الدين بالضرورة.

فالله الذي آمنوا به ـ واجب الوجود عندهم ـ ليس هو خالق هذا العالم، الذي أنشأه من عدم. فالعالم عندهم قديم غير مخلوق!

وليس هو مدبّر كل صغيرة وكبيرة فيه، ﴿يَعْلَمُ مَا يَلِجُ فِي ٱلْأَرْضِ وَمَا يَخْرُجُ مِنْهَا وَمَا يَنزِلُ مِنَ ٱلسَّمَآءِ وَمَا يَعْرُجُ فِيهَا ۖ وَهُوَ مَعَكُمْ أَيْنَ مَا كُنتُمْ ۚ وَٱللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ﴾ [الحديد: ٤]. ﴿وَمَا تَسْقُطُ مِن وَرَقَةٍ إِلَّا يَعْلَمُهَا وَلَا حَبَّةٍ فِي ظُلُمَٰتِ ٱلْأَرْضِ وَلَا رَطْبٍ وَلَا يَابِسٍ إِلَّا فِي كِتَٰبٍ مُّبِينٍ﴾ [الأنعام: ٥٩]. لأن واجب الوجود عندهم لا يعلم الجزئيات في هذا العالم الناقص.

وليس هناك بعثٌ تحيا فيه العظامُ وهي رميم، ويُنشئها الذي خلقها أول مرة، ويُحشر الناس إلى ربّهم حفاةً عُراة غُرْلًا، كما بدأهم يعودون. وليس هناك نعيم حسي، ولا عذاب مادي، ولا جنة حقيقية، ولا نار حقيقية، إنما هذه رموز لمعان روحية، مُثِّلَت للناس في هذه الصورة ترغيبًا وترهيبًا!

وليس هناك معراج إلى السماوات العلا؛ لأن الأفلاك أجسام لا تقبل الخرق ولا الالتئام، إنما هو معراج الرُّوح.

وليس هناك مَلَك ينزل بوحي الله على قلب الرسول، إنما هو تخيُّل أو تخْييل.

QaradawiBooks.com

إلى آخر ما قالوا وتأوَّلوا، مما كفَّرهم به مَـن كفرهم (الغزالي ومَن بعده)، وآفتهم: أنهم قدَّموا فيه العقل على الشـرع. وليتهم قدَّموا العقل الحر المجرد، إنما قدَّموا العقل اليوناني، لا العقل الإسلامي، قدَّموا عقل الوثنيين على عقيدة الموحِّدين. قدَّموا فكر أرسطو على دين محمد. أي على وحي الله جَلَّ ثناؤه وتباركت أسماؤه.

وهذه الأشـياء التي حسـبوها قطعيات وبرهانيات، تؤوَّل من أجلها ثوابت الدين، ليست إلا تصورات توهموها، وبعضها خرافات اعتقدوها، وما هي إلا بناءٌ على شفيرٍ هارٍ!

ليتهم اكتفـوا مما نقلوه عن اليونـان بجوانب الطبيعيـات والرياضيات والتجريبيات، وهذّبوها وطوَّروها ونقلوها من النظر إلى الملاحظة والتجريب. كما صنعوا بالفعل، وتركوا الجانب الإلهي من فلسفتهم، فلم يولوه اهتمامًا، فعندهم من الماء ما يُغني عن السراب، ولديهم من الحق الخالص من وحي السـماء ما يُغنيهم عن الحق المختلط بالباطل، والتوحيد المشوب بالوثنية، والتنزيه الذي مضمونه التعطيل، والتأليه الذي يكاد ينتهي إلى النفي والإنكار.

لقد كان فقهاء الإسلام على حقٍّ، حين اتهموهم بالكفر؛ إذ لم يجدوا لديهم توقيرًا لما جاء به محمد ﷺ من الهُـدَى ودين الحق. ورغم فتح الإمام الغزالي لباب التأويل على مصراعيه، لم يستطع أن يدخلهم منه، لمناقضة ما قالوه مناقضة صريحة لقواطع الإسلام وثوابت العقيدة.

وبهذا خسروا الفلسفة، وخسروا الدين معًا.

أمَّا الفلسـفة، فإنَّ جوهرها كما بيَّن الدارسـون المتخصِّصون[1] هو

(١) راجع في هذا الكتاب القيم: ابن سـينا بين الدين والفلسفة للمرحوم الدكتور حمودة غرابة صـ ٣٤، نشر دار الطباعة والنشر الإسلامية، مصر.

QaradawiBooks.com

التوفيق بين الدين والفلسفة، أو بين الشريعة والحكمة، وهذا ما أخفقوا فيه. فكلّ ما صنعوه: أنهم نصروا الفلسفة على الدين، حين أخضعوا منطق الدين لمنطق الفلسفة، وأعلوا كلمة «الحِكْمة» على كلمة الشريعة، وبعبارة أخرى: أعلوا كلمة الإنسان على كلمة الله، وكلمة الله يجب أن تكون أبدًا هي العليا.

وبهذا باءت مهمتهم الفلسفية بالخيبة، ورجعوا منها ـ كما يقول العرب ـ بخُفَّيْ حُنَين. أو بغير خفٍّ أصلًا!

لا أجد كلمة هنا أبلغ من كلمة أديب الفلاسفة وفيلسوف الأدباء: أبي حيان التوحيدي في كتابه: «الإمتاع والمؤانسة»، فقد حكى على لسان شيخ له عَرَض عليه بعض رسائل «إخوان الصفا»، فنظر فيها أيامًا، واختبرها طويلًا، ثم ردّها عليه، وقال: «تعبوا وما أغْنَوْا، ونصبوا وما أجْدَوا، وحامُوا وما وردوا، وغنَّوا وما أطربوا، ونسجوا فهَلْهَلوا، ومشطوا ففَلْفَلوا. ظنوا ما لا يكون ولا يمكن، ولا يُستطاع.. أن يدسوا الفلسفة في الشريعة، وأن يضموا الشريعة للفلسفة... وقد توفَّر على هذا من قبل هؤلاء قومٌ كانوا أحدَّ أنيابًا، وأحضر أسبابًا، فلم يتم لهم ما أرادوه.. وحصلوا على لُوثات قبيحة، ولطخات فاضحة، وعواقب مخزية، وأوزار مثقلة»[1].

وأمَّا خسرانهم الدين، فيتمثل في لفظ الأمة المسلمة لهم، واتفاق علمائها على تكفيرهم، برغم تحوُّطهم في قضية التكفير، وبهذا خسروا الصفقتين، ولم يظفروا بإحدى الحسنيين: ﴿أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ ٱشْتَرَوُا۟ ٱلضَّلَٰلَةَ بِٱلْهُدَىٰ فَمَا رَبِحَت تِّجَٰرَتُهُمْ وَمَا كَانُوا۟ مُهْتَدِينَ﴾ [البقرة: ١٦].

(١) الإمتاع والمؤانسة صـ ١٦٤، نشر المكتبة العنصرية، بيروت، ط١، ١٤٢٤هـ.

QaradawiBooks.com

المدرسة الاعتزالية:

وما وقع فيه الفلاسفة وقع في بعضه المعتزلة، فرغم دفاعهم عن الدين، وردهم شُبهات الملحدين، ووقوفهم في وجه الدهريين والمشكِّكين والمخالفين، من طوائف المجوس واليهود والنصارى والصابئين.. نراهم سقطوا في هُوَّة الغرور بالعقل، والمغالاة به، والتقديس لما يصل إليه، إلى حدِّ تقديمه على ما يقرِّرُه الوحي في كثير من القضايا الثابتة بالمُحْكَمات من آيات القرآن، وأحاديث الرسول ﷺ.

ربّما أثارهم بعض الحشوية من الجامدين، ولكنهم لم يقفوا عند حدٍّ في تجاوز النصوص البيِّنات، وحكَّموا فيها فكرهم القاصر، وعلمهم المحدود بحدود البيئة والعصر، واعتبارهم كثيرًا من الأفكار «مسلَّمات عقلية»، ولم تكن كذلك لو أنصفوا وتحرَّروا.

ولهذا أنكر مَن أنكر منهم الجن رغم ثبوت ذلك بصريح القرآن ومتواتر الحديث.

وأنكر مَن أنكر سؤال القبر وما فيه من نعيم وعذاب.

وأنكر مَن أنكر الصراط والميزان.

وأنكروا جميعًا رؤية الله تعالى في الآخرة.

وعِلَّة ذلك أنَّهم سجنوا أنفسهم في إطار العوائد الجارية، وكأنما المعتاد المعروف لازم لزومًا عقليًّا، مع أن خرق العوائد ممكن. وهو ما ناقشهم فيه الإمام الشاطبي مناقشة عميقة في «الاعتصام» حيث ذكر أنه «يصح قضاء العقل في عاديٍّ بانخراقه، مع أن كون العاديِّ عاديًّا مطردًا غيرُ صحيح أيضًا، فكلّ عادي يفرض العقل فيه خرق العادة،

QaradawiBooks.com

فليس للعقل فيه إنكار؛ إذ قد ثبت في بعض الأنواع التي اختص الباري باختراعها. والعقل لا يُفرِّق بين خَلْق وخَلْق، فلا يمكن إلا الحكم بذلك الإمكان على كل مخلوق...

فهو أصل اقتضى للعاقل أمرين:

أحدهما: ألَّا يجعل العقل حاكمًا بإطلاق، وقد ثبت عليه حاكم بإطلاق، وهو الشرع، بل الواجب عليه أن يُقدِّم ما حقه التقديم وهو الشرع، ويُؤخِّر ما حقه التأخير وهو نظر العقل؛ لأنه لا يصح تقديم الناقص حاكمًا على الكامل؛ لأنه خلاف المعقول والمنقول، بل ضد القضية هو الموافق للأدلة. فلا مَعدَل عنه، ولذلك قيل: اجعل الشرع في يمينك والعقل في يسارك، تنبيهًا على تقدُّم الشرع في العقل.

والثاني: أنَّه إذا وجد في الشرع أخبارًا تقتضي ظاهرًا خرق العادة الجارية المعتادة، فلا ينبغي له أن يُقدِّم بين يديه الإنكار بإطلاق، بل له سعة في أحد أمرين:

إمّا أن يصدق به على حسب ما جاء ويكل علمه إلى عالِمه. وهو ظاهر قوله تعالى: ﴿وَٱلرَّٰسِخُونَ فِي ٱلۡعِلۡمِ يَقُولُونَ ءَامَنَّا بِهِۦ كُلّٞ مِّنۡ عِندِ رَبِّنَا﴾ [آل عمران: ٧] يعني: الواضح المحكم، والمتشابه المجمل؛ إذ لا يلزمه العلم به، ولو لزم العلم به لجُعِلَ له طريق إلى معرفته، وإلا كان تكليفًا بما لا يُطاق.

وإمّا أن يتأوَّلَه على ما يُمكن حملَه عليه مع الإقرار بمقتضى الظاهر؛ لأن إنكارَه إنكارٌ لخرق العادة فيه»[1].

(١) انظر: الاعتصام للشاطبي (٢/٣٢٦، ٣٢٧).

QaradawiBooks.com

ووضَّح الشاطبي مطلبه هنا بأمثلة عشرة مما ثبت في الشرع منها:

١ ـ مسألة الصراط: فإنَّ الصراط ثابت، والجواز عليه قد أخبر الشرع به، فنحن نُصدِّق به؛ لأنه إن كان كحدِّ السيف وشبهه، لا يمكن استقرار الإنسان فوقه عادة، فكيف يمشي عليه؟ فالعادة قد تُخرق حتى يمكن المشي والاستقرار، والذين ينكرونه يقفون مع العوائد، وينكرون أصل الصراط، ولا يلتفتون إلى إمكان انخراق العوائد، فإن فرَّقوا صار ذلك تحكُّمًا؛ لأنه ترجيح في أحد المِثْلين دون الآخر من غير مرجِّح عقلي، وقد صادفهم النقل، فالحق الإقرار دون الإنكار.

٢ ـ مسألة الميزان: إذ يمكن إثباته ميزانًا صحيحًا على ما يليق بالدار الآخرة، وتوزن فيه الأعمال على وجه غير عادي، نعم يقرُّ العقل بأن أَنْفُسَ الأعراض وهي الأعمال لا توزن وَزْنَ الموزونات عندنا في العادات وهي الأجسام[1]، ولم يأتِ في النقل ما يُعَيِّن أنه كميزاننا من كل وجه، أو أنه عبارة عن الثقل، أو أنفس الأعمال توزن بعينها. فالأخلق الحمل، إما على التسليم، وهذه طريقة الصحابة ﷺ؛ إذ لم يثبت عنهم إلا مجرد التصديق من غير بحث عن نفس الميزان، أو كيفية الوزن. كما أنه لم يثبت عنهم في الصراط إلا ما ثبت عنهم في الميزان، فعليك به، فهو مذهب الصحابة ﷺ.

وإمّا على «التأويل»؛ إذ قد يحتاج إليه في بعض المواضع.

٣ ـ مسألة عذاب القبر: وهي أسهل. ولا بُعْدَ ولا نَكِير في كون الميت يُعذَّب برد الرُّوح إليه عارية. ثم تعذيبُه على وجه لا يقدر البَشر

(١) قد صار البَشر يزنون الأعراض ـ كالحرارة والبرد ـ وتعددت أنواع الوزن وأنواع الموازين، وإن من أكبر الجهل قياس عالم الغيب على عالم الشهادة، ولو فهم أولئك المفتونون بنظرياتهم الفكرية معنى وصف المؤمنين بالإيمان بالغيب، لَمَا أتعبوا أنفسهم بهذا القياس الباطل.

QaradawiBooks.com

على رؤْيتِهِ لذلك ولا سماعه. فنحن نرى الميت يُعالِج سَكَرات الموت ويخبر بآلام لا مزيد عليها. ولا نرى عليه من ذلك أثرًا. وكذلك أهل الأمراض المؤلمة. وأشباه ذلك مما نحن فيه مثلها. فلماذا يُجعل استبعاد العقل صادًّا في وجه التصديق بأقوال الرسول ﷺ؟

٤ ـ مسألة سؤال الملكين للميت وإقعاده في قبره، فإنَّه إنَّما يشكل إذا حكَّمنا المعتاد في الدنيا. وقد تقدَّم أن تحكيمَه بإطلاق غيرُ صحيح لقصوره، وإمكان خرق العوائد، إما بفتح القبر، حتى يمكن إقعاده، أو بغير ذلك من الأمور التي لا تحيط بمعرفتها العقول.

٥ ـ مسألة تطاير الصحف وقراءة مَن لم يقرأ قَط، وقراءته إياه وهو خلف ظهره، كل ذلك يمكن فيه خرق العوائد، فيتصوَّره العقل على وجه منها.

٦ ـ مسألة إنطاق الجوارح شاهدة على صاحبها، لا فَرْق بينها وبين الأحجار والأشجار التي شهدت لرسول الله ﷺ بالرسالة.

٧ ـ رؤية الله في الآخرة جائزة: إذ لا دليل في العقل يدلّ على أنه لا رؤية إلا على الوجه المعتاد عندنا؛ إذ يمكن أن تصح الرؤية على أوجه صحيحة ليس فيها اتصال أشعة، ولا مقابلة، ولا تصور جهة، ولا فضل جسم شفاف، ولا غير ذلك، والعقل لا يجزم بامتناع ذلك بديهة، وهو إلى القصور في النظر أميل، والشرع قد جاءَ بإثباتها، فلا مَعدَل عن التصديق.

وبعد أن ذكر الشاطبي الأمثلة المكمِّلة للعشرة قال:

«فالحاصل.. أنَّه لا ينبغي للعقل أن يتقدم بين يدي الشرع، فإنه تقدُّمٌ بين يدي الله ورسوله. بل يكون ملبِّيًا من وراء وراء»[1].

(١) انظر: الاعتصام (٢/٣٢٨ ـ ٣٣١).

نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

ورثة الفلاسفة والمعتزلة في عصرنا:

ويبـــدو أن الحكمة القائلـــة: «التاريخ يعيد نفســـه» حكمة صحيحة، والقرآن يقول في تعليل ذلك: ﴿كَذَٰلِكَ قَالَ ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِهِم مِّثْلَ قَوْلِهِمْ﴾ [البقرة: ١١٨] وإذا تشابهت القلوب، تشابهت المواقف.

فقد رأينا في عصرنا مَن يجترُّ أفكار الفلاســفة القدامى، وإن كساها بثوب عصري، ومَن يروِّج آراء المعتزلة بعد أن عافها ضمير الأمة، وإن لم يكن لأولئك ولا لهؤلاء عبقرية الفلاسفة ولا علم المعتزلة.

رأينا مَن يقف مَن الغرب وفكره نفْــسَ موقف القدامى من الإغريق وفلســفتهم، أي موقف المُعجَــب المبهور، لا موقــف الفاحص الناقد، موقف التابع المقلِّد، لا موقف المنتخِب المتخيِّر.

ومع هذا يتطاوَلون ويصفون أنفســهم بالتحرُّر والاستقلال، وكيف يكون متحرِّرًا مَن عبَّد نفسه لفكر الغرب، لا يحيد عنه، ولا يرتاب فيه، ولا يفكر في غيره؟ كيف يدَّعون التحرُّر وهم مستعبَدون، أو الاستقلال وهم مقلِّدون؟!

لقد سمَّيتُ هؤلاء في بحث لي: «عبيد الفكر الغربي». وقال لي قائل: ألا تسميهم «تلاميذ الفكر الغربي»؟ قلت: إنَّ التلميذ يوقِّر أستاذه، ولكنه يناقشه، وقد يعارضه ويردُّ عليه بعض ما ذهب إليه. بَيْدَ أن هؤلاء يأخذون أفكار الغرب الأساســية عن الديــن والتاريخ، والفــرد والمجتمع، والله والإنسان، والكون والحياة، والوجود والمعرفة، والأخلاق والقِيَم؛ قضايا مســلَّمةً لا تُناقَش، وما خالفها يجب أن يُرَدَّ إليها. وهــذه هي العبودية الفكرية المرفوضة.

ومن العجب العاجب أنَّ الفكر الغربــي أحيانًا قد يتغيَّر ويتطوَّر في

QaradawiBooks.com

بعض القضايا، ولكن هؤلاء يظلُّون متشبثين بالقديم، فهم أبطأ من سادتهم خُطًا، وأجبن منهم في الخلاص من الأغلال.

إنّهم يدَّعون التجديد، وجديدهم إنما هو قديم الغرب.

إنّهم يريدون «عصْرَنة» الإسلام، ولا يُفكِّرون مجرد تفكير في «أسْلَمة» العصر.

يطالبون الإسلام أن يتطوَّر، ولا يطالبون التطوُّر أن يُسلم.

إنّهم يعادون الإسلام؛ لأنهم يجهلونه، ومَن جهل شيئًا عاداه. وصدق الله إذ يقول: ﴿بَلْ كَذَّبُوا۟ بِمَا لَمْ يُحِيطُوا۟ بِعِلْمِهِۦ وَلَمَّا يَأْتِهِمْ تَأْوِيلُهُۥ﴾ [يونس: ٣٩].

جهلوا مصادر الإسلام، فعادَوْا قرآنه وسُنَّته.

وجهلوا فقه الإسلام، فعادَوْا أحكامه وشريعته.

وجهلوا تراث الإسلام، فعادَوْا تاريخه وحضارته.

وجهلوا إعجاز الإسلام، فعادَوْا حركته وصَحوته.

وجهلوا أمة الإسلام، فعادَوْا خلافته ووحدته.

جهلوا الإسلام، وزعموا أنَّهم أبطال الثقافة، ونجوم الفكر، وكيف يكون مثقَّفًا مَن يجهل أصول دينه، وأوليات عقيدته، وشريعته وقيمه؟! وإذا لم يكن مؤمنًا بهذا الدين، فليس مثقَّفًا مَن يجهل دين قومه، وأجهل منه مَن يعرفه على غير وجهه، ويفهمه على عكس حقيقته، فيجعل الأباطيل حقائق، والحقائق أباطيل، فهو يجهل، ويجهل أنه يجهل، ويتَّهم الآخرين بالجهل: ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ ءَامِنُوا۟ كَمَآ ءَامَنَ ٱلنَّاسُ قَالُوٓا۟ أَنُؤْمِنُ كَمَآ ءَامَنَ ٱلسُّفَهَآءُ ۗ أَلَآ إِنَّهُمْ هُمُ ٱلسُّفَهَآءُ وَلَٰكِن لَّا يَعْلَمُونَ﴾ [البقرة: ١٣].

QaradawiBooks.com

لماذا كل هذا النُّواح على الهزيمة الفكرية للمعتزلة؟

لقد مجَّد كثير من كُتَّاب العصر «مدرسة المعتزلة» الكلامية، وأضفَوْا عليها من النعوت ما بوَّأها مكانة عالية في الفكر الإسلامي، واعتبروا المعتزلة فرسان العقل، ودعاة الحرية الفكرية في الإسلام. ولطموا الخدود، وشقُّوا الجيوب، لهزيمة هذه المدرسة العقلانية أمام جمهور السُّنة، والوجدان العام للأمة[1]، وذرفوا العَبَرات على غيابها عن ساحة العقيدة والفكر، منذ عصر المتوكِّل العباسي، الذي انتصر للسُّنة وأهلها.

وصوَّر هؤلاء الكُتَّاب أهلَ السُّنة وعلماءها في صورة «الكهنة» والسَّدَنة، من رجال الأديان الجامدين، المصرِّين على كلّ قديم، المعادين لكلِّ جديد، المناوئين لكل تفكير حرٍّ، وكل بحث أصيل، واعتبروا انتصار أهل السُّنة والجماعة بداية لأفول نجم الحضارة الإسلامية، وتراجع التقدُّم العلمي الإسلامي.

وكاد بعض المثقَّفين الطيبين من كثرة ما قَرَؤُوا وسمعوا عن هذا الأمر يصدقون ما قيل ويقال عن المعتزلة المظلومين!

والحق أنَّ هؤلاء المتباكين على المعتزلة وأفكارهم، لم يكنوا إلا مقلِّدين للمستشرقين الذين عظَّموا المعتزلة، وأبرزوهم في صورة «الضحايا» و«المنكوبين» من خصومهم من أهل السُّنة، المؤيَّدين من أولي الأمر من الخلفاء والوزراء.

فهل هذا كلّه صحيح؟ أو هل بعضه صحيح؟

التاريخ الموثَّق يقول: لا.

---

(١) اقرأ في أسباب هذه الهزيمة: تاريخ المذاهب الإسلامية للشيخ أبي زهرة (١/١٥٧ ـ ١٦١)، نشر دار الفكر العربي، القاهرة.

QaradawiBooks.com

والدراسة العلمية الجادة تقول: لا.

والفكر المتأمل الناضج يقول: لا.

أولًا: لم يكن «المعتزلة» وحدهم دعاة «العقْلَنة» في الفكر الإسلامي، فقد كان هناك مَن هو أكثر «عقلنة» منهم وهم «الفلاسفة» على اختلاف نزعاتهم.

ثانيًا: لم يكن خصوم المعتزلة، الذين انتصروا عليهم، وهم أهل السُّنة، الذين عبَّر عنهم الأشاعرةُ والماتريدية ضدَّ «العقل» يومًا. بل وفَّقوا بين العقل والنقل، بل أعلنوا أن العقل أساس النقل؛ إذ به إثبات الصانع، وإثبات النبوة. إنما كانوا ضد العقل غيرِ المحايد، العقل التابع للهوى.

ومَن يقول عن الأشعري، أو الماتريدي، أو الباقلاني، أو ابن فورك، أو الإسفراييني، أو الجويني، أو الغزالي، أو الشهرستاني، أو الآمدي، أو الرازي، وأمثالهم: إنهم من نفاة العقل، أو من دعاة الجمود؟!

ثالثًا: إنَّ البحوث التي برز فيها المعتزلة، وصالوا وجالوا، ليست هي التي صنعت الحضارة الإسلامية، وأنشأت العلم التجريبي الإسلامي، فقد كانت كل بحوثهم «ميتافيزيقية»، وأكثرها حول ذات الله تعالى وصفاته، وأمور الغيب والآخرة، وتأويل ما ورد فيها من نصوص وفق عقولهم، وإخضاعها لمبادئهم، ومثل هذه البحوث لا يقوم عليها علم طبيعي، ولا يستبحر بها عمران. وخير منها الإيمان الفطري، والتسليم السَّلَفي، ثم المشي في مناكب الأرض، والابتغاء من فضل الله، والنظر في ملكوت السماوات والأرض، وما خلق الله من شيء.

رابعًا: إنَّ المعتزلة وإن آمنوا بالعقل، حتى قدَّموه على الوحي، لم يكونوا للأسف دعاة حرية فكرية، ولا رجال تسامح مذهبي، بل كانوا

QaradawiBooks.com

«جلَّادين» لخصومهم الفكريِّين، واستخدموا سلطان الدولة، وسوط عذابها في قهر مَن يخالفهم في الرأي.

وستظلّ «محنة خلق القرآن»، وما فعلوه بعلماء الأمة وعلى رأسهم الإمام أحمد بن حنبل من سجن وتعذيب وتنكيل، خلال عهود ثلاثة لخلفاء بني العباس، نقطةً سوداء في تاريخهم، لا يمحوها اختلاف الليل والنهار.

يقول الجاحظ أحدُ رؤُوسهم مبرِّرًا استخدام العنف مع المخالفين في الرأي، ومدافعًا عن كيدهم: «نحن لم نكفِّر إلا مَن أوسعناه حُجَّة، ولم نمتحن إلا أهل التهمة. وليس كشفُ المتهم من التجسُّس، ولا امتحان الظَّنِين من هتك الأستار...»[1].

خامسًا: إن أهل السُّنة لم يستخدموا السيف ولا السوط ضد المعتزلة، ولم يعاملوهم بنفس أسلوبهم. كلّ ما في الأمر أن سيف المعتزلة قد أُغمد، وسوطهم قد اختفى، وخلا الميدان للحوار الحر، والجدال الهادئ، فكان منطق أهل السُّنة أقوم قيلًا، وأهدى سبيلًا، وأقرب إلى عقول الأمة وقلوبها؛ لأنه يستمد مفاهيمه من داخل الإسلام، لا من خارجه، ويعتمد على كتاب الله وسُنَّة رسوله، وهما عمدة المِلَّة، وأساس الدين، ومن اعتصم بهما فقد هُدِيَ إلى صراط مستقيم.

سادسًا: إنَّ المعتزلة لم يغيبوا تمامًا عن الساحة، كما يظنّ الكثيرون، فلهم وجود واضح في المذهب الكلامي للشيعة الإمامية، والشيعة

---

(١) رسائل الجاحظ (٢٩٢/٣)، تحقيق عبد السلام هارون، نشر مكتبة الخانجي، القاهرة، ١٣٨٤هـ ـ ١٩٦٤م.

QaradawiBooks.com

الزَّيْدية، وإلى حد ما في مذهب الإباضية، وقد سجل تاريخ العلم عندنا ظهور أئمة منهم بعد ذلك، من أمثال الزمخشري وغيره.

ثم إنَّ التأثير والتأثُّر بين المعتزلة وخصومهم مما لا يشك فيه دارس، وأهل السُّنة أكثر تسامحًا من المعتزلة، فلم يضربوا سُورًا بينهم وبين ما لدى المعتزلة من فكر نافع، كأدلتهم على وجود الله، وعلى إثبات النبوة، وردِّهم على أعداء الدين، وبراعتهم في تفسير القرآن، وفي تأصيل الأصول. ولهذا نجد جميع مفسري أهل السُّنة استفادوا من «الكشَّاف» للزمخشري، برغم «اعتزاله»، كما استفاد الأصوليون من «المعتمَد» لأبي الحسين البصري. حتى قيل: إن الفخر الرازي كان يحفظه.

بل إنَّ أشدّ المدارس خصومة للمعتزلة، وهي المدرسة السَّلَفية التي تتمثل في ابن تيمية وتلاميذه، ليجد الدارسُ أثرَ المعتزلة في عدد من القضايا الفكرية والاعتقادية التي تبنتها. كما في قضية أفعال العباد، وقضية إثبات الحكمة والتعليل، ونحو ذلك، وقد أعلنت هذه المدرسة أنها تأخذ كل حق تجده عند أي طائفة، وتدع باطلها، وتجمع حق الطوائف بعضه إلى بعض، كما نقلنا ذلك عن ابن القيم عند حديثنا عن قاعدة «ربط النصوص بعضها ببعض».

* * *

نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

غير مرخصة للطباعة

معارضة النصوص بدعوى المصلحة

ومن أهم ما يجب التنبيه عليه والتحذير منه. ما أشرنا إليه في حديثنا عن «الضوابط» وهو: توهُّم أن توجد مصالح حقيقية تعارض النصوص القطعية. وأنَّه إذا وجد هذا التعارض، رجحت المصلحة على النص؛ لأن الأحكام إنما شرعت لرعاية مصالح الخلق. فلا يُعقل أن تعود عليها بالإبطال، فإذا وجدنا مصلحة يعارضها النص، «علَّقنا» النص، وأمضينا المصلحة. ولهذا أُثر عن بعض المجتهدين المعتبرين قولهم: حيث توجد المصلحة فَثَمَّ شرع الله.

ويستند القائلون بهذا الرأي ـ وهم عادة من خارج نطاق علماء الشريعة ـ إلى ما قاله نجم الدين الطوفي (ت: ٧١٦هـ) في شرحه لحديث: «**لا ضَرر ولا ضِرار**»[1]. عن التعارض بين النص والمصلحة، وتقديمه المصلحة على النص إذا تعارضا، ويفسِّرون رأيه تفسيرًا يخدم فكرتهم العلمانية الدخيلة.

(١) رواه أحمد (٢٨٦٥)، وقال مخرِّجوه: حسن. وابن ماجه في الأحكام (٢٣٨١)، عن ابن عباس. والدارقطني في البيوع (٧٧/٣)، عن أبي سعيد الخدري، وقال النووي في الأربعين (الحديث الثاني والثلاثون): حديث حسن، رواه ابن ماجه والدارقطني وغيرهما مسندًا، ورواه مالك في الموطأ مرسلًا عن عمرو بن يحيى عن أبيه عن النبي ﷺ، فأسقط أبا سعيد، وله طرق يقوِّي بعضها بعضا. قال ابن رجب في جامع العلوم والحكم في شرحه للحديث: وقال أبو عمرو ابن الصلاح: هذا الحديث أسنده الدارقطني من وجوه، ومجموعها يقوِّي الحديث ويحسِّنه، وقد تقبله جماهير أهل العلم، واحتجوا به، وقول أبي داود: إنه من الأحاديث التي =

QaradawiBooks.com

استحالة تعارض النص القطعي والمصلحة الحقيقية:

والحق أنَّ هذه الدعوى العريضة لا يؤيدها دليل من العقل، ولا من النقل، ولا من الواقع. بل تنقضها أدلة العقول والنقول والوقائع.

فإنَّ الذي أنزل هذه الشريعة الإلهية، وبيَّن أحكامها، وكلَّف خلقه العمل بها، هو الذي خلق الناس، وعلم ما هم في حاجة إليه من الأحكام، فشَرَعه، وعلم ما يصلحهم ويرقى بهم من الشرائع، فألزمهم به. ﴿أَلَا يَعْلَمُ مَنْ خَلَقَ وَهُوَ اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ﴾ [الملك: ١٤]. فهو أعلم بهم من أنفسهم، وأبرُّ بهم من أنفسهم، وأرحم بهم من آبائهم وأمهاتهم.

وإذا كان خالق الإنسان هو منزل الشريعة، فلا يُتصور أن يتناقض ما شرعه مع مصلحة عباده، إلا أن يكون غيرَ عالمٍ بذلك حين شرعه، وهذا لا يقول به مسلم، أو يكون علِمَه، ولكنه أراد أن يعنتهم، ويلزمهم العُسر والحرج. وهذا منفيٌّ بالنصوص القاطعة، قال تعالى: ﴿يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ﴾ [البقرة: ١٨٥]. ﴿مَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُم مِّنْ حَرَجٍ وَلَٰكِن يُرِيدُ لِيُطَهِّرَكُمْ وَلِيُتِمَّ نِعْمَتَهُ عَلَيْكُمْ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾ [المائدة: ٦]. ﴿يُرِيدُ اللَّهُ أَن يُخَفِّفَ عَنكُمْ ۚ وَخُلِقَ الْإِنسَانُ ضَعِيفًا﴾ [النساء: ٢٨]. ﴿وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَأَعْنَتَكُمْ ۚ إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾ [البقرة: ٢٢٠].

ولهذا كان تصوُّرُ مصلحة حقيقيةٍ تعارضُها النصوص القطعية، تصوُّرًا نظريًّا أو افتراضيًّا محضًا، لا وجود له في أرض الواقع.

= يدور الفقه عليها يشعر بكونه غير ضعيف، والله أعلم. وقال ابن الملقِّن في خلاصة البدر المنير (٤٣٨/٢): وصحَّحه إمامنا (أي الشافعي) في حرملة. وقال ابن رجب في جامع العلوم والحكم (٢١٠/٢): وقد استدل الإمام أحمد بهذا الحديث فقال: قال النبي ﷺ: «لا ضرر ولا ضرار». وهو صحيح بمجموع طرقه. ومعناه مقطوع به من استقراء أحكام الشريعة النافية للضرر والضرار، الثابتة بالقرآن والسُّنَّة. ولهذا عُدَّ من القواعد الشرعية المسلَّمة عند الجميع.

QaradawiBooks.com

وينبغي أن نحرِّر محل النزاع هنا، وهو التعارض بين قطعي النصوص، وقطعي المصالح، وهو ما نقول بامتناعه.

أمَّا التعارض بين مصلحة حقيقية معتبرة، وبين نصّ محتمل للتأويل، فهذا قد وقع ويقع، وهنا يجب تأويل النص ليتفق مع المصلحة المعتبرة شرعًا.

وهذا ما صنعه سيدنا عمر بن الخطاب ومَن وافقه من الصحابة في قضية قسمة الأرض المفتوحة على الغانمين[١]، توقف في ذلك، وانتهى إلى تخصيص ﴿مِمَّا غَنِمْتُمْ﴾ في الآية بالمنقولات ونحوها، مما يُغْنَم ويُحَاز حقيقة.

وهو ما صنعه سيدنا عثمان، حين رأى التقاط ضَوَالِّ الإبل[٢]، وحفظها في بيت المال، حتى لا تضيع على أصحابها، ولم تكن تُلتقط على عهد النبي ﷺ.

وهو ما صنعه بعض فقهاء التابعين في حديث امتناعه ﷺ عن التسعير حين شكا إليه أصحابه الغلاء، وقوله: «**إنَّ اللهَ هو المُسَعِّرُ القابضُ الباسط**»[٣]. إذ حملوا ذلك على حالة الغلاء الطبيعي، وليس الغلاء الناتج عن احتكار التجار، والعمل على إغلاء الأسعار.

وكذلك التعارض بين نصٍّ قطعيٍّ ومصلحة موهومة لا يدخل فيما نحن فيه.

---

(١) الأموال للقاسم بن سلام صـ ٧١.

(٢) سبق تخريجه صـ ٢٦٥.

(٣) رواه أحمد (١٤٠٥٧)، وقال مخرِّجوه: إسناده صحيح على شرط مسلم. وأبو داود (٣٤٥١)، والترمذي (١٣١٤)، وقال: حسن صحيح. كلاهما في البيوع، وابن ماجه في التجارات (٢٢٠٠)، عن أنس.

QaradawiBooks.com

والواقع أنَّ هذا هو ما يموِّه به مموِّهون اليوم من زعم المصالح التي عارضها الشرع.

فمَن نظر إلى هذه المصالح المدَّعاة بموضوعية وإنصاف، لم يجدها مصالح حقيقية على الإطلاق.

فلا توجد مصلحة حقيقية في «إيقاف حدود الله» التي أوجبتها النصوص القطعية.

ولا توجد مصلحة حقيقية في «إباحة الخمر» التي حرَّمتها النصوص القطعية.

ولا توجد مصلحة حقيقية في «إباحة الربا» الذي حرَّمته النصوص القطعية.

ولا توجد مصلحة حقيقية في «إباحة الخلاعة» التي حرَّمتها النصوص القطعية.

ولا توجد مصلحة حقيقية في «تعطيل الزكاة» التي فرضتها النصوص القطعية.

ولا توجد مصلحة حقيقية في «منع تعدُّد الزوجات» الذي أباحته النصوص القطعية.

ولا توجد مصلحة حقيقية في «إباحة البغاء» الذي حرَّمته النصوص القطعية.

ولا توجد مصلحة حقيقية في «التسوية بين الابن والبنت في الميراث» الذي منعته النصوص القطعية.

QaradawiBooks.com

وهكذا كل ما ينـادي به «عبيد الفكـر الغربي» اليـوم ممَّا تعارضه الشريعة بيقين، ليس فيه عند التحقيق أيَّةُ مصلحة معتبرة تعود على الناس بالخير في معاشهم أو معادهم.

إنَّما هي أوهام تخيَّلوها مصالح، بحكم تأثرهم بالغرب، وعبوديتهم الفكرية له. ولولا أن الغرب نهج ذلك النهج، ما قالوا ما قالوه، ولا خطر ببالهم أن يقولوه. ولو غيَّر الغرب موقفه من بـعض هذه القضايا، لرأيتَ هؤلاء أسـرع ما يكونون إلى تغييـر موقفهم. فإنما يتبعون سـننه فكرًا وعملًا شِبرًا بشِبر، وذراعًا بذراع، حتى لو دخلوا جُحْر ضَبٍّ لدخلوه[1]! كما أنبأ المعصوم ﷺ.

المراد بالنصّ في كلام الطوفي:

وكلام الطوفي مردود عليه، وهو ممَّا انفرد به، وأنكره عليه عامة العلماء. على أنه لم يحدد المـراد بالنص الذي تخصِّصه المصلحـة: هل هو مطلق النص من الكتاب أو السُّنَّة وإن كان ظنيًّا، أو المراد النصّ القطعي في ثبوته ودلالته؟ والأول هو اللائق بأن يصدر من عالم أصولي، والثاني لا دليل عليه في كلامه. بل في كلامه ما يفيد العكس، فقد اسـتثنى المقدَّرات والعبادات مما قاله. وما ذاك إلا لأن التقديرات قد حددها الشـارع بوضوح، فلا تقبل احتمالًا آخر، مثل تحديد أنصبة الورثـة، ومقادير الواجب في الزكاة، ومدة العِدَّة للمرأة المطلَّقـة والمتوفى عنها زوجها، وعـدد الجَلْدات في الحدود ونحوها. كما أن العبادات المحضة يجب أن تؤخذ بالتسليم[2].

---

(١) متفق عليه: رواه البخاري في أحاديث الأنبياء (٣٤٥٦)، ومسـلم في العلم (٢٦٦٩)، عن أبي سعيد الخدري.

(٢) انظر: مناقشـتنا لمن اعتمدوا على الطوفي لإسـقاط عقوبات الحدود ونحوها في كتابنا: =

QaradawiBooks.com

أمَّا إن كان يراد بالنصّ الذي يُخصَّص بالمصلحة: النص القطعي، فهو لم يذكر لنا مثالًا واحدًا يظهر فيه التعارض بينهما.

غير مرخصة للطباعة

حيث يوجد شرع الله فثَمَّ المصلحة:

والعجيب أنَّ هؤلاء كثيرًا ما يذكرون الكلمة التي نُقِلت عن الإمام ابن القيم، ويرددونها في كل مناسبة، وهي: «حيث توجد المصلحة، فَثَمَّ شرع الله».

وفي الحق أنَّهم يقطعون هذه الكلمة عن سياقها الذي وردت فيه، فقد قالها ابن القيم ردًّا على الذين يحصرون «البيِّنة» الشرعية في شهادة الشهود وحدها، ويرفضون الأخذ بالقرائن، وإن بلغتْ ما بلغت من الوضوح والدلالة على وجه الحق في القضية، فقد قال في «الطرق الحكمية»: «إن الله سبحانه أرسل رسله، وأنزل كتبه، ليقوم الناس بالقسط، وهو العدل الذي قامت به الأرض والسماوات، فإذا ظهرت أمارات العدل، وأسفر وجهه بأي طريق كان، فثَمَّ شرع الله ودينه»[1]. ونحو ذلك قاله في «إعلام الموقعين».

أمَّا إطلاق هذه الكلمة عن ابن القيم، أو شيخه ابن تيمية، فلم يثبت عنهما، ولا يُتصور منهما، وهما أشد الناس تمسُّكًا بالنصوص، ودعوة إلى الاتباع.

وإنَّما تُقبل هذه الكلمة «حيث توجد المصلحة فثَمَّ شرع الله» فيما لا نصّ فيه، أو فيما فيه نص يحتمل تفسيرات عدة، ترجِّح أحدها المصلحة.

= بينات الحل الإسلامي صـ ١٧٨ ـ ١٩٤، فصل: ليس الإسلام هو الحدود، نشر مكتبة وهبة، القاهرة، ط ٥، ١٤٣٤هـ ـ ٢٠١٣م.

(١) الطرق الحكمية لابن القيم (٣١/١)، تحقيق نايف بن أحمد الحمد، نشر دار عالم الفوائد، مكة المكرمة، ط ١، ١٤٢٨هـ.

نسخة مجانية

QaradawiBooks.com

وفيما عدا ذلك فالواجب أن يقال: «حيث يوجد شرع الله، فثَمَّ المصلحة».

وسنعود لهذا الموضوع بالبيان والتفصيل الأوفى في شرح «الأصل الخامس» من «الأصول العشرين»، وهو الذي يحدد مجال «السياسة الشرعية» التي يعمل فيها برأي الإمام ونوَّابه. ونسأل الله تعالى أن ييسر لنا ذلك بعونه وتوفيقه.

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

* * *

نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

مَوْسُوعَةُ الأَعْمَالِ الكَامِلَةِ
لِسَمَاحَةِ الإِمَامِ
يُوسُفِ القَرَضَاوِي

الفهارس العامة

- فهـــرس الآيات القرآنيـــة الكريمة.
- فهرس الأحاديث النبوية الشـــريفة.
- فهرس الموضوعات.

QaradawiBooks.com

غير مرخصة للطباعة

نسخة مجانية

فهرس الآيات القرآنية الكريمة

الآيـــــــة	رقم الآية	رقم الصفحة
سورة الفاتحة		
﴿ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾	٢	٢١٩
﴿مَٰلِكِ يَوْمِ ٱلدِّينِ﴾	٤	٤٩
﴿ٱلصِّرَٰطَ ٱلْمُسْتَقِيمَ﴾	٦	٦٠، ٢٩٨
﴿صِرَٰطَ ٱلَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ﴾	٧	٤٩
سورة البقرة		
﴿ٱلَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِٱلْغَيْبِ وَيُقِيمُونَ ٱلصَّلَوٰةَ وَمِمَّا رَزَقْنَٰهُمْ يُنفِقُونَ﴾	٣	٣١
﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ ءَامِنُوا۟ كَمَآ ءَامَنَ ٱلنَّاسُ قَالُوٓا۟ أَنُؤْمِنُ كَمَآ ءَامَنَ ٱلسُّفَهَآءُ﴾	١٣	٣٨٧
﴿أُو۟لَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ ٱشْتَرَوُا۟ ٱلضَّلَٰلَةَ بِٱلْهُدَىٰ فَمَا رَبِحَت تِّجَٰرَتُهُمْ﴾	١٦	٣٨١
﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَسْتَحْىِۦٓ أَن يَضْرِبَ مَثَلًا مَّا بَعُوضَةً فَمَا فَوْقَهَا﴾	٢٦	١٩٨
﴿أَبَىٰ وَٱسْتَكْبَرَ وَكَانَ مِنَ ٱلْكَٰفِرِينَ﴾	٣٤	١٩١
﴿ٱذْكُرُوا۟ نِعْمَتِىَ ٱلَّتِىٓ أَنْعَمْتُ عَلَيْكُمْ وَأَنِّى فَضَّلْتُكُمْ عَلَى ٱلْعَٰلَمِينَ﴾	٤٧	٢٤١
﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَٱلَّذِينَ هَادُوا۟ وَٱلنَّصَٰرَىٰ وَٱلصَّٰبِـِٔينَ﴾	٦٢	٢٤٠
﴿إِنَّ ٱللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَن تَذْبَحُوا۟ بَقَرَةً﴾	٦٧	٣٤٨

QaradawiBooks.com

الآيـــــــة	رقم الآية	رقم الصفحة
﴿ أَفَتُؤْمِنُونَ بِبَعْضِ ٱلْكِتَٰبِ وَتَكْفُرُونَ بِبَعْضٍ ۚ ﴾	٨٥، ٨٦	٢٧
﴿ وَأَقِيمُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتُوا۟ ٱلزَّكَوٰةَ ﴾	١١٠	٣٦٥
﴿ وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّن مَّنَعَ مَسَٰجِدَ ٱللَّهِ أَن يُذْكَرَ فِيهَا ٱسْمُهُۥ ﴾	١١٤	٣٥١
﴿ وَلِلَّهِ ٱلْمَشْرِقُ وَٱلْمَغْرِبُ ۚ فَأَيْنَمَا تُوَلُّوا۟ فَثَمَّ وَجْهُ ٱللَّهِ ۚ ﴾	١١٥	٢٤٢
﴿ كَذَٰلِكَ قَالَ ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِهِم مِّثْلَ قَوْلِهِمْ ﴾	١١٨	٣٨٦
﴿ قُلْ ءَأَنتُمْ أَعْلَمُ أَمِ ٱللَّهُ ﴾	١٤٠	٣٠٢
﴿ وَأَن تَقُولُوا۟ عَلَى ٱللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ ﴾	١٦٩	٤١
﴿ أَوَلَوْ كَانَ ءَابَآؤُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ شَيْـًٔا وَلَا يَهْتَدُونَ ﴾	١٧٠	١٧٧، ٣٧٧
﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ كُتِبَ عَلَيْكُمُ ٱلْقِصَاصُ فِى ٱلْقَتْلَى ﴾	١٧٨	٢٩، ٣٤
﴿ كُتِبَ عَلَيْكُمُ ٱلصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ ﴾	١٨٣	٢٩، ٣٤
﴿ يُرِيدُ ٱللَّهُ بِكُمُ ٱلْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ ٱلْعُسْرَ ﴾	١٨٥	٢٥٩، ٣٩٣
﴿ وَٱلْفِتْنَةُ أَشَدُّ مِنَ ٱلْقَتْلِ ﴾	١٩١	٥٧
﴿ وَأَنفِقُوا۟ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ وَلَا تُلْقُوا۟ بِأَيْدِيكُمْ إِلَى ٱلتَّهْلُكَةِ ۛ وَأَحْسِنُوٓا۟ ۛ ﴾	١٩٥	٢٥٨
﴿ كَانَ ٱلنَّاسُ أُمَّةً وَٰحِدَةً فَبَعَثَ ٱللَّهُ ٱلنَّبِيِّـۧنَ مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ ﴾	٢١٣	٣٧٦
﴿ كُتِبَ عَلَيْكُمُ ٱلْقِتَالُ وَهُوَ كُرْهٌ لَّكُمْ ﴾	٢١٦	٣٤
﴿ يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْخَمْرِ وَٱلْمَيْسِرِ ۖ قُلْ فِيهِمَآ إِثْمٌ كَبِيرٌ ﴾	٢١٩	٢٤٧
﴿ وَلَوْ شَآءَ ٱللَّهُ لَأَعْنَتَكُمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴾	٢٢٠	٣٩٣
﴿ وَيَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْمَحِيضِ ۖ قُلْ هُوَ أَذًى ﴾	٢٢٢	١٥٠
﴿ وَلَهُنَّ مِثْلُ ٱلَّذِى عَلَيْهِنَّ بِٱلْمَعْرُوفِ ۚ وَلِلرِّجَالِ عَلَيْهِنَّ دَرَجَةٌ ﴾	٢٢٨	٢٢١

QaradawiBooks.com

الآيـــــــــة	رقم الآية	رقم الصفحة
﴿ حَٰفِظُواْ عَلَى ٱلصَّلَوَٰتِ وَٱلصَّلَوٰةِ ٱلۡوُسۡطَىٰ وَقُومُواْ لِلَّهِ قَٰنِتِينَ ﴾	٢٣٨	٣٦٥
﴿ وَلَٰكِنَّ أَكۡثَرَ ٱلنَّاسِ لَا يَشۡكُرُونَ ﴾	٢٤٣	٣١٦
﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَنفِقُواْ مِمَّا رَزَقۡنَٰكُم ﴾	٢٥٤	٥١، ٢٧٨
﴿ ٱللَّهُ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ٱلۡحَيُّ ٱلۡقَيُّومُۚ لَا تَأۡخُذُهُۥ سِنَةٞ وَلَا نَوۡمٞۚ ﴾	٢٥٥	٢٩، ١٤٩
﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَنفِقُواْ مِن طَيِّبَٰتِ مَا كَسَبۡتُمۡ ﴾	٢٦٧	١١٦، ٢٨٠، ٣٦٥
﴿ وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّآ أُوْلُواْ ٱلۡأَلۡبَٰبِ ﴾	٢٦٩	٢٥٤
﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَذَرُواْ مَا بَقِيَ مِنَ ٱلرِّبَوٰٓاْ ﴾	٢٧٨	٢٩، ٢٤٧، ٢٨٦
﴿ فَإِن لَّمۡ تَفۡعَلُواْ فَأۡذَنُواْ بِحَرۡبٖ مِّنَ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦۖ ﴾	٢٧٩	٢٩، ٢٤٧، ٢٨٦
﴿ وَإِن كَانَ ذُو عُسۡرَةٖ فَنَظِرَةٌ إِلَىٰ مَيۡسَرَةٖۚ ﴾	٢٨٠	٢٤٧
﴿ وَٱتَّقُواْ يَوۡمٗا تُرۡجَعُونَ فِيهِ إِلَى ٱللَّهِۖ ثُمَّ تُوَفَّىٰ كُلُّ نَفۡسٖ ﴾	٢٨١	٢٤٧
﴿ سَمِعۡنَا وَأَطَعۡنَاۖ غُفۡرَانَكَ رَبَّنَا وَإِلَيۡكَ ٱلۡمَصِيرُ ﴾	٢٨٥	١٥٨
سورة آل عمران		
﴿ هُوَ ٱلَّذِيٓ أَنزَلَ عَلَيۡكَ ٱلۡكِتَٰبَ مِنۡهُ ءَايَٰتٞ مُّحۡكَمَٰتٌ هُنَّ أُمُّ ٱلۡكِتَٰبِ ﴾	٧	٣٦، ٢٣١، ٢٣٣، ٢٣٦، ٢٣٨، ٢٣٩، ٣٣٣، ٣٨٣
﴿ رَبَّنَا لَا تُزِغۡ قُلُوبَنَا بَعۡدَ إِذۡ هَدَيۡتَنَا وَهَبۡ لَنَا مِن لَّدُنكَ رَحۡمَةً ﴾	٨، ٩	١٢
﴿ إِنَّ ٱلدِّينَ عِندَ ٱللَّهِ ٱلۡإِسۡلَٰمُ ﴾	١٩	٨، ٢٤٣
﴿ قُلۡ إِن كُنتُمۡ تُحِبُّونَ ٱللَّهَ فَٱتَّبِعُونِي يُحۡبِبۡكُمُ ٱللَّهُ وَيَغۡفِرۡ لَكُمۡ ذُنُوبَكُمۡ ﴾	٣١	٦٩
﴿ فَإِن تَوَلَّوۡاْ فَقُولُواْ ٱشۡهَدُواْ بِأَنَّا مُسۡلِمُونَ ﴾	٦٤	٢١٨
﴿ وَمَن يَبۡتَغِ غَيۡرَ ٱلۡإِسۡلَٰمِ دِينٗا فَلَن يُقۡبَلَ مِنۡهُ وَهُوَ فِي ٱلۡأٓخِرَةِ مِنَ ٱلۡخَٰسِرِينَ ﴾	٨٥	٨، ٢٤٣

QaradawiBooks.com

الآيـــــــــة	رقم الآية	رقم الصفحة
﴿ وَٱعْتَصِمُواْ بِحَبْلِ ٱللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُواْ ﴾	١٠٣	٣٢٠
﴿ وَلَا تَكُونُواْ كَٱلَّذِينَ تَفَرَّقُواْ وَٱخْتَلَفُواْ مِنۢ بَعْدِ مَا جَآءَهُمُ ٱلْبَيِّنَٰتُ ﴾	١٠٥	٢٤٠
﴿ مِّنْهُمُ ٱلْمُؤْمِنُونَ وَأَكْثَرُهُمُ ٱلْفَٰسِقُونَ ﴾	١١٠	٣١٦
﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَأْكُلُواْ ٱلرِّبَوٰٓاْ أَضْعَٰفًا مُّضَٰعَفَةً ﴾	١٣٠	٢٤٤، ٢٤٧
﴿ لَقَدْ مَنَّ ٱللَّهُ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ إِذْ بَعَثَ فِيهِمْ رَسُولًا مِّنْ أَنفُسِهِمْ ﴾	١٦٤	٦٨
﴿ وَمَا ٱلْحَيَوٰةُ ٱلدُّنْيَآ إِلَّا مَتَٰعُ ٱلْغُرُورِ ﴾	١٨٥	٢٥٢
﴿ لَتُبَيِّنُنَّهُۥ لِلنَّاسِ وَلَا تَكْتُمُونَهُۥ ﴾	١٨٧	٤١
﴿ ٱلَّذِينَ يَفْرَحُونَ بِمَآ أَتَواْ ﴾	١٨٨	٥٦
﴿ رَبَّنَا مَا خَلَقْتَ هَٰذَا بَٰطِلًا ﴾	١٩١	٢٥٦
﴿ فَٱسْتَجَابَ لَهُمْ رَبُّهُمْ أَنِّى لَآ أُضِيعُ عَمَلَ عَٰمِلٍ مِّنكُم ﴾	١٩٥	٢٢١
سورة النساء		
﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا ﴾	١	٣١٧
﴿ يُوصِيكُمُ ٱللَّهُ فِىٓ أَوْلَٰدِكُمْ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ ٱلْأُنثَيَيْنِ ﴾	١١	١١٤
﴿ مِنۢ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصِينَ بِهَآ أَوْ دَيْنٍ ﴾	١٢	١١٢
﴿ وَيُرِيدُ ٱلَّذِينَ يَتَّبِعُونَ ٱلشَّهَوَٰتِ أَن تَمِيلُواْ مَيْلًا عَظِيمًا ﴾	٢٧	٥٠
﴿ يُرِيدُ ٱللَّهُ أَن يُخَفِّفَ عَنكُمْ وَخُلِقَ ٱلْإِنسَٰنُ ضَعِيفًا ﴾	٢٨	٣٩٣
﴿ وَلِكُلٍّ جَعَلْنَا مَوَٰلِىَ مِمَّا تَرَكَ ٱلْوَٰلِدَانِ وَٱلْأَقْرَبُونَ ﴾	٣٣	٣٢١، ٣٢٢
﴿ وَإِنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا فَٱبْعَثُواْ حَكَمًا مِّنْ أَهْلِهِۦ ﴾	٣٥	٢٥١، ٣٠٧
﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَقْرَبُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَأَنتُمْ سُكَٰرَىٰ ﴾	٤٣	٢٤٧

QaradawiBooks.com

الآيـــــــــة	رقم الآية	رقم الصفحة
﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ أُوتُواْ نَصِيبًا مِّنَ ٱلْكِتَٰبِ يَشْتَرُونَ ٱلضَّلَٰلَةَ ﴾	٤٤	٥٠
﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِى ٱلْأَمْرِ مِنكُمْ ۖ ﴾	٥٩	٦٩، ١٠٢، ١٠٣، ٣٥٩
﴿ فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ﴾	٦٥	٧٠، ١٠٤
﴿ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَٱلرَّسُولَ فَأُوْلَٰٓئِكَ مَعَ ٱلَّذِينَ أَنْعَمَ ٱللَّهُ عَلَيْهِم ﴾	٦٩	٤٩
﴿ قُلْ مَتَٰعُ ٱلدُّنْيَا قَلِيلٌ ﴾	٧٧	٢٥٢
﴿ مَّن يُطِعِ ٱلرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ ٱللَّهَ ﴾	٨٠	٦٩، ١٠٢، ١٠٤، ١١٠
﴿ أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ ٱلْقُرْءَانَ ۚ وَلَوْ كَانَ مِنْ عِندِ غَيْرِ ٱللَّهِ لَوَجَدُواْ فِيهِ ٱخْتِلَٰفًا ﴾	٨٢	٢٣، ٤٨
﴿ لَعَلِمَهُ ٱلَّذِينَ يَسْتَنۢبِطُونَهُۥ مِنْهُمْ ﴾	٨٣	٤٢
﴿ إِنَّآ أَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ بِٱلْحَقِّ لِتَحْكُمَ بَيْنَ ٱلنَّاسِ بِمَآ أَرَىٰكَ ٱللَّهُ ۚ ﴾	١٠٥	٢٤، ٥٢
﴿ وَلَوْلَا فَضْلُ ٱللَّهِ عَلَيْكَ وَرَحْمَتُهُۥ لَهَمَّت طَّآئِفَةٌ مِّنْهُمْ ﴾	١١٣	١٠٧
﴿ وَمَن يُشَاقِقِ ٱلرَّسُولَ مِنۢ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ ٱلْهُدَىٰ ﴾	١١٥	٢٩٧، ٢٩٨، ٣٠٢
﴿ وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ ٱللَّهِ قِيلًا ﴾	١٢٢	٢٠٤
﴿ مَن يَعْمَلْ سُوٓءًا يُجْزَ بِهِۦ ﴾	١٢٣	٥٠، ٥١، ٥٥
﴿ وَمَن يَعْمَلْ مِنَ ٱلصَّٰلِحَٰتِ مِن ذَكَرٍ أَوْ أُنثَىٰ ﴾	١٢٤	٢٢١
﴿ وَلَن تَسْتَطِيعُوٓاْ أَن تَعْدِلُواْ بَيْنَ ٱلنِّسَآءِ وَلَوْ حَرَصْتُمْ ﴾	١٢٩	٣٠٨
﴿ مَا لَهُم بِهِۦ مِنْ عِلْمٍ إِلَّا ٱتِّبَاعَ ٱلظَّنِّ ﴾	١٥٧	١٣١
﴿ مُّبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى ٱللَّهِ حُجَّةٌۢ بَعْدَ ٱلرُّسُلِ ﴾	١٦٥	١٨، ٣٧٦
﴿ إِنَّمَا ٱلْمَسِيحُ عِيسَى ٱبْنُ مَرْيَمَ رَسُولُ ٱللَّهِ وَكَلِمَتُهُۥٓ ﴾	١٧١	٢٤٠، ٢٥١
﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ قَدْ جَآءَكُم بُرْهَٰنٌ مِّن رَّبِّكُمْ وَأَنزَلْنَآ إِلَيْكُمْ نُورًا مُّبِينًا ﴾	١٧٤، ١٧٥	٢٤

غير مرخصة للطباعة

QaradawiBooks.com

الآيـــــــــة	رقم الآية	رقم الصفحة
سورة المائدة		
﴿ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِى﴾	٣	٨، ٢٠٥، ٣٠٢
﴿وَأَن تَسْتَقْسِمُوا۟ بِٱلْأَزْلَٰمِ﴾	٣	٦١
﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ إِذَا قُمْتُمْ إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ فَٱغْسِلُوا۟ وُجُوهَكُمْ﴾	٦	٢٩، ١١٥، ٣٢٧، ٣٩٣
﴿قَدْ جَآءَكُمْ رَسُولُنَا يُبَيِّنُ لَكُمْ كَثِيرًا﴾	١٥، ١٦	٩، ٢٤
﴿يَٰقَوْمِ ٱدْخُلُوا۟ ٱلْأَرْضَ ٱلْمُقَدَّسَةَ ٱلَّتِى كَتَبَ ٱللَّهُ لَكُمْ﴾	٢١	٢٥٣
﴿إِنَّمَا جَزَٰٓؤُا۟ ٱلَّذِينَ يُحَارِبُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ﴾	٣٣	٢٥٣
﴿وَٱلسَّارِقُ وَٱلسَّارِقَةُ فَٱقْطَعُوٓا۟ أَيْدِيَهُمَا جَزَآءًۢ بِمَا كَسَبَا﴾	٣٨	٢٩، ٢٦٠، ٢٨٧، ٣٦٢، ٣٦٤
﴿فَمَن تَابَ مِنۢ بَعْدِ ظُلْمِهِۦ وَأَصْلَحَ فَإِنَّ ٱللَّهَ يَتُوبُ عَلَيْهِ﴾	٣٩	٣٦٢
﴿فَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ﴾	٤٥	٢٨
﴿وَأَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ بِٱلْحَقِّ مُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ﴾	٤٨	٢٤
﴿وَأَنِ ٱحْكُم بَيْنَهُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَآءَهُمْ﴾	٤٩	٢٤، ٢٧، ١٧٩، ٣٠٩
﴿وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ ٱللَّهِ حُكْمًا لِّقَوْمٍ يُوقِنُونَ﴾	٥٠	٣٥
﴿وَمَن يَتَوَلَّهُم مِّنكُمْ فَإِنَّهُۥ مِنْهُمْ﴾	٥١	٣٤٩
﴿مَن يَرْتَدَّ مِنكُمْ عَن دِينِهِۦ فَسَوْفَ يَأْتِى ٱللَّهُ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُۥٓ﴾	٥٤	٣٤١
﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلرَّسُولُ بَلِّغْ مَآ أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ﴾	٦٧	١٠٦
﴿لَقَدْ كَفَرَ ٱلَّذِينَ قَالُوٓا۟ إِنَّ ٱللَّهَ هُوَ ٱلْمَسِيحُ ٱبْنُ مَرْيَمَ﴾	٧٢	٢٥١
﴿لَّقَدْ كَفَرَ ٱلَّذِينَ قَالُوٓا۟ إِنَّ ٱللَّهَ ثَالِثُ ثَلَٰثَةٍ﴾	٧٣	٢٥١

QaradawiBooks.com

الآيـــــــــة	رقم الآية	رقم الصفحة
﴿مَّا ٱلْمَسِيحُ ٱبْنُ مَرْيَمَ إِلَّا رَسُولٌ﴾	٧٥	٢٥١
﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تُحَرِّمُواْ طَيِّبَٰتِ مَآ أَحَلَّ ٱللَّهُ لَكُمْ﴾	٨٧، ٨٨	٣٠
﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِنَّمَا ٱلْخَمْرُ وَٱلْمَيْسِرُ وَٱلْأَنصَابُ وَٱلْأَزْلَٰمُ رِجْسٌ﴾	٩٠	٣٠، ١١٣، ٢٨٦
﴿إِنَّمَا يُرِيدُ ٱلشَّيْطَٰنُ أَن يُوقِعَ بَيْنَكُمُ ٱلْعَدَٰوَةَ وَٱلْبَغْضَآءَ فِى ٱلْخَمْرِ﴾	٩١	٣٥، ٢٨٦
﴿وَأَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَٱحْذَرُواْ﴾	٩٢	١٠٢
﴿لَيْسَ عَلَى ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعِمُوٓاْ﴾	٩٣	١٥٥
﴿وَمَن قَتَلَهُۥ مِنكُم مُّتَعَمِّدًا فَجَزَآءٌ مِّثْلُ مَا قَتَلَ مِنَ ٱلنَّعَمِ﴾	٩٥	٢٥١، ٣٠٨
﴿وَلَٰكِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ يَفْتَرُونَ عَلَى ٱللَّهِ ٱلْكَذِبَ وَأَكْثَرُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ﴾	١٠٣	٣١٦
سورة الأنعام		
﴿مَّا فَرَّطْنَا فِى ٱلْكِتَٰبِ مِن شَىْءٍ﴾	٣٨	٩٠، ١١٤
﴿وَكَذَٰلِكَ نُفَصِّلُ ٱلْءَايَٰتِ وَلِتَسْتَبِينَ سَبِيلُ ٱلْمُجْرِمِينَ﴾	٥٥	٢٩٨
﴿وَمَا تَسْقُطُ مِن وَرَقَةٍ إِلَّا يَعْلَمُهَا وَلَا حَبَّةٍ فِى ظُلُمَٰتِ ٱلْأَرْضِ﴾	٥٩	٣٧٩
﴿ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَلَمْ يَلْبِسُوٓاْ إِيمَٰنَهُم بِظُلْمٍ أُوْلَٰٓئِكَ لَهُمُ ٱلْأَمْنُ﴾	٨٢	٤٨، ٥٤
﴿قُل لَّآ أَسْـَٔلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا إِنْ هُوَ إِلَّا ذِكْرَىٰ لِلْعَٰلَمِينَ﴾	٩٠	٢١٩
﴿وَهَٰذَا كِتَٰبٌ أَنزَلْنَٰهُ مُبَارَكٌ مُّصَدِّقُ ٱلَّذِى بَيْنَ يَدَيْهِ﴾	٩٢	٢١٦، ٢١٩
﴿أُوحِىَ إِلَىَّ وَلَمْ يُوحَ إِلَيْهِ شَىْءٌ﴾	٩٣	٩٤
﴿ذَٰلِكُمُ ٱللَّهُ رَبُّكُمْ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ خَٰلِقُ كُلِّ شَىْءٍ﴾	١٠٢	١٩٧
﴿لَّا تُدْرِكُهُ ٱلْأَبْصَٰرُ وَهُوَ يُدْرِكُ ٱلْأَبْصَٰرَ﴾	١٠٣	١٤٩
﴿ٱتَّبِعْ مَآ أُوحِىَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ﴾	١٠٦	١٠٦

QaradawiBooks.com

الآيـــــــــة	رقم الآية	رقم الصفحة
﴿وَلَٰكِنَّ أَكۡثَرَهُمۡ يَجۡهَلُونَ﴾	١١١	٣١٦
﴿وَإِن تُطِعۡ أَكۡثَرَ مَن فِي ٱلۡأَرۡضِ يُضِلُّوكَ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾	١١٦	٣١٦
﴿وَءَاتُواْ حَقَّهُۥ يَوۡمَ حَصَادِهِۦ﴾	١٤١	٢٧٨، ٢٨٢
﴿قُلۡ هَلۡ عِندَكُم مِّنۡ عِلۡمٖ فَتُخۡرِجُوهُ لَنَآۖ إِن تَتَّبِعُونَ إِلَّا ٱلظَّنَّ﴾	١٤٨	١٣٠
﴿قُلۡ تَعَالَوۡاْ أَتۡلُ مَا حَرَّمَ رَبُّكُمۡۖ أَلَّا تُشۡرِكُواْ بِهِۦ شَيۡـٔٗاۖ﴾	١٥١، ١٥٢	٣٢
﴿وَأَنَّ هَٰذَا صِرَٰطِي مُسۡتَقِيمٗا فَٱتَّبِعُوهُۖ وَلَا تَتَّبِعُواْ ٱلسُّبُلَ﴾	١٥٣	٣٢، ٢٣٩
﴿وَهَٰذَا كِتَٰبٌ أَنزَلۡنَٰهُ مُبَارَكٞ فَٱتَّبِعُوهُ وَٱتَّقُواْ لَعَلَّكُمۡ تُرۡحَمُونَ﴾	١٥٥	٢٤
﴿أَوۡ يَأۡتِيَ بَعۡضُ ءَايَٰتِ رَبِّكَ﴾	١٥٨	٥٤
سورة الأعراف		
﴿أَنَا۠ خَيۡرٞ مِّنۡهُ خَلَقۡتَنِي مِن نَّارٖ وَخَلَقۡتَهُۥ مِن طِينٖ﴾	١٢	١٩١
﴿إِنَّهُمُ ٱتَّخَذُواْ ٱلشَّيَٰطِينَ أَوۡلِيَآءَ مِن دُونِ ٱللَّهِ﴾	٣٠	١٧٦
﴿يَٰبَنِيٓ ءَادَمَ خُذُواْ زِينَتَكُمۡ عِندَ كُلِّ مَسۡجِدٖ وَكُلُواْ وَٱشۡرَبُواْ وَلَا تُسۡرِفُوٓاْۚ﴾	٣١	٣٦٣
﴿قُلۡ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّيَ ٱلۡفَوَٰحِشَ مَا ظَهَرَ مِنۡهَا وَمَا بَطَنَ وَٱلۡإِثۡمَ﴾	٣٣	٢٩٧
﴿هَلۡ يَنظُرُونَ إِلَّا تَأۡوِيلَهُۥ﴾	٥٣	٣٣٠
﴿ٱخۡلُفۡنِي فِي قَوۡمِي وَأَصۡلِحۡ وَلَا تَتَّبِعۡ سَبِيلَ ٱلۡمُفۡسِدِينَ﴾	١٤٢	٢٩٩
﴿سَأَصۡرِفُ عَنۡ ءَايَٰتِيَ ٱلَّذِينَ يَتَكَبَّرُونَ فِي ٱلۡأَرۡضِ بِغَيۡرِ ٱلۡحَقِّ﴾	١٤٦	١٩٢
﴿وَٱتَّخَذَ قَوۡمُ مُوسَىٰ مِنۢ بَعۡدِهِۦ مِنۡ حُلِيِّهِمۡ عِجۡلٗا جَسَدٗا لَّهُۥ خُوَارٌ﴾	١٤٨	٣٥٤
﴿وَيُحَرِّمُ عَلَيۡهِمُ ٱلۡخَبَٰٓئِثَ﴾	١٥٧	١١٣
﴿قُلۡ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِنِّي رَسُولُ ٱللَّهِ إِلَيۡكُمۡ جَمِيعًا﴾	١٥٨	٢١٩

QaradawiBooks.com

الآيـــــــــة	رقم الآية	رقم الصفحة
﴿وَٱتَّبِعُوهُ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ﴾	١٥٨	٦٩، ١٠١
﴿وَمِمَّنْ خَلَقْنَآ أُمَّةٌ يَهْدُونَ بِٱلْحَقِّ وَبِهِۦ يَعْدِلُونَ﴾	١٨١	٢٩٣
﴿قُل لَّآ أَمْلِكُ لِنَفْسِى نَفْعًا وَلَا ضَرًّا إِلَّا مَا شَآءَ ٱللَّهُ﴾	١٨٨	١٥٦
سورة الأنفال		
﴿إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ ٱلَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ ٱللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ﴾	٢ ـ ٥	٣١
﴿إِن تَسْتَفْتِحُوا۟ فَقَدْ جَآءَكُمُ ٱلْفَتْحُ﴾	١٩	١٧٦
﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ أَطِيعُوا۟ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَلَا تَوَلَّوْا۟ عَنْهُ﴾	٢٠	١٠٢
﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱسْتَجِيبُوا۟ لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُمْ﴾	٢٤	٦٩
﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ إِن تَتَّقُوا۟ ٱللَّهَ يَجْعَل لَّكُمْ فُرْقَانًا﴾	٢٩	١٨١
﴿ٱللَّهُمَّ إِن كَانَ هَٰذَا هُوَ ٱلْحَقَّ مِنْ عِندِكَ فَأَمْطِرْ عَلَيْنَا﴾	٣٢	١٧٦
﴿وَأُو۟لُوا۟ ٱلْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ فِى كِتَٰبِ ٱللَّهِ﴾	٧٥	٣٢٢
سورة التوبة		
﴿فَقَٰتِلُوٓا۟ أَئِمَّةَ ٱلْكُفْرِ﴾	١٢	٣٤٨
﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ إِنَّمَا ٱلْمُشْرِكُونَ نَجَسٌ﴾	٢٨	٣١٤
﴿ٱتَّخَذُوٓا۟ أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَٰنَهُمْ أَرْبَابًا مِّن دُونِ ٱللَّهِ﴾	٣١	٨
﴿إِذْ أَخْرَجَهُ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ ثَانِىَ ٱثْنَيْنِ إِذْ هُمَا فِى ٱلْغَارِ﴾	٤٠	١٦١
﴿إِنَّمَا ٱلصَّدَقَٰتُ لِلْفُقَرَآءِ وَٱلْمَسَٰكِينِ وَٱلْعَٰمِلِينَ عَلَيْهَا﴾	٦٠	٦٢، ٢٨٠
﴿وَٱلْمُؤْمِنُونَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَآءُ بَعْضٍ يَأْمُرُونَ بِٱلْمَعْرُوفِ﴾	٧١	٢٢١
﴿صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِم بِهَا وَصَلِّ عَلَيْهِمْ إِنَّ صَلَوٰتَكَ سَكَنٌ لَّهُمْ﴾	١٠٣	٣٥، ١١٧، ٢٨٢

QaradawiBooks.com

الآيـــــــة	رقم الآية	رقم الصفحة
﴿ٱلتَّـٰٓئِبُونَ ٱلْعَـٰبِدُونَ ٱلْحَـٰمِدُونَ ٱلسَّـٰٓئِحُونَ ٱلرَّٰكِعُونَ﴾	١١٢	٣١٣
سورة يونس		
﴿لِّلَّذِينَ أَحْسَنُوا۟ ٱلْحُسْنَىٰ وَزِيَادَةٌ﴾	٢٦	٥٥
﴿وَمَا يَتَّبِعُ أَكْثَرُهُمْ إِلَّا ظَنًّا ۚ إِنَّ ٱلظَّنَّ لَا يُغْنِى مِنَ ٱلْحَقِّ شَيْـًٔا﴾	٣٦	١٣٠
﴿بَلْ كَذَّبُوا۟ بِمَا لَمْ يُحِيطُوا۟ بِعِلْمِهِۦ وَلَمَّا يَأْتِهِمْ تَأْوِيلُهُۥ﴾	٣٩	٣٨٧
﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَظْلِمُ ٱلنَّاسَ شَيْـًٔا وَلَـٰكِنَّ ٱلنَّاسَ أَنفُسَهُمْ يَظْلِمُونَ﴾	٤٤	١٩٨
﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَفْتَرُونَ عَلَى ٱللَّهِ ٱلْكَذِبَ لَا يُفْلِحُونَ﴾	٦٩	٣٦٠
سورة هود		
﴿كِتَـٰبٌ أُحْكِمَتْ ءَايَـٰتُهُۥ ثُمَّ فُصِّلَتْ مِن لَّدُنْ حَكِيمٍ خَبِيرٍ﴾	١	٢٣١
﴿وَلَـٰكِنَّ أَكْثَرَ ٱلنَّاسِ لَا يُؤْمِنُونَ﴾	١٧	٣١٦
﴿مُّسَوَّمَةً عِندَ رَبِّكَ ۖ وَمَا هِىَ مِنَ ٱلظَّـٰلِمِينَ بِبَعِيدٍ﴾	٨٣	٢٠٨
﴿فَمِنْهُمْ شَقِىٌّ وَسَعِيدٌ﴾	١٠٥	٢٤٣
سورة يوسف		
﴿إِنَّآ أَنزَلْنَـٰهُ قُرْءَٰنًا عَرَبِيًّا لَّعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ﴾	٢	٢٥
﴿وَلَـٰكِنَّ أَكْثَرَ ٱلنَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ﴾	٢١	٣١٦
﴿إِنِّىٓ أَرَىٰنِىٓ أَعْصِرُ خَمْرًا﴾	٣٦	٣٢٧
﴿إِنِ ٱلْحُكْمُ إِلَّا لِلَّهِ﴾	٤٠	١٩٧، ٢١٠، ٢٥١، ٣٠٧
﴿وَفَوْقَ كُلِّ ذِى عِلْمٍ عَلِيمٌ﴾	٧٦	١٩٠

QaradawiBooks.com

الآيـــــــــة	رقم الآية	رقم الصفحة
﴿ وَسْـَٔلِ ٱلْقَرْيَةَ ٱلَّتِى كُنَّا فِيهَا وَٱلْعِيرَ ٱلَّتِىٓ أَقْبَلْنَا فِيهَا ﴾	٨٢	٦٥
﴿ هَٰذَا تَأْوِيلُ رُءْيَـٰىَ مِن قَبْلُ ... ﴾	١٠٠	٣٣٠
﴿ وَمَآ أَكْثَرُ ٱلنَّاسِ وَلَوْ حَرَصْتَ بِمُؤْمِنِينَ ﴾	١٠٣	٣١٦
سورة الرعد		
﴿ وَيَقُولُ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ لَوْلَآ أُنزِلَ عَلَيْهِ ءَايَةٌ مِّن رَّبِّهِۦٓ ﴾	٢٧	١٩٨
﴿ أَوَلَمْ يَرَوْا۟ أَنَّا نَأْتِى ٱلْأَرْضَ نَنقُصُهَا مِنْ أَطْرَافِهَا ﴾	٤١	٣١٧
سورة إبراهيم		
﴿ كِتَـٰبٌ أَنزَلْنَـٰهُ إِلَيْكَ لِتُخْرِجَ ٱلنَّاسَ مِنَ ٱلظُّلُمَـٰتِ إِلَى ٱلنُّورِ ﴾	١	٢٥
﴿ كَلِمَةً طَيِّبَةً كَشَجَرَةٍ طَيِّبَةٍ ﴾	٢٤	٥٤
﴿ يُثَبِّتُ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ بِٱلْقَوْلِ ٱلثَّابِتِ فِى ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا ﴾	٢٧	٥٤
سورة الحجر		
﴿ إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا ٱلذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُۥ لَحَـٰفِظُونَ ﴾	٩	٩، ٢٠، ٩٠، ٩٢، ١٠٩، ١٢٨
﴿ فَإِذَا سَوَّيْتُهُۥ وَنَفَخْتُ فِيهِ مِن رُّوحِى ﴾	٢٩	١٧٢، ٢٤١
سورة النحل		
﴿ وَيَخْلُقُ مَا لَا تَعْلَمُونَ ﴾	٨	١٥٢
﴿ وَأَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ ﴾	٤٤	٩، ١٨، ٥٥، ٩٢
﴿ وَإِذَا بُشِّرَ أَحَدُهُم بِٱلْأُنثَىٰ ظَلَّ وَجْهُهُۥ مُسْوَدًّا وَهُوَ كَظِيمٌ ﴾	٥٨، ٥٩	٢٢٢

QaradawiBooks.com

الآيـــــــــة	رقم الآية	رقم الصفحة
﴿ وَمَآ أَنزَلْنَا عَلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ إِلَّا لِتُبَيِّنَ لَهُمُ ٱلَّذِى ٱخْتَلَفُوا۟ فِيهِ ﴾	٦٤	٥٢
﴿ وَمِن ثَمَرَٰتِ ٱلنَّخِيلِ وَٱلْأَعْنَٰبِ تَتَّخِذُونَ مِنْهُ سَكَرًا وَرِزْقًا حَسَنًا ﴾	٦٧	٢٤٦
﴿ وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ تِبْيَٰنًا لِّكُلِّ شَىْءٍ وَهُدًى وَرَحْمَةً ﴾	٨٩	٩، ١٧، ٩٠، ٩١، ١١٤
سورة الإسراء		
﴿ سُبْحَٰنَ ٱلَّذِىٓ أَسْرَىٰ بِعَبْدِهِۦ لَيْلًا مِّنَ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ ﴾	١	١٦٠
﴿ إِنَّ هَٰذَا ٱلْقُرْءَانَ يَهْدِى لِلَّتِى هِىَ أَقْوَمُ وَيُبَشِّرُ ٱلْمُؤْمِنِينَ ﴾	٩، ١٠	٢٥
﴿ مَّنِ ٱهْتَدَىٰ فَإِنَّمَا يَهْتَدِى لِنَفْسِهِۦ ۖ وَمَن ضَلَّ فَإِنَّمَا يَضِلُّ عَلَيْهَا ﴾	١٥	١٩٧
﴿ وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوٓا۟ إِلَّآ إِيَّاهُ وَبِٱلْوَٰلِدَيْنِ إِحْسَٰنًا ۚ ﴾	٢٣	٣٣، ٢٥١
﴿ وَٱخْفِضْ لَهُمَا جَنَاحَ ٱلذُّلِّ مِنَ ٱلرَّحْمَةِ وَقُل رَّبِّ ٱرْحَمْهُمَا ﴾	٢٤	٣٣، ٦٥
﴿ رَّبُّكُمْ أَعْلَمُ بِمَا فِى نُفُوسِكُمْ ۚ إِن تَكُونُوا۟ صَٰلِحِينَ ﴾	٢٥ ـ ٣١	٣٣
﴿ وَلَا تَقْرَبُوا۟ ٱلزِّنَىٰٓ ۖ إِنَّهُۥ كَانَ فَٰحِشَةً وَسَآءَ سَبِيلًا ﴾	٣٢	١١٣، ٢٥٠
﴿ وَلَا تَقْتُلُوا۟ ٱلنَّفْسَ ٱلَّتِى حَرَّمَ ٱللَّهُ إِلَّا بِٱلْحَقِّ ۗ وَمَن قُتِلَ مَظْلُومًا ﴾	٣٣ ـ ٣٥	٣٣
﴿ وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِۦ عِلْمٌ ۚ إِنَّ ٱلسَّمْعَ وَٱلْبَصَرَ وَٱلْفُؤَادَ ﴾	٣٦	٣٤، ٤١، ١٨٨
﴿ وَلَا تَمْشِ فِى ٱلْأَرْضِ مَرَحًا ۖ إِنَّكَ لَن تَخْرِقَ ٱلْأَرْضَ وَلَن تَبْلُغَ ٱلْجِبَالَ طُولًا ﴾	٣٧ ـ ٣٩	٣٤
سورة الكهف		
﴿ وَلَا تُطِعْ مَنْ أَغْفَلْنَا قَلْبَهُۥ عَن ذِكْرِنَا وَٱتَّبَعَ هَوَىٰهُ وَكَانَ أَمْرُهُۥ فُرُطًا ﴾	٢٨	١٧٨
﴿ فَمَن شَآءَ فَلْيُؤْمِن وَمَن شَآءَ فَلْيَكْفُرْ ﴾	٢٩	١٩٧
﴿ أَكَفَرْتَ بِٱلَّذِى خَلَقَكَ مِن تُرَابٍ ﴾	٣٧	٥١

غير مرخصة للطباعة

QaradawiBooks.com

الآيـــــــــة	رقم الآية	رقم الصفحة
﴿جِدَارًا يُرِيدُ أَن يَنقَضَّ﴾	٧٧	٦٥
﴿ٱلَّذِينَ ضَلَّ سَعْيُهُمْ فِى ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا وَهُمْ يَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ يُحْسِنُونَ صُنْعًا﴾	١٠٤	٣٦٨
سورة طه		
﴿فَٱخْلَعْ نَعْلَيْكَ﴾	١٢	٣٥٢
سورة الأنبياء		
﴿وَلَا يَشْفَعُونَ إِلَّا لِمَنِ ٱرْتَضَىٰ﴾	٢٨	١٤٩
﴿أَفَلَا يَرَوْنَ أَنَّا نَأْتِى ٱلْأَرْضَ نَنقُصُهَا مِنْ أَطْرَافِهَا﴾	٤٤	٣١٧
﴿وَمَآ أَرْسَلْنَٰكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَٰلَمِينَ﴾	١٠٧	٢١٩
سورة الحج		
﴿وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يُجَٰدِلُ فِى ٱللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ وَلَا هُدًى وَلَا كِتَٰبٍ مُّنِيرٍ﴾	٨، ٩	١٩٣
﴿وَأَذِّن فِى ٱلنَّاسِ بِٱلْحَجِّ يَأْتُوكَ رِجَالًا وَعَلَىٰ كُلِّ ضَامِرٍ﴾	٢٧، ٢٨	٣٥
﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱرْكَعُوا۟ وَٱسْجُدُوا۟ وَٱعْبُدُوا۟ رَبَّكُمْ﴾	٧٧، ٧٨	٣٠
سورة المؤمنون		
﴿قَدْ أَفْلَحَ ٱلْمُؤْمِنُونَ ۝ ٱلَّذِينَ هُمْ فِى صَلَاتِهِمْ خَٰشِعُونَ﴾	١ ـ ١١	٣١
سورة النور		
﴿ٱلزَّانِيَةُ وَٱلزَّانِى فَٱجْلِدُوا۟ كُلَّ وَٰحِدٍ مِّنْهُمَا مِاْئَةَ جَلْدَةٍ ۖ وَلَا تَأْخُذْكُم بِهِمَا رَأْفَةٌ﴾	٢	١١٤، ٣٦٢، ٣٦٤
﴿نُّورٌ عَلَىٰ نُورٍ ۖ يَهْدِى ٱللَّهُ لِنُورِهِۦ مَن يَشَآءُ﴾	٣٥	٦٥، ٣٧١
﴿مَثَلُ نُورِهِۦ﴾	٣٥	٦٥

QaradawiBooks.com

الآيـــــــــة	رقم الآية	رقم الصفحة
﴿ وَيَقُولُونَ ءَامَنَّا بِٱللَّهِ وَبِٱلرَّسُولِ وَأَطَعْنَا ثُمَّ يَتَوَلَّىٰ فَرِيقٌ مِّنْهُم ﴾	٤٧	٤، ٢٨، ٧٠
﴿ وَإِذَا دُعُوٓاْ إِلَى ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ إِذَا فَرِيقٌ مِّنْهُم مُّعْرِضُونَ ﴾	٤٨	٤، ٢٨، ٧٠، ١٠٥
﴿ وَإِن يَكُن لَّهُمُ ٱلْحَقُّ يَأْتُوٓاْ إِلَيْهِ مُذْعِنِينَ ﴾	٤٩	٤، ٢٨، ١٠٥
﴿ أَفِي قُلُوبِهِم مَّرَضٌ أَمِ ٱرْتَابُوٓاْ أَمْ يَخَافُونَ أَن يَحِيفَ ٱللَّهُ عَلَيْهِمْ وَرَسُولُهُۥ ﴾	٥٠	٤، ٢٨، ١٠٥
﴿ إِنَّمَا كَانَ قَوْلَ ٱلْمُؤْمِنِينَ إِذَا دُعُوٓاْ إِلَى ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ ﴾	٥١	٤، ٢٨، ٧٠، ١٠٥
﴿ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَيَخْشَ ٱللَّهَ وَيَتَّقْهِ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْفَآئِزُونَ ﴾	٥٢	٤، ١٠٥
﴿ وَأَقْسَمُواْ بِٱللَّهِ جَهْدَ أَيْمَٰنِهِمْ لَئِنْ أَمَرْتَهُمْ لَيَخْرُجُنَّ ۖ قُل لَّا تُقْسِمُواْ ۖ ﴾	٥٣	٤
﴿ قُلْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ ۖ فَإِن تَوَلَّوْاْ فَإِنَّمَا عَلَيْهِ مَا حُمِّلَ ﴾	٥٤	٤، ٦٩، ١٠١، ١٠٢
﴿ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ ﴾	٥٦	١٠١
﴿ لَّا تَجْعَلُواْ دُعَآءَ ٱلرَّسُولِ بَيْنَكُمْ كَدُعَآءِ بَعْضِكُم بَعْضًا ۚ ﴾	٦٣	٦٩، ٨١، ١٠٥
سورة الفرقان		
﴿ تَبَارَكَ ٱلَّذِى نَزَّلَ ٱلْفُرْقَانَ عَلَىٰ عَبْدِهِۦ لِيَكُونَ لِلْعَٰلَمِينَ نَذِيرًا ﴾	١	٢١٩
﴿ لِّمَنْ أَرَادَ أَن يَذَّكَّرَ أَوْ أَرَادَ شُكُورًا ﴾	٦٢	١٩٧
﴿ وَعِبَادُ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلَّذِينَ يَمْشُونَ عَلَى ٱلْأَرْضِ هَوْنًا ﴾	٦٣ ـ ٧٦	٣٢
سورة الشعراء		
﴿ نَزَلَ بِهِ ٱلرُّوحُ ٱلْأَمِينُ ۝ عَلَىٰ قَلْبِكَ لِتَكُونَ مِنَ ٱلْمُنذِرِينَ ﴾	١٩٣، ١٩٤	١٠٨
﴿ بِلِسَانٍ عَرَبِىٍّ مُّبِينٍ ﴾	١٩٥	٦٢
﴿ وَأَنذِرْ عَشِيرَتَكَ ٱلْأَقْرَبِينَ ﴾	٢١٤	٢١٧، ٢١٨

QaradawiBooks.com

الآيـــــــــة	رقم الآية	رقم الصفحة
سورة النمل		
﴿ وَأَلْقِ عَصَاكَ ﴾	١٠	٣٥٢
﴿ فَلَمَّا جَآءَتْهُمْ ءَايَٰتُنَا مُبْصِرَةً قَالُوا۟ هَٰذَا سِحْرٌ مُّبِينٌ ۞ وَجَحَدُوا۟ بِهَا ﴾	١٣، ١٤	١٩٢
﴿ أَحَطتُ بِمَا لَمْ تُحِطْ بِهِۦ وَجِئْتُكَ مِن سَبَإٍۭ بِنَبَإٍ يَقِينٍ ﴾	٢٢	١٨٩
﴿ قُل لَّا يَعْلَمُ مَن فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ٱلْغَيْبَ إِلَّا ٱللَّهُ ﴾	٦٥	١٥٦
﴿ صُنْعَ ٱللَّهِ ٱلَّذِىٓ أَتْقَنَ كُلَّ شَىْءٍ ﴾	٨٨	٢٠٦
سورة القصص		
﴿ فَإِن لَّمْ يَسْتَجِيبُوا۟ لَكَ فَٱعْلَمْ أَنَّمَا يَتَّبِعُونَ أَهْوَآءَهُمْ ۚ ﴾	٥٠	١٧٨، ٢١٥
﴿ وَرَبُّكَ يَخْلُقُ مَا يَشَآءُ وَيَخْتَارُ ۗ مَا كَانَ لَهُمُ ٱلْخِيَرَةُ ۚ ﴾	٦٨	١٩٨، ٢٧٩
سورة العنكبوت		
﴿ وَأَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَ ۖ إِنَّ ٱلصَّلَوٰةَ تَنْهَىٰ عَنِ ٱلْفَحْشَآءِ وَٱلْمُنكَرِ ﴾	٤٥	٣٤
سورة الروم		
﴿ مِنَ ٱلَّذِينَ فَرَّقُوا۟ دِينَهُمْ وَكَانُوا۟ شِيَعًا ۖ كُلُّ حِزْبٍۭ بِمَا لَدَيْهِمْ فَرِحُونَ ﴾	٣٢	٣١٥
﴿ وَمَآ ءَاتَيْتُم مِّن رِّبًا لِّيَرْبُوَا۟ فِىٓ أَمْوَٰلِ ٱلنَّاسِ فَلَا يَرْبُوا۟ عِندَ ٱللَّهِ ۖ ﴾	٣٩	٢٤٦
سورة لقمان		
﴿ وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَشْتَرِى لَهْوَ ٱلْحَدِيثِ لِيُضِلَّ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ ﴾	٦	٦١، ٣١٠، ٣١١، ٣١٢
﴿ وَإِذَا تُتْلَىٰ عَلَيْهِ ءَايَٰتُنَا وَلَّىٰ مُسْتَكْبِرًا كَأَن لَّمْ يَسْمَعْهَا ﴾	٧	٣١١
﴿ إِنَّ ٱلشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ ﴾	١٣	٤٩
﴿ وَٱتَّبِعْ سَبِيلَ مَنْ أَنَابَ إِلَىَّ ﴾	١٥	٢٩٨

QaradawiBooks.com

الآيـــــــــة	رقم الآية	رقم الصفحة
سورة الأحزاب		
﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ ٱتَّقِ ٱللَّهَ وَلَا تُطِعِ ٱلْكَٰفِرِينَ وَٱلْمُنَٰفِقِينَ﴾	١، ٢	١٠٦
﴿وَأُوْلُواْ ٱلْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ فِي كِتَٰبِ ٱللَّهِ﴾	٦	٣٢٢، ٣٢٤
﴿لَّقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ ٱللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِّمَن كَانَ يَرْجُواْ ٱللَّهَ﴾	٢١	٧٠
﴿إِنَّ ٱلْمُسْلِمِينَ وَٱلْمُسْلِمَٰتِ وَٱلْمُؤْمِنِينَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتِ وَٱلْقَٰنِتِينَ﴾	٣٥	٢٢١
﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥٓ أَمْرًا﴾	٣٦	١١، ٢٨، ٦٩
﴿وَخَاتَمَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ﴾	٤٠	٣٥٨
﴿وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا﴾	٧١	١٠٢
سورة سبأ		
﴿وَمَآ أَرْسَلْنَٰكَ إِلَّا كَآفَّةً لِّلنَّاسِ بَشِيرًا وَنَذِيرًا﴾	٢٨	٢١٩
﴿قُلْ إِنَّمَآ أَعِظُكُم بِوَٰحِدَةٍ أَن تَقُومُواْ لِلَّهِ مَثْنَىٰ وَفُرَٰدَىٰ﴾	٤٦	١٧٨
سورة فاطر		
﴿أَفَمَن زُيِّنَ لَهُۥ سُوٓءُ عَمَلِهِۦ فَرَءَاهُ حَسَنًا فَإِنَّ ٱللَّهَ يُضِلُّ مَن يَشَآءُ﴾	٨	١٩٧، ٣٦٨
سورة يس		
﴿وَكُلَّ شَيْءٍ أَحْصَيْنَٰهُ فِيٓ إِمَامٍ مُّبِينٍ﴾	١٢	٣٤٨
﴿لَا ٱلشَّمْسُ يَنۢبَغِي لَهَآ أَن تُدْرِكَ ٱلْقَمَرَ وَلَا ٱلَّيْلُ سَابِقُ ٱلنَّهَارِ﴾	٤٠	٢٠٦
سورة الصافات		
﴿وَٱللَّهُ خَلَقَكُمْ وَمَا تَعْمَلُونَ﴾	٩٦	١٩٧
﴿إِنِّي ذَاهِبٌ إِلَىٰ رَبِّي سَيَهْدِينِ﴾	٩٩	١٨١

QaradawiBooks.com

الآيـــــــــة	رقم الآية	رقم الصفحة
سورة ص		
﴿جُندٌ مَّا هُنَالِكَ مَهۡزُومٞ مِّنَ ٱلۡأَحۡزَابِ﴾	١١	٣١٥
﴿يَٰدَاوُۥدُ إِنَّا جَعَلۡنَٰكَ خَلِيفَةٗ فِي ٱلۡأَرۡضِ فَٱحۡكُم بَيۡنَ ٱلنَّاسِ بِٱلۡحَقِّ﴾	٢٦	١٧٨، ٣٧٨
﴿كِتَٰبٌ أَنزَلۡنَٰهُ إِلَيۡكَ مُبَٰرَكٞ لِّيَدَّبَّرُوٓاْ ءَايَٰتِهِۦ وَلِيَتَذَكَّرَ أُوْلُواْ ٱلۡأَلۡبَٰبِ﴾	٢٩	٢٣
﴿فَإِذَا سَوَّيۡتُهُۥ وَنَفَخۡتُ فِيهِ مِن رُّوحِي﴾	٧٢	١٧٢
﴿إِنۡ هُوَ إِلَّا ذِكۡرٞ لِّلۡعَٰلَمِينَ ۝ وَلَتَعۡلَمُنَّ نَبَأَهُۥ بَعۡدَ حِينِۭ﴾	٨٧، ٨٨	٢١٩
سورة الزمر		
﴿ٱللَّهُ نَزَّلَ أَحۡسَنَ ٱلۡحَدِيثِ كِتَٰبٗا مُّتَشَٰبِهٗا مَّثَانِيَ﴾	٢٣	٢٣١
﴿لَهُم مَّا يَشَآءُونَ عِندَ رَبِّهِمۡ﴾	٣٤	٢٥١
﴿لَئِنۡ أَشۡرَكۡتَ لَيَحۡبَطَنَّ عَمَلُكَ﴾	٦٥	٣٤٨
سورة غافر		
﴿كَذَّبَتۡ قَبۡلَهُمۡ قَوۡمُ نُوحٖ وَٱلۡأَحۡزَابُ مِنۢ بَعۡدِهِمۡۖ﴾	٥	٣١٥
﴿وَإِن يَكُ كَٰذِبٗا فَعَلَيۡهِ كَذِبُهُۥۖ﴾	٢٨	٥٠
﴿كَذَٰلِكَ يَطۡبَعُ ٱللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ قَلۡبِ مُتَكَبِّرٖ جَبَّارٖ﴾	٣٥	١٩٢
﴿يَٰهَٰمَٰنُ ٱبۡنِ لِي صَرۡحٗا﴾	٣٦	٦٥
﴿وَقَالَ رَبُّكُمُ ٱدۡعُونِيٓ أَسۡتَجِبۡ لَكُمۡ﴾	٦٠	٥٥
﴿فَإِمَّا نُرِيَنَّكَ بَعۡضَ ٱلَّذِي نَعِدُهُمۡ أَوۡ نَتَوَفَّيَنَّكَ فَإِلَيۡنَا يُرۡجَعُونَ﴾	٧٧	٥٠
سورة فصلت		
﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يُلۡحِدُونَ فِيٓ ءَايَٰتِنَا لَا يَخۡفَوۡنَ عَلَيۡنَآ﴾	٤٠	٣٤٣، ٣٦١

QaradawiBooks.com

الآيـــــــــة	رقم الآية	رقم الصفحة
﴿ لَّا يَأْتِيهِ ٱلْبَٰطِلُ مِنۢ بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِۦ ۖ تَنزِيلٌ مِّنْ حَكِيمٍ حَمِيدٍ ﴾	٤٢	٩، ٢٣
﴿ مَّنْ عَمِلَ صَٰلِحًا فَلِنَفْسِهِۦ ۖ وَمَنْ أَسَآءَ فَعَلَيْهَا ۗ ﴾	٤٦	١٩٧
سورة الشورى		
﴿ وَكَذَٰلِكَ أَوْحَيْنَآ إِلَيْكَ قُرْءَانًا عَرَبِيًّا لِّتُنذِرَ أُمَّ ٱلْقُرَىٰ وَمَنْ حَوْلَهَا ﴾	٧	٢١٦، ٢١٨، ٣١٥
﴿ وَمَا ٱخْتَلَفْتُمْ فِيهِ مِن شَىْءٍ فَحُكْمُهُۥٓ إِلَى ٱللَّهِ ﴾	١٠	٣٧٦
﴿ لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَىْءٌ ۖ وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْبَصِيرُ ﴾	١١	١٣٦، ١٧٤
﴿ فَلِذَٰلِكَ فَٱدْعُ ۖ وَٱسْتَقِمْ كَمَآ أُمِرْتَ ۖ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَآءَهُمْ ۖ ﴾	١٥	٢٠١
﴿ وَمَآ أَصَٰبَكُم مِّن مُّصِيبَةٍ فَبِمَا كَسَبَتْ أَيْدِيكُمْ وَيَعْفُوا۟ عَن كَثِيرٍ ﴾	٣٠	٥٠
﴿ فَمَآ أُوتِيتُم مِّن شَىْءٍ فَمَتَٰعُ ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا ۖ وَمَا عِندَ ٱللَّهِ خَيْرٌ وَأَبْقَىٰ ﴾	٣٦ ـ ٣٩	٣٢
﴿ وَكَذَٰلِكَ أَوْحَيْنَآ إِلَيْكَ رُوحًا مِّنْ أَمْرِنَا ۚ مَا كُنتَ تَدْرِى مَا ٱلْكِتَٰبُ ﴾	٥٢	١٠٦، ١٠٨
﴿ صِرَٰطِ ٱللَّهِ ﴾	٥٣	١٠٨
سورة الزخرف		
﴿ وَإِنَّهُۥ لَذِكْرٌ لَّكَ وَلِقَوْمِكَ ۖ وَسَوْفَ تُسْـَٔلُونَ ﴾	٤٤	٢١٧
﴿ بَلْ هُمْ قَوْمٌ خَصِمُونَ ﴾	٥٨	٢١٠
﴿ ٱلْأَخِلَّآءُ يَوْمَئِذٍۭ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ إِلَّا ٱلْمُتَّقِينَ ﴾	٦٧	٥١
﴿ وَتِلْكَ ٱلْجَنَّةُ ٱلَّتِىٓ أُورِثْتُمُوهَا بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ ﴾	٧٢	١٩٧
سورة الدخان		
﴿ ذُقْ إِنَّكَ أَنتَ ٱلْعَزِيزُ ٱلْكَرِيمُ ﴾	٤٩	٦١
سورة الجاثية		
﴿ ثُمَّ جَعَلْنَٰكَ عَلَىٰ شَرِيعَةٍ مِّنَ ٱلْأَمْرِ فَٱتَّبِعْهَا ﴾	١٨	١٠٦، ١٧٩

QaradawiBooks.com

الآيـــــــــة	رقم الآية	رقم الصفحة
﴿ إِنَّهُمْ لَن يُغْنُوا۟ عَنكَ مِنَ ٱللَّهِ شَيْـًٔا ۚ وَإِنَّ ٱلظَّٰلِمِينَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَآءُ ﴾	١٩	١٧٩
﴿ أَفَرَءَيْتَ مَنِ ٱتَّخَذَ إِلَٰهَهُۥ هَوَىٰهُ وَأَضَلَّهُ ٱللَّهُ عَلَىٰ عِلْمٍ وَخَتَمَ عَلَىٰ سَمْعِهِۦ وَقَلْبِهِۦ ﴾	٢٣	١٧٩
﴿ وَمَا لَهُم بِذَٰلِكَ مِنْ عِلْمٍ ۖ إِنْ هُمْ إِلَّا يَظُنُّونَ ﴾	٢٤	١٣١
سورة محمد		
﴿ وَمِنْهُم مَّن يَسْتَمِعُ إِلَيْكَ حَتَّىٰٓ إِذَا خَرَجُوا۟ مِنْ عِندِكَ قَالُوا۟ لِلَّذِينَ أُوتُوا۟ ﴾	١٦	١٧٩
﴿ أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ ٱلْقُرْءَانَ أَمْ عَلَىٰ قُلُوبٍ أَقْفَالُهَآ ﴾	٢٤	٢٣
سورة الفتح		
﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ يُبَايِعُونَكَ إِنَّمَا يُبَايِعُونَ ٱللَّهَ يَدُ ٱللَّهِ فَوْقَ أَيْدِيهِمْ ۚ ﴾	١٠	١٠٢، ١٠٤
سورة الحجرات		
﴿ وَإِن طَآئِفَتَانِ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ٱقْتَتَلُوا۟ فَأَصْلِحُوا۟ بَيْنَهُمَا ۖ ﴾	٩، ١٠	٣٣٥
سورة ق		
﴿ وَأَحْيَيْنَا بِهِۦ بَلْدَةً مَّيْتًا ۚ كَذَٰلِكَ ٱلْخُرُوجُ ﴾	١١	٣٦٠
﴿ وَمِنَ ٱلَّيْلِ فَسَبِّحْهُ وَأَدْبَٰرَ ٱلسُّجُودِ ﴾	٤٠	٥٥
﴿ وَٱسْتَمِعْ يَوْمَ يُنَادِ ٱلْمُنَادِ مِن مَّكَانٍ قَرِيبٍ ۝ يَوْمَ يَسْمَعُونَ ٱلصَّيْحَةَ بِٱلْحَقِّ ۚ ﴾	٤١ ـ ٤٤	٣٦٠
سورة الذاريات		
﴿ إِنَّ ٱلْمُتَّقِينَ فِى جَنَّٰتٍ وَعُيُونٍ ۝ ءَاخِذِينَ مَآ ءَاتَىٰهُمْ رَبُّهُمْ ۚ ﴾	١٥ ـ ١٩	٣٢
سورة الطور		
﴿ وَمِنَ ٱلَّيْلِ فَسَبِّحْهُ وَإِدْبَٰرَ ٱلنُّجُومِ ﴾	٤٩	٥٥
سورة النجم		
﴿ وَلَقَدْ رَءَاهُ نَزْلَةً أُخْرَىٰ ۝ عِندَ سِدْرَةِ ٱلْمُنتَهَىٰ ۝ عِندَهَا جَنَّةُ ٱلْمَأْوَىٰٓ ﴾	١٣ ـ ١٨	١٦٠

QaradawiBooks.com

الآيـــــــــة	رقم الآية	رقم الصفحة
﴿مِنۢ بَعۡدِ أَن يَأۡذَنَ ٱللَّهُ لِمَن يَشَآءُ وَيَرۡضَىٰٓ﴾	٢٦	٥١
﴿وَمَا لَهُم بِهِۦ مِنۡ عِلۡمٍۖ إِن يَتَّبِعُونَ إِلَّا ٱلظَّنَّۖ﴾	٢٨	١٣٠
﴿إِن يَتَّبِعُونَ إِلَّا ٱلظَّنَّۖ وَإِنَّ ٱلظَّنَّ لَا يُغۡنِي مِنَ ٱلۡحَقِّ شَيۡـًٔا﴾	٢٨	٣٧٧
سورة القمر		
﴿ٱقۡتَرَبَتِ ٱلسَّاعَةُ وَٱنشَقَّ ٱلۡقَمَرُ ۝ وَإِن يَرَوۡاْ ءَايَةٗ يُعۡرِضُواْ﴾	١، ٢	١٦٠
سورة الرحمن		
﴿مَرَجَ ٱلۡبَحۡرَيۡنِ يَلۡتَقِيَانِ﴾	١٩	٣٤٨
﴿يَخۡرُجُ مِنۡهُمَا ٱللُّؤۡلُؤُ وَٱلۡمَرۡجَانُ﴾	٢٢	٣٤٨
سورة الحديد		
﴿هُوَ ٱلۡأَوَّلُ وَٱلۡأٓخِرُ وَٱلظَّٰهِرُ وَٱلۡبَاطِنُ﴾	٣	٢٥١
﴿يَعۡلَمُ مَا يَلِجُ فِي ٱلۡأَرۡضِ وَمَا يَخۡرُجُ مِنۡهَا وَمَا يَنزِلُ مِنَ ٱلسَّمَآءِ﴾	٤	٣٧٩
﴿وَأَنزَلۡنَا مَعَهُمُ ٱلۡكِتَٰبَ وَٱلۡمِيزَانَ لِيَقُومَ ٱلنَّاسُ بِٱلۡقِسۡطِ﴾	٢٥	١٨
سورة الحشر		
﴿وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَىٰكُمۡ عَنۡهُ فَٱنتَهُواْ﴾	٧	٥٥، ٦٩
﴿وَيُؤۡثِرُونَ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمۡ وَلَوۡ كَانَ بِهِمۡ خَصَاصَةٞ﴾	٩	٢٢٨
سورة التغابن		
﴿يُسَبِّحُ لِلَّهِ مَا فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِي ٱلۡأَرۡضِۖ لَهُ ٱلۡمُلۡكُ وَلَهُ ٱلۡحَمۡدُۖ﴾	١	١٩٩
﴿وَمَن يُؤۡمِنۢ بِٱللَّهِ يَهۡدِ قَلۡبَهُۥ﴾	١١	١٨٧
﴿وَأَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَۚ فَإِن تَوَلَّيۡتُمۡ فَإِنَّمَا عَلَىٰ رَسُولِنَا﴾	١٢	١٠٢

QaradawiBooks.com

الآيـــــــــة	رقم الآية	رقم الصفحة
سورة الطلاق		
﴿وَمَن يَتَّقِ ٱللَّهَ يَجۡعَل لَّهُۥ مَخۡرَجٗا﴾	٢	١٨١
﴿ٱللَّهُ ٱلَّذِي خَلَقَ سَبۡعَ سَمَٰوَٰتٖ وَمِنَ ٱلۡأَرۡضِ مِثۡلَهُنَّ يَتَنَزَّلُ ٱلۡأَمۡرُ بَيۡنَهُنَّ﴾	١٢	٨٨
سورة التحريم		
﴿عَسَىٰ رَبُّهُۥٓ إِن طَلَّقَكُنَّ أَن يُبۡدِلَهُۥٓ أَزۡوَٰجًا خَيۡرٗا مِّنكُنَّ مُسۡلِمَٰتٖ مُّؤۡمِنَٰتٖ﴾	٥	٣١٤
سورة الملك		
﴿أَلَا يَعۡلَمُ مَنۡ خَلَقَ وَهُوَ ٱللَّطِيفُ ٱلۡخَبِيرُ﴾	١٤	٢٠٦، ٣٩٣
سورة القلم		
﴿وَإِن يَكَادُ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ لَيُزۡلِقُونَكَ بِأَبۡصَٰرِهِمۡ لَمَّا سَمِعُواْ ٱلذِّكۡرَ وَيَقُولُونَ إِنَّهُۥ لَمَجۡنُونٞ﴾	٥١، ٥٢	٢١٩
سورة المعارج		
﴿وَٱلَّذِينَ فِيٓ أَمۡوَٰلِهِمۡ حَقّٞ مَّعۡلُومٞ﴾	٢٤	١١٧
سورة الجن		
﴿عَٰلِمُ ٱلۡغَيۡبِ فَلَا يُظۡهِرُ عَلَىٰ غَيۡبِهِۦٓ أَحَدًا ۝ إِلَّا مَنِ ٱرۡتَضَىٰ مِن رَّسُولٖ﴾	٢٦، ٢٧	١٥٦
سورة المدثر		
﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلۡمُدَّثِّرُ ۝ قُمۡ فَأَنذِرۡ﴾	١، ٢	٢١٨
﴿وَٱلَّيۡلِ إِذۡ أَدۡبَرَ﴾	٣٣	٦٣
﴿لِمَن شَآءَ مِنكُمۡ أَن يَتَقَدَّمَ أَوۡ يَتَأَخَّرَ﴾	٣٧	١٩٧
سورة القيامة		
﴿ثُمَّ إِنَّ عَلَيۡنَا بَيَانَهُۥ﴾	١٩	٩٢
﴿وُجُوهٞ يَوۡمَئِذٖ نَّاضِرَةٌ ۝ إِلَىٰ رَبِّهَا نَاظِرَةٞ﴾	٢٢، ٢٣	١٥٠

QaradawiBooks.com

الآيـــــــــة	رقم الآية	رقم الصفحة
سورة الإنسان		
﴿وَمَا تَشَآءُونَ إِلَّآ أَن يَشَآءَ ٱللَّهُ﴾	٣٠	١٩٧
سورة النبأ		
﴿عَمَّ يَتَسَآءَلُونَ ۞ عَنِ ٱلنَّبَإِ ٱلۡعَظِيمِ ۞ ٱلَّذِي هُمۡ فِيهِ مُخۡتَلِفُونَ ۞ كَلَّا سَيَعۡلَمُونَ﴾	١ ـ ٥	٣٤٨، ٣٦٠
سورة التكوير		
﴿عَسۡعَسَ﴾	١٧	٦٣، ٦٤
﴿إِنۡ هُوَ إِلَّا ذِكۡرٞ لِّلۡعَٰلَمِينَ﴾	٢٧	٢١٩
سورة الانفطار		
﴿فِيٓ أَيِّ صُورَةٖ مَّا شَآءَ رَكَّبَكَ﴾	٨	٢٤١
﴿وَمَآ أَدۡرَىٰكَ مَا يَوۡمُ ٱلدِّينِ ۞ ثُمَّ مَآ أَدۡرَىٰكَ مَا يَوۡمُ ٱلدِّينِ﴾	١٧ ـ ١٩	٤٩
سورة الانشقاق		
﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلۡإِنسَٰنُ إِنَّكَ كَادِحٌ إِلَىٰ رَبِّكَ كَدۡحٗا فَمُلَٰقِيهِ﴾	٦	١٧٣
﴿فَسَوۡفَ يُحَاسَبُ حِسَابٗا يَسِيرٗا﴾	٨	٥٤
سورة الغاشية		
﴿فَذَكِّرۡ إِنَّمَآ أَنتَ مُذَكِّرٞ ۞ لَّسۡتَ عَلَيۡهِم بِمُصَيۡطِرٍ﴾	٢١، ٢٢	٢٥٢
سورة الفجر		
﴿وَتَأۡكُلُونَ ٱلتُّرَاثَ أَكۡلٗا لَّمّٗا ۞ وَتُحِبُّونَ ٱلۡمَالَ حُبّٗا جَمّٗا﴾	١٩، ٢٠	٢٢٦
سورة الشمس		
﴿وَٱلنَّهَارِ إِذَا جَلَّىٰهَا ۞ وَٱلَّيۡلِ إِذَا يَغۡشَىٰهَا﴾	٣، ٤	٦٣

QaradawiBooks.com

الآيـــــــــة	رقم الآية	رقم الصفحة
سورة الليل		
﴿وَٱلَّيۡلِ إِذَا يَغۡشَىٰ ۞ وَٱلنَّهَارِ إِذَا تَجَلَّىٰ﴾	١، ٢	٦٣
سورة الضحى		
﴿وَٱلضُّحَىٰ ۞ وَٱلَّيۡلِ إِذَا سَجَىٰ﴾	١، ٢	٦٣
سورة العاديات		
﴿وَإِنَّهُۥ لِحُبِّ ٱلۡخَيۡرِ لَشَدِيدٞ﴾	٨	٢٢٦
سورة المسد		
﴿تَبَّتۡ يَدَآ أَبِي لَهَبٖ﴾	١	٣٤٨
سورة الناس		
﴿قُلۡ أَعُوذُ بِرَبِّ ٱلنَّاسِ ۞ مَلِكِ ٱلنَّاسِ ۞ إِلَٰهِ ٱلنَّاسِ﴾	١ ـ ٣	٢١٩

❊ ❊ ❊

غير مرخصة للطباعة
نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

غير مرخصة للطباعة

نسخة مجانية

فهرس الأحاديث النبوية الشريفة

الحديث	رقم الصفحة
أ	
آخر آية نزلت على النبي ﷺ آية الربا	٢٤٧
أبهذا أُمِرْتم؟! أم لهذا خُلِقْتم؟! تضربون كتاب الله بعضه ببعض!	٤٩
أتاكم أهل اليمن، أرق قلوبًا، وألين أفئدة، الإيمان يمانٍ، والحكمة يمانِيَة	٣٤١
أتشفع في حدٍّ من حدود الله يا أسامة؟!	٣٦٤
أتقضي إحدانا الصلاة أيام محيضها؟	١١١
احتجبا منه فقلنا: يا رسول الله، أليس هو أعمى لا يبصرنا، ولا يعرفنا؟	١٥٣، ٢١٢
أدُّوا زكاة أموالكم	١١٧
إذا قاتل أحدُكم أخاه فليجتنبْ الوجه؛ فإن الله خلق آدم على صورته	١٧٠
اشترى من يهودي طعامًا إلى أجل	١١٠
أفرضُكم زيد	٤٣
أفضلُ الصدقات ظلُّ فسطاط في سبيل الله ﷻ	٢٢٧
أفضل الصدقة أن تَصدَّقَ وأنت صحيح شحيح	٢٢٧، ٢٢٩
أفضل الصدقة جَهْد المُقِلِّ، أو سِرٌّ إلى فقير	٢٢٨، ٢٢٩

QaradawiBooks.com

الحديث	رقم الصفحة
أفضلُ الصدقة سَقْيُ الماء	٢٢٨، ٢٣٠
أفضل الصدقةِ الصدقةُ على ذي الرحم الكاشح	٢٢٧، ٢٣٠
أفضل الصدقة: مِنْحةُ خادمٍ، أو طَروقة فَحْل	٢٣٠
أقضي فيها بما قضى النبي ﷺ: للابنة النصف	١١١
ألا إنَّ مَن كان قبلكم من أهل الكتاب، افترقوا على ثنتين وسبعين مِلَّة	٧١
أَلَا إنِّي أوتيتُ الكتاب ومثله معه، ألا إنّي أوتيتُ القرآن ومثله معه	٥، ٥٢، ٧٢
اللهم أكثر ماله، وولده، وبارك له فيما أعطيته	٢٢٥
اللهم إنّي أعوذ بك من فتنة النار، وعذاب النار، وفتنة القبر	٢٢٦
أما تغيبه عن بيعة الرضوان فلو كان أحد أعز ببطن مكة من عثمان	١٢٤
أن أبا بكر الصديق رضي الله عنه بعثه في الحجة التي أمره عليها رسول الله ﷺ	١٢٤
إنَّ أصلح شيء للمرأة ألَّا ترى رجلًا، ولا يراها رجل	١٥٣
إن الله خلق آدم على صورة الرحمن	١٧١
إن الله خلق آدم على صورته	١٦٨
إن الله لا يقبض العلم انتزاعا ينتزعه	٢٩٤
إنَّ اللهَ هو المُسَعِّرُ القابضُ الباسط	٣٩٤
إنَّ الله يحبُّ العبد الغنيَّ التقيَّ الخفيَّ	٢٢٥
إنَّ الدنيا لا تزن عند الله جناح بعوضة	٢٥٢
إن رسول الله ﷺ قضى بالدين قبل الوصية	١١٢
أن رسول الله ﷺ كتب إليه أن يورِّث امرأة أَشْيَم الضبيِّ من دِيَته	١١٩
أن فاطمة بنت قيس أخت الضحاك بن قيس أخبرته، أن أبا حفص بن المغيرة	١٥٣

نسخة مجانية
غير مرخصة للطباعة
QaradawiBooks.com

الحديث	رقم الصفحة
إن لكل لفظ ظهرًا وبطنًا	٣٤٧
إنَّ للقرآن ظهرًا وبطنًا، وحدًّا ومطلعًا	٣٥٠
إن المتبايعين بالخيار في بيعهما ما لم يتفرَّقا	١١٠
إن الميت ليعذب ببكاء أهله عليه	٩٦
أنت ومالُكَ لأبيك	٢٩٠
أنتم أعلمُ بأمر دُنْياكم	١٠٠، ٢٥٢
إنّك أن تَذَرَ ورثتَك أغنياءَ خيرٌ من أن تذرهم عالة يتكفَّفون الناس	٢٢٥
إنّك ستأتي قومًا أهل كتاب... قد فرض عليهم صدقة تؤخذ من أغنيائهم	٢٦٣
إنكم إن فعلتم ذلك قطعتم أرحامكم	١١٣
إنما الأعمال بالنيَّات، وإنما لكل امرئ ما نوى...	١٢٦
إنما أنزلت هذه الآية في أهل الكتاب	٥٨
إنَّما ظننتُ ظنًّا فلا تؤاخذوني بالظن	١٠٠
إنّها من دوابِّ الجنة	٣٣٨
إنّي لأجد نفَسَ الرحمن من جهة اليمن	٣٤٠، ٣٤١
أوصيكم بتقوى الله، والسمع والطاعة، وإنْ تأمَّر عليكم عبدٌ	٧٠، ٢٩٩
أوَّلُ ما خلق الله العقل	١٦٦
ب	
بُعِثتُ إلى كل أبيض وأسود	٢٢٠
بعث رسول الله ﷺ عمر على الصدقة	١٢٤
بعث معاذا رضي الله عنه إلى اليمن	١٢٤

QaradawiBooks.com

الحديث	رقم الصفحة
البِكْرُ تُستأذن، وإذنها صُماتها	٢٧٣
بِمَ تحكم؟ قال: بكتاب الله. قال: فإن لم تجد؟ قال: بسُنَّة رسول الله	٥٢
بُنِيَ الإسلام على خمس...	١٠٠
بهذا أُمِرتم أو لهذا خلقتم؟! تضربون القرآن بعضه ببعض!	٢٠٢
ت	
تَعِسَ عبدُ الدينار، تَعِسَ عبدُ الدرهم	٢٢٦
تقتلك الفئة الباغية	٣٢٨
تلك امرأة يغشاها أصحابي (يزورونها) اعتدِّي عند ابن أمِّ مكتوم	٢١٣
ث	
ثلاث مهلكات: شُحٌّ مُطاع، وهوًى متَّبع، وإعجاب المرء بنفسه	١٩٢
ثم أردف رسول الله ﷺ عليا	١٢٤
ج	
جاء رجل فقال يا رسول الله: هلكت. قال: ما لك؟ قال: وقعت على امرأتي	١١١
الجنة تحت ظلال السيوف	٣٣٨
ح	
حتى لو دخلوا جحر ضب لدخلوه	٣٩٦
الحجر الأسود من الجنة	٣٣٨
الحجر الأسود يمين الله في الأرض، فمَن صافحه وقَبَّله	٣٣٩، ٣٤٠
حديث انشقاق القمر	١٦٠
حديث تسليم الحجر عليه ﷺ	١٥٩

QaradawiBooks.com

الحديث	رقم الصفحة
حديث حنين الجِذْع	١٥٩
الحسنة بعشر أمثالها أو أزيد، والسيئة بمثلها أو أعفو	٥١
خ	
خالفوهم في كذا وكذا	٢٧١
خُذ الحَبَّ من الحَبِّ، والشاةَ من الغنم، والبعيرَ من الإبل، والبقرةَ من البقر	٢٦٣
خرج زوجي في طلب أعلاج له فأدركهم بطرف القدوم فقتلوه	١٢٠
خَلِّهم يعملون	١٨٩
خير الصدقة ما كان عن ظهر غِنًى، وابدأْ بمَن تعول	٢٢٨
د	
دخلت امرأة النار في هرة ربطتها	٩٩
الدينار بالدينار، والدرهم بالدرهم	١٢١
ر	
رأيت الماء ينبع من تحت أصابعه حتى توضئوا من عند آخرهم	١٥٩
س	
سباب المسلم فسوق وقتاله كُفْر	٣٣٤
سبق درهمٌ مائةَ ألف درهم! فقال رجل: وكيف ذاك يا رسول الله؟	٢٢٩
سَمِّ اللهَ، وكُلْ بيمينِكَ	٢٦٨
سمعتُ رسول الله ﷺ يُعطيها السُّدس	٧٤، ١١١
سُنُّوا بِهِمْ سُنَّة أَهْلِ الكِتابِ	١٢٠
سَيْحان وجَيْحان والنِّيل والفُرَات، كلٌّ من أنهار الجنة	٣٣٨

QaradawiBooks.com

الحديث	رقم الصفحة
ع	
عليكم بُرخصةِ اللهِ التي رخَّص لكم	٢٥٨، ٢٦٠
ف	
فإذا رأيتَ الذين يتَّبعون ما تشابه منه، فأولئك الذين سمَّى الله فاحذروهم	٢٣٩
فإنَّ دماءَكم وأموالَكم وأعراضَكم وأبشارَكم عليكم حرامٌ	٢٧٨
فإنَّا آخذوها وشَطْرَ ماله	٩٨
فعلته أنا ورسول الله ﷺ فاغتسلنا	١٢٠
فمَن صافحه وقبَّله فكأنما صافح الله وقبَّل يمينه	٣٤٠
فيما سقت السماءُ العُشْر	١١٦، ٢٨٢
ق	
قد يئس الشيطانُ بأن يعبد بأرضكم	٥
قضى رسول الله ﷺ بالشفعة	١١٠
القلوب بين أصبعين من أصابع الرحمن	٣٤٠
قمتُ على باب الجنة، فكان عامَّةُ مَن دخلها المساكين، وأصحاب الجَدِّ محبوسون	٢٢٤
ك	
كان رسول الله ﷺ صلى نحو بيت المقدس	١٢٢
كان ﷺ يحبُّ التيامن في كل شيء	٢٦٩
كان النبي ﷺ يأمرني فأتَّزر، فيباشرني	١٥٠
الكِبْرُ بَطَر الحق، وغَمْط الناس	١٩١
كلُّ أمَّتي يدخلون الجنة إلا مَن أبى	٥، ٧٠

QaradawiBooks.com

الحديث	رقم الصفحة
كنا لا نرى بالخبر بأسا	١٢١
كنتُ أسقي أبا عبيدة وأبا طلحة وأبَيَّ بن كعب	١٢١
كنتُ بين جاريتين فضربت إحداهما الأخرى	١١٩
كنتُ كنزًا خفيًا، فأحببتُ أن أُعرف، فخلقتُ الخلق ليعرفوني	٨٨
ل	
لا استطعتَ	٢٦٩
لا أُلْفِيَنَّ أحدَكم متكئًا على أريكته	٧٢، ١٥٦
لا تحد امرأة فوق ثلاثة أيام، إلا على زوجها	١١١
لا تحل لي يحرم من الرضاع ما يحرم من النسب	١١٠
لا تدخلُ الملائكةُ بيتًا فيه كلب	٣٥٢
لا ترجعوا بعدي كفارًا يضربُ بعضُكم رقاب بعض	٣٣٤
لا تقولن: قبَّح الله وجهك ووجه مَن أشبه وجهك؛ فإن الله خلق آدم على صورته	١٧٠
لا تقوم الساعة حتى تقاتلوا الترك	١٥٧
لا تقوم الساعة حتى تقاتلوا اليهود	١٥٦
لا تكتبوا عني شيئًا غير القرآن	٩١
لا تكونوا عونًا للشيطان على أخيكم	٣٣٦
لا تلعنْه؛ فإنَّه يحب الله ورسوله	٣٣٦
لا حِلْف في الإسلام	٣٢٠، ٣٢٤
لا ضَرر ولا ضِرار	٣٩٢
لا نبيَّ بعدي	٣٥٩

غير مرخصة للطباعة
نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

الحديث	رقم الصفحة
لا وصيةَ لوارثٍ	٥٦
لا يأتي رجلٌ مترفٌ متَّكئ على أريكته يقول: لا أعرف إلا هذا القرآن	٥٥
لا يأكل أحدُكم بشماله، ولا يشرب بشماله، فإنَّ الشيطانَ يأكل بشماله	٢٦٨
لا يبولنَّ أحدُكم في الماء الدائم، الذي لا يجري، ثم يغتسل منه	٢٧٢
لا يُجمع بين المرأة وعمتها، ولا بين المرأة وخالتها	١١٠
لا يدخل هذا بيتَ قومٍ، إلا أدخله الله الذلَّ	٣٣٦
لا يرثُ المسلمُ الكافرَ، ولا الكافرُ المسلمَ	١١١، ١١٤
لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن	٣٣٥
لا يؤمن أحدُكم حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه	٣٣٥
لتُفتحنَّ القسطنطينية، فلنعم الأمير أميرها	١٥٧
لعن الله الخمر، ولعن شاربها، وساقيها، وعاصرها، ومعتصرها، وبائعها	١١٣
لعن رسول الله المتشبهين من الرجال بالنساء	٢٧٠
لقد تركتُكم على البيضاء، ليلها كنهارها، لا يزيغ عنها إلا هالك	٣٠١
لقد شهدتُ مع عمومتي في دار عبد الله بن جُدْعان حِلْفًا	٣٢٥
لكلِّ آيةٍ ظهرٌ وبطن	٣٥٣
لما حفر الخندق رأيت بالنبي ﷺ خمصا شديدا	١٥٨
لن يفلح قوم وَلَّوْا أمرَهم امرأة	١٥٤
اللَّهم أرنا الحق حقًّا، وارزقنا اتباعه، وأرنا الباطل باطلًا، وارزقنا اجتنابه	١٧٦
اللَّهم إني أسألك الهدى والتُّقَى والعفاف والغِنَى	٢٢٥
اللَّهم ربّ جبرائيل وميكائيل وإسرافيل، فاطر السماوات والأرض	١٨٠

QaradawiBooks.com

الحديث	رقم الصفحة
اللَّهمَّ عَلِّمه التأويل	٤٣
اللَّهم فقِّهْهُ في الدين وعلِّمه التأويل	٥٩، ٢٣٣
ليبلِّغ الشاهدُ الغائبَ؛ فإنَّ الشاهد عسى أن يبلِّغ مَن هو أوعى له منه	٧٣
ليس في الخَضْرَاوات صدقة	١١٦
ليس فيما دون خمسة أَوْسُقٍ صدقة	١١٦
ليس كما تظنُّون، ولكنه الشِّرْك	٤٩
ليس من البِرِّ الصيام في السفر	٢٥٩، ٢٦٠
م	
ما بين بيتي ومنبري روضة من رياض الجَنَّة	٣٣٨
مَا تَرَكْتُ شَيْئًا مِمَّا أمَرَكُمُ الله به إلا وقد أمرتُكم به	١٠٧
ما ذئبان ضاريان أُرسلا في غنمٍ، بأفسد لها من حرص المرء على المال	٢٢٥
ما من عبدٍ يصيب ذنبًا...	١٢٠
ما من مسلم يغرس غرسًا أو يزرع زرعًا، فيأكل منه طير أو إنسان	٣٣٧
ما هذا؟ قالوا: صائم. قال: ليس من البِرِّ الصيامُ في السَّفَر	٢٥٨
مسح رسول الله ﷺ على الخفين	١١٥
مَن أحيا أرضًا ميتة فهي له	٨٤، ١٠٠
مَنْ سُئِل عن علمٍ فكتمه، أُلْجِمَ يوم القيامة بلجام من نار	٤١
من صاحب الجمل	١٥٩
مَنْ فَرّق بين والدة وولدها فرَّق الله بينه وبين أحبَّته يوم القيامة	٣١٨، ٣١٩
مَنْ فرَّق بين الولد ووالده في البَيْع فرَّق الله بينه وبين أحبَّتِه	٣٢٠

QaradawiBooks.com

الحديث	رقم الصفحة
مَنْ فسَّر القرآن برأيه...	٤٢
مَن قاتل فليجتنب الوجه؛ فإن صورة وجه الإنسان على صورة وجه الرحمن	١٧١
مَنْ قال في القرآن برأيه فأصاب، فقد أخطأ	٣٩
مَنْ قتل قتيلًا فله سلبُه	٨٤، ١٠١، ١١٢
مَن كذب عليَّ متعمِّدًا، فليتبوأ مقعده من النار	١٤٣
مهلًا يا قوم، بهذا أُهلِكت الأمم من قبلكم، باختلافهم على أنبيائهم	٢٠٢
المؤمن يأكل في مِعًى واحد، والكافر يأكل في سبعة أمعاء	٣٢٧
ن	
ناقصات عقل ودين	٢٢٠
نزل القرآن على سبعة أحرف	١٢٨
نَضَّرَ الله امرأً سمع مقالتي، فوعاها، فأدَّاها كما سمعها	٧٢، ٩٣، ١٢٨
نِعْمَ المالُ الصالحُ للمرءِ الصالح	٢٢٥
نهى النبي ﷺ أن تقطع الأيدي في الغزو	٢٩١
نهى النبي ﷺ الرجل أن يلبس لبسة المرأة	٢٧٠
هـ	
هم الأخسرون وربِّ الكعبة، هم الأخسرون وربِّ الكعبة	٢٢٤
و	
والله لا يؤمن، والله لا يؤمن، والله لا يؤمن؛ مَن لا يأمن جارُه بوائقَه	٣٣٥
والله ما الفقر أخشى عليكم، ولكن أخشى أن تُبسط عليكم الدنيا	٢٢٧
وأيُّما حِلْفٍ كان في الجاهلية لم يزده الإسلام إلا شِدَّة	٣٢١، ٣٢٤

QaradawiBooks.com

الحديث	رقم الصفحة
وايم اللهِ لو أن فاطمة بنت محمد سرقت لقطعتُ يدها	٣٦٤
الوضوء مما مسَّت النار	٩٦
وكان النبي يُبعث إلى قومه خاصَّة، وبُعِثتُ إلى الناس كافَّة	٢٢٠
ومَن أتاني يمشي أتيته أسعى، ومَن تقرَّب إليّ شِبرًا تقرَّبتُ إليه ذراعًا	١٨٧
ومَنْ قال في القرآن برأيه، فليتبوأ مقعده من النار	٣٨
ويحَك يا ابن سُمَيَّة! تقتلك الفئة الباغية	٣٢٩
ي	
يا رسول الله، هلكت الأموال وانقطعت السبل، فادع الله يغيثنا	١٥٩
يا معشر النساء، ما رأيت ناقصات عقل ودين	٢٢٣
يحمل هذا العلمَ من كلِّ خَلَفٍ عُدُولُه، ينفون عنه تحريف الغالين	٩٣
يقرؤُون القرآن لا يجاوز حناجرهم	٢١٠

* * *

نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

غير مرخصة للطباعة

نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

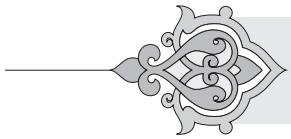

فهرس الموضوعات

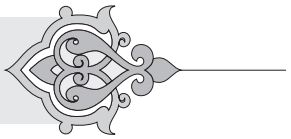

❖ **من الدستور الإلهي للبشرية** **٤**

❖ **من مشكاة النبوة الخاتمة** **٥**

• **مقدمة** **٧**

❖ **مصادر المعرفة بأحكام الإسلام الأصل الثاني من الأصول العشرين** **١٣**

❖ **تمهيد** **١٥**

لماذا لم يذكر الإجماع والقياس ضمن مصادر الإسلام؟ ١٥

سوء الفهم للإسلام ومظاهره ١٧

ضرورة تحديد المصادر ١٨

القرآن والسُّنَّة مصدرا الإسلام ١٨

اتجاهات مرفوضة يجب التنبيه عليها ١٩

• **موقف المسلم من المصدر الأول (كتاب الله)** **٢١**

❖ **موقف المسلم من المصدر الأول (كتاب الله)** **٢٢**

موقف الإذعان والتسليم ٢٢

واجب التدبر وحُسن الفهم للقرآن ٢٣

لماذا أنزل الله القرآن؟ ٢٣

غير مرخص للطباعة

نسخة مصورة

QaradawiBooks.com

❖ **يؤمنون ببعض الكتاب ويكفرون ببعض** **٢٦**
القرآن وحدة لا تتجزأ ٢٨
❖ **كيف نفهم القرآن ونفسّره؟** **٣٦**
التفسير بالرأي ومتى يجوز؟ وإلى أي مدى؟ ٣٨
الجمع بين الرواية والدراية في التفسير ٤٤
خطوات المنهج الأمثل في التفسير ٤٨
تفسير القرآن بالقرآن ٤٨
تفسير القرآن بالسُّنَّة ٥٢
الاهتداء بتفسير الصحابة والتابعين ٥٨
تحكيم السياق ٦١
الأخذ بمطلق اللغة ٦٢
تنبيهات لمن يفسّر القرآن ٦٥
• **موقف المسلم من المصدر الثاني (السُّنَّة)** **٦٧**
❖ **حجيَّة السُّنَّة ومكانتها في التشريع والتوجيه** **٦٨**
الدليل من القرآن ٦٩
الدليل من السُّنَّة ٧٠
إجماع الصحابة والأمَّة من بعدهم ٧٣
جُلُّ أحكام الفقه مرجعها السُّنَّة ٧٥
السُّنَّة عند مدرسة الرأي ٧٦
جميع الفقهاء يحتكمون إلى السُّنَّة ٨١
أعذار أئمة الفقه في عدم العمل بسُنَّة معينة ٨٢

غير مرخصة للطباعة
نسخة تجريبية
QaradawiBooks.com

❖ **السُّنَّة مصدرٌ لتوجيه السلوك** **٨٥**
الصوفية الأوَّلون ملتزمون باتباع السُّنَّة ٨٦
❖ **لا قرآن بغير سُنَّة** **٩٠**
شُبهات أعداء السُّنَّة ٩٠
حجج علماء السُّنَّة في الرد عليهم ٩١
القرآن يبيِّن القواعد، والسُّنَّة تفصِّل الأحكام ٩١
حفظ الله للقرآن يستلزم حفظ السُّنَّة ٩٢
أطوار تدوين السُّنَّة ٩٣
جهود علماء الأمة في خدمة السُّنَّة وتنقيتها ٩٤
اهتمام جهابذة السُّنَّة بالسند والمتن معًا ٩٥
السُّنَّة غير التشريعية ١٠٠
الاستغناء عن السُّنَّة بالقرآن مخالف للقرآن ١٠١
رد الإمام الشافعي على خصوم السُّنَّة ١٠٤
باب ما أمر الله من طاعة رسول الله ١٠٤
بين السُّنَّة والقرآن ١٠٨
السُّنَّة الصحيحة لا تعارض القرآن ١٠٩
مرجع السُّنَّة إلى القرآن ١١٢
لا يُخصُّ عموم القرآن إلا بسُنَّة ثابتة محكمة ١١٥
لا يُنسخ القرآن بالسُّنَّة ١١٧
❖ **الأخذ ببعض السُّنَّة دون بعض** **١١٨**
تقسيم الحديث إلى متواتر وآحاد ١٢٥
السُّنَّة وإثبات العقيدة ١٢٩

غير مرخصة للطباعة
نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

نزاع بين مدرستين وسببه ١٣٠
هل يكفي الظن في إثبات العقيدة؟ ١٣٠
هل خبر الواحد يفيد العلم اليقيني؟ ١٣١
تحرير محل النزاع ١٣٦
واجب المسلم عند الاحتجاج بالسُّنَّة ١٤٠

❖ **قبول الأحاديث الواهية ١٤٣**
أهمية الأحاديث المتعلقة ببيان موقف الإسلام ١٤٦

❖ **رد الأحاديث الصحيحة ١٤٨**
ردُّ الحديث الصحيح بدعوى مخالفة القرآن ١٤٨
رد الصحيح بدعوى مخالفة العقل أو العلم ١٥٠
رد الحديث بدعوى مخالفته لأحاديث أخرى ١٥٢
موقف غلاة المعتزلة من الحديث ١٥٤
رد الحديث الصحيح لتوهُّم مخالفة العقيدة ١٥٦
رد الحديث لمجرد الاستبعاد، ومخالفة فكر العصر ١٥٨
وجوب التحري والتثبت في قبول الحديث أو رده ١٦٢
التثبت في قبول الحديث ١٦٢
ضرورة التثبت في الحكم على الحديث بالضعف أو الوضع ١٦٧
حديث «إن الله خلق آدم على صورته» ١٦٨

• **معالم وضوابط في فهم الأصلين: الكتاب والسُّنَّة ١٧٥**

❖ **التجرُّد لطلب الحق ١٧٦**
الإخلاص والتحرُّر من الهوى ١٧٨

غير مرخص للطباعة
نسخة إلكترونية
QaradawiBooks.com

الاستقلال والتحرُّر من العصبية ١٨٢
التواضع ١٨٩

❖ **ربط النصوص بعضها ببعض ١٩٦**
الفِرق المبتدعة تتمسَّك ببعض النصوص دون بعض ١٩٧
المنهج الصحيح في النظر إلى النصوص ٢٠٠
الرسول يُحذِّر من ضرب الكتاب بعضه ببعض ٢٠٢
كلمة بليغة للشاطبي ٢٠٣

❖ **الإيمان بكمال الشريعة وعدم تناقضها ٢٠٥**
لا يوجد تعارض حقيقي بين النصوص ٢٠٨
• موقفنا من التعارض بين النصوص ٢١٢
• لا تعارض بين ضعيف وصحيح ٢١٢
• تعارض الصحاح بعضها وبعض ٢١٣
كيف نستبين موقف الإسلام من خلال النصوص؟ ٢١٥
دعوى بعض المستشرقين حول عالَمية الدعوة ٢١٦
حديث «النساء ناقصاتُ عقلٍ ودين» ٢٢٠
وجوب التثبُّت قبل الحكم بالتعارض ٢٢٣
أحاديث التحذير من فتنة المال والمراد منها ٢٢٤
نموذج للتوفيق بين الظواهر ٢٢٧

❖ **رد المتشابهات إلى المحكمات ٢٣١**
معنى المحكم ٢٣٢
معنى المتشابه، ومظاهر تشابهه وأسبابه ٢٣٢
حكمة وجود المتشابه ٢٣٥

غير مرخصة للطباعة
نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

تحذير القرآن والسُّنَّة وعلماء الأُمة من اتباع المتشابهات ٢٣٦
المتشابه ملجأ الزائغين من دعاة التغريب ٢٤٣
المحلِّلون للربا الحرام ٢٤٤
عبثٌ بالنصوص في القديم والحديث ٢٥٠

❖ **فهم النصوص الجزئية في ضوء المقاصد الكلية ٢٥٥**
معرفة الأسباب والملابسات ٢٥٦
مثال من القرآن ٢٥٧
مثال من السُّنَّة ٢٥٨
كلمة عميقة لابن دقيق العيد ٢٥٩
قيام الشريعة على أساس مصالح العباد ٢٦٠
فقهاء الصحابة ينظرون إلى مقاصد الشريعة ٢٦٢
ضرورة معرفة المقاصد لدارس الشريعة ٢٦٦
قضية ميراث البنات والعَصَبات ٢٦٧
الأكل باليمين ٢٦٨
إعفاء اللِّحية ٢٧٠
ظاهرية ابن حزم أوقعته في أخطاء كبيرة رغم عبقريته ٢٧١
إغفال الظاهرية الجُدد لمقاصد الشريعة ٢٧٤
إسقاط الثمنية عن النقود الورقية ٢٧٥
إسقاط الزكاة عن أموال التجارة ٢٧٧

❖ **الاعتصام بالنصوص القطعية ٢٨٥**

❖ **التمسك بعصمة الأُمة وإجماعها اليقيني ٢٩٢**
الإجماع الذي نعنيه هنا ٢٩٢

غير مصرح للطباعة
نسخة إلكترونية
QaradawiBooks.com

الاهتداء بهدي الصحابة وتابعيهم بإحسان ٢٩٤
اتباع غير سبيل المؤمنين ٢٩٧

• مزالق ومحاذير في فهم الأصلين: الكتاب والسُّنَّة ٣٠٥

❖ وضع النص في غير موضعه الصحيح ٣٠٦
من أين يأتي الخلل؟ ٣٠٦
كلمة حق يراد بها باطل ٣٠٧
تحريف للكلم عن مواضعه ٣٠٨
آيات تُذكر في تحريم الغناء ٣١٠
من غرائب الاستدلال بالقرآن ٣١٣
كلمة «الأحزاب» في القرآن ٣١٥
الادعاء بأن القرآن يرفض رأي الأكثرية ٣١٥
آراء غير ناضجة في التفسير العلمي ٣١٧
أمثلة من السُّنَّة النبوية ٣١٨
الاعتكاف والانقطاع في الخلوات ٣١٨
مَنْ فرَّق بين والدة وولدها ٣١٨
لا حِلْف في الإسلام ٣٢٠

❖ سوء التأويل للنصوص ٣٢٦
لا تأويل إلا بدليل ٣٢٦
تأويل مردود لحديث: «تقتلك الفئة الباغية» ٣٢٨
اهتمام العلماء بضوابط التأويل ٣٣٠
مجال التأويل ٣٣٢
لجوء علماء المسلمين كافة إلى التأويل ٣٣٤

QaradawiBooks.com

حتى ابن حزم لجأ إلى التأويل ٣٣٧
المدرسة الحنبلية والتأويل ٣٣٩
تأويل النصوص البيِّنات مذهب الباطنية ٣٤٣
من تأويلات الباطنية والزنادقة ٣٤٤
تأويلات بعض فِرق الشيعة ٣٤٨
تأويلات الصوفية ٣٤٩
مدرسة المعتزلة والتأويل ٣٥٤
المدرسة الأشعرية ٣٥٥
إسراف المدارس العقلية في التأويل ٣٥٦
المدرسة الفلسفية ٣٥٦
تأويلات الطوائف المنحرفة والمارقة في عصرنا ٣٥٨
تأويلات القاديانية ٣٥٨
تأويلات البهائية ٣٦٠
من سوء التأويل حول الشريعة ٣٦١
سوء التأويل لآيات الحدود ٣٦١

❖ **تقديم العقل على الشرع ٣٦٦**
نعمة العقل ونعمة الوحي ٣٦٧
أباطيل العقلانيين ٣٦٧
صراع الفلسفات وتناقضها ٣٧٠
تأثير البيئة والعصر على فلسفة «أرسطو» ٣٧٢
حصاد الفلسفة ٣٧٣
الحاجة إلى الشرع الإلهي ٣٧٦

غير مصرح للطباعة
نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

مكانة العقل في الإسلام ٣٧٦
المدرسة الفلسفية في الإسلام ٣٧٩
المدرسة الاعتزالية ٣٨٢
ورثة الفلاسفة والمعتزلة في عصرنا ٣٨٦
لماذا كل هذا النُّواح على الهزيمة الفكرية للمعتزلة؟ ٣٨٨

❖ **معارضة النصوص بدعوى المصلحة ٣٩٢**
استحالة تعارض النص القطعي والمصلحة الحقيقية ٣٩٣
المراد بالنص في كلام الطوفي ٣٩٦
حيث يوجد شرع الله فثَمَّ المصلحة ٣٩٧

• **فهرس الآيات القرآنية الكريمة ٤٠١**

• **فهرس الأحاديث النبوية الشريفة ٤٢٥**

• **فهرس الموضوعات ٤٣٧**

❊ ❊ ❊

نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

غير مرخصة للطباعة

نسخة مجانية
QaradawiBooks.com